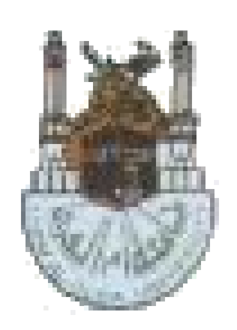
المملكة العربية السعودية
وزارة التعليم العالي
جامعة أم القـــرى
كلية الدعـــوة
قسم الكتاب والسنة
شعبة التفسير وعلوم القرآن



تفسير الفقهاء وتكذيب السفهاء

للقاضي أبي الفتح عبد الصمد بن محمود بن يونس الغزنوي

من الآية : ٦ من سورة المائدة إلى الآية : ٥٩ من سورة الأنعام

تحقيق ودراسة

الطالب : راشد بن محمد بن عبد الله الشريف

الرقم الجامعي : ٤٢٧٨٨٠٤٥

رسالة مقدمة لنيل درجة العالمية (الماجستير)

عام ١٤٣٢هـ

إشراف

فضيلة الدكتور سليمان الصادق البيرة

الأستاذ بقسم الكتاب والسنة

ملخص الرسالة

عنوان الرسالة : تفسير الفقهاء وتكذيب السفهاء ، تأليف القاضي أبي الفتح عبد الصمد الغزنوي ، دراسة وتحقيق من الآية (٦) من سورة المائدة إلى نهاية الآية (٥٩) من سورة الأنعام ، رسالة مقدمة لنيل درجة الماجستير .

وقد هدفت هذه الدراسة إلى خدمة كتاب من كتب التفسير المتقدمة ، والذي عنى فيه مؤلفه بتفسير القران الكريم .

وأما منهج الباحث في الدراسة فقد جمع بين نسخ المخطوط ، ومقابلة النسخة الأصلية بالأخرى ، وإبراز الفروق بينهما ، وتخريج الأحاديث والآثار ، وشرح الغريب ، وتوثيق النصوص الواردة في الكتاب ، وعزو الأبيات الشعرية ، والتعريف بالأعلام ، والأماكن والبلدان . وقد تضمنت الدراسة قسمين ، جاء القسم الأول منها في فصلين : الفصل الأول : ترجمة المؤلف واشتمل على ستة مباحث .والفصل الثاني : التعريف بكتاب " تفسير الفقهاء " واشتمل على ستة مباحث . أما القسم الثاني فهو يشتمل على التعليق على كلام المؤلف رحمه الله .

هذا وقد توصلت الدراسة إلى مجموعة من النتائج ، من ذلك أن القاضي عبد الصمد الغزنوي كان عالما متبحرا في الكثير من العلوم والفنون ، كما أن المؤلف كان له اهتمام بإبراز الأقوال الفقهية للأحناف . كما شملت الخاتمة على بعض التوصيات ، منها : أن القاضي الغزنوي بحاجة إلى من يبحث في سيرته وترجمته نظرا لضعف الترجمات الموجودة حاليا عنه . وضرورة الاهتمام بإخراج كتب التفسير المخطوطة وتحقيقها تحقيقا علميا تحت إشراف مؤسسات علمية موثوقة .وقد ذيلت الدراسة بفهرس للمحتويات شمل : فهرس الآيات ، فهرس الأحاديث ، فهرس القراءات ، فهرس الآثار ، فهرس الأعلام ، فهرس الأماكن ، فهرس القبائل . والله أعلم والحمد لله رب العالمين .

الباحث

راشد بن محمد بن عبدالله الشريف

بسم الله الرحمن الرحيم

المقدمة

الحمد لله الذي أنزل القران هدى للناس وبينات من الهدى والفرقان . وأشهد ألا إله إلا الله وحده لا شريك له ولا ندّ له، وأشهد أن محمدًا عبده ورسوله وخليله وصفيه، الذي أدّى الأمانة وبلغ الرسالة وأنذر الأمة وبشرها بهذا القران العظيم فلم يدَع خيرًا إلا دل الأمة عليه ولا شراً إلا حذرها منه. صلى الله عليه وعلى آله وأصحابه والتابعين لهم بإحسان إلى يوم الدين وسلم تسليمًا كثيرًا.

أما بعد: فالقرآن العظيم كلام الله تعالى ، أنزله بلسان عربي مبين هداية للناس كافة. وقد بين الله آيات القران وذلل محتواه لكل متدبرٍ وطالبٍ للنجاة . فأورد بعضه تفسيراً لبعض، وبعضه تبيانًا لما أشكل منه، ومع ذلك فقد احتاج بعض ما في القرآن من أحكام ومواعظ إلى تفسير وتبيان. فكان الرسول صلى الله عليه وسلم يفسر ما كان غامضًا ويفصّل ما كان مجملًا. وتلقّى الصحابة رضوان الله عليهم ذلك دون أن يجرؤا في حياته صلى الله عليه وسلم على تأويل آي الذكر الحكيم. لأنه قد كفاهم حاجاتهم منه.

وبعد أن انتقل عليه الصلاة والسلام إلى جوار ربه تعالى تصدّر صحابته مكانه في ذلك ، يخلفونه في تفسير ما احتاج إلى تفسير من القرآن ، مستبصرين في ذلك بما عرفوا من الرسول صلى الله عليه وسلم وحفظوا عنه من أحاديث فكانوا يعتمدون على ذلك ، وعلى مالهم من معرفة بأسباب النزول، وضبط لما نسخ من الآيات وما لم ينسخ، وما لهم من سبق في معرفة كلام العرب. وسلك طريقهم في ذلك التابعون ومن جاء بعدهم... .

ثم توالت ركائب العلماء وانكبّوا على درس وتفسير هذا القرآن العظيم لينالوا من الشرف ذروته العليا ، إذ شرف العلم بشرف المعلوم ، ولا علم أشرف من تفسير كلام الله عز وجل.

وكان من هؤلاء العلماء الذين نالهم شرف تفسير كلام الله عز وجل: القاضي أبو الفتح عبد الصمد بن محمود بن يونس الغزنوي [1] الحنفي، وذلك في تفسيره المسمى: «تفسير الفقهاء وتكذيب السفهاء»، وهو تفسير نافع في بابه، عمد فيه مصنفه إلى التوسط فلا هو بالتفسير المطول ولا هو بالتفسير المختصر، وقد جمع فيه مصنفه ألوانًا من العلوم والمعارف ، فقد ذكر جملة من الأحاديث عن النبي ﷺ. وفسر القرآن بالقرآن وبالسنة ، وفيه ذكرٌ لأسباب النزول وتوضيح غريب اللغة والإعراب والبلاغة وأشعار العرب، وفيه ذكر أقوال المفسرين قبله.

وقد ناقش المصنف الكثير من الأقوال الفقهية عند تعرضه إلى آيات الأحكام حيث يذكر أقوال أئمة مذهبه الحنفي الثلاثة أبو حنيفة ومحمد بن الحسن وأبي يوسف. وكذلك للمصنف باع في ذكر القراءات وتوجيهها في كثير من مواضع الكتاب.

وبالجملة فتفسيره مليء بالفوائد والعلم النافع ويستحق أن تتزين به أرفف المكتبة الإسلامية وأن يخرج من عالم المخطوطات إلى عالم الكتب المقروءة حتى يستفيد منه الطلاب وينهل من معينه الرواد.

---

(١) الغزنوي نسبة إلى غزنة ، وهي مدينة بالقرب من كابل ، وكانت عاصمة الدولة الغزنوية ، وهي مدينة عظيمة من مدن خوارزم . انظر : الروض المعطار في خبر الأقطار (ص٤٢٨) .

وقد كان لقسم الكتاب والسنة في كلية الدعوة بجامعة أم القرى الفضل في إقرار تحقيق هذا التفسير القيّم ، وتقسيمه على مجموعة من طلاب الدراسات العليا، وكان لي شرف المشاركة في هذا العمل المبارك حيث كان نصيبي منه من الآية (٦) من سورة المائدة إلى الآية (٥٩) من سورة الأنعام، دراسة وتحقيقًا ، لإكمال متطلبات الحصول على درجة الماجستير.

ولكتاب (تفسير الفقهاء) أهمية كبرى ، فهو يحتوي على كثير من الآثار والمرويات المفسرة لكتاب الله تعالى، وهي تحتاج إلى من يعتني بها تخريجًا ودراسة.

وهو يحوي فنونًا متعددة وألوانًا من العلوم مختلفة ، تدل على سعة دائرة المصنف في العلوم الشرعية، وتمكنه في علم التفسير، وهي بحاجة إلى من يظهر هذا الكتاب في أبهى حلة وأجمل صورة. وكذلك فإن إخراج هذا الكتاب تحت إشراف مؤسسة علمية موثوقة وعلى أسس علمية ، له أهمية بالغة من حيث حماية كتب ومخطوطات أهل العلم من التحريف والتزييف والتزوير، لتخرج كتبهم سليمة صحيحة كما وضعها مؤلفوها ، ولتتواصل سلسلة الذهب بين السلف والخلف ، وليعلم الجميع أن هذا العلم ليس منبتًا ولا منقطعا ، بل هو تواصل بين الأجيال ينقله الجيل السابق إلى اللاحق بكل أمانة ودقة ، ويحتفي به الجيل اللاحق بكل ما يليق بهذا العلم من احتفاء وإجلال..[1] .لتتكرر هذه

---

(١) انظر شيئاً من هذه الأخبار في كتاب : شهرٌ في دمشق ، لعبد الله بن خميس (ص٤٣) ، فقد ذكر أن في المكتبة الظاهرية بدمشق عدد من المخطوطات منها : مسائل الإمام أحمد كتبت عام ٢٦٦هـ ، ويوجد فيها كتب بخطوط علماء أعلام أمثال ابن تيمية وابن حجر والذهبي وابن عبد الهادي .. الخ ففيها كتاب حديث أبي الفتوح الهروي خط ابن عساكر بيده سنة ٤٩٩هـ ، وكتاب المحرر في أسماء رجال ابن ماجه خط الذهبي بيده عام ٦٧٣هـ . أ هـ .

الصورة بكل روعتها ومسئوليتها منذ أن بعث الله محمدًا ﷺ وانتشار صحابته في الآفاق وحتى ساعتنا هذه ، وإلى أن يرث الله الأرض ومن عليها.

فلذلك كله وقع الاختيار على هذا التفسير الجليل للمشاركة في إخراج جزء منه محققًا.

ولا يخفى أن تحقيق المخطوطات يكتنفه ما يكتنفه من متاعب ، وقد صادفتني في تحقيق هذا الجزء بعض من المصاعب ، لعل من أهمها :

١- أني بدأت العمل في التحقيق على نسخة واحدة حيث لم يتوافر إلا هي. ورغم وضوح الخط الذي كتبت به إلا أن العمل في التحقيق على نسخة واحدة له ماله من الأخطاء حيث لا تستطيع الجزم بصحة كلمة أو اسم راوٍ ، وحين قاربت من الإنتهاء من العمل على النسخة الأولى أحضر بعض الطلاب النسخة الثانية ، ولما تفحصتها وجدتها لا تختلف كثيرًا عن النسخة الأولى ، وخاصة في الكلمات والمواضع المبهمة والتي هي محل شك ، وربما كانت النسخة الثانية منقولة عن النسخة الأولى.

٢- أن المؤلف ينقل كثيرًا من الأحاديث بالمعنى، وكذلك ينقل الروايات والأثار بالمعنى ، وهذا يتطلب البحث عن الرواية في مصادرها الأصلية لمقابلتها بنقل المصنف ، وأحيانًا يورد الروايتين في سياق واحد فتظنها رواية واحدة ، وعند التتبع تجد أن المصنف جمع بينهما في سياق واحد.

هذه بعض الصعوبات التي واجهتني خلال التحقيق والحمد لله على أن تمّم حلها ويسّر سبلها.

وخطة البحث في هذه الرسالة كالآتي:

يشتمل البحث على مقدمة وقسمين :

المقدمة ، وفيها : أهمية الموضوع ، وأسباب اختياره ، والدراسات السابقة .

القسم الأول : قسم الدراسة ويشتمل على فصلين .

الفصل الأول : ترجمة المؤلف ، وفيه مباحث .

المبحث الأول : عصره الذي عاش فيه ، وحركة التفسير في عصره ، وفيه عدة مطالب

المطلب الأول : الحالة السياسية .

المطلب الثاني : الحالة الدينية .

المطلب الثالث : الحالة الإجتماعية .

المطلب الرابع : الحالة العلمية .

المبحث الثاني : حالة المؤلف الشخصية ، وفيه ذكر اسمه ، وكنيته ، ولقبه ، وولادته ، ونشأته ، وحياته .

المبحث الثالث : شيوخه وتلاميذه .

المبحث الرابع : مكانته ، ومؤلفاته ، وثناء العلماء عليه .

المبحث الخامس : عقيدته .

المبحث السادس : وفاته .

الفصل الثاني : الكتاب ومنهج المؤلف فيه ، وفيه مباحث .

المبحث الأول : اسم الكتاب ، وتوثيق هذا الاسم ، وتوثيق نسبة الكتاب إلى مؤلفه ، والمعلومات الخاصة بنُسخ الكتاب .

المبحث الثاني : منهج المؤلف في التفسير بالمأثور ، وفيه مطالب .

المطلب الأول : منهج المؤلف إجمالاً .

المطلب الثاني : تفسير القرآن بالقرآن .

المطلب الثالث : مدى اهتمامه بالقراءات وتوجيهها .

المطلب الرابع : تفسير القرآن بالسنة .

المطلب الخامس : تفسير القرآن بأقوال الصحابة .

المطلب السادس : تفسير القران بأقوال التابعين .

المطلب السابع : موقفه من الإسرائيليات .

المبحث الثالث : منهج المؤلف في التفسير بالرأي وفيه مطالب .

المطلب الأول : موقفه من آيات الأسماء والصفات .

المطلب الثاني : مدى اهتمامه بمسائل العقيدة ، وموقفه من مناقشة الفرق المخالفة لأهل السنة .

المطلب الثالث : مدى اهتمامه بالمسائل الفقهية ، وبيان مذهبه الفقهي .

المطلب الرابع : مدى اهتمامه بالمسائل البلاغية .

المطلب الخامس : مدى اهتمامه بالمسائل اللغوية والنحوية .

المطلب السادس : مدى اهتمامه بالمسائل الكونية .

المطلب السابع : مدى اهتمامه بمسائل الإجماع .

المبحث الرابع : مصادر المؤلف في الكتاب .

المبحث الخامس : قيمة الكتاب العلمية .

المبحث السادس : المؤاخذات على الكتاب .

القسم الثاني : قسم التحقيق .

وقد حرصت في الدراسة على الاختصار قدر الإمكان ابتعاداً عن التكرار، ولإنني مسبوق وملحوق بإخوة لي يعملون في تحقيق أجزاءٍ من هذا الكتاب وكلٌ منهم سوف

يكتب دراسة مفصّلة عن المؤلف والكتاب، إلا ما كان من الحديث عن القسم الذي أقوم بتحقيقه، فإني أفصّل فيه بعض الشيء ولا أطيل حتى لا يخرج التحقيق عن هدفه الأساس وهو إخراج المخطوط في الشكل الذي أراده المصنف حين صنّفه ، ولا أعلق إلا عند الحاجه ، وخاصة عند ورود ما أظن أنه خطأ ينبغي التنبيه عليه والإشارة إليه.

وإنني سأكون مسرورًا بكل ملاحظة وتوجيه وتسديد يرشدني إليها المناقشان الفاضلان، حيث إنني لا أدعي كمال العمل وسلامته من الزلل، وحسبي أني بذلت وسعي فيما أظن.

أهمية الموضوع:

يعد كتاب «تفسير الفقهاء وتكذيب السفهاء» من كتب التفسير القيّمة، وتكمن أهميته في عدة أمور ، منها:

١- أن هذا الكتاب يحمل عددًا كثيرًا من التفسير المأثور، من أحاديث مرفوعة وآثار موقوفة على الصحابة والتابعين ومن تبعهم من سلف الأمة وعلمائها. وهذه الآثار والروايات التي تحلى بها الكتاب وتوشح بها أعطته هذه الأهمية.

٢- احتواؤه على أسباب النزول حيث ضم عددًا كبيرًا منها، وكذلك احتواؤه على وجوه الإعراب لألفاظ القرآن الكريم، واشتماله على عدد من الشواهد الشعرية. وغير ذلك من النواحي التي لها اتصال بالتفسير، كالناسخ والمنسوخ والمكي والمدني وعدد الآيات .

٣- أن الكتاب غني بالأحكام الفقهية وخاصة فيما يعرف بآيات الأحكام فقد فصّل المؤلف فيها القول وذكر خلاف الفقهاء في هذه الأحكام وخاصة أقوال الأحناف فالكتاب عمدة في هذا الباب.

٤- أن المؤلف من العلماء المتقدمين حيث ألف تفسيره في أواخر القرن الخامس الهجري وهذا يعطي كتابه أهمية خاصة، ويجعله في عداد أمهات كتب التفسير القديمة.

٥- الفائدة العلمية التي يجدها الباحث من تقليب نظره في كتب التفسير ، وتتبعه لأقوال المفسرين من الصحابة فمن بعدهم، وكذلك من سبر أقوال أهل العلم وترجيح بعضها على بعض مما يكوّن عند الباحث ملكة ودراية وخبرة في البحث.

أسباب اختيار الموضوع:

١- أهمية كتاب «تفسير الفقهاء وتكذيب السفهاء» حيث يحمل كماً من الآثار والمرويات ، وهذا الأمر يجعل الحاجة ماسة إلى خدمة هذا الكتاب والعناية به بحيث يخرج محققًا، لا سيما وأن الكتاب لم يخرج مطبوعًا من قبل.

٢- أن المؤلف يعول في تفسيره على الكثير من الكتب المتقدمة في التفسير، وبعض هذه الكتب في عداد المفقودة، فحفظ لنا ما نقله منها ليستفيد منه من رغب في خدمة هذه الكتب المفقودة أو الاطلاع على بعض ما فيها.

٣- رغبتي في المشاركة في خدمة كتاب الله عز وجل وذلك من خلال إحياء كتب السلف وإخراجها من المخطوط إلى المطبوع. وليبقى التواصل بين الجيل السابق والجيل المعاصر بخدمة كتبهم وآثارهم.

٤- الحكم على الأحاديث الضعيفة والموضوعة والإسرائيليات التي تضمنها الجزء الخاص بي من الكتاب، لكي ينتبه إليها كل من يطلع على الكتاب من طلاب العلم والباحثين.

الدراسات السابقة:

كتاب «تفسير الفقهاء وكذيب السفهاء» لا يزال كتابًا مخطوطا ولم يطبعه أحد، وكذلك لم يحقق من قبل تحقيقًا علميًا.

منهج التحقيق:

وسيكون منهجي في التحقيق على النحو التالي:

١- نسخ المخطوط وفق ما تقتضيه مناهج تحقيق المخطوطات.

٢- مقابلة النسخة الأصل بالنسخة الثانية، وبيان الفرق بينهما إن وجد، مع الإشارة لكل نسخة.

٣- عزو الآيات القرآنية إلى سورها.

٤- تخريج الأحاديث من كتب السنة، والحكم عليها إلاّ إذا كان الحديث في الصحيحين فسأكتفي بتخريجه منهما بذكر الكتاب والباب .

٥- تخريج القراءات من مظانها من كتبها المعتمدة.

٦- عزو آثار الصحابة والتابعين إلى مصادرها.

٧- شرح الكلمات الغامضة.

٨- توثيق النصوص الواردة في الكتاب.

٩- تخريج الأبيات الشعرية.

١٠- ترجمة الأعلام ترجمة موجزة ، مستثنيًا من ذلك من اشتهر من الصحابة.

١١- التعريف بالأماكن والبلدان.

١٢- مناقشة القضايا التي تحتاج إلى نقاش والتعليق عليها ، سواء كانت من كلام المؤلف أو من كلام غيره أو اقتضى الحال مناقشتها.

١٣- تذييل البحث بالفهارس المطلوبة ، وهي:

١- فهرس الآيات.

٢- فهرس الأحاديث.

٣- فهرس القراءات.

٤-فهرس الأعلام.

٥ - فهرس الأماكن .

٦- فهرس الأشعار .

٧- فهرس الآثار .

٨- فهرس القبائل .

٩- فهرس الفرق .

القسم الأول
قسم الدراسة

ويشتمل على فصلين:

الفصل الأول: ترجمة المؤلف

الفصل الثاني: الكتاب ومنهج المؤلف فيه

الفصل الأول
ترجمة المؤلف

ويشتمل على ستة مباحث

المبحث الأول : عصره الذي عاش فيه ، وحركة التفسير في عصره . وفيه عدة مطالب .

المطلب الأول : الحالة السياسية .

لا شك بأن الإنسان والعالم يتأثر بالعصر الذي عاش فيه أيما تأثر وكما قيل : الإنسان ابن بيئته . ولمعرفة تفاصيل حياة أي عالم من العلماء فإنه يحسن بالباحث أن يذكر بعضًا من الأحوال الإجتماعية والسياسية التي اكتنفها عصر العالم الذي عاش فيه. ولذا فإن تصور البيئة التي ترعرع فيها العالم والأحداث التي حدثت في عصره له أبلغ الأثرفي معرفة كيفية تكون شخصيته والتي من خلالها أخرج لنا العالم هذالكتاب.فالشيخ عبد الصمد الغزنوي عاش في أواخر القرن الخامس الهجري، ولم تسعفنا المصادر بذكر سنة ولادته لنعرف بداية نشأته، ولكن وجدنا أن المؤلف فرغ من تأليف كتابه هذا في سنة (٤٨٦هـ). وبالتالي فإن السنوات التي سبقت فراغه من التأليف كان لها أكبر الأثر في تشكّل شخصيته وانطباعها بالظروف الإجتماعية والسياسية والعلمية.

وقد كانت الفترة التي عاش فيها المؤلف فترة مضطربة للغاية من الناحية السياسية، فقد ضعف سلطان الخلافة العباسية ضعفًا شديدًا، ولم يبق للخليفة العباسي حكمٌ إلاّ على بغداد وما حولها، وأصبح على كل بلدة أمير مستقل، وأصبح وزراء الخليفة، ورؤساء جنده يتدخلون بصورة مباشرة وظاهرة في تصريف شؤون الدولة [١].

وقد كان وقت فراغ المؤلف من كتابه زمن الخليفة العباسي المقتدي بأمر الله وربما أنه عاصر عددا من الخلفاء ، ففي سنة ٤٦٧هـ مات الخليفة العباسي القائم بأمر الله

---

(١) انظر : الكامل (٤/ ٢١٥).

وكانت مدة خلافته ٤٤ سنة ، ثم جاء بعده المقتدي بأمر الله وقد توفي سنة٤٨٧ و خلفه بعده ابنه المستظهر بالله وقد توفي سنة ٥١٢هـ [١] .

ولم تكن السلطة الفعلية للخليفة العباسي ، وإنما كانت له سلطة شرفية ورمزية فقط . أما السلطة الفعلية فقد كانت للبويهيين في العراق وما جاورها، وللحمدانيين في الشام، وللعبيديين في مصر والمغرب العربي[٢] .

وكان الدعاء في الحرمين سجالًا فمرّة يدعى للعباسيين وأُخرى يدعى للعبيديين بحسب قوة إحدى الدولتين.

أما المشرق وهي بلاد صاحب الترجمة فقد كان يحكمها الغزنويون وهم ينسبون إلى غزنة ، التي ينتسب إليها المؤلف ثم حكمها السلاجقة من بعدهم ، وقد نازعهم البويهييون [٣] السلطة عليها في بعض الفترات.

وقد عاصر الغزنوي دولة الغزنويين ، إذ كانت السيطرة الكاملة لهم على بلاد المشرق ، وخاصة في أواخر القرن الرابع وأوائل الخامس، وكان أشهر ملوكهم محمود بن سبكتكين، والذي توفي سنة ٤٢١هـ ، وبعدها دبّ النزاع بين أسرته بشأن الملك، مما شجع

---

(١) انظر : العبر (٢/ ٢٤٧).

(٢) انظر : البداية والنهاية (١١/ ٣٨٠) .

(٣) البويهيون من سلالة الفرس ، ولم يكونوا ذوي شأن حتى ظهر فيهم أبو شجاع بن بويه الذي صار هو وأولاده أمراء لهم جيوش ، فتمكنوا من السلطة في بغداد . انظر : البداية والنهاية (١١/ ١٧٣) .

السلاجقة على تجميع صفوفهم وغزو البلاد والاستيلاء عليها ، فتم لهم ذلك في سنة ٤٢٩هـ ، وأعلنوا دولتهم فيها [1] .

وبهذا يتضح أن العصر الذي عاش فيه الغزنوي عصر تشرذم وتنازع، وفقدان لسلطة الخلافة المركزية، مما نتج عنه كثرة الاضطرابات الساسية والقلاقل والمحن في أكثر البلاد الإسلامية.

(١) انظر : العبر وديوان المبتدأ والخبر (٣/ ٤٥٢) .

والسلاجقة فرع من الأتراك ، ينتسبون إلى سلجوق بن فقاق ، عاشوا أولا في تركستان ، ثم استقروا في بخارى ، وقد استطاعوا القضاء على البويهيين والغزنويين ، ودولتهم دولة سنية . انظر : معجم المصطلحات العلمية (ص٢٥٤) .

المطلب الثاني :الحالة الدينية

لقد تأثرت الأحوال الدينية باضطراب الأحوال السياسية، ففي العراق تبنّى البويهيون مذهب الرفض، وكتبوا لعن الشيخين – رضي الله عنهما – على أبواب المساجد وألزموا الناس بما أحدثوه من بدع يوم عاشوراء(١) .

وتبعهم في ذلك العبيديون الباطنيون فنشروا البدع والرفض في مصر والشام والمغرب العربي، وحاربوا أهل السنة ونكّلوا بهم (٢) .

أما في بلاد المشرق وهي خراسان وما جاورها فلم يكن الأمر بهذا السوء، لأن الغزنويين والسلاجقة كانوا من أهل السنة في الجملة فلم تتأثر تلك البلاد بهذه البدع والشرور.

المطلب الثالث :الحالة الاجتماعية

لقد كانت الحالة الاجتماعية انعكاسًا لتدهور الأوضاع السياسية ومن ثم الدينية ، وقد كان للحروب المتوالية في هذا العصر والانقسامات السياسية وتسلط أهل الرفض والباطنية أثر كبير في انتشار القتل والنهب والسرقة، وانتشرت كذلك كثير من البدع والخرافات.

---

(١) انظر : التاريخ الإسلامي (٦/ ٢١٨-٢١٩) .

(٢) انظر : شذرات الذهب (٢/ ١٤١) .

المطلب الرابع : الحالة العلمية

بعكس تدهور الأوضاع السياسية والدينية والإجتماعية إلا أن الحالة العلمية كانت زاخرة وزاهية بالعلم والعلماء، وقد عاش فيها عدد من العلماء والأدباء والمحدثين والمفسرين ، من أمثال إمام الحرمين الجويني عبد الملك (ت٤٧٨) ، و الخطيب البغدادي (ت٤٦٣هـ) ، وابن عبد البر (ت٤٦٣هـ) ، وأبي حامد الغزالي (ت٥٠٥هـ). والبغوي (ت٥١٦هـ) . وكان من أسباب ازدهار الحركة العلمية ما عُرف عن كثير من السلاطين من التنافس في جلب العلماء والأدباء وإقامة المنتديات والمدارس العلمية والاحتفاء بالكتب وجمعها. وقد انتشر في ذلك العصر الكثير من المدارس العلمية، ومنها:

المدرسة السعدية التي أنشأها نصر بن سبكتكين –أخو محمود- في حدود سنة (٣٨٩هـ) ، وغيرها من المدارس الكثيرة التي بلغ عددها في عهد محمود بن سبكتكين بضعًا وعشرين مدرسة [١] .

وقد كانت هذه الفترة حافلة بالتصنيف في كتب التفسير وعلوم القرآن، ومن أمثلة هذه التصانيف في هذه الفترة ، مايلي : فقد صنف محيي السنة الإمام أبو محمد الحسين من مسعود البغوي (ت٥١٦هـ) تفسيره المعروف بـ « معالم التنزيل» ، كما صنف أبو القاسم الراغب الأصفهاني (ت ٥٣٥هـ) كتابه: «مفردات القرآن» وكذلك صنف أبو القاسم الزمخشري (ت٥٣٨هـ) تفسيره المعروف بـ « الكشاف عن حقائق التأويل وعيون

(١) انظر : تاريخ الإسلام (٣/ ٨٨) .

الأقاويل» ، وكذلك صنف ابن عطية الأندلسي (ت٥٤٦) تفسيره المعروف بـ «المحرر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز» .

وهذا يدل على أن حركة التفسير في عصر المؤلف كانت حركة رائجة لم تنقطع ولم تتراخ بسبب الاضطرابات السياسية والاجتماعية ، ويدل كذلك على أن المؤلف قد واكب هذه الحركة التفسيرية وامتزج بها فأنتج هذا الكتاب القيّم.

المبحث الثاني : حالة المؤلف الشخصية

وفيه ذكر اسمه، وكنيته، ولقبه، وولادته، ونشأته، وحياته:

بعد أن اطلعت على ما استطعت من كتب التراجم والسير وفهارس الكتب فإنّي لم أجد أي تفاصيل تذكر عن المصنف رحمه الله، وكل ما استطعت الحصول عليه مما يتعلق بالحالة الشخصية للمؤلف يتلخص في النقاط التالية:

اسمه ونسبه: هو عبد الصمد بن محمود بن يونس بن محمد الغزنوي الحنفي.

كنيته: أبو الفتح.

نشأته: كما ذكرت سابقًا فإني لم أظفر بأي كتاب يتحدث عن ترجمة المؤلف وتفاصيل نشأته وسيرته ولا حتى تاريخ ولادته. ولكن من خلال معرفتنا بالمكانة العلمية لوالده وهو القاضي الشيخ محمود بن يونس حيث ذكره ابنه عبد الصمد في مصادر الكتاب وسمّاه بقاضي القضاة ، وكذلك سماه حاجي خليفة في كشف الظنون (١/ ٤٥٣): القاضي الشيخ محمود بن يونس الحنفي، وكل هذا يدل على أن المصنف نشأ في بيئة علم ودين ، وذلك نظرًا للمكانة العلمية والاجتماعية التي تسنمها والده وهي قاضي القضاة ، وحريٌ بمثل هذا الوالد أن يُهيء لابنه الجو العلمي الملائم وأن ينشّأه نشأة علمية جادة ، ولا شك أن الكتاب يدل على أن المصنف قد عاش في بيئة علمية ملهمة ومتنوعة ، حيث بان ذلك واتضح من خلال الفنون والعلوم المتنوعة التي تناولها المؤلف في كتابه ، ويدل على هذا أيضًا كثرة الأسانيد التي ساقها المؤلف عن شيوخه، وهذا يدل على أنه أمضى وقتًا من عمره في تتبع العلم والعلماء والأخذ منهم والتتلمذ عليهم.

المبحث الثالث : شيوخه وتلاميذه

أمّا شيوخه فنظرًا لعدم وجود من ترجم للمصنف أو تحدث عن حياته فإني لم أتمكن من تسمية أحدٍ منهم، إلاّ أن المصنف أورد في آخر كتابه عند إيراده للأسانيد جملة من هؤلاء الشيوخ ، ومنهم:

١ – عمه الشيخ الإمام أبو سليمان داود بن يونس بن محمد الغزنوي.

٢- الشيخ المفسّر أبو نصر محمد بن أحمد بن شبيب الكاغدي البلخي: إمام خراسان.

٣- الشيخ أبو جعفر أحمد بن محمد بن طلحة الناشباني.

٤- الشيخ الأديب أبو جعفر محمد بن المكي بن الحسين.

٥- والده الشيخ جمال الإسلام أبو القاسم محمود بن يونس بن محمد الغزنوي. ولم أعثر لأي واحد من هؤلاء على أي ترجمة .

وأما تلاميذه فكذلك لم أظفر بالحصول على أي واحد منهم ، وذلك لَمَا أسلفت من عدم عثوري على أي ترجمة للمصنف أو ذكر لحياته في أي من المراجع.

المبحث الرابع : مكانته العلمية ، ومؤلفاته ، وثناء العلماء عليه

أما مكانته العلمية فيدل عليها ما ساقه المصنِّف - رحمه الله - في آخر كتابه من أسانيد مختلفة دلت على اهتماماته بعلوم كثيرة وفنون مختلفة كعلوم التفسير واللغة والفقه والقراءات.

ومن ينظر في كتابه يجد صحة ما قلناه، ويتضح له علو مكانة المصنف العلمية وبروزه وتميزه فيما ناقشه من مسائل متنوعة لها علاقة بعلم التفسير ، كالقراءات وأحكام القرآن والبلاغة وغيرها.

وأما فيما يخص مؤلفاته وثناء العلماء عليه؛ فإني لم أجد بعد البحث والتتبع من ذكَر شيئًا من ذلك فيما توفر لي من مصادر.

المبحث الخامس : عقيدته

وقد ظهر لي بعد الاطلاع على تفسير الغزنوي من ناحية اعتقاده ما يلي:

١- أن المصنف - رحمه الله - التزم بمنهج أهل السنة والجماعة في عامة أبواب الاعتقاد ، كالإيمان بالقدر، ورؤية الله عز وجل، وإثبات عذاب القبر ونعيمه، وغير ذلك من اعتقادات أهل السنة والجماعة.

٢- لم يلتزم المصنف - رحمه الله - بمنهج أهل السنة والجماعة في بعض صفات الله - عز وجل - حيث عمد إلى تأويلها على طريقة الأشاعرة . فمثلًا نفى المصنف أن يكون لله سبحانه يد جارحة وزعم أن هذا يقتضي التشبيه بالمخلوقين، وفسّر الغضب بإرادة الانتقام، وفسر الفوقية بفوقية الغلبة والاقتدار.

المبحث السادس : وفاته

لم يثبت لدي أي تاريخ لوفاة المصنف رحمه الله، حيث لم ينقل ذلك أحدٌ فيما اطلعت عليه من مراجع . ولكن نظراً لكون المؤلف كان حيًا حتى سنة انتهائه من التفسير الذي بين أيدينا، وكان ذلك في شهر رجب سنة: (٤٨٧هـ) ، فهذا يعني أن هذه السنة أوما بعدها هي وقت وفاة المؤلف – رحمه الله – . أما ما ذكره الأدنه وي من أن المؤلف رحمه الله توفي سنة: (٧٢٣هـ)، فهذا غير صحيح ، لأن الأدنه وي نقل هذا عن كشف الظنون لحاجي خليفة، وحاجي خليفة لم يذكر للغزنوي سنة وفاة ولعل الأدنه وي وهم في هذا [١] .

(١) انظر : كشف الظنون (١/ ٤٦٢) .

الفصل الثاني
الكتاب ومنهج المؤلف فيه

ويشتمل على ستة مباحث

المبحث الأول : اسم الكتاب ، وتوثيق هذا الاسم ، وتوثيق نسبة الكتاب لمؤلفه ، والمعلومات الخاصة بنسخ الكتاب

أ-اسم الكتاب وتوثيقه:

لقد ورد اسم الكتاب في بعض من الكتب التي عنت بذكر المصنفات وأسماء مصنفيها ، وهي على النحو التالي:

١- كشف الظنون عن أسامي الكتب والفنون ، وقد ذكر المؤلف هذا الكتاب في موضعين حيث قال في الموضع الأول: «تفسير عبد الصمد ابن القاضي الشيخ محمود بن يونس الحنفي... في ثلاث مجلدات كبار . أوله : الحمد لله الذي أكرمنا بالنور المبين، وهدانا للحق اليقين» [١] .

وقال في الموضع الثاني: «تفسير الفقهاء وتكذيب السفهاء لأبي الفتح عبد الصمد بن محمود بن يونس الغزنوي» [٢] .

٢- هدية العارفين أسماء المؤلفين وآثار المصنفين، وقد ذكر مؤلفه اسم المصنف الغزنوي ثم قال: «صنف تفسير الفقهاء وتكذيب السفهاء» [٣].

---

(١) كشف الظنون (١/ ٤٥٣) .

(٢) كشف الظنون (١/ ٤٦٢) .

(٣) هدية العارفين (١/ ٥٧٤) .

٣- إيضاح المكنون في الذيل على كشف الظنون عن أسامي الكتب والفنون، حيث ذكر الكتاب باسم «تفسير الفقهاء وتكذيب السفهاء» [١].

٤- طبقات المفسرين للأدن وي ، وقد ذكره باسم «تفسير الحنفي»، ولا أدري لماذا لم يسمه باسمه حيث أنه ناقل عن كشف الظنون ، ولعله ذكر ذلك اختصارًا [٢].

ولا يفوتني هنا أن أذكر بأن تسمية التفسير باسم «تفسير الفقهاء وتكذيب السفهاء» لم ترد في نسختي المخطوط ، وإنما ذكر في نسختي المخطوط اسم : «تفسير القرآن العظيم» في آخر الجزئين الثاني والثالث من المخطوط.

ب- توثيق الكتاب إلى مؤلفه:

لا شك عندي في نسبة هذا الكتاب إلى مؤلفه ، وهذا ثابت من جهتين:

الأولى: ما ذكره الناسخ وأثبته، حيث أشار إلى ذلك في آخر الجزء الثاني من الكتاب، وكذلك ذكره في آخر الكتاب حيث كتب ما نصه: «هذا آخر تفسير القرآن العظيم لمولانا عبد الصمد الحنفي» ، وكتب في آخر الجزء الثاني ما نصه: «تم الثلث الثاني من تفسير

(١) إيضاح المكنون (١/ ٣٠٩) .

(٢) طبقات المفسرين للأدنه وي (ص٢٦٦) .

القرآن العظيم للشيخ الإمام العالم المحقق: عبد الصمد الغزنوي- رحمه الله تعالى - ونفع بعلومه».

الثاني: ما سبق أن ذكرته من إثبات أصحاب الكتب التي ذكَرَت اسم الكتاب وهذا إثبات لنسبة الكتاب إلى مؤلفه ، وهذه الكتب هي : كشف الظنون، وهدية العارفين، وإيضاح المكنون، وطبقات المفسرين للأدنه وي.

وكذلك ذكر هذا التفسير هشام البدراني محقق كتاب التفسير الكبير المنسوب للإمام الطبراني ، حيث قال في الهامش : «وأدرج الناسخ في المتن: «كذا في تفسير عبد الصمد»[1] . وهذا يؤكد أن عبد الصمد الغزنوي كان له تفسير معروف قد أشار إليه الناسخ لهذا التفسير.

وأما بالنسبة لنُسخ تفسير الفقهاء وتكذيب السفهاء، فللكتاب نسختين، ووصفهما كالآتي:

النسخة الأولى: وهي النسخة التركية المصورة من مكتبة مهر شاه سلطان بالسليمانية ووصفها كالتالي :

- لم يذكر عنوان المخطوط، أو اسم المؤلف في الصفحة الأولى، وإنما ذكره الناسخ في آخر جزء من الأجزاء الثلاثة.

- في نهاية المخطوط ذكر المؤلف - رحمه الله - أسانيده إلى الكتب التي نقل منها ، كتفسير الكلبي ، وتفسير أبي الليث السمرقندي، وأحكام القرآن للجصاص.

---

(١) التفسير الكبير للطبراني (١/ ٤٢٤) .

- كتب المخطوط ما بين عام: (٩٣٥هـ - ٩٣٦هـ) ، كما أثبته الناسخ في آخر الجزئين الثاني والثالث.

- تقع النسخة في ٦٤٤ لوحًا ، كل لوح صفحتان، ما عدا اللوح الأخير من الجزء الأول والثالث ففيهما صفحة واحدة.

- في كل صفحة (٣٦) سطرًا، وفي كل سطر (١٤-١٧) كلمة غالبًا.

- كتب المخطوط بخطٍّ نسخيٍ واضح، وكتبت بعض الكلمات وخاصة أسماء السور بخط كبير مميزٍ لها.

- كتبت الآيات بالمداد الأحمر وبالرسم العثماني مع تشكيلها بالحركات.

- يوجد في الهوامش بعض التعليقات بخط الناسخ ، ولكنها كتبت بخط لا يمكن قراءته إلاّ بصعوبة بالغة.

- انطمس أغلب الصفحتين من اللوح رقم ٢١٠.

- قسم الدراسة يحوي ٣٦ لوحاً .

النسخة الثانية: وقد أشرت إليها باسم (النسخة الثانية) ، وعدد ألواحها (٦٨٥) لوحاً وناسخها عبد الكريم بن محمد بن علي في سنة ٩٤٣هـ كما اثبت الناسخ في آخر النسخة. وقسم الدراسة عدد الواحه (٢١) لوحًا ، كل لوح يحتوي على ورقتين ، في كل ورقة (٣٥) سطرًا تقريبًا ، وفي كل سطر (١٣-١٦) كلمه تقريبًا . وقد كتبت بخط نسخٍ واضح، ،وكتبت الآيات التي يفسرها المؤلف - رحمه الله - بخط أكبر قليلًا وبلون أحمر لتتميزعن الشرح.

وهذه النسخة عليها تعليقات في بعض الأوراق ، أكثر ما تكون بمثابة شرح لبعض الجمل الواردة في المتن.

فمن ذلك مثلا ما جاء في هامش اللوح (٢٢٦ / أ) حيث قال: «هذا كقول القائل لئن أسديت إليّ معروفًا لأكافئنك بعشرة أمثاله». وجاء في هامش اللوح(٩/ ب) : «الإيجاف تسيير الخيل والإبل بسرعة».

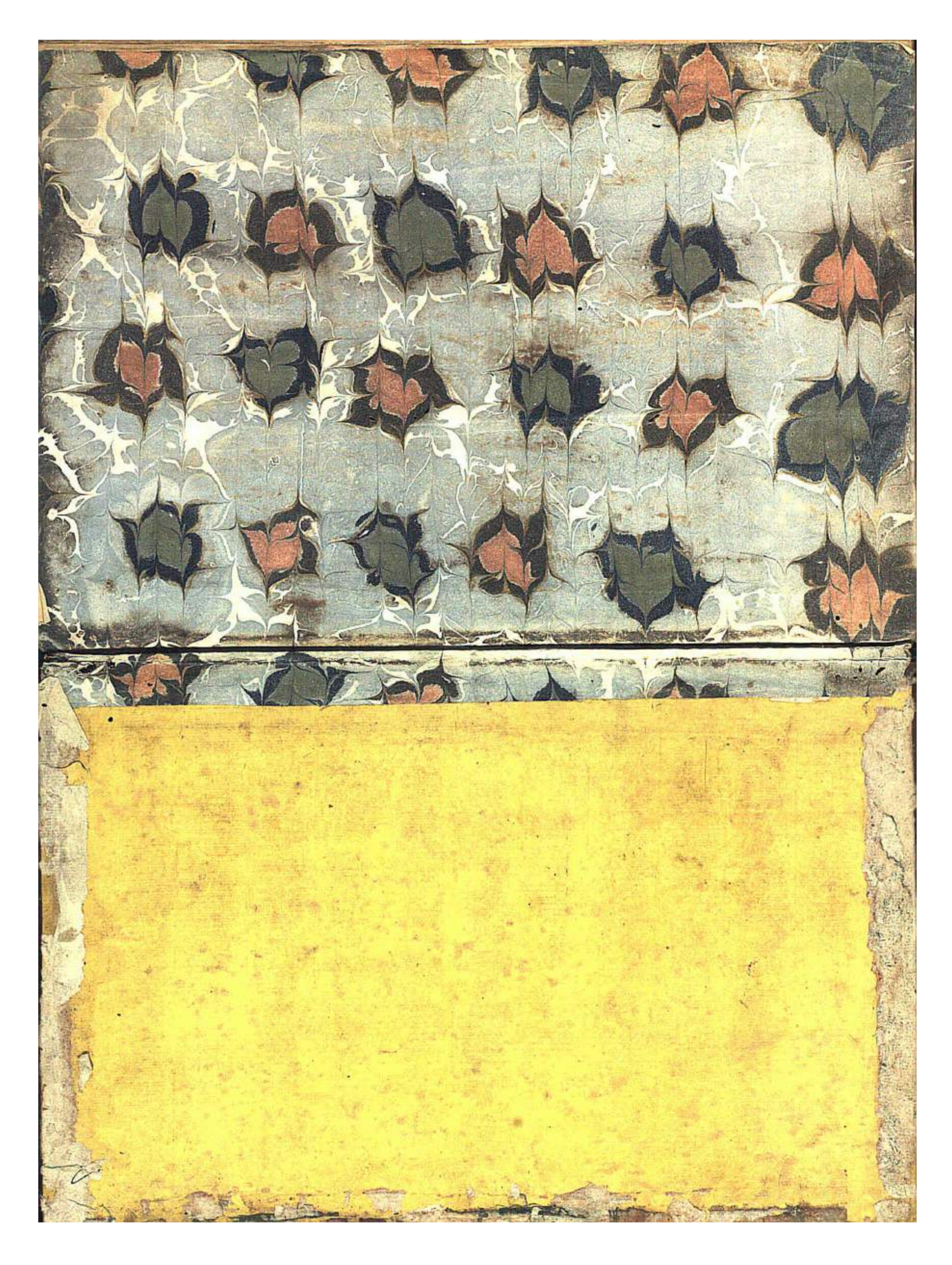
وفي ثنايا أوراق المخطوط خاتم تبين لي منه ما يلي:

«وقف هذا الكتاب عمر آغا المشهور باشبان زاده».

وهذا النسخة فيها ألواح ساقطة ، ويبدأ هذا السقط من تفسير قوله تعالى : ﴿ ۞ جَعَلَ ٱللَّهُ ٱلْكَعْبَةَ ٱلْبَيْتَ ٱلْحَرَامَ قِيَـٰمًا لِّلنَّاسِ وَٱلشَّهْرَ ٱلْحَرَامَ وَٱلْهَدْىَ وَٱلْقَلَـٰٓئِدَ ۚ ذَٰلِكَ لِتَعْلَمُوٓا۟ أَنَّ ٱللَّهَ يَعْلَمُ مَا فِى ٱلسَّمَـٰوَٰتِ وَمَا فِى ٱلْأَرْضِ وَأَنَّ ٱللَّهَ بِكُلِّ شَىْءٍ عَلِيمٌ ﴿٩٧﴾ ﴾ المائدة : ٩٧ ... وحتى ابتداء قوله تعالى: ﴿ فَلَمَّا جَنَّ عَلَيْهِ ٱلَّيْلُ رَءَا كَوْكَبًا ۖ قَالَ هَـٰذَا رَبِّى ۖ فَلَمَّآ أَفَلَ قَالَ لَآ أُحِبُّ ٱلْـَٔافِلِينَ ﴿٧٦﴾ ﴾ الأنعام ٧٦ .

وكذلك انطمس معظم الصفحة (ب) من اللوح رقم (٦٠)، والصفحة (أ)من اللوح رقم (٦١)، وما عدا هذين المكانين فالمخطوط واضح ويمكن قراءة معظمه بارتياح.

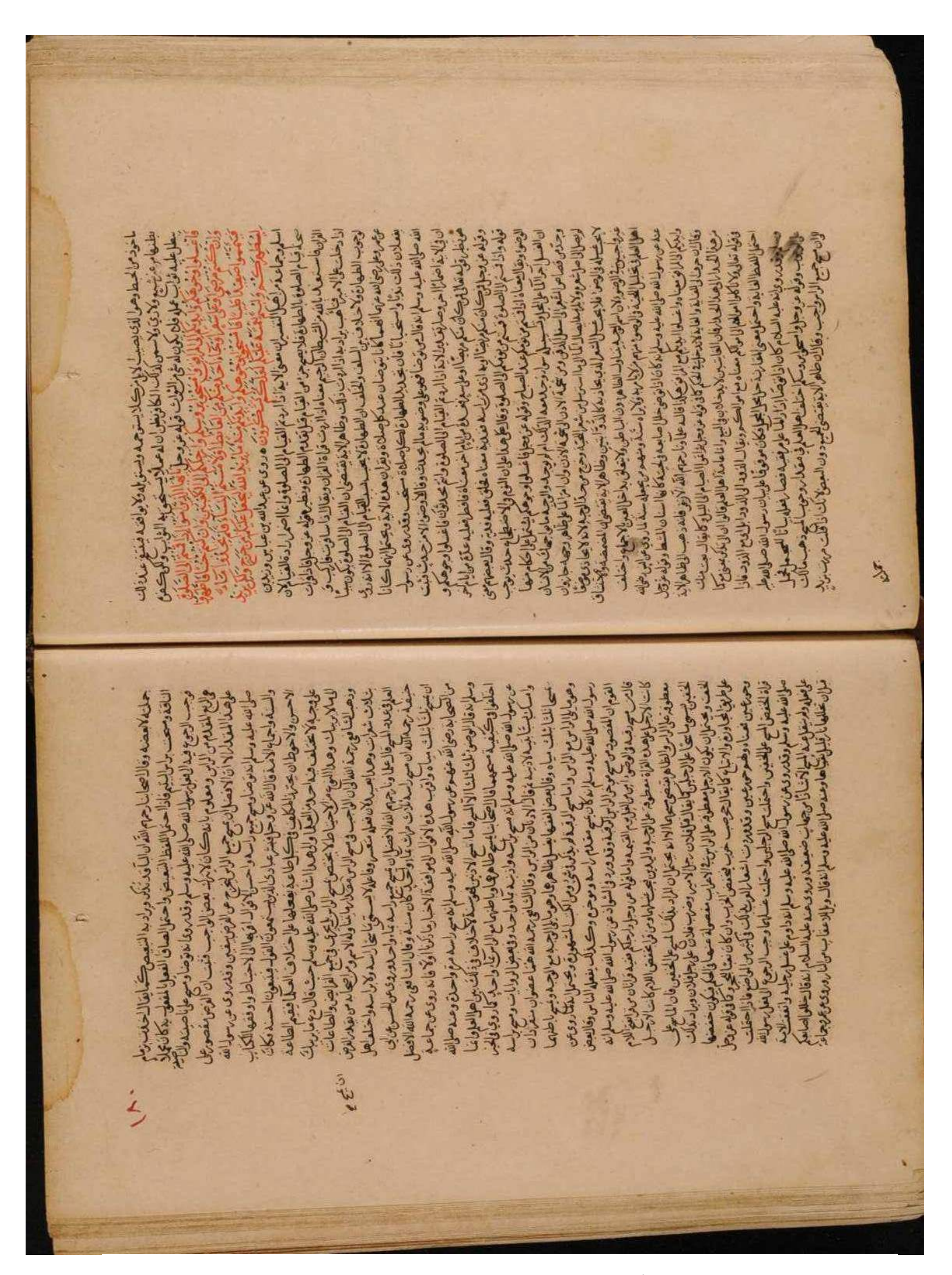
وفيما يلي نماذج من النسختين الخطية.



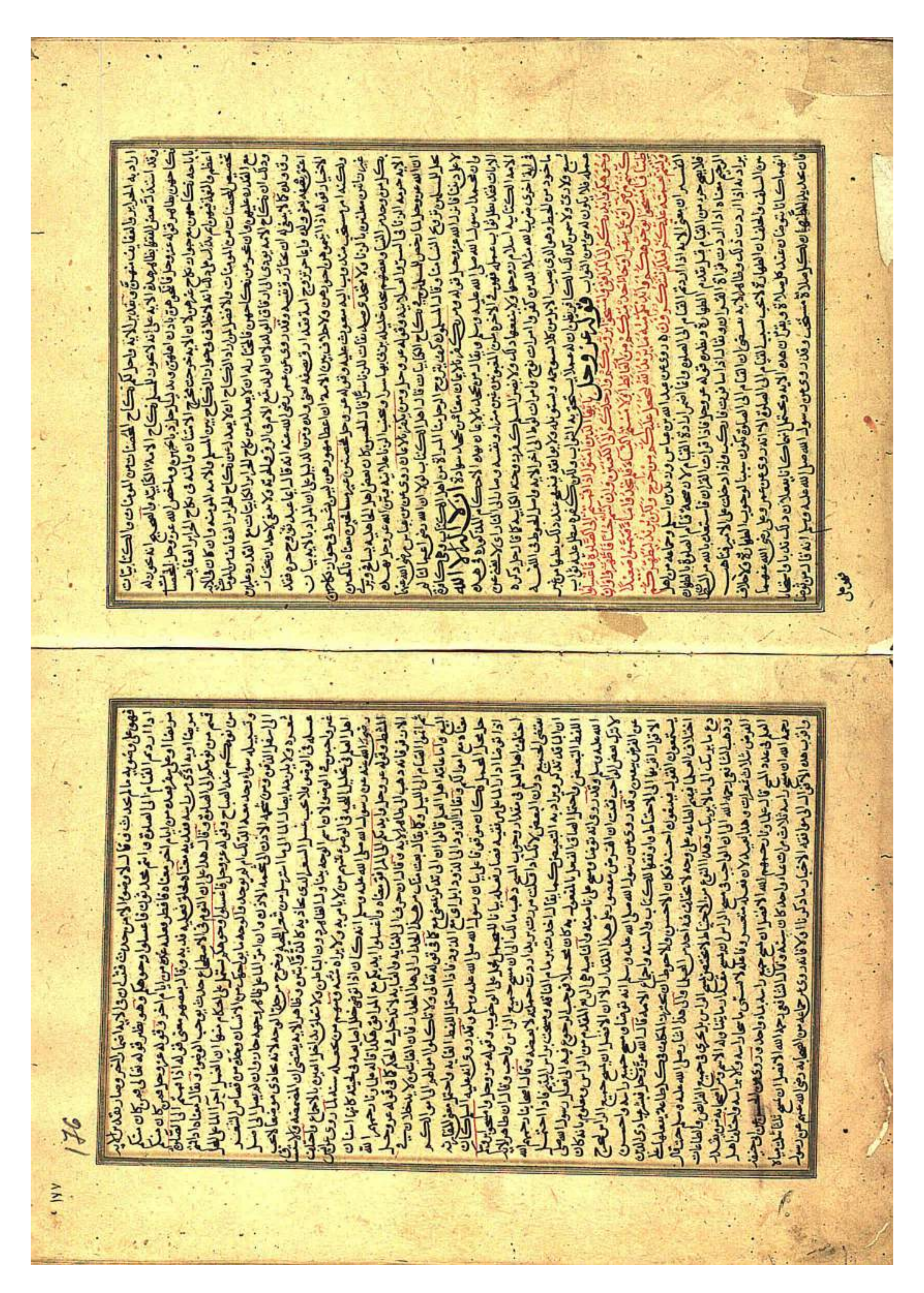
ورقة الغلاف للنسخة الأولى



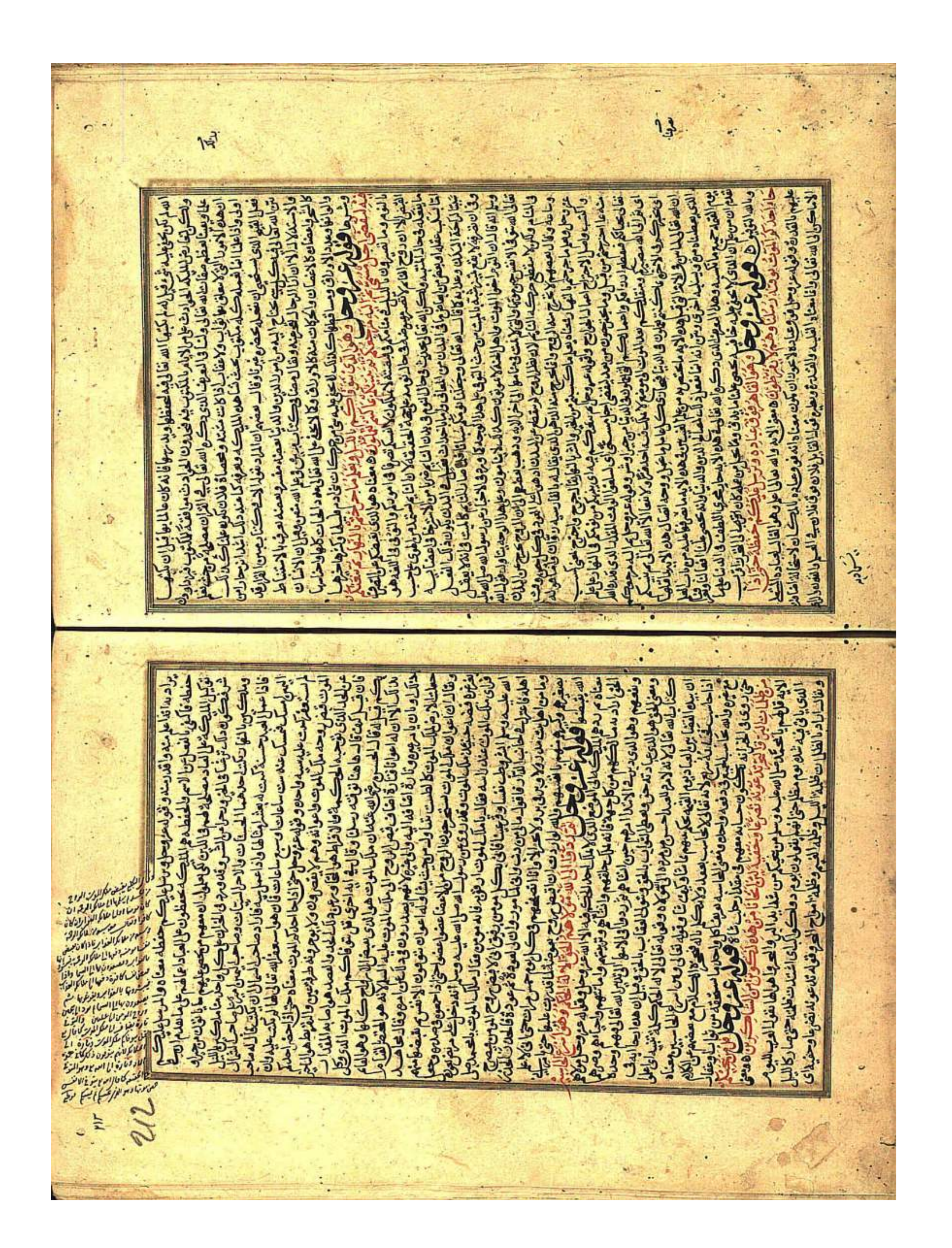
الورقة الأولى من النسخة الثانية



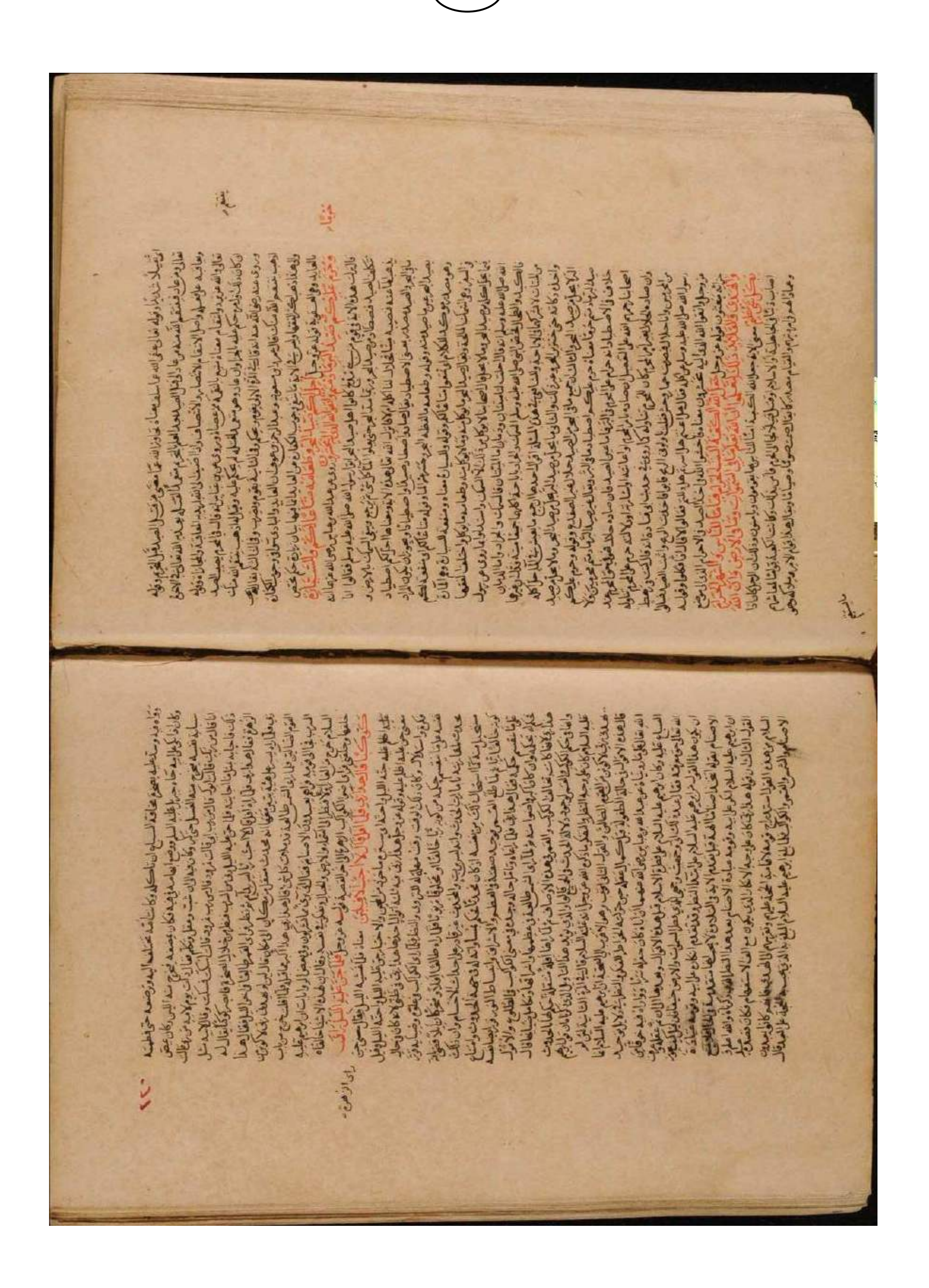
الورقة الأولى من الجزء المحقق للنسخة الثانية



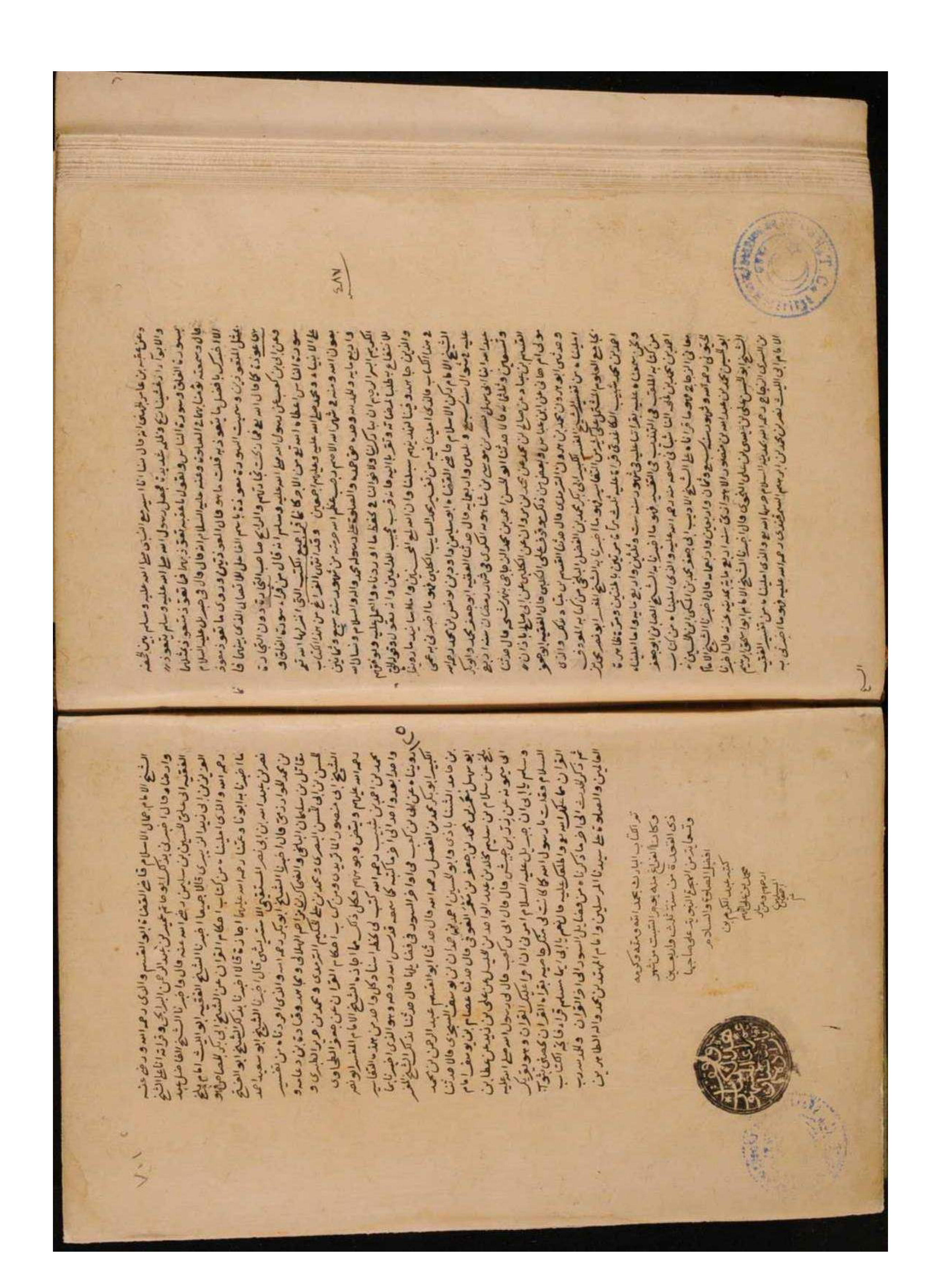
الورقة الأولى من الجزء المحقق للنسخة الأولى



الورقة الأخيرة من الجزء المحقق من النسخة الأولى



الورقة الأخيرة من الجزء المحقق بالنسبة للنسخة الثانية حيث يبدأ السقط



الورقة الأخيرة من النسخة الخطية الثانية

المبحث الثاني : منهج المؤلِّف في التفسير بالمأثور ، وفيه مطالب .

المطلب الأول : منهج المؤلف إجمالا .

لقد كان تفسير الغزنوي رحمه الله تفسيرًا متوسطًا، فهو يتعرض لتفسير الآية الكريمة بلفظ سهل موجز، والمؤلف يقوم بتفسير الآيات تفسيرًا تحليليًا آية آية، فهو يبدأ بذكر اسم السورة، وعدد آياتها، ثم يذكر ما ورد في فضائلها من الأحاديث، ثم يبدأ في التفسير التحليلي آية آية، فيبدأ بالآية ويبين معناها، ويبين الوجوه اللغوية، والنحوية، ويذكر أوجه القراءات المتواترة والشاذة، وغالبًا ما يذكر من قرأ بها، ثم يوجِّهها، مرجحاً لما يراه أحيانًا. ويذكر الأقوال والآراء في الآية مستوعبًا ذلك في الغالب.

المطلب الثاني : تفسير القرآن بالقرآن

لقد كان للمؤلف اهتمام بهذا النوع من التفسير في كثير من مواضع تفسيره، حيث نجده يعتمد الجمع بين الآيات ذات المعنى الواحد ليفسر بعضها ببعض، و كثيرًا ما يقول : ونظير هذه الآية قوله تعالى ، ثم يذكر الآية. كقوله عند تفسيره لقوله تعالى تعالى: ﴿ أَذِلَّةٍ عَلَى ٱلْمُؤْمِنِينَ ﴾ أي: يلينون لهم جانبهم، ليس هذا من الهوان، إنما هو من اللين والرفق، كما في قوله تعالى: ﴿ وَٱخْفِضْ لَهُمَا جَنَاحَ ٱلذُّلِّ مِنَ ٱلرَّحْمَةِ ﴾ الإسراء :٢٤. وكقوله عند تفسيره لقوله تعالى: ﴿ وَإِذَا نَادَيْتُمْ إِلَى ٱلصَّلَوٰةِ ٱتَّخَذُوهَا هُزُوًا وَلَعِبًا ۚ ذَٰلِكَ بِأَنَّهُمْ قَوْمٌ لَّا يَعْقِلُونَ ﴾ .المائدة ٥٨ حيث قال: «ونظير هذه الآية قوله تعالى: ﴿إِذَا نُودِىَ لِلصَّلَوٰةِ مِن يَوْمِ ٱلْجُمُعَةِ فَٱسْعَوْا۟ إِلَىٰ ذِكْرِ ٱللَّهِ ﴾» الجمعة : ٩.

وكذلك فعل عند تفسيره لقوله تعالى: ﴿ حُرِّمَتْ عَلَيْكُمُ ٱلْمَيْتَةُ وَٱلدَّمُ وَلَحْمُ ٱلْخِنزِيرِ ﴾ المائدة : ٣ ، حيث قيّد الدم في هذه الآية بالدم المسفوح حيث قال: «ودخول الألف واللام في الدم دليل على أن المراد به الدم المسفوح الذي حرّمه الله تعالى في آية أخرى، وهي قوله تعالى: ﴿ قُل لَّآ أَجِدُ فِى مَآ أُوحِىَ إِلَىَّ مُحَرَّمًا عَلَىٰ طَاعِمٍ يَطْعَمُهُۥٓ إِلَّآ أَن يَكُونَ مَيْتَةً أَوْ دَمًا مَّسْفُوحًا أَوْ لَحْمَ خِنزِيرٍ فَإِنَّهُۥ رِجْسٌ أَوْ فِسْقًا أُهِلَّ لِغَيْرِ ٱللَّهِ بِهِۦ ۚ فَمَنِ ٱضْطُرَّ غَيْرَ بَاغٍ وَلَا عَادٍ فَإِنَّ رَبَّكَ غَفُورٌ رَّحِيمٌ ﴾ الأنعام : ١٤٥» . وكذلك عندما بيّن أن قوله تعالى: ﴿ أُو۟لَٰٓئِكَ شَرٌّ مَّكَانًا ﴾ المائدة : ٦٠ ، لا يعني أن المؤمنين في شر وأن الكافرين في مكان أشر منهم حيث قال: «وقوله تعالى: ﴿أُو۟لَٰٓئِكَ شَرٌّ مَّكَانًا ﴾ معناه : أهل هذه الصفة شر مكانًا من الذين آمنوا وأضل عن قصد الطريق. فإن قيل: كيف يكون معنى قوله للمشركين ﴿ أُو۟لَٰٓئِكَ شَرٌّ مَّكَانًا ﴾ وليس في الإيمان شر وضلال؟ قيل: تسمية المشركين شر مكانًا لا

يوجب أن يكون في الإسلام شر، ونظيره قوله: ﴿ أَصۡحَٰبُ ٱلۡجَنَّةِ يَوۡمَئِذٍ خَيۡرٞ مُّسۡتَقَرّٗا وَأَحۡسَنُ مَقِيلٗا ﴾ الفرقان : ٢٤ ، ومعلوم أنه لا خير في مستقر الكفار ولا في مقيلهم » .

المطلب الثالث : مدى اهتمامه بالقراءات وتوجيهها

لقد اهتم المصنف – رحمه الله – بإيراد القراءات ، متواترها وشاذّها، وهو في هذا متعرِّض للقراءات من غير تطويل ، وذلك حين يجد أن القراءة يترتب عليها تغيرٌ في المعنى، كما في قوله تعالى: ﴿ وَأَرْجُلَكُمْ إِلَى ٱلْكَعْبَيْنِ ﴾ المائدة : ٦ ، حيث يقول : «وأما قوله عز وجل: ﴿ وَأَرْجُلَكُمْ ﴾ ففيه قراءتان ، من قرأ بفتح اللام، وكانت الأرجل على هذه القراءة معطوفة على الرأس، والظاهر يقتضي مسحهما....» وكذلك فالمصنف يعرض لذكر بعض القراءات الشاذة ، ولم أجده ينبّه على شذوذها ، بل يكتفي بذكرها دون تعليق ، فمثلًا عند تفسيره لقوله تعالى: ﴿ وَٱلسَّارِقُ وَٱلسَّارِقَةُ ﴾ المائدة : ٣٨ ، قال: «وفي قراءة ابن مسعود رضي الله عنه ﴿ فاقطعوا أيمانهما ﴾ وقرأ بعضهم: ﴿ والسارقَ والسارقةَ ﴾ بالنصب». ومع أن القراءاتين شاذة فإنه لم يبين ذلك.

كما أنه – رحمه الله – لم يكن يستقصي في إيراد جميع القراءات المتواترة، كعدم إيراده لقراءة ابن عامر وحفص بتشديد الزّاي في قوله تعالى: ﴿ وَٱلَّذِينَ ءَاتَيْنَٰهُمُ ٱلْكِتَٰبَ يَعْلَمُونَ أَنَّهُۥ مُنَزَّلٌ مِّن رَّبِّكَ بِٱلْحَقِّ فَلَا تَكُونَنَّ مِنَ ٱلْمُمْتَرِينَ ﴾ الأنعام : ١١٤، وهي قراءة متواترة.

وغالبًا ما كان المؤلف – رحمه الله – يورد القراءات مع بيان توجيهها .

ولم يكن – رحمه الله – يرجّح بين القراءات، كما أنه لم يكن يعزو القراءات متواترة كانت أم شاذة إلاّ في القليل ، كنسبته لقراءة «هل تستطيع ربك» بالتاء وبنصب الباء من ربك إلى الكسائي.

المطلب الرابع : تفسير القرآن بالسنة

لقد أورد المصنف رحمه الله كثيراً من الأحاديث النبوية في تفسيره، وقد أورد هذه الأحاديث في عدة سياقات، فمرةً يذكر الحديث ليبيّن معنى الآية المباشر، فقد أورد مثلًا حديث : «أول ما دخل النقص على بني اسرائيل أنه كان الرجل يلقى الرجل فيقول : يا هذا اتق الله تعالى ودع ما تصنع فإنه لا يحل لك ، ثم يلقاه من الغد فلا يمنعه ذلك أن يكون أكيله وشريبه وقعيده.... الحديث»[1] . وذلك عند تفسيره لقوله تعالى: ﴿ كَانُواْ لَا يَتَنَاهَوْنَ عَن مُّنكَرٍ فَعَلُوهُ ﴾ المائدة : ٧٩.

وكذلك أورد حديث أبي موسى الأشعري قال: «**رأيت النبي ﷺ يأكل لحم الدجاج**»[2] ، وعنه أنه قال: «**رأيته ﷺ يأكل الرطب والبطيخ**»[3] ، وذلك عند تفسيره لقوله تعالى: ﴿ وَكُلُواْ مِمَّا رَزَقَكُمُ اللَّهُ حَلَالًا طَيِّبًا ﴾ المائدة : ٨٨ .

---

(١) حديث ضعيف ، ضعفه الشيخ الألباني في صحيح وضعيف أبي داود (٩٣٢) ، وصحيح وضعيف ابن ماجه (٨٦٧) .

(٢) أخرجه البخاري في صحيحه (٩/ ٨٠٥) كتاب الذبائح والصيد ، باب لحم الدجاج ، حديث رقم ٥٥١٧ .

(٣) أخرجه أبو داود في سننه (٣/ ٣٦٣) : كتاب الأطعمة وصححه الشيخ الألباني في السلسلة الصحيحة (١/ ٨٦) .

ومرّةً يسوق الحديث للاستدلال به على الأحكام والمسائل الفقهية التي يعرض لها في تفسيره، فقد أورد حديث «**أُحلت لنا ميتتان ودمان ، أمّا الميتتان فالسمك والجراد ، وأما الدَّمان فالكبد والطحال**»[١] ، وذلك عند تفسيره لقوله تعالى: ﴿ أُحِلَّ لَكُمْ صَيْدُ ٱلْبَحْرِ وَطَعَامُهُۥ مَتَـٰعًا لَّكُمْ ﴾ المائدة : ٩٦.

وكان رحمه الله لا يسند الحديث عند إيراده له ، وفي أغلب الأحيان لا يذكر الصحابي الذي روى الحديث.

ولم يكن رحمه الله يقتصر على الصحيح فيما يورده من أحاديث ، بل كان يورد الضعيف كذلك.

وأما الموضوع فقد وجدت المصنف ذكر حديث «**أنا مدينة العلم وعليٌّ بابها**» وهو حديث موضوع [٢]، ولم يبين المصنف رأيه في هذا الحديث. وبالجملة فالمصنف لا يكثر من رواية الأحاديث إلا فيما تقتضيه الحاجة وهو متوسط في ذلك.

---

(١) أخرجه أحمد (٢/ ١٧٣) ، وابن ماجه (٢/ ١١٠٢) ، والدراقطني (٤/ ٢٧٢) ، وصححه الشيخ الألباني في السلسلة الصحيحة (٣/ ١٩٢) .

(٢) حكم عليه بالوضع ابن الجوزي في الموضوعات ، باب فضائل علي ، الحديث العاشر . وكذلك الشوكاني في الفوائدالمجموعة ، باب مناقب الخلفاء الأربعة ، رقم (٥١) ، (٥٢) . وكذلك الألباني في السلسلة الضعيفة برقم : (٢٩٥٥) .

المطلب الخامس : تفسير القرآن بأقوال الصحابة

كان لتفسير الصحابة رضوان الله عليهم حضور واضح في تفسير الغزنوي، ويعد هذا ميزة من مزايا تفسيره. وقد ذكر أقوالًا كثيرة للصحابة كعمر وعلي بن أبي طالب وابن مسعود وعبد الله بن عمر وعائشة رضي الله عنهم أجمعين. فقد روى عن ابن عمر رضي الله عنهما في تفسير قوله تعالى: ﴿إِنِّي مُنَزِّلُهَا عَلَيْكُمْ ۖ فَمَن يَكْفُرْ بَعْدُ مِنكُمْ فَإِنِّي أُعَذِّبُهُۥ عَذَابًا لَّآ أُعَذِّبُهُۥٓ أَحَدًا مِّنَ ٱلْعَٰلَمِينَ ﴾ المائدة : ١١٥. حيث قال: «روي عن ابن عمر أنه قال: أشدّ الناس عذابًا يوم القيامة ثلاثة: المنافقون، ومن كفر من أصحاب المائدة، وآل فرعون». وكذلك أورد تفسير ابن مسعود عند قوله تعالى: ﴿عَلَيْكُمْ أَنفُسَكُمْ ۖ لَا يَضُرُّكُم مَّن ضَلَّ إِذَا ٱهْتَدَيْتُمْ ﴾ المائدة : ١٠٥.حيث قال: قال ابن مسعود رضي الله عنه: «لم يجيء تأويل هذه الآية بعد ،فما دامت قلوبكم واحدة وأهوائكم واحدة ولم تلبسوا شيعًا فمروا وانهوا ، فإذا اختلفت القلوب والأهواء فعند ذلك جاء تأويلها».

وكذلك أورد عن عمر وعلي رضي الله عنهما عددًا من الروايات في تفسيره لآية السرقة فقال : " واتفقت الصحابة رضي الله عنهم على اعتبار أصل النصاب في وجوب القطع بالسرقة ، وإنما اختلفت في المقدار . روي عن على بن أبي طالب وابن مسعود مثل قولنا. وعن عمر رضي الله عنه أنه قال : «لا تقطع الخمس إلا في خمس... وعن عائشة رضي الله عنها قالت: «لا قطع إلا في ربع دينار».

وقد أكثر رحمه الله من إيراد أقوال ابن عباس رضي الله عنهما، وقد ساق إسناده إلى ابن عباس في آخر الكتاب وهي طريق منتهية بمحمد بن مروان [١] ، عن الكلبي، عن أبي صالح ، عن ابن عباس رضي الله عنهما، وهذا إسناد ضعيف [٢]، لضعف السدي الصغير وشيخه .

وقد أورد رحمه الله بعض التفاسير للصحابة من غير أن يعزوها إليهم. وقد أشرت إلى هذا في الجزء المتعلق بالتحقيق.

(١) محمد بن مروان بن عبد الله بن إسماعيل السدي الصغير الكوفي ، روى عن الأعمش ، ويحيى بن سعيد الأنصاري ، ومحمد بن السائب ، وعنه صالح بن محمد الترمذي ، والحسن بن عرفه ، كذبوه ، واتهموه بالوضع ، ولم أعثر له على تاريخ وفاة . انظر : تاريخ بغداد (٣/ ٢٩١) ، لسان الميزان (٧/ ٣٧٥) .

(٢) انظر تضعيف السيوطي لهذا الإسناد في كتابه : الإتقان في علوم القران (٤/ ٢٠٩) .

المطلب السادس : تفسير القرآن بأقوال التابعين

لقد أكثر رحمه الله من ذكر أقوال التابعين كمجاهد والضحاك وزيد بن أسلم وإبراهيم النخعي وسعيد بن جبير والحسن البصري ، وقد كانت الرواية عن الحسن أكثر من غيره ، وغالبًا ما يصرح بأسمائهم، ولا يلتزم بإيراد جيمع أقوالهم في الآية ، بل ربما ذكر قول أحدهم ، وأغفل ذكر أقوال الباقين.

وكان رحمه الله في نقله عن التابعين لا يسند، ولا يذكر من روى عنهم، ولعله نقل ذلك من تفسير الطبري، وقد صرح في آخر كتابه بنقله عن بعض التابعين من خلال تفاسيرهم المكتوبة، كالحسن والضحاك.

وقد وجدت أنه لا يقبل برواية أحد التابعين إذا رآها تخالف الدليل ، فيقوم بترجح غيرها عليها ، كما فعل عند قوله تعالى في قصة ابني آدم ﴿ وَٱتْلُ عَلَيْهِمْ نَبَأَ ٱبْنَىْ ءَادَمَ بِٱلْحَقِّ إِذْ قَرَّبَا قُرْبَانًا فَتُقُبِّلَ مِنْ أَحَدِهِمَا وَلَمْ يُتَقَبَّلْ مِنَ ٱلْءَاخَرِ قَالَ لَأَقْتُلَنَّكَ قَالَ إِنَّمَا يَتَقَبَّلُ ٱللَّهُ مِنَ ٱلْمُتَّقِينَ ﴿٢٧﴾ ﴾ المائدة: ٢٧ ، حيث قال : «وهذه الآية تضعف قول الحسن رحمه الله في القاتل والمقتول أنهما كانا رجلين من بني إسرائيل».

وهذا يدل على أنه ناقل وناقد أيضًا – رحمه الله وغفر له – وتفسير التابعين بالجملة في هذا التفسير أكثر من تفسير الصحابة.

المطلب السابع : موقفه من الإسرائيليات

أورد المؤلف رحمه الله بعضًا من قصص بني إسرائيل، وقد كان رحمه الله متوسطًا في إيراد هذه القصص فلا هي بالكثيرة التي ملأت كتابه ولا هي بالقليلة والنادرة.

وقد ذكر هذه الاسرائيليات في مناسبات متعددة كقصة بدء الخلق، وقصص الأنبياء والصالحين، ولم يكن رحمه الله يعلق على شيء من المبالغات الزائفة التي احتوتها بعض الاسرائيليات، فمثلًا في تفسيره لقوله تعالى:﴿ قَالُواْ يَـٰمُوسَىٰٓ إِنَّ فِيهَا قَوْمًا جَبَّارِينَ ﴾ المائدة ٢٢ ، ذكر روايات إسرائيلية وفيها مبالغات واضحة حيث قال عن عظمة خلْق الجبارين: «وكانوا يلعبون بهم حتى أن الرجل منهم ليأتي بالقدح والسكرُّجة والقصعة فيدخل واحدٌ منهم تحتها» . وقال عنهم أيضًا: «فوجدوهم يدخل في كم الواحد أربعة منهم ، ولا يحمل عنقود عنبهم إلاّ عشرة منهم ، أو أكثر . ويدخل في شق رمانة إذا نُزع حبه خمسة أنفس أو أربعة ».

وقد يورد بعضًا من الإسرائيليات مع نسبتها لأحد من الصحابة كابن عباس أو أحد التابعين ، كما نسب إلى ابن عباس ما أورده من قصة نزول المائدة على الحواريين ، وذلك عند تفسيره لآية: ﴿ قَالَ ٱللَّهُ إِنِّي مُنَزِّلُهَا عَلَيۡكُمۡۖ فَمَن يَكۡفُرۡ بَعۡدُ مِنكُمۡ فَإِنِّيٓ أُعَذِّبُهُۥ عَذَابًا لَّآ أُعَذِّبُهُۥٓ أَحَدًا مِّنَ ٱلۡعَٰلَمِينَ ﴾ المائدة : ١١٥، وقد يورد رحمه الله تفاصيل وخلافات لا طائل منها أثناء سرده لهذه القصص، كإيراده الخلاف في طول الرجل الواحد من العماليق حيث قال: «وما روي عن مقاتل أن طول كل واحد منهم ستة أذرع ونصف يحتمل أنه أراد بذلك ستة أذرع بذراعهم».

وأحيانًا يُعرض رحمه الله عن ذكر بعض الجزئيات في بعض الأسرائيليات، كما فعل في إعراضه عن ذكر أسماء أصحاب الكهف، واسم كلبهم.

وأحيانًا يورد بعض الأمور التي لم تثبت إلا من خلال الإسرائيليات، كاسم العزيز واسم امرأته، واسم الرجل الذي اشترى يوسف عليه السلام ثم باعه للعزيز... .

ومما يحمد للمؤلف رحمه الله إن كان يردّ ويضعِّف بعض الإسرائيليات المخالفة لما ثبت في الكتاب والسنة، كقوله رحمه الله عند إيراده للرواية المكذوبة على نبي الله داود عليه السلام وفيها ما يقدح في عصمته عند تفسيره لآية: ﴿وَهَلْ أَتَىٰكَ نَبَؤُا۟ ٱلْخَصْمِ إِذْ تَسَوَّرُوا۟ ٱلْمِحْرَابَ﴾ ص: ٢١، حيث قال: «وهذا القول مردود، لاشتمال هذه القصة على الجرم، وتعريض المسلمين للقتل» إلى أن قال: «ومثل ذلك لا يفعله إلا من هو أفجر الفاجرين، وكيف يظن مثله بمن يؤتمن على الوحي».

وقد يورد رحمه الله أكثر من رواية اسرائيلية لقصة واحدة، وذلك ربما لوجود بعض التفاصيل في إحدى الروايتين ليست في الأخرى.

المبحث الثالث : منهج المؤلف في التفسير بالرأي ، وفيه عدة مطالب

المطلب الأول :موقفه من آيات الأسماء والصفات

لقد اتجه المؤلف في تفسيره لبعض آيات الأسماء والصفات إلى منحى التأويل، بل وألزم نفسه في بعض المواضع بإلزامات عقلية كلامية كان منها في سعة لو أنه سلك سبيل الإيمان بهذه الصفات من غير تشبيه ولا تأويل ولا تعطيل . فهو يقول مثلًا عند تفسيره لقوله تعالى: ﴿ وَقَالَتِ ٱلْيَهُودُ يَدُ ٱللَّهِ مَغْلُولَةٌۚ غُلَّتْ أَيْدِيهِمْ وَلُعِنُواْ بِمَا قَالُواْۘ بَلْ يَدَاهُ مَبْسُوطَتَانِ يُنفِقُ كَيْفَ يَشَآءُ ﴾ المائدة : ٦٤، مانصه: «ولو جازت الجارحة على الله تعالى لبطل كونه إلها قديمًا، لأن الجارحة لا تخلو من جمع وتفريق، و مالم يخل من المحدث لا يكون قديمًا ، ولو جاز في الجوارح المركبة أن تكون قديمة لم نأمن في كثير من الأجسام أن تكون قديمة، ولو جاز أن تستغني الجوارح المركبة عن مؤلِّفٍ ومركب لجاز ذلك فينا ، فكيف يمكن إثبات الصانع مع هذا القول؟». هكذا قال - رحمه الله وغفر له -.

وكذلك فعل عند تفسيره لقوله تعالى: ﴿ وَهُوَ ٱلْقَاهِرُ فَوْقَ عِبَادِهِۦ ﴾ الأنعام : ١٨، حيث قال : «وأراد بقوله : ﴿ فَوْقَ عِبَادِهِۦ ﴾ أنهم تحت السخير والتذليل بما علاهم من الاقتدار اللازم عليهم». وقال أيضًا : «وقوله: ﴿ فَوْقَ عِبَادِهِۦ ﴾ لا يجوز أن يكون معناه: فوق عباده بالمكان، لاستحالة إضافة الأماكن إلى الله تعالى، وإنما معناه: الغلبة والقدرة».

وكذلك فعل عند تفسيره لقوله تعالى: ﴿ وَمَن يَقْتُلْ مُؤْمِنًا مُّتَعَمِّدًا فَجَزَآؤُهُۥ جَهَنَّمُ خَٰلِدًا فِيهَا وَغَضِبَ ٱللَّهُ عَلَيْهِ ..... ﴾ النساء : ٩٣حيث قال: «وفي ذكر الغضب في الآية وجهان، أحدهما يريد الله تعالى أن ينتقم من القاتل، والثاني: أن معناه معنى الذم، فيكون ذمه تعالى إياه غضب منه عليه».

وكذلك فعل عند ذكر صفة المحبة ، وذلك عند قوله تعالى: ﴿ وَٱللَّهُ يُحِبُّ ٱلۡمُحۡسِنِينَ ﴾ المائدة : ٩٣، حيث قال: «معناه: يثنى على المحسنين إلى الناس ويرضى عنهم».

وهذا كثير في تفسيره رحمه الله، ولا شك أنه بهذا جانب الصواب، وخالف منهج السلف في إثبات أسماء الله وصفاته من غير تأويلٍ لمعناها، ولا تعطيل لها. وكل هذا رغبة منه - رحمه الله - في تنزيه الله عز وجل مما يظُن أنه لا يليق بالله عز وجل. وإن كان هذا المقصد شريفًا نبيلاً ؛ إلا أن الوسيلة التي ا تخذها المؤلف رحمه الله أوقعته في التأويل والتحريف المنهي عنه شرعًا.

المطلب الثاني : مدى اهتمامه بمسائل العقيدة، وموقفه من مناقشة الفرق المخالفة لأهل السنة

لقد اهتم المصنف رحمه الله بهذا الجانب اهتمامًا كبيرًا في تفسيره، ففي باب رؤية الله عز وجل أورد المعنى الصحيح في ذلك عند أهل السنة ، حيث يقول في تفسير سورة القيامة ما نصه: «وقوله: ﴿ إِلَىٰ رَبِّهَا نَاظِرَةٌ ﴾ القيامة : ٢٣، معناه: ينظرون إلى الله تعالى في الجنة».

وفي عذاب القبر ونعيمه أورد آثارًا عن التابعين فيما يحصل للميت في قبره، وذلك عند تفسيره لقوله تعالى: ﴿ وَهُمْ يَحْمِلُونَ أَوْزَارَهُمْ عَلَىٰ ظُهُورِهِمْ ...... ﴾. الأنعام : ٣١ ، حيث قال «عن السدي أنه قال : «ليس من رجل ظالم يدخل قبره إلاّ أتاه شخص قبيح الوجه أسود اللون منتن الرائحة .... الأثر».

وفي مسألة تكليف غير العاقل ردّ على من زعم هذا القول ، حيث قال في تفسير قوله تعالى: ﴿ وَمَا مِن دَآبَّةٍ فِى ٱلْأَرْضِ وَلَا طَٰٓئِرٍ يَطِيرُ بِجَنَاحَيْهِ إِلَّآ أُمَمٌ أَمْثَالُكُم ﴾ الأنعام : ٣٨، ما نصه: «وذهب بعضهم إلى أن معناه إلاّ أممٌ أمثالكم في التكليف ، واستُدل على ذلك بقوله: ﴿ وَإِن مِّنْ أُمَّةٍ إِلَّا خَلَا فِيهَا نَذِيرٌ ﴾ فاطر : ٢٤، وهذا التأويل بعيد لأنا نعلم يقينًا أن هذه الاشياء أقل عقلًا من الصبيان».

وفي باب القدر، أورد قول المعتزلة وردّ عليهم، حيث جاء هذا عند تفسير قوله تعالى: ﴿ وَبَلَغْنَآ أَجَلَنَا ٱلَّذِىٓ أَجَّلْتَ لَنَا ﴾الأنعام : ١٢٨، حيث ذكر أن القدر محدود وأنه لا يتغير ولا يتبدل ، خلافًا للمعتزلة الذين قالوا بأن المقتول له أجلان، ولو لم يقتل لبقي حيًا لا محالة.

وقد ذكر المصنف أقوالاً فقهية للروافض والخوارج وردّ عليها وناقشها. فقد ردّ على الشيعة في قولهم : بأن الواجب في الرجلين المسح لا الغسل ، وذكر الأدلة التي تثبت أن الواجب في الرجلين الغَسل بالماء، وأن المسح رخصة عند السفر أو العذر.

وكذلك أورد قول الخوارج في تكفيرهم من حكم بغير ما أنزل الله شهوة واتباعًا للهوى، ورد عليهم هذا القول وفنّده.

وهذا كله يدل على أن المصنف اعتنى بإيراد هذه المسائل وتقريرها، ولكن يلاحظ عليه عمومًا أنه لم يكن يطيل النفس في الرد على هؤلاء المخالفين ، بل كان يكتفي بالرد المقتضب وغير المطوَّل.

المطلب الثالث : مدى اهتمامه بالمسائل المفقهية، وبيان مذهبه الفقهي

كان للجانب الفقهي في تفسير الغزنوي مساحة واسعة، وقد أولى المؤلف اهتمامًا واضحًا بهذا الشأن، فلا تكاد تمر آية من آيات الأحكام إلاّ وتجد المؤلف يورد عندها أقوال الفقهاء والعلماء ، ويناقشها بشيء من التوسع. ولم يتخذ المؤلف منهجًا منضبطًا في طرح هذه المسائل ومناقشتها.

فتجده أحيانًا يورد أقوال الحنفية وحدهم ، ويذكر الخلاف فيما بينهم ، كما فعل عند تفسيره لقوله تعالى: ﴿ وَأَيْدِيَكُمْ إِلَى ٱلْمَرَافِقِ ﴾ المائدة : ٦ ، حيث قال: «معناه : واغسلوا أيدكم مع المرافق هكذا قاله علماؤنا رحمهم الله إلا زفر فإنه ذهب إلى ظاهر الآية وقال إن حرف (إلى) للغاية والغاية لا تدخل في الحكم...».

وأحيانًا يذكر الخلاف بين المذهب الحنفي وغيره من المذاهب، كما فعل عند تفسيره لقوله تعالى: ﴿ وَٱمْسَحُواْ بِرُءُوسِكُمْ ﴾ المائدة : ٦، حيث قال: «اختلف أهل العلم في مقدار وجوب المسح، ذهب مالك إلى أن: مسح جميع الرأس واجب.... وقال أصحابنا رحمهم الله إن الباء قد تذكر ويراد بها التبعيض كما يقال أخذت بزمام الناقة....».

والمصنف يرحمه الله يستشهد بأقوال الصحابة في المسائل الفقهية كعمر وعلي وابن عباس وعائشة وعبد الله بن عمر وغيرهم من الصحابة – رضي الله عنهم – كما فعل عند آية الوضوء وهي قوله تعالى: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ إِذَا قُمْتُمْ إِلَى ٱلصَّلَوٰةِ ....الآية. ﴾ المائدة : ٦ ، وكما فعل أيضًا عند تفسيره لقوله تعالى: ﴿ وَٱلسَّارِقُ وَٱلسَّارِقَةُ فَٱقْطَعُوٓاْ أَيْدِيَهُمَا جَزَآءَۢ بِمَا كَسَبَا نَكَٰلًا مِّنَ ٱللَّهِۗ وَٱللَّهُ عَزِيزٌ حَكِيمٌ ﴿٣٨﴾ ﴾ المائدة: ٣٨ . وكذلك يورد المصنف أقوال التابعين ، كعطاء وطاووس وسعيد بن المسيب ومجاهد والحسن البصري ،

وغيرهم.... وقد فعل هذا مثلًا في تفسيره لآية الحرابة ، وهي قوله تعالى: ﴿ إِنَّمَا جَزَٰٓؤُاْ ٱلَّذِينَ يُحَارِبُونَ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ ﴾ المائدة : ٣٣ ، فقد سرد فيها كثيرًا من أقوال التابعين.

والمؤلف كثيرًا ما يهتم بأقوال أبي حنيفة وصاحبيه ، أبي يوسف ومحمد بن الحسن ، فلا تكاد تمرّ مسألة من مسائل آيات الأحكام إلا ويورد أقوالهم ، وكثيرًا ما يقول : قال أصحابنا، وتفسيره مليء بهذا.

وكذلك للمؤلف اهمام بذكر أقوال الشافعي بعد ذكر أقوال أصحاب مذهبه الحنفي، ولكني لم أطّلع على ذكر لأقوال الإمام أحمد في تفسيره ، والله أعلم.

وقد يورد المؤلف أقوال بعض أهل اللغة والشواهد الشعرية ليستدل بها على مسألة معينة ، كما فعل عند قوله تعالى:﴿ وَٱحْفَظُوٓاْ أَيْمَٰنَكُمْ ﴾ المائدة : ٨٩ ، فقد ذكر بيت الشاعر الذي يقول:

قليـــل الألايـــا حـــافظ ليمينـــه إذا بـــدرت منـــه الأليـــة بـــرّت

وكذلك فعل عند ذكره للخلاف الفقهي الوارد في قوله تعالى: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَيَبْلُوَنَّكُمُ ٱللَّهُ بِشَىْءٍ مِّنَ ٱلصَّيْدِ .... ﴾ المائدة : ٩٤ ، حيث قال: «قال بعضهم من هاهنا للتبعيض.... وقال بعضهم من هاهنا للجنس». وكذلك قال: «والصيد في اللغة اسم لكل ممتنع متوحش».

وإجمالًا فالمؤلف أكثر في تفسيره من ذكر أقوال الفقهاء والعلماء ، وأورد أدلتهم وناقشها، ولكنه عمومًا لا يخرج عن أقوال المذهب الحنفي فيما اطلعت عليه ، ودائمًا ما ينصر قول الأحناف ويعززّه بذكر الأدلة و الشواهد.

ولكنه أيضًا يورد أقوال غيرهم من المذاهب الأخرى ، وخاصة أقوال الشافعي، ولم يظهر لي أن المؤلف متعصب لمذهبه حيث تجده ينقل أقوال المذاهب الأخرى بكل أدب ولطف ، ولم يجنح به ذلك إلى التجني على المذاهب الأخرى.

وقد ردّ المصنف رحمه الله على بعض أقوال الفرق المخالفة في المسائل الفقهية، ففي مسألة نِصاب السرقة ذكَر قول الخوارج وأنهم يقولون بالقطع في سرقة الكثير والقليل على السواء، وردّ على هذا القول وناقشه وأبطله.

المطلب الرابع :مدى اهتمامه بالمسائل البلاغية

لقد أعطى المؤلف جانب البلاغة في تفسيره حقه من الاهتمام والعناية، وزيّن تفسيره بالكثير من النكات البلاغية وما انطوت عليه من البديع والبيان و المعاني .

فنجده مثلًا عند قوله تعالى: ﴿ وَٱذْكُرُوا۟ نِعْمَةَ ٱللَّهِ عَلَيْكُمْ وَمِيثَـٰقَهُ ٱلَّذِى وَاثَقَكُم بِهِۦٓ .... ﴾ المائدة : ٧. يقول :«معناه: واحفظوا نعم الله عليكم، وإنما ذكر النعم بلفظ النعمة لأنه ذهب من مذهب الجنس يقال لجملة من الماء: ماء، والجملة من قطع الأرض: أرض ومثله في اللغة كثير».

وعند تفسيره لقوله تعالى: ﴿ يُخْرِجُهُم مِّنَ ٱلظُّلُمَـٰتِ إِلَى ٱلنُّورِ ﴾ المائدة : ١٦. قال: «معناه يخرجهم من ظلمات الكفر بالتعريف لهم إلى نور الإيمان بالله عز وجل وسمى الإيمان نورًا لأن الإنسان إذا آمن أبصر به طريق نجاته وطريق هلاكه فحذره».

وعند قوله تعالى:﴿ وَأُمُّهُۥ صِدِّيقَةٌ ﴾المائدة ٧٥. قال: «والصِّديق فعيل من المبالغة ، كما يقال : شرِّيب وسكير».

كما أن المصنف رحمه الله قد تعرض إلى المجاز في مواضع كثيرة من تفسيره، فقد ذكر هذا مثلاً عند قوله تعالى:﴿ وَمَثَلُ ٱلَّذِينَ يُنفِقُونَ أَمْوَٰلَهُمُ ٱبْتِغَآءَ مَرْضَاتِ ٱللَّهِ وَتَثْبِيتًا مِّنْ أَنفُسِهِمْ كَمَثَلِ جَنَّةٍۭ بِرَبْوَةٍ أَصَابَهَا وَابِلٌ فَـَٔاتَتْ أُكُلَهَا ضِعْفَيْنِ ﴾ البقرة : ٢٦٥ ، حيث قال: «والجنة لا تعطي في الحقيقة إلا أنه يطلق مثل هذا اللفظ على التوسع والمجاز، يقال: كم تعطي أرضك من الحنطة، وكرمك من العصير؟ أي: كم يخرج منها؟».

والمصنف يبين أوجه البلاغة في الآية غالبًا، ففي قوله تعالى: ﴿ قُلْ أَرَءَيْتَكُمْ إِنْ أَتَىٰكُمْ عَذَابُ ٱللَّهِ بَغْتَةً أَوْ جَهْرَةً ... ﴾ الأنعام : ٤٧ ، بيّن رحمه الله وجه المقابلة في الآية بين البغتة

والجهرة ، حيث قال: «وإنما قابل البغتة في الآية بالجهرة وإن كان ضد الجهرة الخفية لأن ما يأتي فجأة إنما يأتي في خفية ».

كما أنه رحمه الله قد اهتم بالاستفهامات، وبيان معانيها البلاغية ، فلا يكاد يمر على آية فيها استفهام إلا ويبين المقصود به من الإنكار والتوبيخ والتقرير.

المطلب الخامس : مدى اهتمامه بالمسائل اللغوية والنحوية

لقد حظي هذا الجانب بكثير من اهتمام المصنف وعنايته . وفي تقديري أن هذا الجانب بالإضافة إلى الجانب الفقهي كانا من علامات الكتاب البارزة ، فالمؤلف رحمه الله حين يمرّ بهذه المواضع يوليها اهمامًاخاصًا ، حتى أضحى هذا التفسير يمثل تفسيرًا لغويًا وفقهيًا متوسطًا.

وكثيرًا ما يورد المؤلِّف في مسائل النحو واللغة أقوال أئمة اللغة ، ويتوسع في إيراد هذا الأقوال ، وربما رجح بينهما.

وتجده رحمه الله يتعرّض لحروف المعاني ويبين معانيها، كما قال عند قوله تعالى: ﴿ فَلَوْلَآ إِذْ جَآءَهُم بَأْسُنَا تَضَرَّعُواْ وَلَٰكِن قَسَتْ قُلُوبُهُمْ وَزَيَّنَ لَهُمُ ٱلشَّيْطَٰنُ مَا كَانُواْ يَعْمَلُونَ ﴾ الأنعام : ٤٣ ، ما نصه : «وكلمة لولا في مثل هذا الموضوع تستعمل للتوبيخ على الماضي والتحضيض في المستقبل على خلافه، كما يقال: لولا قضيت الدنيا في حال يسارك، وهلا حججت في حال شبابك».

وقد اهتم المؤلف – رحمه الله – ببيان أصل الكلمات ومعانيها، فلا يكاد يمر بكلمة غير مشهورة المعنى إلا ويبيِّن ذلك بما يزيل اللبس ويوضح المعنى. فمثلًا تجده عند قوله تعالى: ﴿ فَاطِرِ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ ﴾ الأنعام : ١٤، يقول: «ومعنى الفاطر: الخالق، يقال فطر ناب البعير. إذا انشق فخرج».

وقال عند قوله تعالى: ﴿ ذَٰلِكَ بِأَنَّ مِنْهُمْ قِسِّيسِينَ وَرُهْبَانًا ﴾ المائدة : ٨٢، شارحا معنى القسيس ما نصه : «والقسيس في اللغة مأخوذ من القَسّ وهو النشر، ويقال: قس فلان الأذى إذا تتبعه، وقس الحديث يقسه قسّا إذا نشره، والقس النميمة أيضًا».

وقد يستدل المؤلف – رحمه الله – لما يذكر من معاني الألفاظ وأصلها ببعض أبيات الشعر وشواهده. كما فعل عند شرحه لكلمة: المائدة حيث قال: «اسم المائدة كناية عن الطعام. قال أبو عبدة: المائدة العطّية والممتاد المطلوب منه العطاء، كما يقال ماد زيد عمرًا إذا اعطاه.

قال الشاعر: .... إلى أمير المؤمنين الممتاد » .

كما أنه المصنف – رحمه الله – قد اهتم بمسائل الصرف وأصول الكلمات، فمثلًا تجده عند قوله تعالى: ﴿ وَمُهَيۡمِنًا عَلَيۡهِ ﴾ المائدة : ٤٨ ، يقول: «وأصل مهيمن: مؤتمن، على وزن مفيعل من الأمانة، إلا أن الهاء أبدلت من الهمزة. كما قالوا: أرقت الماء وهرقت، وإياك وهياك وهيهات وإيهات».

ولقد اهتم – رحمه الله – بالإعراب ووجوهه ، وذلك لتأثير هذه الوجوه على معاني الآيات ، كما فعل – رحمه الله – عند تفسيره لقوله تعالى: ﴿ قُلۡ هَلۡ أُنَبِّئُكُم بِشَرّٖ مِّن ذَٰلِكَ مَثُوبَةً عِندَ ٱللَّهِۚ مَن لَّعَنَهُ ٱللَّهُ ﴾ المائدة : ٦٠. فقد قال: «وقوله تعالى﴿ لَّعَنَهُ ٱللَّهُ ﴾ في موضع رفع على معنى هو من أبعده الله تعالى من رحمته وسخط عليه، وهم اليهود. يجوز أن يكون في موضع خفض بدلًا من شر، على معنى هل أنبئكم بمن لعنه الله».

وأحيانًا يورد أقوال أئمة اللغة عند بعض وجوه الإعراب ، كما فعل عند قوله تعالى: ﴿ إِنَّ ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ وَٱلَّذِينَ هَادُواْ وَٱلصَّٰبِـُٔونَ ﴾ المائدة : ٦٩، حيث قال: «﴿ وَٱلصَّٰبِـُٔونَ ﴾ قال الكسائي: هو نسق على المضمر في هادوا، كأنه قال: هادوا هم والصابئين» إلى أن قال :«وقال الخليل وسيبويه والبصريون : إن قوله تعالى: ﴿ إِنَّ ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ وَٱلَّذِينَ هَادُواْ وَٱلصَّٰبِـُٔونَ ﴾ مرفوع بالابتداء».

المطلب السادس : مدى اهتمامه بالمسائل الكونية

لقد تعرّض المصنف – رحمه الله – إلى هذا الجانب في تفسيره وبيّن عظمة هذه الآيات التي تدل على عظمة المولى سبحانه وبديع صنعه وحكمته في خلقه.

ففي قوله تعالى: ﴿ وَءَايَةٌ لَّهُمُ ٱلَّيۡلُ نَسۡلَخُ مِنۡهُ ٱلنَّهَارَ فَإِذَا هُم مُّظۡلِمُونَ ﴾ يس : ٣٧ تكلم رحمه الله عن الأجرام السماوية وعن حركتها ، وكيف أنها تجري وِفق نظام بديع وحساب دقيق، وبيّن أن هذا مما يدل على قدرة الله سبحانه، ثم تكلم عن منازل الشمس والقمر ، وسرد أسماء الكواكب السيارة.

وتكلم رحمه الله عن إخراج النبات من الأرض، وكيف أن هذا دالٌ على قدرة الله على إحياء الناس وبعثهم بعد موتهم ، وذلك عند تفسيره لقوله تعالى: ﴿ وَهُوَ ٱلَّذِىٓ أَنزَلَ مِنَ ٱلسَّمَآءِ مَآءً فَأَخۡرَجۡنَا بِهِۦ نَبَاتَ كُلِّ شَيۡءٍ .... ﴾ الآية ، الأنعام : ٩٩.

وفي العموم فإن المصنف – رحمه الله – اعتنى بتفسير هذه الآيات الدالة على قدرة الله في الكون، وأوضح دلالة هذه الآيات وبيّن معانيها بما يرسخ إيمان المؤمن ، ويزيل شبهة المتردد ، ويقطع حجة الملحد.

المطلب السابع : اهتمامه بمسائل الإجماع

اهتم المؤلف – رحمه الله – بمسائل الإجماع، وكثيرًا ما ينقل هذا الإجماع في المسائل الفقهية.

فتجده – رحمه الله – يورد الإجماع على أن غَسْل داخل العين خارجٌ عن واجبات الوضوء وفروضه ، وذلك عند تفسيره لقوله تعالى: ﴿ فَٱغۡسِلُواْ وُجُوهَكُمۡ ﴾ الآية ، المائدة : ٦. حيث يقول: «اسم الوجه يتناول الظاهر دون الباطن، ولا تتعلق بداخل العين بالإجماع».

وأحيانًا تجد المؤلف – رحمه الله – يورد الإجماع بلفظه الصريح كما مر سابقًا، وأحيانًا يذكره بلفظ: «واتفق». كما فعل عند تفسيره لقوله تعالى: ﴿ وَٱلسَّارِقُ وَٱلسَّارِقَةُ فَٱقۡطَعُوٓاْ أَيۡدِيَهُمَا جَزَآءَۢ بِمَا كَسَبَا نَكَٰلٗا مِّنَ ٱللَّهِ ﴾الآية ، المائدة : ٣٨ ، حيث قال: «واتفقت الصحابة رضي الله عنهم على اعتبار أصل النصاب في وجوب القطع وإنما اختلفوا في المقدار».

وتجده – رحمه الله – يذكر الإجماع في المسائل الفقهية قائلًا: «ولا يجوز بالإجماع عتق أم الولد والمعتق بعضه عن الكفارة».

وأحيانًا يذكر الإجماع بلفظ: «واتفقت الأمة» كما ذكر عند إيراده لحكم الخمر وإنّ عصير العنب إذا غلا واشتد وقذف بالزبد فهو خمر ، اتفقت الامة على تحريم قطرة منه.

وكذلك اهتم المصنف – رحمه الله – بإجماع المفسرين ، ولكن بدرجة أقل من إجماع الفقهاء ، ومثال ذلك ما أورده عند قوله تعالى عن المائدة: ﴿ قَالَ ٱللَّهُ إِنِّي مُنَزِّلُهَا عَلَيۡكُمۡۖ فَمَن يَكۡفُرۡ بَعۡدُ مِنكُمۡ فَإِنِّيٓ أُعَذِّبُهُۥ عَذَابٗا لَّآ أُعَذِّبُهُۥٓ أَحَدٗا مِّنَ ٱلۡعَٰلَمِينَ ﴾ المائدة : ١١٥ حيث قال:

«ذهب الحسن ومجاهد رضي الله عنهما إلى إن المائدة لم تنزل عليهم لأنهم استعفوا من نزولها وأشفقوا من الوعيد. وأما عامة المفسرين فذهبوا إلى أنها نزلت».

ومثل هذا أيضًا من إجماعات المفسرين ما ذكره عند قوله تعالى: ﴿ مَّثَلُ ٱلَّذِينَ يُنفِقُونَ أَمْوَٰلَهُمْ فِي سَبِيلِ ٱللَّهِ كَمَثَلِ حَبَّةٍ أَنۢبَتَتْ سَبْعَ سَنَابِلَ .... ﴾ الآية ، البقرة : ٢٦١ ، حيث قال: «وأجمع أهل التفسير إلا السدي أن العِدة بالمضاعفة بسبعمائة مختصة بالإنفاق وفي الجهاد، وإما غير ذلك من الطاعات فالحسنة بعشر أمثالها».

المبحث الرابع : مصادر المؤلف في الكتاب

لقد ذكر المؤلف – رحمه الله – مصادره في كتابه من خلال الأسانيد التي ساقها في آخر كتابه ، وهي الكتب التي اعتمد عليها في تفسيره، وقد جاءت كالتالي:

١- معاني القرآن : للإمام أبي إسحاق محمد بن إبراهيم بن السري الزجاج (ت٣١١هـ) ، وهو كتاب مطبوع مشتهر باسم «معاني القرآن وإعرابه»، وقد أكثر المؤلف – رحمه الله – من النقل عنه ، وخاصة في مسائل غريب اللغة والنحو والإعراب ووجوهه.

٢- تفسير القرآن لأبي الليث نصر بن محمد بن أحمد السمرقندي الحنفي (ت٣٧٣هـ) وهو تفسير مطبوع باسم: «تفسير السمرقندي المسمى بحر العلوم»، وكثيرًا ما ينقل عنه المصنف في نقل الأخبار والروايات.

٣- أحكام القرآن لأبي بكر أحمد بن علي الرازي الشهير بالجصّاص (ت٣٧٠هـ)، وقد نقل عنه المصنف رحمه الله في المسائل الفقهية، ونقل عنه أقوال الحنفية في مثل هذه المسائل.

٤- تفسير القرآن للإمام أبي سعيد الحسن بن أبي الحسن البصري (ت١١٠هـ) ، وقد أكثر المصنف – رحمه الله – من النقل عنه وذِكر أقواله، وقد ذكره صاحب الفهرست [1].

---

(١) انظر : الفهرست ص٣٦ .

٥- تفسير القرآن لأبي القاسم الضحاك بن مزاحم الهلالي (ت١٠٥هـ) ، وكان المصنف - رحمه الله - كثيرًا ما يقول إذا نقل عنه: وفي تفسير الضحاك ، وقد ذكره السيوطي في الإتقان [1] .

٦- تفسير القرآن لأبي الحجاج مجاهد بن جبر المكي(ت١٠٤هـ)، وقد طُبع تفسير منسوب لمجاهد بعنوان : «تفسير الإمام مجاهد بن جبر»، غير أن الدكتور حكمت بشير ياسين نفى هذا ، وقال : إنه تفسير آدم بن أبي إياس، كما في فهرست مصنفات تفسير القرآن الكريم [2] ، وكان المصنف ينقل كثيرا من هذا التفسير ويصرح باسم مجاهد.

٧- تفسير مقاتل ، لمقاتل بن سليمان بن بشير البلخي(ت١٥٠هـ) ، وهو مطبوع بهذا الاسم ، وقد كان المؤلف - رحمه الله - ينقل عنه أحيانًا صراحه ، وأحيانًا ينقل عنه من غير ذكر اسمه .

٨- تفسير القرآن لأبي الخطاب قتادة بن دعامة السدوسي (ت١١٨هـ)، وقد نقل عنه المصنف رحمه الله في كثيرٍ من المواضع[3] .

٩- تفسير محمد بن السائب الكلبي(ت١٤٦هـ) ، وقد ذكر هذا التفسير كثيرًا من أهل العلم ، وذكروا أنه تفسير طويل جدًا، وهو غير مطبوع ، ولعل المصنف نقل من هذا التفسير كل ما نسبه إلى ابن عباس - رضي الله عنهما - [1] .

---

(١) انظر : الإتقان (٤/ ٢٠٩) .

(٢) انظر : فهرست مصنفات تفسير القران الكريم (١/ ٤٦٧) ، برقم : (٢٠٩٤) .

(٣) انظر : كشف الظنون (١/ ٤٥٦) .

١٠- جامع العلوم ، وهو كتاب في التفسير ، وقد نسبه المؤلف - رحمه الله - للمفسِّر: أبو بكر محمد بن الفضل البلخي (ت٤١٥، ٤١٦هـ) [٢] ، ولم أجدلهذا الكتاب أي ذكر فيما بين يديّ من كتب الفهارس.

١١- التهذيب في التفسير، وقد نسبه للمؤلف السابق ، ولم أجد له ذكر كذلك.

١٢- تفسير الحكيم الترمذي ، وقد ذكره المصنف - رحمه الله - بهذا الاسم . والحكيم الترمذي هو: أبو عبد الله محمد بن علي بن الحسن، الشهير بالحكيم الترمذي، ولم أجد ذكرا لهذا التفسير فيما بين يديّ من مصادر.

١٣- تفسير محمد بن جرير الطبري ، لأبي جعفر محمد بن جرير الطبري (ت٣١٠هـ) ، وهو تفسير مشهور ومطبوع، وقد نقل المصنف عنه كثيرًا من روايات الصحابة والتابعين ، وربما نقل أيضًا بعضًا من كلامه واختياراته.

١٤- تفسير الشيخ أبي منصور الماتريدي ، لمحمد بن محمد بن محمود، أبي منصور الحنفي الماتريدي(ت٣٣٣هـ) [٣] ، وهو مطبوع باسم: «تأويلات أهل السنة في تفسير القرآن»، وقد ورد ذكر هذا التفسير في كشف الظنون[٤] .

---

(١) انظر : كشف الظنون (١/ ٤٥٧) ، فهرست مصنفات تفسير القران الكريم (١/ ٤٦٣) برقم : (٢٠٧٩) .

(٢) انظر ترجمته في : الأنساب للسمعاني (٣/ ٩٦) ، طبقات المفسرين (١/ ٢٠) .

(٣) انظر ترجمته في : طبقات المفسرين للأدنه وي ص٦٩.

(٤) انظر : كشف الظنون (١/ ٣٣٥) .

١٥- أحكام القرآن لأبي جعفر أحمد بن محمد بن سلامة الحنفي الطحاوي(ت٣٢١هـ) ، وهو تفسير فقهي مخطوط، وقد طبع منه المجلد الأول فقط ، وربما كان المصنف رحمه الله ينقل منه عند تعرضه للمسائل الفقهية في آيات الأحكام.

وقد ورد ذكر هذا التفسير في فهرست مصنفات القرآن الكريم[1] .

---

(١) انظر : فهرست مصنفات القران الكريم (١/ ٢٤) .

المبحث الخامس : قيمة الكتاب العلمية

يعد تفسير الغزنوي من الكتب القيّمة، حيث حوى علومًا عديدة وفوائد جمة، تصبّ كلها في خدمة تفسير القرآن العظيم . وسأقوم بتلخيص قيمة الكتاب في النقاط التالية:

١- يقوم المؤلف - رحمه الله - بتفسير الآية الكريمة بلفظ سهل موجز، لا تكلف في لغته ولا تطويل ، وكل من يقرأ تفسيره لا يجد معاناة في فهم الكلام بدون أي التباس.

٢- وقوفه على الكلمات الغريبة وتوضيح معناها ، بالرجوع إلى أصلها ومصدرها، مستدلًا بالآيات والأحاديث وما أُثر عن الصحابة والتابعين ، وبأقوال أهل اللغة وبالشواهد الشعرية.

٣- تفسير القرآن بالقرآن ، أو بالأحاديث النبوية ، أو بأقوال الصحابة ومن بعدهم من التابعين والعلماء.

٤- اهتمامه بالمسائل الفقهيه ، وبتفسير آيات الأحكام ، مبينًا مذاهب العلماء وخلافاتهم، وترجيحه للمذهب الحنفي، فالكتاب يعد مرجعًا في بيان أحكام القرآن على مذهب الأحناف.

٥- اهتمامه بإيراد أسباب النزول.

٦- اهتمامه بذكر المكي والمدني، وتبيينه للخلاف الوارد إن وجد، وذلك عند أوائل السور.

٧- اهمامه بعدّ آي كل سورة مع ذكر الخلاف إن وجد، وذلك عند أوائل السور.

٨- ذكره للقراءات المتواتر منها والشّاذ، وبيان وجوه القراءات.

٩- ذكره للخلاف الوارد في معنى الآية بسبب اختلاف القراءة.

١٠- ذكره لبعض اللطائف والإشارت التي قد تضمنتها بعض الآيات.

١١- اعتماده مذهب أهل السنة والجماعة فيما يقرره من المسائل العقدية، إلاّ فيما يتعلق ببعض الصفات، وقد فصّلت القول فيها في معرض الكلام عن اهتمامه بمسائل العقدية.

١٢- نسبته كثيرًا من الأقوال التفسيرية والفقهية لأصحابها في الأعلم الأغلب.

المبحث السادس : المؤاخذات على الكتاب

مع كل ما ذكرناه من مزايا وقيم الكتاب إلا أنه يجدر بي أن أذكر هنا ما مرّ بي من ملاحظات ومؤاخذات على الكتاب، ومع ذكري لهذه المؤاخذات فإنها لا تعني التقليل من شأن الكتاب وقيمته ، وهي ملاحظات ومؤاخذات لا تكاد تذكر بالنسبة لجهد المصنف – رحمه الله – الذي بذله في تصنيفه لهذا الكتاب . ومن مؤاخذاتي على الكتاب ما يلي:

١- خلو الكتاب من إسناد الإحاديث، حيث لم يسند ولم ينسب الأحاديث إلى من رواها وخرّجها من المصنفين.

٢- عدم نسبة القراءات لأصحابها ومن قرأ بها، سواء كانت متواترة أم شاذة، وكان هذا ديدنه في معظم الكتاب إلا في بعض المواضع.

٣- يذكر أقوال المفسرين ولا يقوم بالجمع بينها ، رغم أن بعضًا من هذه الأقوال يمكن الجمع بينها.

٤- لا يرجِّح بين الأقوال التي يذكرها ولا يختار منها قولًا ، وإنما يسردها سردًا، وفي أحيانٍ قليلة يقوم بالترجيح أو الاختيار.

٥- ليس له طريقة واضحة في ذكره للمسائل الفقهية، فمرّة يورد قول الأحناف فقط، وأحيانًا يذكر مع الأحناف الشافعية، وأحيانًا يضيف إليهم المالكية.

٦- إيراده لبعض التأويلات التي اعتمدتها الفرق المخالفة لأهل السنة ، كالمعتزلة والرافضة دون أن ينبِّه على بطلانها.

٧- تأويله لبعض الصفات بما يلزم منها، كتأويل الغضب بالعقاب ونحوه ، وقد تم التنبيه على هذا في موضعه.

القسم الثاني

النص المحقق

قَالَ تعَالَى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ إِذَا قُمۡتُمۡ إِلَى ٱلصَّلَوٰةِ فَٱغۡسِلُواْ وُجُوهَكُمۡ وَأَيۡدِيَكُمۡ إِلَى ٱلۡمَرَافِقِ وَٱمۡسَحُواْ بِرُءُوسِكُمۡ وَأَرۡجُلَكُمۡ إِلَى ٱلۡكَعۡبَيۡنِۚ وَإِن كُنتُمۡ جُنُبًا فَٱطَّهَّرُواْۚ وَإِن كُنتُم مَّرۡضَىٰٓ أَوۡ عَلَىٰ سَفَرٍ أَوۡ جَآءَ أَحَدٞ مِّنكُم مِّنَ ٱلۡغَآئِطِ أَوۡ لَٰمَسۡتُمُ ٱلنِّسَآءَ فَلَمۡ تَجِدُواْ مَآءٗ فَتَيَمَّمُواْ صَعِيدٗا طَيِّبٗا فَٱمۡسَحُواْ بِوُجُوهِكُمۡ وَأَيۡدِيكُم مِّنۡهُۚ مَا يُرِيدُ ٱللَّهُ لِيَجۡعَلَ عَلَيۡكُم مِّنۡ حَرَجٖ وَلَٰكِن يُرِيدُ لِيُطَهِّرَكُمۡ وَلِيُتِمَّ نِعۡمَتَهُۥ عَلَيۡكُمۡ لَعَلَّكُمۡ تَشۡكُرُونَ ٦﴾ المائدة: ٦.

روي عن عبد الله بن عباس[١] وزيد بن أسلم[٢][٣] وجماعة من أهل التفسير[٤] أن معنى الآية: إذا أردتم القيام إلى الصلاة، وإنما أضمر إرادة القيام لأن صحة قيام الصلاة بالطهارة، فلا يصح جزء من القيام قبل تقدُّم الطهارة، ونظيره قوله عز وجل: ﴿فَإِذَا

---

(١) في سنن الترمذي قال: «حدثنا أحمد بن منيع حدثنا إسمعيل بن إبراهيم عن أيوب عن ابن أبي مليكة عن ابن عباس: أن رسول الله ﷺ خرج من الخلاء فقرب إليه طعام فقالوا: ألا نأتيك بوضوء؟ قال: إنما أمرت بالوضوء إذا قمت إلى الصلاة». وقال: هذا حديث حسن صحيح، (٤/ ٢٨٢) وصححه الشيخ الألباني في صحيح الترمذي (٤/ ٣٤٧).

(٢) لم أجده بهذا النص عن زيد بن أسلم، وإنما وجدت في تفسير البغوي ما نصه: «قال زيد بن أسلم معنى الآية إذا قمتم إلى الصلاة من النوم» (٣/ ٢٠).

(٣) زيد بن أسلم، هو أبو عبد الله العدوي مولى عمر، روى عن أبيه وابن عمر وجابر، وروى عنه مالك وسفيان الثوري وابن عيينة، وثقه الأمام أحمد والنسائي وأبو حاتم. قال ابن حجر: ثقة عالم، وكان يرسل توفي سنة ١٣٦. انظر ترجمته في: التقريب (ص ٣٥٠)

(٤) قال ابن العربي في أحكام القرآن: «قَوْله تَعَالَى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ إِذَا قُمۡتُمۡ إِلَى ٱلصَّلَوٰةِ﴾: مَعْنَاهُ: إذَا أَرَدْتُمْ الْقِيَامَ إلَى الصَّلَاةِ وبه قال مالك والشافعي» (٣/ ٨٦). وقال ابن كثير في تفسيره: «قال كثير من السلف قوله: ﴿إِذَا قُمۡتُمۡ إِلَى ٱلصَّلَوٰةِ﴾ معناه: وأنتم محدثون» (٣/ ٤٣).

قَرَأْتَ ٱلْقُرْءَانَ فَٱسْتَعِذْ بِٱللَّهِ مِنَ ٱلشَّيْطَٰنِ ٱلرَّجِيمِ ﴿٩٨﴾ ﴾ النحل: ٩٨، معناه إذا أردت قراءة القرآن [١].

ويقال: إذا سافرت فاركب، وإذا دخلت على الأمير فتأهّب، يراد به إذا أردت ذلك. وظاهر الآية يقتضي أن القيام إلى الصلاة يكون سبباً لوجوب الطهارة. ولا خلاف بين السلف والخلف أن الطهارة لا تجب بسبب القيام إلى الصلاة [٢]، إلا أنه روي عن عمر [٣] وعلي [٤] رضي الله عنهما أنهما: «كانا يتوضأن عند كل صلاة ويقرآن هذه الآية». ويحتمل أنهما كانا يفعلان ذلك ندباً واستحباباً، فإن تجديد الطهارة لكل صلاة مستحب [٥]. وقد

---

(١) وهذا من إقامة المسبِّب مقام السبب. انظر: الدر المصون للسمين (١/ ١٩٤٦).

(٢) انظر: أحكام القران للجصاص (٥/ ٢٨٥).

(٣) كذا في النسختين عن عمر، ولم أجد هذا الأثر عن عمر، وإنما وجدته عن ابنه عبد الله فقد أخرجه ابن جرير في تفسيره (١٠/ ١٤) وأبو داود (١/ ١٢) وأحمد (٥/ ٢٢٥)، وغيرهم من طرق عن يحيى بن محمد بن حبان عن عبيد الله بن عبد الله بن عمر عن عبد الله به. وقد حسّن إسناده ابن حجر في التلخيص (٣/ ١٢٠) وليس فيه: «ويقرآن هذه الآية».

(٤) قال عكرمة: «كان علي رضي الله عنه يتوضأ عند كل صلاة ويقرأ هذه الآية: ﴿ فَإِذَا قَرَأْتَ ٱلْقُرْءَانَ فَٱسْتَعِذْ بِٱللَّهِ مِنَ ٱلشَّيْطَٰنِ ٱلرَّجِيمِ ﴿٩٨﴾ ﴾ الآية»، قال ابن كثير في تفسيره عن هذا الأثر: «هذه طرق جيدة عن علي يقوي بعضها بعضا» (٢/ ٢٢).

(٥) وذلك للأحاديث الواردة في فضل الوضوء. منها ما جاء عن عمر رضي الله عنه قال قال رسول الله ﷺ: «**ما منكم من أحد يتوضأ فيسبغ الوضوء ثم يقول أشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له وأشهد أن محمدا عبده ورسوله إلا فتحت له أبواب الجنة الثمانية يدخل من أيها شاء**». أخرجه مسلم في صحيحه برقم ٥٧٦ باب الذكر المستحب بعد الوضوء (١/ ١٤٤).

روي عن رسول الله ﷺ أنه قال: «**من توضأ فهو على وضوئه ما لم يحدث**»[١]، وقال: «**لا وضوء إلا من حدث**»[٢] . فثبت أن في الآية إضماراً آخر، وصار تقدير الآية : إذا أردتم القيام إلى الصلاة وأنتم محدثون فاغسلوا وجوهكم [٣]. وهو نظير قوله تعالى: ﴿ فَمَن كَانَ مِنكُم مَّرِيضًا أَوْ عَلَىٰ سَفَرٍ فَعِدَّةٌ مِّنْ أَيَّامٍ أُخَرَ ﴾ البقرة: ١٨٤ ، معناه : فأفطر ؛ فعليه عدة من أيام أُخر. وقوله عز وجل: ﴿ فَمَن كَانَ مِنكُم مَّرِيضًا أَوْ بِهِۦٓ أَذًى مِّن رَّأْسِهِۦ فَفِدْيَةٌ ﴾ البقرة: ١٩٦ ، معناه : فحلق ؛ فعليه فدية. وقال بعضهم معنى قوله: ﴿إِذَا قُمْتُمْ إِلَى ٱلصَّلَوٰةِ ﴾ قمتم من نومكم إلى الصلاة »[٤] ، وقال هذا على أن النوم في الاضطجاع

---

(١) الحديث بمعناه: عن أنس بن مالك قال: «كان رسول الله يتوضأ لكل صلاة، وكان أحدنا يكفيه الوضوء ما لم يحدث». رواه البخاري في الصحيح كتاب الوضوء: باب الوضوء من غير حدث: الحديث رقم (٢١٤).

(٢) أصل الحديث في الصحيحين عن أبي هريرة مرفوعا: «**إن الله لا يقبل صلاة أحدكم إذا أحدث حتى يتوضأ**» أخرجه البخاري في الصحيح برقم ٦٥٥٤ (٦/ ٢٥٥١)، ومسلم في صحيحه برقم ٥٥٩ (١/ ١٤٠).

(٣) قال في الدر المصون (١/ ١٩٤٧): «والجمهورُ قَدَّروا حالاً محذوفة من فاعل «قمتم»، أي: إذا قمتم إلى الصلاةِ مُحْدِثين، إذ لا وضوءَ على غير المحِدث، وإن كان قال به جماعة». وقد أخرج الطبري هذا القول عن جماعة ، منهم ابن عباس وسعد بن أبي وقاص وأبي موسى الأشعري . انظر: تفسير الطبري (١٠/ ١١).

(٤) ذكره ابن عطية عن زيد بن أسلم والسدي. انظر: المحرر الوجيز (٢/ ٢٥٢).

حدث يوجب الوضوء [١]. ويقال معناه: إذا قمتم من نومكم عند الصباح. وقوله عز وجل: ﴿فَٱغۡسِلُواْ وُجُوهَكُمۡ﴾ يشتمل على أحكام منها أن الغَسْل إجراء الماء على المحل وتسييله، سواء وجد معه الدلك أم لم يوجد [٢]. والوجه ما يواجهك من الإنسان، وحدُّه [٣] من قُصاص الشعر [٤] إلى أسفل الذَّقْن [٥]، ومن شحمة الأذن إلى شحمة الأذن[٦]، وإن أَمرّ الماء على ظاهر وجهه جاز وإن لم يصل إلى أصل شعره . ولا يلزمه إيصال الماء إلى ما استرسل من شعر اللحية وخرج من حد الوجه، لأنه يحاذي موضعاً لا يجب غسله في الوضوء ، فلا يجب غسل الشعر الذي يحاذيه كالذُّوآبتين [٧]. وظاهر الآية يقتضي أن المضمضة والاستنشاق غير واجبتين في الوضوء، لأن اسم الوجه يتناول الظاهر دون

---

(١) قد اختلف الفقهاء في النوم الذي ينقض ماهو؟ فاتفقوا على أن نوم المضطجع ينقض يسيرًا كان أو كثيرا، واختلفوا فيما عداه من نوم الجالس والواقف. قال السرخسي في المبسوط (١/ ٢٢٢): «فَأَمَّا إذَا نَامَ قَائِمًا، أَوْ رَاكِعًا، أَوْ سَاجِدًا لَمْ يُنْتَقَضْ وُضُوءُهُ عِنْدَنَا ».

(٢) انظر: تحفة الفقهاء (١/ ٨).

(٣) الحد هو ما يُعرف به الشيء ليخرج به عن غيره. انظر: تاج العروس (٨/ ٨).والتعريفات (ص١١٢).

(٤) قصاص الشعر نهاية منبته من مقدَّم الرأس، والقُصة من الفرس شعر الناصية. اهـ. انظر: لسان العرب، مادة قصص (٧/ ٧٣).

(٥) ويقال: الذِّقْن بكسر الذال المشددة، وهو مجتمع اللحيين من أسفلهما. انظر: لسان العرب، مادة ذقن (١٣/ ١٧٢).

(٦) حكاه الجصاص عن أبي الحسن الكرخي عن أبي سعيد البردعي، ثم قال : ولا نعلم خلافًا بين الفقهاء في هذا المعنى. انظر: أحكام القرآن للجصاص (٥/ ٣٠٥).

(٧) مفردها ذؤابة، وهي: الشَّعر المضفور من شعر الرأس. اهـ. انظر: لسان العرب، مادة ذأب (١/ ٣٧٧).

(١/ ٣٧٧).

الباطن [١]. ولا يتعلق بداخل العين بالإجماع[٢]. واختلف أهل العلم في تخليل اللحية في الوضوء [٣]، منهم من لا يأمر به ولا يراه سنة، ومنهم من يجعله سنة [٤]، لما روي عن أنس أنس رضي الله عنه عن رسول الله ﷺ أنه: «**كان إذا توضأ خلّل أصابعه في لحيته كأنها أسنان المشط**»[٥]. وقوله عز وجل: ﴿ وَأَيْدِيَكُمْ إِلَى ٱلْمَرَافِقِ ﴾ معناه: واغسلوا أيديكم مع المرافق، هكذا قاله علماؤنا رحمهم الله إلا زفر[٦] فإنه ذهب إلى ظاهر الآية [٧] وقال: إن إن حرف إلى للغاية، والغاية لا تدخل في الحكم[٨]، كما في قوله عز وجل: ﴿ ثُمَّ أَتِمُّواْ ٱلصِّيَامَ إِلَى ٱلَّيْلِ ﴾البقرة: ١٨٧ وكما يقال: بعتُ منك من هذا الجدار إلى هذا

---

(١) وهذا قول أبي حنيفة ومالك والشافعي خلافا لأحمد، فإنهم يرون سنية المضمضة والاستنشاق في الوضوء ويوجبونها في غسل الجنابة. انظر: أحكام القران للجصاص (٥/ ٣٠٥). والمبسوط (١/ ١٧٦). والمغني (١/ ١٣٢).

(٢) قال القرطبي في تفسيره: «وأما العينان فالناس كلهم مجمعون على أن داخل العينين لا يلزم غسله» (٦/ ٧٨).

(٣) انظر:العناية شرح الهداية (١/ ٣٠).

(٤) انظر: بداية المجتهد (١/ ١٥).

(٥) أخرجه الألباني في صحيح ابن ماجه بلفظ: «كان رسول الله ﷺ إذا توضأ خلل لحيته وفرج أصابعه مرتين». وقال: صحيح(١/ ٣٦).

(٦) بضم الزاي، وفتح الفاء، زفر بن الهذيل العنبري.كان فقيهًا مجتهدًا، إمامًا ثبتًا من بحور الفقه، من كبار علماء المذهب الحنفي، توفي رحمه الله سنة ١٥٨. انظر ترجمته في: وفيات الأعيان (٢/ ٣١٧) والسير (٥/ ٣٨).

(٧) انظر: الهداية مع شرحها فتح القدير (١/ ١١).

(٨) وحجته في ذلك أن الغاية لا تدخل في المغيا، انظر: بدائع الصنائع (١/ ٦٨).

الجدار، فإن الغايتين لا يدخلان في البيع. وأما عامّة أهل العلم قالوا: «أن إلى تذكر بمعنى مع كما في قوله تعالى: ﴿وَلَا تَأْكُلُوٓاْ أَمْوَٰلَهُمْ إِلَىٰٓ أَمْوَٰلِكُمْ﴾ النساء: ٢ معناه مع أموالكم». ويقال: الذود إلى الذود إبل، أي مع الذود[1]. فإذا احتمل اللفظ الغاية واحتمل معنى المقاربة حل محل المجمل فكان موقوفاً على بيان رسول الله ﷺ، وقد روي أنه عليه السلام «**كان إذا توضأ أدار الماء على مرفقيه**»[2]، فصار فعله بياناً للمُجمل فحُمل على الوجوب. وقوله عز وجل: ﴿وَٱمْسَحُواْ بِرُءُوسِكُمْ﴾ اختلف أهل العلم في مقدار وجوب المسح،

---

(١) وحرف (إلى) لا يكون بمعنى (مع) إلا إذا كان على سبيل جمع الشيء إلى الشيء وضمهما معا. قال الفراء في معاني القران (ص ١٩٦): «وإنما يجوز أن تجعل (إلى) موضع (مع) إذا ضممت الشىء إلى الشىء مما لم يكن معه؛ كقول العرب: إن الذود إلى الذود إبل؛ أى إذا ضممت الذود إلى الذود صارت إبلا. فإذا كان الشىء مع الشىء لم تصلح مكان مع إلى، ألا ترى أنك تقول: قدم فلان ومعه مال كثير، ولا تقول فى هذا الموضع: قدِم فلان وإليه مال كثير. وكذلك تقول: قدم فلان إلى أهله، ولا تقول: مع أهله، ومنه قوله: {وَلا تَأْكُلُوا أَمْوالَهُمْ إِلَى أَمْوالِكُمْ} معناه: ولا تضيفوا أموالهم إلى أموالكم». وانظر أيضا: تفسير القرطبي (١٨/ ٧٩)، الدر المصون (١/ ١٢٦٨).

(٢) أخرجه البيهقي في السنن الكبرى عن جابر: كتاب الطهارة: باب إدخال المرفقين في الوضوء: الحديث الحديث رقم (٢٥٦). وصححه الشيخ الألباني في السلسلة الصحيحة (٥/ ٦٦) قائلا: «ومما يقوي الحديث ما رواه نعيم بن عبد الله بن المجمر قال: «**رأيت أبا هريرة يتوضأ، فغسل وجهه، فأسبغ الوضوء، ثم غسل يده اليمنى حتى أشرع في العضد، ثم يده اليسرى حتى أشرع في العضد،... ثم قال: هكذا رأيت رسول الله ﷺ يتوضأ**». أخرجه مسلم (١ / ١٤٩). و الحديث قواه الصنعاني في سبل السلام» اهـ.

ذهب مالك [١] إلى أن: «مسح جميع الرأس واجب»[٢]، وقال: «إن ظاهر الآية يقتضي الجميع دون البعض »،لأنك إذا قلت مررتُ بزيد، أردت جملته لا بعضه، وقال أصحابنا [٣] رحمهم الله: «إن الباء قد تذكر ويراد بها التبعيض ، كما يقال: أخذت بزمام الناقة ومسحت برأس اليتيم »[٤]. فإذا احتمل اللفظ التبعيض، واحتمل إلصاق الفعل بالمفعول به ؛ كان مجملاً فوجب الرجوع فيه إلى فعل رسول الله ﷺ[٥]. وقد روي أنه: «**توضأ**

---

(١) هو الإمام مالك شيخ الإسلام وإمام دار الهجرة، أبو عبدالله مالك بن أنس بن مالك الأصبحي، ألف كتابه المعروف الموطأ وقد جمع فيه مجموعة من الأحاديث، توفي سنة ١٧٩ .انظر ترجمته في: ترتيب المدارك (١/ ١٠٢)، والسير (٨/ ٤٨).

(٢) انظر : تفسير الطبري (٨ / ١٨٧) وهو بهذا يرى أن الباء في قوله {برؤوسكم } لا تفيد التبعيض بل تفيد التأكيد لذا فهي تشمل جميع الرأس.

(٣) يعني بالأصحاب علماء مذهبه الحنفي.

(٤) وقد اختلف في الباء هل هي للتبعيض أم للإلصاق ؟. قال ابن الهمام الحنفي في شرح فتح القدير (١/ ١٥):» إن الباء للإلصاق، وهو المعنى المجمع عليه لها، بخلاف التبعيض، فإن المحققين من أئمة العربية ينفون كونه معنى مستقلا للباء، بخلاف ما إذا جاء في ضمن الإلصاق كما نحن فيه ». اهـ. وقال ابن قدامة في المغني (١/ ١٧٦):» والباء للإلصاق، وقولهم الباء للتبعيض غير صحيح، ولا يعرف أهل العربية ذلك ».

(٥) قال القرطبي في تفسيره (٦/ ٨٦):» قال الشافعي: احتمل قول الله تعالى: ﴿وَٱمۡسَحُواْ بِرُءُوسِكُمۡ ﴾ بعض الرأس ومسح جميعه فدلت السنة أن مسح بعضه يجزئ ». وانظر أيضا : تفسير فتح القدير (٢/ ٢٥).

ومسح على ناصيته »[١]، والناصية هي الربع المقدّم من الرأس، ومعلوم بأنه كان لا يترك بعض الواجب. فثبت أن الفرض مقصور على هذا المقدار، إلا أن الأفضل أن يمسح جميع الرأس ليخرج عن الفرض بيقين، وقد روي عن رسول الله ﷺ: «**أنه توضأ ومسح جميع رأسه** »[٢]، وأحسن الأقوال أقربها إلى الاحتياط وأوفقها للكتاب والسنة وإجماع الأمة، قال الله عز وجل: ﴿ فَبَشِّرْ عِبَادِ ﴿١٧﴾ ٱلَّذِينَ يَسْتَمِعُونَ ٱلْقَوْلَ فَيَتَّبِعُونَ أَحْسَنَهُۥٓ ﴾ الزمر: ١٧-١٨ ، فكان الأحسن والأحوط أن يحترز المكلف في كل طاعة يفعلها على اختلاف العلماء فيقيم الطاعة على وجهٍ لا يختلف فيه أحد من العلماء، وإلى هذا أشار ﷺ حيث قال: «**دع ما يريبك إلى ما لا يريبك**» [٣]. وهذا النوع من الاحتياط لا يختص بمسح الرأس بل يجري في جميع الفرائض والطاعات [٤]. وذهب الشافعي [٥] رحمه الله إلى أن الواجب في مسح الرأس: «(أن يمسح) [٦] مقدار ما يتناوله الاسم »[١]. ومن أصحابه من

---

(١) أخرجه مسلم في صحيحه برقم ٦٥٩، باب المسح على الناصية والعمامة عن المغيرة بن شعبة » أن النبي ﷺ توضأ فمسح بناصيته وعلى العمامة والخفين ».

(٢) أخرجه البيهقي في السنن الكبرى: باب الاختيار في استيعاب الرأس بالمسح: الحديث رقم (٢٧٠).

(٣) أخرجه الترمذي في سننه عن الحسن بن علي: وقال هذا حديث حسن صحيح (٤/ ٦٦٨) وصححه الشيخ الألباني في صحيح الترغيب والترهيب (٢/ ١٥١).

(٤) قد يكون في إطلاق هذا الكلام مشقة على المسلم وخاصة في مسائل الفروع ، والذي ينبغي على المسلم أن يأخذ بقول من يرضى دينه وعلمه وبهذا يخرج من العهدة إن شاء الله.

(٥) هو الإمام العلم أبو عبدالله محمد بن إدريس المطلبي، فقيه مجتهد له مذهب مشهور ينسب إليه، ويرجع ويرجع إليه تأسيس علم أصول الفقه حين ألف كتاب الرسالة. انظر ترجمته في: حلية الأولياء (٩/ ٦٣)، السير (١٠/ ٥).

(٦) ليست في النسخة الثانية.

من يقدر الفرض بثلاث شعرات [٢]، وهذا بعيد، لأن فعله متعسر. وفاعله لا يسمى ماسحاً رأسه ولا برأسه. واختلف أهل العلم في عدد المسح، قال علماؤنا رحمهم الله: «الأفضل أن يمسح جميع رأسه بماء واحد»، وروي عن أبي حنيفة [٣] رحمه الله: «أن مسح رأسه ثلاث مرات بماء واحد كان سنة»[٤]. وقال الشافعي رحمه الله: «الأفضل أن يمسح ثلاثا بثلاث مياه»[٥]. وأقرب هذه الأقوال إلى موافقة الأخبار ما ذكرنا أولاً، فإنه روي عن جماعة من الصحابة رضي الله عنهم عن رسول الله ﷺ: «أنه مسح رأسه مرة واحدة»[٦]، وعنه ﷺ أنه قال: «**الوضوء ثلاثاً ثلاثاً إلا المسح**»[١].

---

(١) في الأم (١/ ٤١) بما معناه.

(٢) ذكره ابن العربي في أحكام القران (٣/ ١٠٧).

(٣) أبو حنيفة هو: النعمان بن ثابت، أحد الأئمة الأعلام، كبير الشأن، عظيم القدر، كان من أذكياء الناس، صاحب فقه واسع وعلم غزير، توفي سنة ١٥٠. انظر ترجمته في: تهذيب الكمال (٢٩/ ٤١٨)، السير (٦/ ٣٩٠).

(٤) في العناية شرح الهداية (١/ ٣٦).

(٥) في الأم: (١ / ٢٦): كتاب الطهارة: باب مسح الرأس.

(٦) أصل حديث مسح الرأس موجود في صحيح البخاري، باب مسح الرأس كله (١/ ٨٠) دون تخصيصه بمرة واحدة. أما ذكر مسح الرأس مرة واحدة فقد أخرجه البيهقي في السنن الكبرى عن عثمان رضي الله عنه: باب المسح بالرأس: بلفظ: «**ثم مسح رأسه بيديه كلتيهما مرة**» وكذلك أخرجه الدارقطني في سننه (١/ ٤٠٧) عن أبي أمامة بلفظ «**أن النبي ﷺ مسح رأسه مرة واحدة**» وكذلك أخرجه ابن أبي شيبة في مصنفه (١/ ٢٣) عن جريج عن عطاء.

كما رواه البيهقي في سننه أيضا عن علي في الباب نفسه برقم (٢٦٥).

فأما مسح الأُذنين فهو سنة لا خلاف في ذلك بين أهل العلم [٢]، وإنما اختلفوا في كيفية مسحهما. قال أصحابنا: «يمسح ظاهرهما وباطنهما مع الرأس بماء واحد» [٣] كما روي في الخبر عن رسول الله ﷺ أنه: «**مسح برأسه وأذنيه بماء واحد**»[٤]، وفي بعض الروايات: «**ومسح برأسه وأمسك بسبّابتيه لأذنيه ثم قال: الأذنان من الرأس**»[٥]. وقال الشافعي رحمه الله: «هما عضوان منفردان يمسحا ثلاثاً بثلاث مياه»[٦]، وقال بعض الفقهاء: « يغسل ظاهرهما وهو ما يلي الوجه مع الوجه، ويمسح باطنهما وهو ما يلي الرأس مع الرأس »[٧].

---

(١) أخرجه البيهقي في السنن الكبرى: كتاب الطهارة: باب وضوء بعض الأعضاء ثلاثا وبعضها مرة واحدة: الحديث رقم (٣٧٩) عن عبد الله بن زيد بن عاصم. وقال أبو داود في سننه (١/ ٧٤): «أحاديث عثمان رضي الله عنه الصحاح كلها تدل على مسح الرأس أنه مرة فإنهم ذكروا الوضوء ثلاثا وقالوا فيها ومسح رأسه ولم يذكروا عددا كما ذكروا في غيره ».

(٢) ذهب الأحناف وكثير من المالكية والشافعية إلى أنها سنة، وفيه روايتان عن الإمام أحمد والأشهر في مذهبه الاستحباب. انظر: العناية شرح الهداية (١/ ٢٩) المغني (١/ ١٤٩).

(٣) انظر: بدائع الصنائع في ترتيب الشرائع (١/ ١٠٥) ش

(٤) أخرجه البيهقي في السنن الكبرى: كتاب الطهارة: باب مسح الأذنين: الحديث رقم (٣٠٢) عن أبي مليكة وفيه: » فأخذ ماء فمسح برأسه وأذنيه.»

(٥) أخرجه الترمذي في الجامع: أبواب الطهارة: باب ما جاء في أن الأذنين من الرأس: الحديث رقم (٣٧)، وقال » هذا حديث ليس إسناده بذاك القائم. والعمل على هذا عند أكثر أهل العلم من أصحاب النبي ﷺ ومن بعدهم».

(٦) في الأم: (١ / ٢٦) : كتاب الطهارة: باب مسح الرأس.

(٧) ذكره القرطبي في تفسيره (٦/ ٨٦) عن الحسن والشعبي وإسحاق.

وأما مسح الرقبة فلم يذكر في شيء من الكتب المشهورة، ويحتمل أنه لما روي عن رسول الله ﷺ أنه: « **كان يمسح مقدم رأسه ومؤخره**»[١]، وكذلك يفعله الناس. وقال بعض القوم: «أن المقصود من مسح مؤخر الرأس الرقبة». وقد ورد في الشواذّ عن رسول الله ﷺ أنه قال: «**من مسح رقبته في الوضوء أَمِن من الغل يوم القيامة**». [٢]

وأمَّا قوله عز وجل: ﴿وأرجلكم﴾ ففيه قراءتان، من قرأ بفتح اللام [٣]، كانت الأرجل على هذه القراءة معطوفة على الوجه واليدين فيجب غسلهما. ومن قرأ بخفض اللام، [٤] كانت الأرجل معطوفة على الرأس، والظاهر يقتضي مسحهما. إلا أنه يحتمل أن المراد بذلك المسح على الخفين [٥]، فإن الماسح على الخفين يُسمى ماسحاً على الرجلين، كما كما يقال: قبَّل فلان رجل الأمير، وضرب فلان على رجل فلان، ويراد بذلك الخف. ويحتمل أن تكون الأرجل معطوفة على الرأس في الإعراب، مفصولة عنها في الحكم،

---

(١) في سنن الدارقطني (١/ ٤٢٠) « حَدَّثَنَا جَعْفَرُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ نُصَيْرٍ حَدَّثَنَا الْمُعْمَرِىُّ حَدَّثَنَا مُحْرِزُ بْنُ عَوْنٍ حَدَّثَنَا مُسْلِمُ بْنُ خَالِدٍ عَنِ ابْنِ عَقِيلٍ قَالَ حَدَّثَتْنِى الرُّبَيِّعُ بِنْتُ مُعَوِّذٍ قَالَتْ رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ -ﷺ- تَوَضَّأَ فَمَسَحَ مُقَدَّمَ رَأْسِهِ وَمُؤَخَّرَهُ وَصُدْغَيْهِ ثُمَّ أَدْخَلَ إِصْبَعَيْهِ السَّبَّابَتَيْنِ فَمَسَحَ أُذُنَيْهِ ظَاهِرَهُمَا وَبَاطِنَهُمَا » .

(٢) قال ابن حجر في التلخيص (١/ ٩٢): «قال النووي: هذا حديث موضوع ليس من كلام النبي ﷺ، ولم يصح عن النبي ﷺ فيه شيء ».

(٣) هي قراءة نافع وابن عامر والكسائي ويعقوب وحفص. النشر (٢ / ١٩١).

(٤) هي قراءة ابن كثير وأبي عمرو وحمزة وأبي بكر عن عاصم وخلف وأبي جعفر .انظر : النشر (٢ / ١٩١).

(٥) انظر: الحجة في القراءات (١/ ١٩٢).

فيكون خفضها على طريق المجاورة والاتباع [١]، كما يقال: «جُحر ضبٍ خربٍ» فيخفض الخرب وإن كان نعتاً للجحر [٢]، وكما في قوله عز وجل: ﴿ وَحُورٌ عِينٌ ﴾ الواقعة: ٢٢ فمعناه: ولهم حور عين [٣]. وقد وردت أشعار العرب بذلك في كثير من المواضع. فإذا احتملت قراءة الخفض المسح على الخفين، واحتملت مسح الرجلين، واحتملت غسلهما ؛ وجب الرجوع إلى فعل رسول الله ﷺ. وقد روي عن رسول الله ﷺ أنه:«**داوم على**

(١) قال في أضواء البيان (١/ ٣٧١):» وما ذكره بعضهم من أن الخفض بالمجاورة معدود من اللحن الذي يتحمل لضرورة الشعر خاصة، وأنه غير مسموع في العطف، وأنه لم يجز إلا عند أمن اللبس، فهو مردود بأن أئمة اللغة العربية صرحوا بجوازه.وممن صرح به الأخفش، وأبو البقاء، وغير واحد. ولم ينكره إلا الزجاج، وإنكاره له مع ثبوته في كلام العرب، وفي القرآن العظيم يدل على أنه لم يتتبع المسألة تتبعاً كافياً. والتحقيق: أن الخفض بالمجاورة أسلوب من أساليب اللغة العربية، وأنه جاء في القرآن لأنه بلسان عربي مبين ».

(٢) قال في شرح قطر الندى (ص ٢٨٦):» أما قولهم هذا جحر ضب خرب فأكثر العرب ترفع خربا ولا إشكال فيه ومنهم من يخفضه لمجاورته للمخفوض... ومرادهم بذلك أن يناسبوا بين المتجاورين في اللفظ وإن كان المعنى على خلاف ذلك وعلى هذا الوجه ففي خرب ضمة مقدرة منع من ظهورها اشتغال الآخر بحركة المجاورة ».

(٣) قال في مغني اللبيب (١/ ٢٥٩) عن الخفض على المجاورة : وقيل به في (وحُور عينٍ) فيمن جرهما، فإن العطف على (ولدانٌ مخلدون) لا على (أكواب وأباريق) إذ ليس المعنى أن الولدان يطوفون عليهم بالحور، وقيل: العطف على (جنات) وكأنه قيل: المقربون في جنات وفاكهةٍ ولحمِ طيور وحور ». وانظر: تفسير البيضاوي (٢/ ٥٠).

غسل رجليه»، واتفقت الأمة على فعله [١]، ولم يُنقل عنه المسح إلا شاذّاً من جهات ضعيفة، وروي عنه عليه السلام أنه قال: «**خلّلوا أصابعكم قبل أن يخللها نار قليل تقياها**» [٢] وعنه ﷺ أنه قال:«**ويل للأعقاب من النار**»[٣]، وروى ابن عمر وجماعة عن رسول الله ﷺ: «**أنه توضأ مرة مرة وغسل رجليه، وقال: هذا وضوء لا يقبل الله الصلاة إلا به، ثم توضأ مرتين مرتين وقال: هذا وضوء من يضاعف الله له الأجر مرتين، ثم توضأ ثلاثاً ثلاثاً وقال: هذا وضوئي ووضوء خليلي إبراهيم ووضوء الأنبياء قبلي فمن زاد وازداد فقد تعدّى وظلم**» [٤].

وذهبت الروافض [٥] إلى أن الواجب في الرجلين المسح [١]. ورووا في المسح خبراً شاذّاً عن رسول الله ﷺ وعن علي كرّم الله وجهه [٢]. وحملوا قراءة النصب في قوله تعالى: ﴿وأرجلكم﴾ على أن معناها المسح أيضاً، كما قال الشاعر [٣] :

---

(١) في الدر المنثور للسيوطي (٣/ ٣٢) قال ابن أبي ليلى: أجمع أصحاب رسول الله ﷺ على وجوب غسل الرجلين».

(٢) لا يصح مرفوعا قاله الألباني انظر: الجامع الصغير: (١/ ٦٥٩). وأخرجه: عبد الرزاق في مصنفه (١/ ٢٢) عن معمر عن عمرو عن الحسن كان يقول : خللوا أصابعكم بماء قبل أن يخللها الله بالنار.

(٣) أخرجه البخاري في صحيحه عن أبي هريرة باب غسل الأعقاب (١/ ٧٣). ومسلم عن عائشة باب وجوب غسل الرجلين بكمالهما (١/ ٤٧).

(٤) قال ابن حجر في الفتح: «حديث هذا وضوئي ووضوء الأنبياء قبلي حديث ضعيف.»(١/ ٢٣٦) ولمعرفة المزيد عن طرق هذا الحديث ورجاله؛ انظر: التلخيص الحبير:باب سنن الوضوء (١/ ١٤٦)

(٥) الروافض هم الشيعة، وقيل: إنهم سموا بذلك لرفضهم إمامة الشيخين أبو بكر وعمر واعتقادهم أن خلافة علي كان منصوصا عليها وكان هو أولى بالإمامة من أبي بكر وعمر. انظر: الملل والنحل للشهرستاني (١/ ١٤٦).

فلسنا بالجبال ولا الحديدا [٤]

ويقال: مررت بزيد وعمرا، ويراد به وبعمرو. ومنهم من يخيّر بين المسح والغسل[٥] لاختلاف القراءتين.

ومعلوم بأن الطهارة مما تعم البلوى به ويحتاج الناس كلهم إلى معرفته فلا يجوز الرجوع في إيجابها ونفيها إلى أخبار الآحاد [٦]. وقد روي عن علي كرم الله وجهه أنه قال:«في الآية تقديم وتأخير معناها اغسلوا وجوهكم وأيديكم وأرجلكم وامسحوا

(١) وقد نقل هذا القول الدكتور محمد الذهبي عن كثير من علماء الشيعة، كالطبرسي والكاشي وغيرهم، ورد عليهم ردا مطولا. انظر: التفسير والمفسرون (٣/ ١٧٤-١٧٥).

(٢) وقد صار القول بالمسح على الخفين علامة فارقة بين أهل السنة والشيعة.

(٣) صدر البيت:معاوي إننا بشر فاسجح فلسنا بالجبال ولا الحديدا، وقد ذكره ابن منظور في اللسان وعزاه إلى عقبة الأسدي باب غمز(٥/ ٣٨٨).

(٤) والشاهد في شطر البيت أنه عطف (الحديدا) بالنصب على خبر ليس المجرور في قوله (لسنا بالجبال) وهذا عطف على المحل. انظر: شرح قطر الندى لابن هشام (ص٣٣٦).

(٥) قال القرطبي في تفسيره: «وذهب ابن جرير الطبري إلى أن فرضهما التخيير بين الغسل والمسح وجعل القراءتين كالروايتين» (٦/ ٨٦) وانظر أيضا:تفسير ابن جرير(٨/ ١٩٨).

(٦) أجمع الصحابة والتابعون على قبول خبر الواحد والعمل به، وهو مذهب جمهور السلف، وأكثر المحدثين والفقهاء، وهو القول الحق بأن خبر الواحد يفيد العلم والعمل، في باب العقائد والأحكام، ولا فرق بينهما، ومن فرق فعليه الدليل. ولمزيد من الاطلاع، انظر: مختصر الصواعق المرسلة (٤/ ١٤٦٥)، وأخبار الآحاد في الحديث النبوي للشيخ عبد الله بن جبرين (٢/ ٤٧).

برؤوسكم »، رواه واصل [١] عنه في تفسير الحسن[٢] رضي الله عنه »[٣]، وفي الآية دليل على أن المراد بطهارة الرجلين غسلهما، لأنه تعالى حدّ في الرجلين إلى الكعبين كما حد اليدين إلى المرفقين. والخلاف بين علمائنا في الكعبين كالخلاف في المرفقين[٤]. والكعبان هما العظمان الناتئان في جانبي الرجلين مأخوذ من التكعب وهو النّتو يقال: جارية كاعب إذا خرج ثديها وكذلك كُعوب الرمح [٥].

وروى هشام [٦] عن محمد [١]: «أن الكعب معقد الشراك من القدم» [٢] والصحيح أن محمداً إنما قال ذلك في المحرم أنه قال يقطع خفيه أسفل من الكعبين قال والكعب

---

(١) واصل بن عطاء، البليغ الأفوه، أبو حذيفة المخزومي، مولاهم البصري، ولد سنة ٨٠هـ بالمدينة، وهو وعمرو بن عبيد رأسا الاعتزال، طرده الحسن البصري من مجلسه لما قال: الفاسق لا مؤمن ولا كافر، فانضم إليه عمرو، واعتزلا حلقة الحسن فسموا المعتزلة، وقيل: مات سنة ١٣١هـ. انظر: سير أعلام النبلاء (٥/ ٤٦٥).

(٢) الحسن بن يسار البصري، أبو سعيد الأنصاري مولاهم، كان واعظا عالما عاملا، واشتهر ذكره بالصلاح بين الناس توفي رحمه الله سنت ١١٠.انظر ترجمته في: حلية الأولياء (٢/ ١٣١)، وطبقات المفسرين (١/ ١٤٧).

(٣) انظر:تفسير ابن جرير(٨/ ١٩١).

(٤) يعني في وجوب غسلهما تبعا للرجل في الكعب ولليد في المرفق. انظر: المحيط البرهاني (١/ ١١).

(٥) انظر: مفردات القران للراغب، كتاب الكاف (ص٤٣٢).

(٦) هشام بن عبيد الله الرازي، الفقيه، أحد الأعلام، روى عن ابن أبي ذئب ومالك وحماد بن زيد، وعنه الحسن بن عرفة وأبو حاتم وغيرهم، مات سنة ٢٢١هـ. انظر في ترجمته: طبقات الحفاظ (١/ ٣١)، والسير (١٠/ ٤٤٧).

هاهنا معقد الشراك من الرِّجْل فنقل (بن) [٣] هشام ذلك إلى الطهارة [٤]، ولا خلاف في الكعب في الوضوء بين علمائنا الثلاثة أنه داخل في غسل الرجلين [٥].

وقوله عز وجل: ﴿وَإِن كُنتُمْ جُنُبًا فَٱطَّهَّرُواْ﴾ معناه وإن كنتم جُنباً وأردتم القيام إلى الصلاة فاغتسلوا. والجُنُب يوضع موضع الجمع، يقال: رجل جُنُب ورجلان جُنُب وقوم جُنُب [٦]،كما يقال: رجل رضى وامرأة رضى وقوم رضى [٧].

وقوله ﴿فَٱطَّهَّرُواْ﴾ بمعنى التطهر إلا أن التاء تدغم في الطاء لقرب مخرجها من طرف اللسان وأصول الثنايا العليا [٨] إذا أدغمت التاء في الطاء سكَن أول الكلمة من «تطهروا» فزيدت لها ألف الوصل للابتداء [٩].ولفظ الإطِّهار يقتضي تطهير جميع البدن في

---

(١) هو: أبو عبد الله محمد بن الحسن بن فرقد الشيباني الكوفي، ولد بواسط سنة (١٣٢هـ)، تتلمذ على أبي حنيفة حتى صار من كبار الفقهاء، وروى عن مالك بن أنس، ومسعر، والأوزاعي، توفي سنة: (١٨٩هـ). انظر ترجمته في: سير أعلام النبلاء (٩/ ١٣٤- ١٣٧)، شذرات الذهب (١/ ٣٢١-٣٢٤).

(٢) انظر: العناية شرح الهداية(١/ ١٧)

(٣) هكذا في النسختين وهي زائدة.

(٤) والمعنى أنه يجوز للمحرم لبس كل شيء في رجله لا يغطي الكعب الذي في وسط القدم وليس الكعب المتصل بالساق. انظر: البحر الرائق (٦/ ٤٠٧). وبدائع الصنائع (١/ ٧٥).

(٥) وهم أبو حنيفة وأبو يوسف ومحمد بن الحسن وقولهم هذا خلافا لقول زفر. انظر: تحفة الفقهاء (١/ ١١).

(٦) انظر: تهذيب اللغة للأزهري (٤/ ٢٣).

(٧) وهذا من الوصف بالمصدر. انظر: تهذيب اللغة (٤/ ٢٣).

(٨) كتبت في النسخة الأولى (أصول الساما العليا) والتصحيح من النسخة الثانية.

(٩) انظر: بحر العلوم للسمرقندي (١/ ٤٥٧).

الاغتسال من الجنابة كما روي عن رسول الله ﷺ أنه قال: «**تحت كل شعرة جنابة فبلّوا الشعر وانقوا البشر**»[١] ولهذا قال أصحابنا رحمهم الله أن المضمضة والاستنشاق واجبان في في غسل الجنابة [٢].

وقوله عز وجل: ﴿وَإِن كُنتُم مَّرْضَىٰٓ أَوْ عَلَىٰ سَفَرٍ﴾ معناه : وإن كنتم مرضى من جُدريّ [٣] [٣] أو غيره فلم تطيقوا غسل هذه الأشياء، أو كنتم مسافرين. وقوله تعالى: ﴿أَوْ جَآءَ أَحَدٌ مِّنكُم مِّنَ ٱلْغَآئِطِ﴾ معناه : أو جاء أحد منكم من قضاء الحاجة لأنه لا خلاف أن المريض والمسافر إذا لم يكونا محدثين لا يلزمهما الوضوء ولا التيمم.

وقد يذكر حرف أو بمعنى الواو [٤]، كما في قوله عز وجل: ﴿ وَأَرْسَلْنَـٰهُ إِلَىٰ مِاْئَةِ أَلْفٍ أَوْ يَزِيدُونَ ﴿١٤٧﴾ ﴾ [٥].

---

(١) أخرجه الترمذي في الجامع عن أبي هريرة: أبواب الطهارة: باب ما جاء أن تحت كل شعرة: الحديث رقم (١٠٦). وقد ضعفه الألباني في ضعيف الترمذي وقال:» وفي الباب عن علي وأنس قال أبو عيسى حديث الحارث بن وجيه حديث غريب لا نعرفه إلا من حديثه وهو شيخ ليس بذاك. » انظر: ضعيف الترمذي (١/ ١٠).

(٢) انظر: العناية شرح الهداية (١/ ٦٨).

(٣) الجدري بفتح الجيم وضمه لغتان، وهو قروح في البدن تنفط عن الجلد ممتلئة ماءً وقيح. اهـ. انظر: لسان العرب، مادة جدر (٤/ ١١٩).

(٤) انظر: شرح قطر الندى (ص ٣٤٢)، حروف المعاني (ص ١٣).

(٥) انظر: تفسير الطبري (٢١/ ١١٥)، وقد فصل السمين الحلبي القول في معاني أو فانظره في الدر المصون المصون (١/ ٤٨٨٠).

وقوله عز وجل: ﴿أَوۡ لَـٰمَسۡتُمُ ٱلنِّسَآءَ﴾ معناه أو جامعتم النساء [١] فلم تقدروا على ما تتطهرون به من الجنابة والحدث فاقصدوا تراباً نظيفاً وامسحوا بوجوهكم وأيديكم منه. كما رُوِّينا في الخبر عن النبي ﷺ أنه قال: «**التيمم ضربتان ضربة للوجه وضربة لليدين إلى المرافق**» [٢].

واختلف أهل العلم في قوله: ﴿منه﴾، قال أبو يوسف [٣] معناه: «التبعيض كأنه قال: امسحوا بوجوهكم وأيديكم من بعض الصعيد وهو التراب» [٤].

---

(١) اختلف أهل التفسير في اللمس المقصود في الآية هل هو مجرد لمس الرجل للمرأة أم المقصود به الجماع. قال الطبري في تفسيره (٨/ ٣٨٩): «عن سعيد بن جبير قال: ذكروا اللمس، فقال ناس من الموالي: ليس بالجماع. وقال ناس من العرب: اللمس الجماع. قال: فأتيت ابن عباس فقلت: إنّ ناسًا من الموالي والعرب اختلفوا في «اللمس»، فقالت الموالي: ليس بالجماع، وقالت العرب: الجماع. قال: من أيّ الفريقين كنت؟ قلت: كنت من الموالي. قال: غُلِب فريق الموالي، إن «المس» و«اللمس»، و«المباشرة»، الجماع، ولكن الله يكني ما شاء بما شاء».

(٢) قال الألباني في السلسلة الضعيفة والموضوعة (٧ / ٤٣٣): «ضعيف... رواه الطبراني (٣/ ١٩٩)، والحاكم (١/ ١٧٩) عن علي بن ظبيان عن عبدالله بن عمر عن نافع عن ابن عمر مرفوعاً. وهذا إسناد ضعيف جداً ؛ عبدالله بن عمر هو العمري المكبر، ضعيف سيىء الحفظ، ووقع في «المستدرك»: «عبيدالله بن عمر» مصغراً، ولعله خطأ مطبعي» أ.هـ. وقد ذكر الألباني طرق الحديث الأخرى وخلص إلى أنها ضعيفة، انظر السلسلة الضعيفة (٧/ ٤٣٣).

(٣) هو يعقوب بن إبراهيم بن حبيب الأنصاري الكوفي، قاضي القضاة، ولد سنة (١١٣هـ)، روى عن هشام بن عروة، والأعمش، وأبي حنيفة، وقد لزم أبا حنيفة وتفقه عليه، وهو من كبار تلاميذه. توفي سنة (١٨٢هـ). انظر ترجمته في: سير أعلام النبلاء (٨/ ٥٣٥-٥٣٩)، شذرات الذهب (١/ ٢٩٣-٣٠١).

(٤) انظر: العناية شرح الهداية (١/ ١٨٢).

وقال أبو حنيفة ومحمد: «معنى من هاهنا ابتداء الغاية »، أي: فانقلوا اليد بعد ضربها على الصعيد إلى الوجوه والأيدي من غير أن يتخللهما ما يوجب الفصل [١].

وقوله عز وجل: ﴿مَا يُرِيدُ ٱللَّهُ لِيَجۡعَلَ عَلَيۡكُم مِّنۡ حَرَجٍ﴾ معناه : ما يريد الله أن يجعل عليكم بتكليف العبادات ضيقاً في الدين ، وإنما يريد بذلك تطهيركم من الذنوب والأحداث والجنابة، كما روي عن أبي أمامة الباهلي [٢] رضي الله عنه عن رسول الله ﷺ أنه قال: «**أيّما رجل قام إلى وضوئه يريد الصلاة ثم غسل كفيه نزلت خطيئة كفيه مع أول قطرة فإذا تمضمض واستنشق نزلت خطيئة لسانه وشفتيه مع أول قطرة فإذا غسل وجهه ويديه إلى المرفقين ورجليه إلى الكعبين سَلِمَ من كل ذنب هو عليه وكان كيوم ولدته أمه وإن قام إلى الصلاة رفعه تعالى بها درجة وإن قعد قعد سالماً**» [٣].

وقوله ﴿وَلِيُتِمَّ نِعۡمَتَهُۥ عَلَيۡكُمۡ﴾ قال الحسن رضي الله عنه: «بإدخال الجنة» [٤] وقال ابن عباس رضي الله عنهما معناه: «بجواز التيمم لكم بالتراب في حال عدم الماء» [٥] لكي تشكروا نعمة الله عليكم في رخصته لكم وتخفيفه في التكليف عليكم».

---

(١) ذكره الجصاص في أحكام القران من غير عزو لأحد. انظر تفسيره (٥/ ٤٣٥).

(٢) أسعد بن زرارة بن عدس بن عبيد الأنصاري الخزرجي، أبو أمامة غلبت عليه كنيته واشتهر بها، وكان عقبيا نقيبا شهد العقبة الأولى والثانية، مات قبل بدر أخذته الذبحة والمسجد يُبنى، في السنة الأولى للهجرة.انظر في ترجمته: الاستيعاب (١/ ٢٦)، والإصابة (١/ ٥٤).

(٣) في الدر المنثور: (٣ / ٣٢)، قال السيوطي: «أخرجه أحمد والطبراني بسند حسن عن أبي أمامة».

(٤) لم أجده.

(٥) لم أجده بعد البحث.

قولـه عـز وجـل: ﴿وَٱذۡكُرُواْ نِعۡمَةَ ٱللَّهِ عَلَيۡكُمۡ وَمِيثَٰقَهُ ٱلَّذِي وَاثَقَكُم بِهِۦٓ إِذۡ قُلۡتُمۡ سَمِعۡنَا وَأَطَعۡنَاۖ وَٱتَّقُواْ ٱللَّهَۚ إِنَّ ٱللَّهَ عَلِيمُۢ بِذَاتِ ٱلصُّدُورِ﴾ المائدة: ٧

معناه واحفظوا نعم الله عليكم، وإنما ذكر النعم بلفظ النعمة لأنه ذهب فيه مذهب الجنس [1][2]، يقال لجملة من الماء: ماء، ولجملة من قطع الأرض: أرض، ومثله في اللغة كثير. وقوله عز وجل: ﴿وميثاقه الذي واثقكم به﴾ معناه عهدكم الذي عاهدكم به. قال ابن عباس والحسن رضي الله عنهما: «أراد به الميثاق الذي أخذه الله عز وجل على ذرية آدم عليه السلام حين أخرجهم من صلبه وقال: ﴿أَلَسۡتُ بِرَبِّكُمۡۖ قَالُواْ بَلَىٰ﴾ »[3]. وقال السُدّي [4]رحمه الله: «أراد بالميثاق هاهنا مبايعة النبي ﷺ على السمع والطاعة في كل ما أمر به أو نهى عنه في حالتي العسر واليسر والرضا والكره».[5] وهذا التأويل أقرب إلى ظاهر الآية [6]. لأن الله عز وجل ذكَّرهم الميثاق وهم لا يحفظون الميثاق الذي واثقهم به حين

(١) الجنس اسم دال على كثيرين مختلفين بأنواع، والجنس أعم من النوع، فالناس جنس، والإبل جنس، وهكذا، اهـ. انظر: لسان العرب، مادة جنس (٦/ ٤٣) و التعريفات (ص١٠٧).

(٢) انظر: تفسير الالوسي (٣/ ٢٦).

(٣) لم أجده مرويا عن ابن عباس هكذا ، بل الذي وجدته أن ابن عباس فسر الميثاق بما فسره به السدي وهو: مبايعة النبي ﷺ على السمع والطاعة انظر: تفسير ابن جرير (١٠/ ٩٢)، معاني القران للنحاس (٢/ ٢٧٧)، وأما رواية الحسن فلم أعثر عليها.

(٤) إسماعيل بن عبدالرحمن، أبو محمد الأعور السدي، كان من أئمة التفسير، توفي سنة ١٢٧. انظر ترجمته في الجرح والتعديل (٢/ ١٨٤) والتقريب (ص١٤١)، وقال فيه: «صدوق يهم، وقد رمي بالتشيع».

(٥) أخرجها ابن جرير بسنده (١٠/ ٩٢)

(٦) ورجحه كذلك الطبري في تفسيره (١٠/ ٩٣).

أخرجهم من صلب آدم عليه السلام كالذر. ويقال: أراد بالميثاق العهد الوثيق الذي أخذه الله عز وجل على جميع عباده في أوامره ونواهيه فسمعوه وقبلوه وآمنوا به على ما فسره الله عز وجل بقوله: ﴿إِذْ قُلْتُمْ سَمِعْنَا وَأَطَعْنَا﴾.

وقوله عز وجل: ﴿وَاتَّقُوا اللَّهَ﴾ معناه: واخشوا عقاب الله في نقض الميثاق ﴿إِنَّ اللَّهَ عَلِيمٌ بِذَاتِ الصُّدُورِ﴾ أي بما في القلوب من الوفاء والنقض. وذات الصدور ما تضمّنته الصدور، وهي القلوب، ويقال: معنى ذات الصدور عليم بمعاني الصدور [١]، وإنما لم يقل: بذوات الصدور ليبين أن علمه محيط بكل واحد من المعاني على جهة التفصيل.

قوله عز وجل: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُونُوا قَوَّامِينَ لِلَّهِ شُهَدَاءَ بِالْقِسْطِ ۖ وَلَا يَجْرِمَنَّكُمْ شَنَآنُ قَوْمٍ عَلَىٰ أَلَّا تَعْدِلُوا ۚ اعْدِلُوا هُوَ أَقْرَبُ لِلتَّقْوَىٰ ۖ وَاتَّقُوا اللَّهَ ۚ إِنَّ اللَّهَ خَبِيرٌ بِمَا تَعْمَلُونَ﴾ المائدة: ٨ معناه، والله أعلم، كونوا قوامين بأمر الله قابلين له مُبيِّنينَ عن دين الله بالحق والعدل. والقوَّام فعّال من القيام [٢].

وقوله ﴿وَلَا يَجْرِمَنَّكُمْ شَنَآنُ قَوْمٍ﴾ معناه لا يحملنكم بغض الكفار على ترك العدل فيه مكافأة لما سلف منهم، ويقال معناه: لا تحملنكم عداوة المشهود له على كتمان ماله عندكم من الشهادة، ولا عداوة المشهود عليه على إقامة الشهادة عليه بغير حق.

---

(١) قال في الدر المصون (١/ ١٤٢٦): «ومعنى قوله «بذات» أي: بالمضمرات ذواتِ الصدور، فـ«ذات» هنا تأنيث «ذي» بمعنى صاحب، فَحُذِف الموصوف وأقيمت صفتُه مُقامه أي: عليم بالمضمراتِ صاحبةِ الصدور، وجُعِلَتْ صاحبةً للصدور لملازمتها لها وعدمِ انفكاكها عنها نحو: أصحاب الجنة، أصحاب النار».

(٢) وهي صيغة مبالغة. انظر: تفسير البحر المحيط (٤/ ٢٨٩).

وقوله ﴿ ٱعۡدِلُواْ ﴾ معناه اعدلوا في جميع أفعالكم وأقوالكم وتصرفاتكم. ويقال: أن المراد بالتقوى هاهنا الرضا من جهة الله عز وجل. ويقال معناه: هو أقرب إلى تقوى عذاب الله عز وجل (١).

وقوله تعالى: ﴿ وَٱتَّقُواْ ٱللَّهَ ﴾ معناه اجتنبوا عذاب الله تعالى ﴿إِنَّ اللَّهَ عَلِيمٌ بِمَا تَعۡمَلُونَ﴾ من الخير والشر، والعدل والجور. ثم بين الله تعالى ثواب من عمل بطاعته وعقاب من كفر به فقال: ﴿ وَعَدَ ٱللَّهُ ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ وَعَمِلُواْ ٱلصَّٰلِحَٰتِ لَهُم مَّغۡفِرَةٞ وَأَجۡرٌ عَظِيمٞ ﴿٩﴾ ﴾ المائدة: ٩ معناه وعد الله الذين صدقوا بمحمد ﷺ والقرآن وعملوا الطاعات فيما بينهم وبين ربهم هذا تمام الكلام. يقال: وعدت الرجل يراد بذلك وعدته خيراً، وأوعدت الرجل يراد بذلك أوعدته شراً، فكان قوله ﴿ وَعَدَ ٱللَّهُ ﴾ دليلاً على وعد الخير، ثم فسر ذلك الخير فقال: ﴿ لَهُم مَّغۡفِرَةٞ ﴾ في محل النصب وإن كان مرفوعاً في اللفظ. يكون تقدير الآية وعد الله الذين آمنوا وعملوا الصالحات أن لهم مغفرةً وأجراً عظيماً (٢)، ويجوز أن يكون ذلك في موضع الرفع على تقدير: لهم مغفرة فيما وعدهم وأجر عظيم (٣).

---

(١) وهذه المعاني بعضها من بعض فمن رضي الله عنه وقاه عذابه، ومن سلم من عذاب الله فقد حاز على رضاه، والله أعلم.

(٢) انظر: الدر المصون للسمين الحلبي (١/ ١٩٥٨).

(٣) لم أجد من ذكر هذا الوجه من الإعراب، ولكن وجدت الطبري ذكر كلاما ربما يكون هو قصد المصنف. يقول الطبري (١٠/ ١٠٠): «فإن قال: فإن قوله: «لهم مغفرة وأجر عظيم» خبرٌ مبتدأ، ولو =

قوله عز وجل: ﴿ وَٱلَّذِينَ كَفَرُواْ وَكَذَّبُواْ بِـَٔايَٰتِنَآ أُوْلَٰٓئِكَ أَصْحَٰبُ ٱلْجَحِيمِ ﴾ المائدة: ٩ - ١٠ معناه الذين جحدوا بتكذيب آياتنا أولئك أصحاب النار الموقدة. والجحيم من أسماء جهنم. وإنما سماهم أصحاب الجحيم لأنها تصحبهم ويصحبونها، ولفظ المصاحبة يقتضي اللزوم (١) كما يقال: أصحاب العلم وأصحاب السلطان، وبالله التوفيق.

قوله عز وجل ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱذْكُرُواْ نِعْمَتَ ٱللَّهِ عَلَيْكُمْ إِذْ هَمَّ قَوْمٌ أَن يَبْسُطُوٓاْ إِلَيْكُمْ أَيْدِيَهُمْ فَكَفَّ أَيْدِيَهُمْ عَنكُمْۖ وَٱتَّقُواْ ٱللَّهَۚ وَعَلَى ٱللَّهِ فَلْيَتَوَكَّلِ ٱلْمُؤْمِنُونَ ﴾ المائدة: ١١.

كان هو الموعود لقيل: «وعد الله الذين آمنوا وعملوا الصالحات مغفرة وأجرًا عظيمًا، ولم يدخل في ذلك «لهم»، وفي دخول ذلك فيه، دلالة على ابتداء الكلام، وانقضاء الخبر عن الوعد!

قيل: إن ذلك وإن كان ظاهره ما ذكرتَ، فإنه مما اكتُفي بدلالة ما ظهر من الكلام على ما بطن من معناه من ذكر بعضٍ قد ترك ذكره فيه، وذلك أن معنى الكلام: وعد الله الذين آمنوا وعملوا الصالحات أن يغفر لهم ويأجرهم أجرًا عظيما لأن من شأن العرب أن يُصْحِبوا «الوعد» «أن» ويعملوه فيها، فتركت «أن» إذ كان «الوعد» قولا. ومن شأن «القول» أن يكون ما بعده من جمل الأخبار مبتدأ، وذكر بعده جملة الخبر اجتزاءً بدلالة ظاهر الكلام على معناه، وصرفا للوعد الموافق للقول في معناه وإن كان للفظه مخالفا إلى معناه، فكأنه قيل: «قال الله: للذين آمنوا وعملوا الصالحات مغفرة وأجر عظيم».

وكان بعض نحويي البصرة يقول، إنما قيل: «وعد الله الذين آمنوا وعملوا الصالحات لهم مغفرة وأجر عظيم»، في الوعد الذي وُعِدوا فكأن معنى الكلام على تأويل قائل هذا القول: وعد الله الذي آمنوا وعملوا الصالحات، لهم مغفرة وأجر عظيم، [فيما وعدهم به]».

(١) وكل شيء لازم شيئا فقد صحبه، انظر: تهذيب اللغة (٢/ ١٩).

روي عن عبد الله بن عباس أنه قال:«وذلك أن رسول الله ﷺ بعث تسعة وعشرين رجلاً سريّة إلى بني عامر بن صَعصَعة [١]، وأمّر عليهم المنذر بن عَمْرو الأنصاري [٢] وكان طريقهم على بني سليم [٣]- وكانوا يومئذ صلحاً لرسول الله ﷺ - فأَمَر عليه السلام السرية أن ينزلوا على بني سُليم، فنزلوا عليهم، فبعث بنو سُليم إلى بني عامر وأخبروهم بأمر القوم وقتلهم، فارتحل المسلمون من عند بني سليم إلى عند بني عامر، فأضل أربعة منهم بعيراً لهم فاستأذنوا أميرهم أن يطلبوا بعيرهم ثم يلحقون بهم، فأذن لهم فتخلفوا وسار المنذر بمن بقي معه حتى أتاهم وقد جمعوا لهم واستعدّوا بالسلاح، فالتقوا ببئر معونة فاقتتلوا قتالاً شديداً، ثم قُتل المنذر ومن معه جميعاً، فأصبح الأربعة وطلبوا بعيرهم فأصابوه واتبعوا أصحابهم، فلقيتهم أَمَة من بني عامر فقالت: من القوم، أمن أصحاب محمد ﷺ أنتم؟ قالوا: نعم، رجاء أن تُسلم، قالت: فإن إخوانكم قد قُتلوا جميعاً على الماء، فقال أحد الأربعة: ما ترون؟ قالوا: نرى أن نرجع إلى رسول الله ﷺ فنخبره بالأمر، قال: لكنّي والله لا تعدني من عدا أصحابي ارجعوا فأقرءوا النبي ﷺ منّي السلام، قالوا: فأمهِلنا حتى نتغيب عنك فكف، حتى إذا تغيبوا صعد الجبل وأشرف على أصحابه، فإذا هم مقتولون وإذا المشركون قعود يتغدّون فاعذر بسيفه، فقاتل حتى قُتل

---

(١) بفتح الصادين وبينهما عين مفتوحة، وهو عامر بن صعصعة بن معاوية بن هوازن، وبطون عامر بن صعصعة كثيرة، ومنازلهم بين تهامة ونجد، انظر: قلائد الجمان (ص٣٣).

(٢) المنذر بن عمرو بن خنيس بن حارثة الخزرجي الساعدي، شهد العقبة وبدرا، واستشهد يوم بئر معونة، انظر: الإصابة (٩/ ٢٨٥)

(٣) قبيلة مشهورة، تسكن منطقة كبيرة، مابين مكة والمدينة، وهم يعودون إلى سليم بن منصور بن عكرمة بن قيس عيلان. انظر: جمهرة النسب (ص٣٩٥).

وغشي الثلاثة المدينة حين أمسوا، فلقوا رجلين من بني سُليم خارجين من المدينة، فقالوا لهما: من أين أنتما؟ قالا: من بني عامر، قالوا: هذان من الذين قتلوا إخواننا، فأقبلوا عليهما فقتلوهما وأخذوا سلبهما [1]، ثم دخلوا المدينة فأخبروا رسول الله ﷺ فقال عليه السلام: **بئسما صنعتم، قتلتم رجلين من أهل الميثاق !** وجاء أولياء القتيلين يطلبون القَوَد، فقال رسول الله ﷺ **ليس لكم ذلك لأن صاحبيكم اعتزيا إلى عدونا من بني عامر ولم يعتزيا إلى بني سُليم، ولكنّا نؤدّي إليكم الدية.**

فانطلق رسول الله ﷺ ومعه أبو بكر وعمر وعلي رضي الله عنهم حتى أتى بني قريظة [2]فقال لهم: إنكم جيراننا وحلفاؤنا وقد تعلمون ما أُصبنا به من دم الرجلين من بني سُليم وهما من أهل ميثاقي ونحن نريد أن نؤدي ديتهما فاتخذوا عندنا بها يداً نجزيكم بها بعد اليوم، فإن الأيام دول. فقالا مرحباً وأهلاً يا أبا القاسم ولكنّ إخواننا بني النضير [3] لا نقضي أمراً دون أن نعلمهم ذلك ثم تأتينا يوم كذا وقد جمعنا لك الذي تريد.

---

(١) السلَب بفتح اللام، هو ما يأخذه أحد المتحاربين في الحرب من الآخر مما يكون عليه ومعه، من ثياب وسلاح ودابة. انظر: لسان العرب، مادة سلب (١/ ٤٧١).

(٢) هم طائفة من اليهود، كانوا من سكان المدينة في عهد النبي ﷺ، وقد نقضوا العهد في عام الأحزاب فقتل مقاتلتهم، وسبيت ذراريهم. انظر: سيرة ابن هشام (١/ ٥١٥)، ولب اللباب (ص٦٦).

(٣) هم طائفة من اليهود، كانوا من سكان المدينة في عهد النبي ﷺ، وقد حاصرهم رسول الله ﷺ وأجلاهم إلى خيبر. انظر: سيرة ابن هشام (١/ ١٩١).

فرجع رسول الله ﷺ وأصحابه، فلما كان يوم الميعاد أتاهم ومعه أبو بكر وعمر وعلي رضي الله عنهم فأجلسوهم في صُفَّة [١]، ثم خرجوا يجمعون السلاح وهمّوا بقتله وقتل أصحابه، وكانوا ينتظرون كعب بن الأشرف [٢] أن يقدُم عليهم من المدينة فيهجموا على النبي ﷺ وأصحابه رضي الله عنهم، فنزل جبريل عليه السلام وأخبر النبي ﷺ بما يريدون من الكيد، فقام رسول الله ﷺولم يؤذن أحداً من أصحابه وخرج، فقام على الباب فلما أبطأ على أصحابه خرج عليٌّ - كرم الله وجهه - في طلبه فإذا هو قائم بالباب، فقال: يا رسول الله أبطأت علينا حتى تخوفنا أن يكون قد اغتالك أحد، قال عليه السلام: **قد أرادوا ذلك، اللهم العنهم**، وقال لعلي: **قم مكانك فإذا خرج إليك بعض أصحابك فأخبره بالأمر وأقمه مكانك حتى يخرج إليه أصحابه** فقام علي على الباب، فلما أبطأ على أصحابه خرج أبو بكر - رضي الله عنه - فإذ هو بعلي - كرم الله وجهه - على الباب فقال له: أبطأت علينا فأخبره علي- كرم الله وجهه - بما أخبره به رسول الله ﷺ فأقامه مقامه حتى خرج إليه عمر رضي الله عنه، ثم لحقوا جميعاً برسول ا لله ﷺ.

فجاءت اليهود إلى رسول الله ﷺ فقالوا: إن قدورنا تغلي وقد رجعتَ بغير علمنا، فأخبرهم رسول الله ﷺ بما همّوا به وعزموا عليه[٣]، فأنزل الله تعالى هذه الآية [١]. ومعناها

---

(١) قال في لسان العرب، مادة صفف (٩/ ١٤٩): «الصُّفَّة من البنيان شبه البَهْو الواسع الطويل».

(٢) وهو أحد بني نبهان من طيء، وكانت أمه من بني النضير، وكان يحرض على رسول الله ﷺ ويشبب بنساء المسلمين حتى آذاهم، فأرسل له الرسول ﷺ محمد بن مسلمة الأنصاري ومعه نفر من الصحابة، فقتلوه، في قصة طويلة. انظر: سيرة ابن هشام (٢/ ٥٤).

(٣) أخرج القصة عن ابن عباس أبونعيم في دلائل النبوة (١/ ٦٣)، كما أخرجها ابن جرير في تفسيره (١٠/ ١٠١-١٠٢) عن عاصم بن عمر وعبد الله بن أبي بكر وانظر: أسباب النزول للواحدي =

يا أيها الذين صدقوا بالله وبكتابه و(رسوله)[٢]احفظوا منّة الله عليكم إذ قصد قوم، وهم بنو قريظة، أن يمدّوا إليكم أيديهم بالقتل فكفّ أيديهم عنكم بالمنع من قتلكم، واخشوا الله، وبالله فليثق المؤمنون في جميع أمورهم وأحوالهم.

ومعنى التوكل أن يتمسك المرء بعبادة الله ويصبر عليها، ولا يطلب شيئاً إلا من وجهه ولا(يجزع)[٣]إذا لم يظفر بما طلبه، بل يوطّن نفسه على أن ذلك أصلح له في التدبير، ولهذا قيل أن التوكل : طرح البدن في العبودية مع تعليق القلب بالربوبيّة[٤].

(ص٦٨) وسيرة ابن هشام (٣/ ١٨٤)، وأخرج القصة مسلم مختصرا (١/ ٤٦٨) رقم (٦٧٧)، والبيهقي بسياق طويل (٩/ ٢٢٥)، وغيرهم.

(١) وقد رجح الطبري في تفسيره (١٠/ ١٠٧) وابن عطية في المحرر (٤/ ٣٧٩) أن هذه القصة سبب نزول هذه الآيات.

(٢) في النسخة الثانية (رسله).

(٣) في المخطوط الثاني (يحرج).

(٤) انظر: تفسير التستري (١/ ١٠٩) وأضاف: والتبري من الحول والقوة.

قوله عز وجل: ﴿ وَلَقَدْ أَخَذَ ٱللَّهُ مِيثَٰقَ بَنِيٓ إِسْرَٰٓءِيلَ وَبَعَثْنَا مِنْهُمُ ٱثْنَيْ عَشَرَ نَقِيبًا ۖ وَقَالَ ٱللَّهُ إِنِّي مَعَكُمْ ۖ لَئِنْ أَقَمْتُمُ ٱلصَّلَوٰةَ وَءَاتَيْتُمُ ٱلزَّكَوٰةَ وَءَامَنتُم بِرُسُلِي وَعَزَّرْتُمُوهُمْ وَأَقْرَضْتُمُ ٱللَّهَ قَرْضًا حَسَنًا لَّأُكَفِّرَنَّ عَنكُمْ سَيِّـَٔاتِكُمْ وَلَأُدْخِلَنَّكُمْ جَنَّٰتٍ تَجْرِي مِن تَحْتِهَا ٱلْأَنْهَٰرُ ۚ فَمَن كَفَرَ بَعْدَ ذَٰلِكَ مِنكُمْ فَقَدْ ضَلَّ سَوَآءَ ٱلسَّبِيلِ ﴿١٢﴾ ﴾ المائدة: ١٢

روي عن عبد الله بن عباس أنه قال في معنى الآية: «أخذ الله العهد على بني إسرائيل أن يؤمنوا به وبجميع كتبه ورسله ولا يشركون به شيئاً، وبعث منهم اثني عشر ملكاً من كل سبط منهم رجلاً، ليأخذ على قومه ما يأمرهم الله به من طاعة» [١].

وروي عنه رضي الله عنه في رواية أخرى أن معنى النقيب: « الرسول والأمين، وهم الذين أرسلهم موسى عليه السلام إلى قرية الجبارين عيوناً» [٢]«فوجدوهم يدخل في كم الواحد أربعة منهم ولا يحمل عنقود عنبهم إلا عشرة منهم أو أكثر، ويدخل في شق رمانة إذا نزع حبه خمسة أنفس أو أربعة، فرجع النقباء كلهم، ونهى كل نقيب سبطه عن القتال إلا يوشع بن نون [٣]وكالوب بن يُوفّا [٤]أمرا قومهما بالقتال» [١]. فعن الحسن رضي الله عنه

(١) في تفسير ابن كثير(٣/ ٦٤).

(٢) في تفسير ابن جرير(١٠/ ١١٧).

(٣) هو يوشع بن نون بن أفراثيم، وهو فتى موسى الذي كان معه في قصة الخضر، وقيل أنه ورث النبوة بعد موسى عليه السلام. انظر: قصص الأنبياء (٢/ ٢٠٠).

(٤) في المخطوط الثاني (يوفيا) بالياء، وفي تفسير ابن جرير: كلاب بن يافنة (١٠/ ١١٣).

أن معنى النقيب:«الضمين »[٢]. وإنما أراد بهذا أن يضمن مراعاة أحوالهم وتدبير أمورهم.

وقد روي عن النبي ﷺ أنه: «جعل على الأنصار ليلة العقبة اثنا عشر نقيباً». [٣] وفائدة النقيب أن القوم إذا علموا أن عليهم نقيباً كانوا أقرب إلى الاستقامة، وقد كان في القوم من يحتشم مخاطبة النبي ﷺ فيما ينوبه ويعرض له من حوائجه، فكان النقيب هو الذي يخاطب النبي ﷺ في أمره.

ولا يجوز أن يكون معنى النقيب أن يضمن على القوم الوفاء بالميثاق، لأن مثل هذا الضمان لا يصح، ولا يقدر النقيب على القيام بذلك [٤] والنقيب والعريف نظيران[٥]، ويقال: النقيب فوق العريف [٦]، وسُمي نقيباً لأنه يعرف (دخله) [٧]أمر القوم ومخرجهم.

---

(١) ولو أن المصنف أعرض عن إيراد مثل هذه الروايات التي أشبه ما تكون بالأساطير لكان أسلم. انظر:الإسرائيليات والموضوعات للشيخ أبي شهبة (ص٢٥٩) ، وقد أورد ابن جرير هذه القصة في تفسيره بإسناده إلى السدي وغيره (١٠/ ١١١) .

(٢) ذكره الجصاص في أحكام القران (٥/ ٤٥٣).

(٣) انظر: السيرة النبوية لابن هشام (١/ ٤٣٣) .

(٤) انظر: أحكام القران للجصاص (٥/ ٤٥٣).

(٥) قال في اللسان (١/ ٧٦٩): «النُّقَباءِ جمع نَقِيبٍ وهو كالعَرِيف على القوم المُقَدَّم عليهم الذي يَتَعَرَّف أَخْبَارَهم ويُنَقِّبُ عن أَحوالهم أَي يُفَتِّش ».

(٦) قال في اللسان (١/ ٧٦٩): «وقيل النَّقِيبُ الرئيسُ الأَكْبَرُ ».

(٧) كتبت هكذا في النسختين، ولعلها تقرأ (دخيلة) لأني وجدتها هكذا في لسان العرب (١/ ٧٦٩) حيث قال: » وإِنما قيل للنَّقِيب نَقيبٌ لأَنه يعلم دخيلةَ أَمرِ القوم ».

يقال: نقبت الحائط إذا بلغت في النقب إلى آخره، ورجل نقّاب إذا كان ذكياً فطناً يصب فطنة [١]، ومنه قولهم: يضع الهِناءَ مواضع النقب [٢].

وأما قوله عز وجل: ﴿إِنِّي مَعَكُمْ﴾، قال ابن عباس رضي الله عنهما: «هو خطاب للنقباء». [٣] ومعناه إني حفيظ عليكم في النصر لكم والدفع عنكم، ويقال: هو خطاب لجميع بني إسرائيل ضمن الله عز وجل لهم النصر على عدوهم بالشرائط التي شرطها عليهم بقوله عز وجل: ﴿لَئِنْ أَقَمْتُمُ الصَّلَاةَ﴾ أي أديتم الصلاة التي افترضتها عليكم وأعطيتم زكاة أموالكم وصدقتم برسلي وعظمتموهم ونصرتموهم بالسيف على الأعداء، وتصدقتم عن أموالكم ما لم يوجبه الله عليكم صدقة حسنة، وهي أن تكون من حلال المال وخياره برغبة وإخلاص ولا يشوبها رياءً ولا سمعة ولا يكدرها منّ ولا أذى ؛ لأمحصن عنكم ذنوبكم ولأدخلنكم بساتين تجري من تحت شجرها ومساكنها الأنهار الأربعة. فمن كفر بعد العهد والميثاق منكم فقد أخطأ قصد الطريق وهو طريق الجنة فمن أضله وقع في طريق النار، إذ لا طريق سواهما ولا سبيل لأحد دونهما.

وأصل التعزير في اللغة: المنع [٤]،يقال: عزّرت فلاناً إذا أدبّته وفعلت به ما يردعه عن القبيح. والنصر يمنع الأعداء، والتعظيم يمنع الذل والهوان، يُسمى كل واحد من

---

(١) انظر: تفسير الالوسي (٢/ ٢٧٩).

(٢) النقب مواضع الجرب، والهناء ما يطلى به البعير من القطران. وهذا مثل يضرب لكل من يضع الشيء مواضعه. انظر: جمهرة الأمثال (ص ١٧٦)، لسان العرب، مادة هنأ (١/ ١٨٤).

(٣) قال ابن كثير في تفسيره (٣/ ٦٤):» وقد ذكر ابن عباس ومحمد بن إسحاق وغير واحد أن هذا كان لما توجه موسى، عليه السلام، لقتال الجبابرة، فأمر بأن يقيم النقباء، من كل سبط نقيب ».

(٤) انظر: معاني القران للنحاس (٢/ ٢٨٠)، مفردات القران، كتاب العين (ص ٩٧٤).

الأمرين تعزيراً [١]. وأما ذكر الصدقة بلفظ القرض فعلى وجه التلطّف في الحثّ على الصدقة، وذلك أن القرض مضمون بالمثل لابد للمستقرض من رد المثل حال مطالبة المقرض، والله عز وجل يجازي المتصدق على صدقته مجازاة المستقرض المقرض على قرضه.

وشبّه بعضهم استقراض الله عز وجل بالأب يعطي بعض ولده عطيّة ثم يستقرض أو يستوهب بعضها، فإذا أجابه إلى ذلك شكره عليه ومدحه به وأحبّه بسببه وزاده برّاً وإكراماً، كذلك الله عز وجل خلق مال الصدقة وأعطاه العبد من غير استحقاق منه ولا مسألة ثم يستقرض منه قليلاً من كثير بهذا النوع من التلّطف لينفعه به في العاجل والآجل، أمّا في العاجل فيبارك في ماله وينميه كما قال عز جل ذكره: ﴿ يَمۡحَقُ ٱللَّهُ ٱلرِّبَوٰاْ وَيُرۡبِي ٱلصَّدَقَٰتِ ﴾. ويدفع عنه وعن أهله وماله بسبب تلك الصدقة أنواعاً من البلايا، وأما في الآجل فيعطيه ثواباً أضعافاً مضاعفة من غير أن يكون له - جل ذكره - في إعطاء المتصدق صدقته منفعة ولا في منعه إياها مضرة. فسبحانه ما ألطفه وأكرمه، وهو أكرم الأكرمين وأرحم الراحمين [٢].

قوله عز وجل: ﴿ فَبِمَا نَقۡضِهِم مِّيثَٰقَهُمۡ لَعَنَّٰهُمۡ وَجَعَلۡنَا قُلُوبَهُمۡ قَٰسِيَةٗۖ يُحَرِّفُونَ ٱلۡكَلِمَ عَن مَّوَاضِعِهِۦ وَنَسُواْ حَظّٗا مِّمَّا ذُكِّرُواْ بِهِۦۚ وَلَا تَزَالُ تَطَّلِعُ عَلَىٰ خَآئِنَةٖ مِّنۡهُمۡ إِلَّا قَلِيلٗا مِّنۡهُمۡۖ فَٱعۡفُ عَنۡهُمۡ وَٱصۡفَحۡۚ إِنَّ ٱللَّهَ يُحِبُّ ٱلۡمُحۡسِنِينَ ﴿١٣﴾ ﴾ المائدة: ١٣.

---

(١) انظر: تهذيب اللغة (١/ ١٩٤).

(٢) ويقال: أن هذا من باب قول العرب: لك عندي قرض سوء، وقرض صدق ؛ لأمر تأتي فيه مسرته أو مساءته، فالقرض ما سلف من صالح أو سيء. انظر: معاني القران للأخفش (١/ ١٩٤).

معنى الآية - والله أعلم - فبنقض اليهود ميثاقهم الذي أُخذ عليهم في التوراة باعدناهم من الرحمة [١]. ويقال: عذبناهم بالجزية [٢]. ويقال: مسخناهم قردة وخنازير[٣]. ودخول ما في أول الآية صلة زائدة معناها التوكيد [٤].

وقوله عز وجل: ﴿وَجَعَلْنَا قُلُوبَهُمْ قَٰسِيَةً﴾ معناه صيَّرنا قلوبهم يابسة [٥]،خالية عن حلاوة الإيمان ،مجازاة لهم على معصيتهم [٦]، ويقال للرجل الرحيم: لين القلب، ولغير الرحيم: قاسِ القلب، والقاسي القاسح[٧]شديد الصَّلابة.

وقال بعضهم معنى: ﴿وَجَعَلْنَا قُلُوبَهُمْ قَٰسِيَةً﴾ حكمنا بأنها قاسية لنقضهم الميثاق. كما يقال: جعل القاضي هذا المال لفلان، أي: حكم بذلك له، لا أنه جعل مال غيره له، إذ ليس للقاضي ذلك.

وأما قوله عز وجل: ﴿يُحَرِّفُونَ ٱلْكَلِمَ عَن مَّوَاضِعِهِۦ﴾ فتأويله على وجهين أحدهما: يغيرون تأويله، وهذا مما يجوز أن يجتمع الخلق الكثير عليه، كما يفعله المشبهة

(١) هذا قول عطاء، واختاره الزجاج. انظر: معاني القران للزجاج (٢/ ١٥٩).

(٢) هذا قول ابن عباس ذكره ابن الجوزي في زاد المسير (٢/ ٣١٣) و القرطبي في تفسيره (٦/ ١١٢).

(٣) ذكره البغوي في تفسيره (٣/ ٣١) عن الحسن ومقاتل.

(٤) انظر: معاني القران للزجاج (٢/ ١٥٩). وقوله بأن (ما) زائدة لا يفهم منه أن ليس لها فائدة، ففائدتها ظاهرة وهي التوكيد ، وإنما يقال هذا تجوزا فهم لا يعنون أنه يجوز سقوطها من القران ولذا كان الأولى البعد عن مثل هذا التعبير الموهم.

(٥) ذكره البغوي في معالم التنزيل (٣/ ٣١) عن ابن عباس.

(٦) انظر: بحر العلوم للسمرقندي (١/ ٤٦٠).

(٧) قال السمين الحلبي: القاسي والقاسح بمعنى واحد، انظر: الدر المصون (١/ ١٩٦٣).

وأهل البدع في تأويل الآيات المتشابهة من القرآن. والثاني: يغيّرون ألفاظه ولا (يقرأون) [1] على ما هو عليه في التوراة، كما أخبر الله عز وجل عنهم من لي ألسنتهم بالكتاب، وهذا مما لا يجوز اجتماع الخلق الكثير عليه [2]، كما لا يجوز تحريف شيء من القرآن [3]، ويجوز من من جماعة قليلة ثم يقلدهم الخلق الكثير إذا لم يبحثوا عن ذلك [4].

---

(١) هكذا كتبت في النسخة الأولى بدون هاء،وفي النسخة الثانية كتبت (ولا يقرون).

(٢) وهذا فيه نظر ؛ إذ لا أكثر من الذين حرفوا التوراة والإنجيل بأيديهم ثم تواطأوا عليه. قال ابن حيان في البحر المحيط (٤/ ٥٣): «الصحيح أن تحريف الكلم عن مواضعه هو التغيير في اللفظ والمعنى، ومن اطلع على التوراة علم ذلك حقيقة ».

(٣) سبب ذكر المصنف للقران هنا هو أن بعض المفسرين ذكروا أن تحريف الكلم عام يدخل فيه القران وأحاديث الرسول ﷺ، قال ابن حيان في البحر (٤/ ١٥١): «يحرفون الكلم أي: كلم التوراة، وهو قول الجمهور. أو كلم القرآن وهو قول طائفة، أو كلم الرسول ﷺ وهو قول ابن عباس. قال: كان اليهود يأتون النبي ﷺ ويسألونه عن الأمر فيخبرهم، ويرى أنهم يأخذون بقوله، فإذا انصرفوا من عنده حرفوا الكلام. وكذا قال مكي: إنه كلام النبي ﷺ. فتحريف كلم التوراة بتغيير اللفظ، وهو الأقل لتحريفهم أسمر ربعة في صفته عليه السلام بآدم طوال مكانه، وتحريفهم الرجم، وبتغيير التأويل، وهو الأكثر قاله الطبري. وكانوا يتأوّلون التوراة بغير التأويل الذي تقتضيه معاني ألفاظها الأمور يختارونها ويتوصلون بها إلى أموال سفلتهم، وأن التحريف في كلم القرآن أو كلم الرسول فلا يكون إلا في التأويل ».

(٤) وحتى لو حرّف القران جماعة قليلة فسرعان ما ينفضح أمرهم ولا يمكن أن ينطلي على الأكثرين، قال الشيخ الشنقيطي في أضواء البيان (١/ ٤٣٠):» والقرآن محفوظ من التحريف والتبديل، لو حرّف منه أحد حرفاً واحداً فأبدله بغيره، أو زاد فيه حرفاً أو نقص فيه آخر لرد عليه آلاف الأطفال من صغار المسلمين فضلاً عن كبارهم ».

وقوله عز وجل: ﴿وَنَسُواْ حَظًّا مِّمَّا ذُكِّرُواْ بِهِۦ﴾ معناه: وتركوا نصيباً مما أُمروا به في كتابهم من بعث محمد ﷺ وصفته، ومن رجم المحصن الزاني، وغير ذلك. وأصل النسيان الترك [١]. يقول الرجل: نسيت الشيء إذا ترك حفظه وذكره [٢]. ويقال لما تركوا نصيباً من الكتاب نسوه على مرّ الأيام فسمي ذلك نسياناً، كأنهم فعلوا فعل الناسي.

وقوله عز وجل: ﴿وَلَا تَزَالُ تَطَّلِعُ عَلَىٰ خَآئِنَةٍ مِّنْهُمْ﴾ معناه: لا تزال يا محمد ﷺ تطلع على خائنة ومعصية منهم، وفاعلة من أسماء المصادر، مثل عاقبة وكاذبة وطاغية وخاطئة [٣]. ويقال: قمت قائماً، أي قياماً. وقد تكون الخائنة من أسماء الجماعة [٤]،كما يقال: رافض ورافضة، فيكون المعنى: ولا تزال تطلع على فرقة خائنة منهم، مثل كعب وأصحابه من بني قريظة، حين نقضوا العهد وركبوا إلى أبي سفيان [٥]بمكة فحالفوه وعاقدوه على رسول الله ﷺ [٦]، على ما سبق ذكره.

---

(١) انظر: النهاية في غريب الأثر (٥/ ١٢١).

(٢) انظر: مفردات القران، كتاب النون (ص ١٤٣٩)، لسان العرب (١٥/ ٣٢١).

(٣) هو قول الطبري في تفسيره (١٠/ ١٣١)، والمبرد كما نقله الثعلبي في تفسيره (٥/ ٤٦).

(٤) قال القرطبي في تفسيره (٦/ ١١٢):» الخائنة الخيانة قاله قتادة وهذا جائز في اللغة ويكون مثل قولهم: قائلة بمعنى قيلولة وقيل: هو نعت لمحذوف والتقدير فرقة خائنة وقد تقع خائنة للواحد كما يقال: رجل نسابة وعلامة فخائنه على هذا للمبالغة يقال رجل خائنة إذا بالغت في وصفه بالخيانة «.

(٥) صخر بن حرب بن أمية بن عبد شمس بن عبد مناف، أبو سفيان القرشي، أسلم ليلة فتح مكة، وشهد حنينا والطائف وكان من المؤلفة قلوبهم، مات سنة ٣٠هـ، انظر في ترجمته: الاستيعاب (٢/ ٧١٤)، والإصابة (٣/ ٣٣٢).

(٦) ذكره ابن الجوزي في زاد المسير عن ابن عباس (٢/ ٣١٤).

وقوله عز وجل: ﴿إِلَّا قَلِيلًا﴾ لم ينقضوا العهد، وهم عبد الله بن سلام[1] وأصحابه[2]. وقوله عز وجل: ﴿فَاعْفُ عَنْهُمْ وَاصْفَحْ﴾ أي: أعرض عنهم ولا تعاقبهم، إن الله يحب العافين المتجاوزين ثم نُسخ ذلك بقوله تعالى: ﴿قَاتِلُوا الَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَلَا بِالْيَوْمِ الْآخِرِ﴾ التوبة: ٢٩ ، وبسائر آيات القتال[3].

قوله عز وجل: ﴿وَمِنَ الَّذِينَ قَالُوا إِنَّا نَصَارَىٰ أَخَذْنَا مِيثَاقَهُمْ فَنَسُوا حَظًّا مِّمَّا ذُكِّرُوا بِهِ فَأَغْرَيْنَا بَيْنَهُمُ الْعَدَاوَةَ وَالْبَغْضَاءَ إِلَىٰ يَوْمِ الْقِيَامَةِ ۚ وَسَوْفَ يُنَبِّئُهُمُ اللَّهُ بِمَا كَانُوا يَصْنَعُونَ (١٤)﴾ المائدة: ١٤ وذلك أن الله عز وجل لما ذكر ميثاق المؤمنين وميثاق العهود عقّبه بذكر ميثاق النصارى في توحيد الله عز وجل والتبري من الشرك، وبيَّن أن النصارى لم يكونوا بعد أخذ الميثاق أحسن معاملة من اليهود، فقال عزّ من قائل: ﴿وَمِنَ الَّذِينَ قَالُوا﴾ قال الحسن رضي الله عنه: «وإنما لم يقل من

(١) عبد الله بن سلام بن الحارث، أبو يوسف، كان من يهود بني قينقاع، أسلم في عهد النبي ﷺ وحسن إسلامه، توفي سنة ثلاث وأربعين للهجرة. انظر في ترجمته: الاستيعاب (٣/ ٩٢١)، الإصابة (١١٩/٤).

(٢) انظر: تفسير البغوي (٣/ ٣١).

(٣) وهذا قول قتادة، كما أخرجه ابن جرير في تفسيره (١٠/ ١٣٤)، والنحاس في الناسخ (٢/ ٢٧٣)، وقد رآى ابن جرير أن القول بنسخ الآية بآية السيف غير مسلم به، إذ لا سبيل إلى العلم بذلك إلا بخبر الله تعالى أو رسوله ﷺ ولا مانع يمنع بين الجمع بين الآيتين، فيصفح عن أهل الكتاب ما لم ينصبوا للحرب أو يمتنعوا عن الجزية. انظر قول ابن جرير في تفسيره (١٣٨/١٠).

النصارى ليدل على أنهم هم الذين ابتدعوا النصرانية وتسموا بها».[١] وأما معنى: أخذ الميثاق فهو ما أخذ الله عز وجل عليهم في الإنجيل من العهد المؤكّد باتباع محمد ﷺ وبيان نعته وصفته كما قال جل ذكره في آية أخرى: ﴿ مُصَدِّقًا لِّمَا بَيْنَ يَدَيَّ مِنَ ٱلتَّوْرَىٰةِ وَمُبَشِّرًۢا بِرَسُولٍ يَأْتِي مِنۢ بَعْدِي ٱسْمُهُۥٓ أَحْمَدُ ﴾ الصف: ٦ ﴿فَنَسُوا۟ حَظًّا مِّمَّا ذُكِّرُوا۟ بِهِۦ﴾ معناه: تركوا بعضاً مما ذكروا به ﴿فَأَغْرَيْنَا﴾ أي: هيّجنا بين فرق النصارى النَسطُورية[٢] واليعقوبية[٣] والملكانية[٤][٥]؛ ألقينا بينهم العداوة في الدين، وذلك أن الله عز وجل رفع

---

(١) ذكر هذا القول: النسفي في تفسيره من غير أن ينسبه إلى أحد.(١/ ٢٨٠)

(٢) دعوة نصرانية ظهرت في القرن الخامس الميلادي تنسب إلى نسطوريوس بطريرك القسطنطينية وكانت هذه الدعوة ترفض أن تسمى مريم بوالدة الإله وترفض ان يقال بامتزاج اللاهوت في الناسوت ثم تنازلت عن ذلك وصارت تنادي بما كانت ترفضه ولها وجود غي العراق والهند وايران وطقوسها سريانية شرقية واساقفتها يلتزمون التبتل والامتناع عن الزواج منذ سنة ١٨٣٠م. انظر: الموسوعة الميسرة (٢/ ١١٧١-١١٧٢).

(٣) نسبة إلى يعقوب البرادعي أسقف الرها قالوا بالاقانيم الثلاثة وان الإله هو المسيح ظاهرا وباطنا وإن اللاهوت متحد بالناسوت في طبيعة المسيح سبحانه عما يصفون ولهم كنيسة تسمى باليعقوبية. انظر: الملل والنحل (١/ ٢٢٥-٢٢٦)، الموسوعة الميسرة (٢/ ٥٨١-٥٨٢).

(٤) أصحاب «ملكا» الذي ظهر بأرض الروم واستولى عليها، قالوا باتحاد اللاهوت في الناسوت وأن مريم والدة الإله وأن الجوهر غير الأقانيم وأقروا بالتثليث دينا لهم. انظر: الملل والنحل (١/ ٢٢٢).

(٥) قال ابن جرير في تفسيره:»ذُكر لنا أنه لما رُفع ابن مريم، انتخبت بنو إسرائيل أربعة من فقهائهم، فقالوا للأوّل: ما تقول في عيسى؟ قال: هو الله هبط إلى الأرض، فخلق ما خلق، وأحيا ما أحيا، ثم صَعِد إلى السماء، فتابعه على ذلك ناس من الناس، فكانت اليعقوبية من النصارى؛ وقال الثلاثة الآخرون: نشهد أنك كاذب، فقالوا للثاني: ما تقول في عيسى؟ قال: هو ابن الله، فتابعه على ذلك ناس من الناس، فكانت

=

الأُلفة عن ذات بينهم، وأخطر ببال كل طائفة منهم ما يوجب النفرة والوحشة وينمي الضغينة، فهم يفترقون ويقتتلون إلى يوم القيامة. وأصل الإغراء الإلصاق، مأخوذ من الغراء وهو الذي يلصق به [1]، يقال: غرا به يغري غراً وغِراءً بالمد والقصر- إذا ألصق به [2]. والعداوة تباعد القلوب والنيات، والبغضاء البغض، (ثم) [3] أوعدهم الله بقوله: ﴿ وَسَوْفَ يُنَبِّئُهُمُ ٱللَّهُ ﴾ أي: يخبرهم في الآخرة بما كانوا يصنعون من الخيانة والمخالفة وكتمان نعت محمد ﷺ وصفته.

ثم خاطب جل ذكره الفريقين من اليهود والنصارى فقال عز وجل: ﴿ يَٰٓأَهۡلَ ٱلۡكِتَٰبِ قَدۡ جَآءَكُمۡ رَسُولُنَا يُبَيِّنُ لَكُمۡ كَثِيرٗا مِّمَّا كُنتُمۡ تُخۡفُونَ مِنَ

النَّسطورية من النصارى؛ وقال الاثنان الآخران: نشهد أنك كاذب، فقالوا للثالث: ما تقول في عيسى؟ قال: هو إله، وأمه إله، والله إله، فتابعه على ذلك ناس من الناس، فكانت الإسرائيلية من النصارى، فقال الرابع: أشهد أنك كاذب، ولكنه عبد الله ورسوله، هو كلمة الله وروحه؛ فاختصم القوم» (١٨/ ١٩٨).

قال ابن كثير في تفسيره: «...الملكية، يعنون الذين هم على دين الملك.ثم حدثت بعدهم اليعقوبية أتباع يعقوب الإسكاف، ثم النسطورية أصحاب نسطورا» (٦/ ٣٠٢)

وانظر أيضا: الجواب الصحيح (٤/ ٤٦٦) و البداية والنهاية لابن كثير(٢/ ١٥١).والنصارى المعاصرون الآن ينقسمون غالبا إلى ثلاث فرق كبرى هي: الكاثوليك والأرثوذكس والبروتستانت.

(١) انظر: الكشاف (٢/ ١١).

(٢) انظر: لسان العرب، مادة غرا (١٥/ ١٢١)، وتهذيب اللغة (٣/ ٩٥).

(٣) سقطت من النسخة الأولى.

ٱلْكِتَٰبِ وَيَعْفُواْ عَن كَثِيرٍۚ قَدْ جَآءَكُم مِّنَ ٱللَّهِ نُورٌ وَكِتَٰبٌ مُّبِينٌ ﴿١٥﴾ ﴾ المائدة: ١٥.

قيل: إن إضافة اليهود والنصارى إلى الكتاب تعييراً لهم، كما يقال: يا عاقل لم تفعل كذا وكذا، فتذكر العقل على معنى التعيير، أي: أنك لا تعمل عمل العقلاء. وقوله عز وجل ﴿قَدْ جَآءَكُم مِّنَ ٱللَّهِ نُورٌ ﴾ ضياء محمد ﷺ يبين لكم كثيراً مما كنتم تكتمون من نعت الإسلام والنبوة وآية الرجم وتحريم الربا وغير ذلك. ﴿وَيَعْفُواْ عَن كَثِيرٍۚ ﴾ يتجاوز عن كثير مما كتمتم فلا يخبركم به ولا يعاقبكم عليه، يعني: فيما لم يؤمر ببيانه. ويقال معناه: ويعفو عن كثير مما أخفيتم إذا تبتم وآمنتم.

وقوله تعالى: ﴿قَدْ جَآءَكُم مِّنَ ٱللَّهِ نُورٌ ﴾ قيل: أنَّ المراد بالنور الرسول ﷺ، سماه الله نوراً لأن النور هو الذي يكشف الظلمات ويبين الأشياء ويُري الأبصار حقيقة كل شيء[1]. والمراد بالكتاب المبين القرآن ، يبين الحلال والحرام والأمر والنهي.

قوله عز وجل: ﴿ يَهْدِى بِهِ ٱللَّهُ مَنِ ٱتَّبَعَ رِضْوَٰنَهُۥ سُبُلَ ٱلسَّلَٰمِ وَيُخْرِجُهُم مِّنَ ٱلظُّلُمَٰتِ إِلَى ٱلنُّورِ بِإِذْنِهِۦ وَيَهْدِيهِمْ إِلَىٰ صِرَٰطٍ مُّسْتَقِيمٍ ﴿١٦﴾ ﴾ المائدة: ١٦ .

معناه: يرشد الله عز وجل بالقرآن من قَبِلَ الحقَّ ورغب في[2] الإسلام. وقوله: ﴿سُبُلَ ٱلسَّلَٰمِ ﴾ معناه: طريق السلامة وهي دين الإسلام، والسلام والسلامة

---

(١) وقيل المراد بالنور: القران ، وقيل : الإسلام ، وقيل غير ذلك، انظر: البحر المحيط (٤/ ٣٨٤).

(٢) في النسختين (فيه) والصواب (في) .

كالرَّضاع والرَّضاعة [١]، ويقال: السلام هو الله عز وجل، وسبل السلام طرق الله عز وجل التي دعا إليها [٢].

وقوله عز وجل: ﴿وَيُخۡرِجُهُم مِّنَ ٱلظُّلُمَٰتِ إِلَى ٱلنُّورِ﴾ معناه: يخرجهم من ظلمات الكفر بالتعريف لهم إلى نور الإيمان بالله عز وجل ومشيئته، وسمّى الإيمان نوراً لأن الإنسان إذا آمن أبصر به طريق نجاته وطريق هلاكه فحذره.

وقوله عز وجل: ﴿إِلَىٰ صِرَٰطٖ مُّسۡتَقِيمٖ﴾ معناه: ويرشدهم إلى دين الحق الذي يأخذ صاحبه حتى يؤديّه إلى الجنة.

---

(١) انظر: روح المعاني (٤/ ٤٣٠).

(٢) وهو معنى قول الحسن، انظر: النكت والعيون (١/ ٣٥٣).

قوله عز وجل: ﴿ لَّقَدۡ كَفَرَ ٱلَّذِينَ قَالُوٓاْ إِنَّ ٱللَّهَ هُوَ ٱلۡمَسِيحُ ٱبۡنُ مَرۡيَمَۚ قُلۡ فَمَن يَمۡلِكُ مِنَ ٱللَّهِ شَيۡـًٔا إِنۡ أَرَادَ أَن يُهۡلِكَ ٱلۡمَسِيحَ ٱبۡنَ مَرۡيَمَ وَأُمَّهُۥ وَمَن فِي ٱلۡأَرۡضِ جَمِيعٗاۗ وَلِلَّهِ مُلۡكُ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلۡأَرۡضِ وَمَا بَيۡنَهُمَاۚ يَخۡلُقُ مَا يَشَآءُۚ وَٱللَّهُ عَلَىٰ كُلِّ شَيۡءٖ قَدِيرٞ ١٧ ﴾ المائدة: ١٧.

قال عبد الله بن عباس رضي الله عنهما: «نزلت هذه الآية في نصارى أهل نجران[١]».[٢]

وهم الماريعقوبية[٣] قالوا: إن الله هو المسيح بن مريم، قال الله عز وجل: ﴿قُلۡ فَمَن يَمۡلِكُ مِنَ ٱللَّهِ شَيۡـًٔا ﴾ أي قل لهم يا محمد ﷺ: من يقدر أن يدفع شيئاً من عذاب الله إن أراد الله تعالى أن يهلك عيسى بن مريم وأُمّه ومن في الأرض جميعاً[٤]، وهذا احتجاج من الله عز وجل على النصارى بما لا يملكون دفعه، إذ كان المسيح وأمه بشرين يأكلان الطعام ويحتاجان إلى ما يحتاج إليه الناس، وقد علما ضرورة أنهما كانا بعد أن لم يكونا،

---

(١) موضع بناحية اليمن من الجزيرة العربية، وهي اليوم مدينة كبيرة معروفة، من مدن المملكة العربية السعودية.

(٢) الذي وجدته أن ابن عباس قال: هذا القول عند قوله تعالى﴿ وَٱللَّهُ فَضَّلَ بَعۡضَكُمۡ عَلَىٰ بَعۡضٖ فِي ٱلرِّزۡقِ ... ﴾ الآية(٧١) سورة النحل قال ابن عبَّاس – رضي الله عنهما-: » نزلتْ هذه الآية في نصارى نجران، حين قالوا: إنَّ عيسى ابن مريم ابن الله »تفسير اللباب لابن عادل(١٠/ ١٦٢). وأخرج الطبري في تفسيره قال: «حدثنا القاسم، قال: ثنا الحسين، قال: ثني حجاج، عن ابن جريج، قال: قال ابن عباس: هذه الآية في شأن عيسى ابن مريم» (١٧/ ٢٥١)

(٣) في بعض التفاسير تكتب اليعقوبية وليس الماريعقوبية وهم أتباع يعقوب الإسكاف،انظر تفسير ابن كثير(٦/ ٣٠٢).

(٤) وهذا استفهام توبيخ وتقرير، انظر: النكت والعيون (٦/ ٢٥).

وشاهَد كثيرٌ منهم ميلاد عيسى وحاله من الطفولة والشباب والكهولة، وقد أهلك الله بمشاهدة أولئك خلقاً كثيراً، فلو أراد عز وجل أن يعجِّل بعيسى وأُمّه المنية لما أعجزه عن ذلك شيء، ولا كان هنالك دافع، وكيف يكون إلهاً من لا يقدر على دفع الهلاك عن نفسه ولا عن غيره !

وقوله تعالى: ﴿وَلِلَّهِ مُلْكُ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ وَمَا بَيْنَهُمَا﴾ معناه: ومن كان مالك السموات والأرض لا يوصف بالولادة، وقيل: من كان له ملك السماوات والأرض ؛ يقدر على خلق ولد بلا والد، كما قال جل ذكره: ﴿يَخْلُقُ مَا يَشَآءُ﴾ أي: كما يشاء بأب وبغير أب، ولو كان خلْق المسيح من غير أب موجباً كونه إلهاً أو ابنه لكان خلق آدم من غير أب ولا أم أولى بذلك لأنه أعجب وأبدع.

وقوله عز وجل : ﴿وَٱللَّهُ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ﴾ معناه: أن الله على كل شيء من خلق عيسى وغيره قادر. ويقال: أن هذا على وجه التهديد، أي: هو القادر على أن يعاقبكم على هذا القول. ولا تصلح الربوبية إلا للقادر على كل شيء، ولا تحق العبادة لأحد دونه.

فإن قيل: كيف يكون معنى هذه الآية والنصارى ينكرون هذه المقالة؟

قيل: قد ذكرنا أن طائفة منهم وهم الماريعقوبية يختصون بهذه المقالة، ويقولون كان الله إلهاً قديماً فصار إنساناً محدثاً بعيسى عليه السلام.

وجواب آخر: أن الذين يقولون منهم: المسيح ابن الله يجعلون الله من جنس المسيح، أو قالوا: إن الله – عز وجل – اتخذ المسيح ابناً كما اتخذ إبراهيم خليلاً، فقد جعلوه إلهاً يزعمون أنه يخلق الأجسام والحياة وغيرهما مما يستحق به العبادة. والذين يقولون: أن الله

ثالث ثلاثة، يقولون: أصل واحد، وأقانيم ثلاثة، أب وابن وروح قدس، وليس كل واحد من هذه الأقانيم بغير الجوهر [١] بل هو هو، وهذا يكون قولاً بأن المسيح هو الله إذا كان المسيح أحد الأقانيم، وإن كان هؤلاء ينكرون إطلاق اللفظ بأن المسيح هو الله، فحكى الله عز وجل عنهم معنى مذهبهم، لأن المخبر عن مذهب غيره إنما يخبر عن معنى مذهبه، وعلى هذا قالت العلماء أن النصارى يقولون بالتثليث لا بالتوحيد. [٢]

---

(١) الجوهر هو عبارة عن المتحيّز وهو ينقسم إلى بسيط ومركب. فالبسيط يعبر عنه بالجوهر الفرد وهو عبارة عن جوهر لا يقبل التجزئ لا بالفعل ولا لا بالقوة. والمركب هو الجسم المؤتلف من جوهرين فردين فصاعدا.

والجوهر خلاف العَرَض، فالجوهر ما كان قائما بنفسه كالجسم مثلا، والعَرَض ما كان قائما بغيره كلون البياض للثلج. انظر: التعريفات (ص ١٠٨)

(٢) كانت القضية الأساس التي شغلت الفكر المسيحي هي تحديد طبيعة المسيح، فالعقيدة المسيحية تقرر أن أمه مريم ولدته من دون أن يمسسها بشر، ولكنه هو نفسه له طبيعة البشر ! إذا هو بشر له أم، ولكن من هو أبوه ؟ الجواب: الله نفخ في مريم من روحه. ومن هنا قالوا: إذا: الله هو الأب، وعيسى هو الابن، وبين الأب والابن هناك «روح الله » أو روح القدس. إذا ها هنا ثلاثة أقانيم، أو عناصر، فكيف يمكن تحديد العلاقة بينها ؟ تلك هي إشكالية عقيدة التثليث.

وحسب ما يؤكده مؤرخو العقيدة النصرانية فإن الاعتقاد في الطبيعة اللاهوتية للسيد المسيح أي في كونه إلها لم تترسم إلا بعد زمن طويل من رفع المسيح، وحسم الجدال في هذه المسألة في اجتماع عام تبناه الملك قسطنطين وفرض فيه عقيدة التثليث استجابة للعقائد الوثنية والفلسفات اليونانية في ذلك الحين، وتم مطاردة الذين يقولون ببشرية المسيح عليه السلام وتكفيرهم. اهـ. انظر: مدخل إلى القران الكريم (ص ٤٠).

قوله عز وجل: ﴿ وَقَالَتِ ٱلۡيَهُودُ وَٱلنَّصَٰرَىٰ نَحۡنُ أَبۡنَٰٓؤُاْ ٱللَّهِ وَأَحِبَّٰٓؤُهُۥۚ قُلۡ فَلِمَ يُعَذِّبُكُم بِذُنُوبِكُمۖ بَلۡ أَنتُم بَشَرٞ مِّمَّنۡ خَلَقَۚ يَغۡفِرُ لِمَن يَشَآءُ وَيُعَذِّبُ مَن يَشَآءُۚ وَلِلَّهِ مُلۡكُ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلۡأَرۡضِ وَمَا بَيۡنَهُمَاۖ وَإِلَيۡهِ ٱلۡمَصِيرُ ١٨ ﴾ المائدة: ١٨

روي عن ابن عباس رضي الله عنهما: «أن جماعة من أحبار اليهود دخلوا على النبي ﷺ فدعاهم إلى الإيمان وأعذرهم وأنذرهم فقالوا نحن أبناء الله وأحباؤه فلا يعذبنا الله عز وجل ».[1] وكذلك قالت نصارى نجران حين حذرهم رسول الله ﷺ عذاب الله عز وجل. وأرادوا بقولهم: نحن أبناء الله وأحباؤه، نحن من الله بمنزلة الأبناء من الآباء، وقربنا من الله تعالى كقرب الوالد لولده وكحب الوالد لولده، وغضب الله عز وجل علينا كما يغضب الوالد على ولده، والوالد إذا سخط على ولده في وقت يرضى عنه في وقت آخر.

ويقال: أرادوا بهذا القول أنهم أبناء أنبياء الله تعالى وأحباؤه.

ويقال: معناه منا أبناء الله، لأن اليهود يقولون عزير ابن الله، والنصارى يقولون المسيح ابن الله، وهذا كما يقال: هُذيل شعراء، يراد به أن جنسهم شعراء لأن أكثرهم لا يكونون شعراء [2].

ويقال: إنما ادّعوا البنوة لأن اليهود تزعم أن الله عز وجل أوحى إلى يعقوب عليه السلام أنَّ ولدك يكون ولدي [1]، والنصارى يحكون قول المسيح: إني ذاهب إلى أبي وأبيكم [2].

---

(١) في تفسير ابن جرير وفيه أن ابن عباس ذكر أسماء هؤلاء اليهود(١٠/ ١٥٠).

(٢) والمعنى: أن فيهم شعراء، انظر: أحكام القران للجصاص (٥/ ٤٥٥).

قال الله عز وجل: ﴿ قُلۡ فَلِمَ يُعَذِّبُكُم بِذُنُوبِكُم ﴾ أي لم عذب الذين من قبلكم من اليهود والنصارى، الذين كانوا أمثالكم في الدين فمسخهم الله عز وجل في الدنيا.

ويقال معناه: أن القوم كانوا يُقرّون بأنهم يُعذبون أربعين يوماً، عدد الأيام التي عبدوا فيها العجل أربعين يوماً بزعمهم، وهل رأيتم والدا يحرق ولده بالنار أو يحرق حبيبه !.

وقوله عز وجل ﴿ بَلۡ أَنتُم بَشَرٞ مِّمَّنۡ خَلَقَ ﴾ معناه: لستم بأبناء الله ولا بأحبائه ولكنكم خلق كسائر الخلق، لا فضل لكم على غيركم.

﴿ يَغۡفِرُ لِمَن يَشَآءُ وَيُعَذِّبُ مَن يَشَآءُ ﴾ أي: يغفر لمن هداه الله عز وجل للإسلام، ويعذب من مات على الكفر. والمشيئة المذكورة في هذه الآية مشيئة قدرة، على معنى أن الله عز وجل قادر على ذلك كله، كما في قوله تعالى: ﴿ وَيُعَذِّبَ ٱلۡمُنَٰفِقِينَ إِن شَآءَ أَوۡ يَتُوبَ عَلَيۡهِمۡۚ ﴾ الأحزاب: ٢٤ .

وقد ثبت بسائر الآيات أن من مات على كفره أو نفاقه فهو خارج عن المشيئة، وكذلك من مات مطيعاً لا معصية له أو تاب توبة بشرائطها فهم خارجون عن المشيئة، وإنما أهل المشيئة أهل التوحيد الذين يموتون وعليهم معصية لم يتوبوا عنها، فهم موقوفون بين فضل الله عز وجل وعدله كما تقدم ذكره في قوله عز وجل: ﴿ إِنَّ ٱللَّهَ لَا يَغۡفِرُ أَن يُشۡرَكَ بِهِۦ وَيَغۡفِرُ مَا دُونَ ذَٰلِكَ لِمَن يَشَآءُ ﴾ النساء: ١١٦ .

---

(١) ذكره الجصاص في أحكام القران (٥/ ٤٥٥) عن السدي.

(٢) ذكره الجصاص عن الحسن، انظر: المصدر السابق.

وقوله عز وجل: ﴿وَلِلَّهِ مُلْكُ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ﴾ معناه: له القدرة على أهل السموات وأهل الأرض، وله ما بينهما من الخلق والعجائب، وهذا إشارة إلى نفي البنوة، إذ الابن لا يكون مملوكاً لأبيه. وقوله عز وجل: ﴿وَإِلَيْهِ المَصِيرُ﴾ معناه: إليه مرجع من آمن ومرجع من لم يؤمن.

قولـه عـز وجـل ﴿ يَٰٓأَهۡلَ ٱلۡكِتَٰبِ قَدۡ جَآءَكُمۡ رَسُولُنَا يُبَيِّنُ لَكُمۡ عَلَىٰ فَتۡرَةٖ مِّنَ ٱلرُّسُلِ أَن تَقُولُواْ مَا جَآءَنَا مِنۢ بَشِيرٖ وَلَا نَذِيرٖۖ فَقَدۡ جَآءَكُم بَشِيرٞ وَنَذِيرٞۗ وَٱللَّهُ عَلَىٰ كُلِّ شَيۡءٖ قَدِيرٞ ١٩ ﴾ المائدة: ١٩ .

معناه: يا أهل التوراة والإنجيل قد جاءكم محمد ﷺ يبين لكم الحلال والحرام على انقطاع من الرسل ودروس من العلم.

قال الكلبي [١] رضي الله عنه [٢]: «كان بين ميلاد عيسى ومحمد ﷺ خمسمائة وتسعة وتسعون سنة، وبعد عيسى عليه السلام أربعة من الرسل في مائة وأربعة وثلاثين سنة كما قال الله عز وجل ﴿إِذۡ أَرۡسَلۡنَآ إِلَيۡهِمُ ٱثۡنَيۡنِ فَكَذَّبُوهُمَا فَعَزَّزۡنَا بِثَالِثٖ ﴾ يس: ١٤ قال: ولا أدري الرسول الرابع من هو. قال: وكان سائر المدة فترة» [٣].

---

(١) محمد بن السائب بن البشر، أبو النضر الكلبي، أخباري ومفسر، كان عالما بالأنساب، وهو شيعي، سئل أحمد عن تفسيره فقال:»كذب»، وقال أبو حاتم:»الناس مجمعون على ترك حديثه، هو ذاهب الحديث». توفي سنة ١٤٦. انظر ترجمته في: الجرح والتعديل (٧/ ٢٧٠)، تهذيب التهذيب (٩/ ١٧٨).

(٢) هكذا في النسختين بصيغة الترضي.

(٣) لم أجد الكلبي ذكر هذه المدة وإنما وجدت أن ابن عباس هو الذي ذكر هذه المدة قال ابن الجوزي في زاد المسير: «قال أبو صالح عن ابن عباس على فترة من الرسل أي انقطاع منهم قال وكان بين ميلاد عيسى وميلاد محمد ﷺ خمسمائة سنة وتسعة وتسعون سنة وهي فترة»(٢/ ٣٢٠) وأما الكلبي فله في مقدار مدة الفترة روايتين مختلفتين الرواية الأولى ذكرها صاحب الدر المنثور حيث قال: «قال معمر: قال الكلبي: خمسمائة سنة وأربعون سنة» (٣/ ٣٤٨) والثانية ذكرها القرطبي في تفسيره قال: «ذكر الكلبي أن بين عيسى ومحمد عليهما السلام خمسمائة سنة وتسعا وستين» (٦/ ١١٨).

ويقال: كان بين عيسى ومحمد ﷺ ستمائة سنة[(١)].

وقوله تعالى: ﴿أَن تَقُولُواْ مَا جَآءَنَا مِنۢ بَشِيرٖ وَلَا نَذِيرٖۖ فَقَدۡ جَآءَكُم بَشِيرٞ وَنَذِيرٞ﴾ معناه: كيلا تقولوا يوم القيامة ما جاء من بشير يبشرنا بالجنة ولا مخوف يخوفنا بالنار، فقد جاءكم بشير يبشركم بالجنة إن أطعتموه، ونذير ينذركم بالنار إن عصيتموه، والله على كل شيء من إرسال الرسل والثواب والعقاب قدير، أي: قادر. ويقال معنى: ﴿أَن تَقُولُوا﴾ كراهة أن تقولوا، والاختلاف في هذا مثل الاختلاف في قوله عز وجل: ﴿يُبَيِّنُ ٱللَّهُ لَكُمۡ أَن تَضِلُّواْۗ﴾ النساء: ١٧٦ وقد سبق ذكره. وبالله التوفيق.

(١)في تفسير ابن كثير (٣/ ٧٠): «قال أبو عثمان النَّهْديّ وقتادة -في رواية عنه-: كانت الفترة ستمائة سنة».

ثم قال بعد أن ذكر اختلاف أقوال العلماء في تحديد مدة الفترة: «والمشهور هو القول الأول، وهو أنها ستمائة سنة»..

قولـه عـز وجـل ﴿ وَإِذْ قَالَ مُوسَىٰ لِقَوْمِهِۦ يَٰقَوْمِ ٱذْكُرُوا۟ نِعْمَةَ ٱللَّهِ عَلَيْكُمْ إِذْ جَعَلَ فِيكُمْ أَنۢبِيَآءَ وَجَعَلَكُم مُّلُوكًا وَءَاتَىٰكُم مَّا لَمْ يُؤْتِ أَحَدًا مِّنَ ٱلْعَٰلَمِينَ ﴿٢٠﴾ ﴾ المائدة: ٢٠ .

معناه: واذكروا يا أهل الكتاب ما قال موسى لبني إسرائيل، احفظوا منَّة الله عز وجل عليكم، إذ أكرم بعضكم بالنبوة، وهم السبعون الذين اختارهم موسى عليه السلام وانطلقوا معه إلى الجبل[١]، وإنما منّ الله عز وجل بذلك عليهم لأن كثرة الأشراف والأفاضل في القوم شرف وفضل لهم، ولا شرف أعظم من النبوة.

وقوله ﴿وَجَعَلَكُم مُّلُوكًا ﴾ قال الحسن رضي الله عنه: «أحراراً تملكون أ مر أنفسكم لا يغلبكم عليه غالب بعدما كان يغلبكم القبط في مملكة فرعون»[٢].

وقال عبد الله بن عمر رضي الله عنهما: «أراد بقوله عز وجل ﴿مُّلُوكًا ﴾ ذوي خدم، وأهل منازل لا يدخل عليكم فيها إلا بإذن» [٣].

وقيل: أن المِلك من يستغني عن تكلف الأعمال وتحمُّل المشاق للمعاش. ويقال: أكثر الملوك فيهم، فكان في كثرتهم زيادة شرفٍ لكم وإنعامٍ عليكم.

وقوله عز وجل ﴿وَءَاتَىٰكُم مَّا لَمْ يُؤْتِ أَحَدًا مِّنَ ٱلْعَٰلَمِينَ ﴾ معناه: أعطاكم ما لم يعطِ أحداً من عالمي زمانكم. ويقال: أراد بذلك جميع العالمين، فإنه عز وجل ينزل [٤] عليهم

(١) ورد ذكرهم في قوله تعالى: ﴿ وَٱخْتَارَ مُوسَىٰ قَوْمَهُۥ سَبْعِينَ رَجُلًا لِّمِيقَٰتِنَا ﴾الأعراف: ١٥٥.

(٢) لم أجده مرويا عن الحسن، وإنما وجدته مرويا عن السدي.انظر تفسير البغوي(٣/ ٣٥).

(٣) لم أجده مرويا عن ابن عمر ولكن وجدت ابن جرير ذكر مثل هذا المعنى، وأخرجه عن ابن عباس ومجاهد. انظر تفسير ابن جرير(١٠/ ١٦٢).

(٤) هكذا في النسختين بالفعل المضارع رغم أن هذه الأحداث مما مضى.

المن والسَّلوى ويظلل عليهم الغمام، وينزل عليهم في التيه ثياباً وخفافاً لا تدنس ولا تحرق [١] مع الصغير ولا يتغير على الكبير، ولم يؤت جل ذكره من هذه النعم أحداً قبلهم . ولا يدخل المستقبل في اللفظ، لأن اللفظ خبر عما مضى.. ولا يدل ذلك على أنه جل ذكره لم يؤت أمة محمد ﷺ من الفضيلة مثل ما آتاهم أو أكثر . والغرض من هذه الآية والله أعلم أن الله سبحانه لما أراد أن يكلفهم دخول الأرض المقدسة، وكان يشق عليهم ذلك ؛ قدَّم جل ذكره تفصيل نعمه عليهم ليكون ذلك باعثاً لهم على امتثال أمر الله عز وجل.

قوله عز وجل ﴿ يَٰقَوۡمِ ٱدۡخُلُواْ ٱلۡأَرۡضَ ٱلۡمُقَدَّسَةَ ٱلَّتِي كَتَبَ ٱللَّهُ لَكُمۡ وَلَا تَرۡتَدُّواْ عَلَىٰٓ أَدۡبَارِكُمۡ فَتَنقَلِبُواْ خَٰسِرِينَ ﴿٢١﴾ ﴾ المائدة: ٢١

روي عن عبد الله بن عباس رضي الله عنهما: «أن الاثنى عشر نقيباً الذين أرسلهم موسى عليه السلام إلى قرية الجبارين جواسيس لما انتهوا إلى مدينتهم أُخِذوا فأُتى بهم الملك ».

---

(١) في الدر المنثور: «وجعل لهم ثياباً لا تبلى ولا تتسخ»(٧/ ١٧).

ويقال: أخذهم عوج بن عَنَق واحتملهم في ثوبه حتى ألقاهم بين يدي الملك، فقيل للملك: إن هؤلاء يزعمون أنهم يفتحون مدينتك ويظهرون عليك، قال: فطوفوا بهم في المدينة فأروهم إياها، فطيف بهم. وكانوا يلعبون بهم حتى إنْ كان الرجل منهم ليأتي القدح والسُّكُرُّجة(١) والقصعة فيدخل واحداً منهم تحتها، ثم ردوهم إلى الملك فأراد قتلهم، فقالت له امرأته: أيش تصنع بقتل هؤلاء؟ ويكفيهم ما رأوا من القوم، ردوهم إلى أصحابهم يحدثونهم بما رأوا. فأرسلهم الملك وزوِّدوا ببعض عنقود العنب وبعض الرُّمانة، فلما خرجوا قال بعضهم: قد علمتم خلاف بني إسرائيل لموسى عليه السلام وقد وعد الله موسى عليه السلام أن يفتح لهم هذه الأرض ولن يخلف الله عز وجل وعده، فهلموا يأخذ بعضنا على بعض المواثيق أن لا نخبر أحداً بشيء مما رأينا غير موسى عليه السلام، فإن شاء أخبر به بني إسرائيل وإن شاء كف عن ذلك، فلما رجعوا قالت العشرة منهم: هذا عنب القوم والرجل الواحد منهم يدخل الجماعة منا في كُمِّه ولا يدان لنا بهم، وقال يوشع وكالوب: نحن أعلم من هؤلاء بالقوم، ليس للقوم حديث غير حديثكم وقد مُلئوا رعباً منكم.

---

(١)قال في تاج العروس:باب:سلبج (١/ ١٤٣٥) « لفظة السُّكُرُّجَة. وهو في حديث أَنس «لا آكُلُ في سُكُرُّجَةٍ ». قال عياض في « المشارِق » ، وتابعه ابن قُرْقُول في « المطالع »: هي بضمّ السين والكاف والرّاءِ مشدّدة وفتح الجيم ؛ كذا قيدنا. وقال ابنُ مَكِّيّ: صوابه بفتح الراءِ: قِصَاعٌ يُؤكَل فيها صِغارٌ » .

وفي بعض الروايات [١] أن الاثنى عشر نقيباً لم يخبروا ذلك اليوم بحديثهم إلا موسى عليه السلام، لكن لما خلوا بنسائهم جعلت المرأة تسأل زوجها عن ما رأى فيأخذ عليها المواثيق ألا تخبر أحداً ثم يخبرها، وجعلت المرأة يأتيها أبوها وإخوتها فتأخذ عليهم المواثيق ثم تخبرهم، فما ارتفع النهار حتى فشا الخبر في العسكر، ولم يخبر يوشع ولا كالوب أحداً بشيء من أمرهم. فجمع موسى عليه السلام بني إسرائيل وخطبهم ثم قال يا بني إسرائيل: ﴿ٱذْكُرُوا۟ نِعْمَةَ ٱللَّهِ عَلَيْكُمْ إِذْ جَعَلَ فِيكُمْ أَنۢبِيَآءَ﴾ ... إلى قوله: فَتَنقَلِبُوا۟ خَٰسِرِينَ﴾ [٢] [٣].

وأما قوله عز وجل: ﴿ٱدْخُلُوا۟ ٱلْأَرْضَ ٱلْمُقَدَّسَةَ﴾ قال عبد الله بن عباس رضي الله عنهما: «هي أرض بيت المقدس» [٤].

---

(١) انظر: تفسير ابن جرير(١٠/ ١٧٨).

(٢) لو أن المصنف أعرض عن إيراد مثل هذه الروايات التي أشبه ما تكون بالأساطير لكان أسلم. انظر: الإسرائيليات والموضوعات للشيخ أبي شهبة (ص٢٥٩).

(٣)وقد أورد ابن جرير هذه القصة في تفسيره بإسناده إلى ابن عباس (١٠/ ١٨٠) و السدي (١٠/ ١١١) بألفاظ متقاربة.

(٤) لم أجد أن ابن عباس ذكر أن الأرض المقدسة هي بيت المقدس،قال ابن كثير في تفسيره:»قال سفيان الثوري، عن أبي سعيد البقال، عن عِكْرِمة، عن ابن عباس قال: هي أريحا. وكذا ذكر غير واحد من المفسرين.وفي هذا نظر؛ لأن أريحا ليست هي المقصود بالفتح، ولا كانت في طريقهم إلى بيت المقدس، وقد قدموا من بلاد مصر، حين أهلك الله عدوهم فرعون، اللهم إلا أن يكون المراد بأريحا أرض بيت المقدس»(٣/ ٧٥)

ويقال: «هي دِمَشق [١] وفِلَسْطِين [٢] وبعض الأُردن[٣]»[٤]. وسميت المقدسة لأنها طهرت من الشرك، وجعلت مسكناً وقراراً للأنبياء صلوات الله عليهم والمؤمنين.

وقوله عز وجل: ﴿ ٱلَّتِي كَتَبَ ٱللَّهُ لَكُمْ ﴾ أي: أمركم بدخولها. ويقال: وهب الله عز وجل لأبيكم إبراهيم وجعلها ميراثكم. وذلك أن إبراهيم عليه السلام حين ارتفع على الجبل قيل له انظر، فلك ما أدرك بصرك وهو ميراث لولدك من بعدك. هكذا روي عن ابن عباس[٥] رضي الله عنهما.

وقوله عز وجل: ﴿ تَرْتَدُّواْ عَلَىٰٓ أَدْبَارِكُمْ ﴾ أي: لا ترجعوا وراءكم وتجبنوا عن عدوكم منهزمين منهم فتنصرفوا مغبونين بفوت الظفر في الدنيا والعقوبة في الآخرة.

---

(١) دمشق: بكسر أوله وفتح ثانيه، البلدة المشهورة قصبة الشام، وهي من أجمل البلدان، فتحها المسلمون سنة ١٤ هـ في عهد عمر، انظر: معجم البلدان (٢/ ٢٣٤).

(٢) فلسطين: بالكسر ثم الفتح وسكون السين، وهي آخر كور الشام من ناحية مصر، وفيها بيت المقدس المبارك – عجّل الله بفك أسرها –. انظر: معجم البلدان (٣/ ٣٤١).

(٣)إقليم كبير من بلاد الشام، وهو دولة عربية معروفة الآن، وتختلف حدودها قديما عن حدودها الحالية. انظر: المعالم الجغرافية (١/ ٤٢).

(٤) ذكر هذا القول البغوي في تفسيره عن الكلبي(٣/ ٣٥)، وابن جرير في تفسيره ولم يعزه إلى أحد(١٠/ ١٦٨)

(٥) قال البغوي في تفسيره(٣/ ٣٥): «قال الكلبي: صعد إبراهيم عليه السلام جبل لبنان فقيل له: انظر فما أدركه بصرك فهو مقدّس وهو ميراث لذريتك».

قولـه عـز وجـل: ﴿ قَالُواْ يَٰمُوسَىٰٓ إِنَّ فِيهَا قَوۡمٗا جَبَّارِينَ وَإِنَّا لَن نَّدۡخُلَهَا حَتَّىٰ يَخۡرُجُواْ مِنۡهَا فَإِن يَخۡرُجُواْ مِنۡهَا فَإِنَّا دَٰخِلُونَ ﴿٢٢﴾ ﴾ المائدة: ٢٢ .

معناه: قالت بنو إسرائيل: يا موسى إن فيها قوماً جبارين عظاماً قتالين. والجبّار من الآدميين العاتي الذي يجبر الناس على ما يريد، مأخوذ من الإجبار على الأمر وهو الإكراه عليه، وجبر العظم إكراهه على الصلاح، والجُبار هدر الأرش[1] لأنه فيه معنى الكُره، والجبّار من النخل ما فات اليد طولاً، لأنه كالممتنع مثل الجبار من الناس، والجبار صفة مدح الله عز وجل وهو ذم في صفة غيره لأن غيره يتعظم بما ليس له، والعظمة لله وحده.

وقوله عز وجل: ﴿ وَإِنَّا لَن نَّدۡخُلَهَا حَتَّىٰ يَخۡرُجُواْ مِنۡهَا ﴾ معناه: أنهم قالوا: إنا لن ندخل هذه الأرض حتى يخرج الجبارون منها أولاً من الجانب الآخر ، ﴿فَإِن يَخْرُجُوا مِنْهَا فَإِنَّا دَاخِلُونَ﴾ حينئذ.

(١) قال في لسان العرب (٦/ ٢٦٣): «الأَرْشِ المشروع في الحُكومات وهو الذي يأْخذه المشتري من البائع إِذا اطَّلَع على عيب في المَبيع والأَرْش من الجراحات كالشَّجَّة ونحوِها». وفي الحديث الذي يروى «العجماء جُبار» والعجماء هي البهيمة والمعنى أن البهيمة إذا جرحت فجرحها هدر ولا يضمن الجارح شيئا إذا لم يكن لها قائد يقودها. انظر: غريب الحديث لأبي عبيد (١/ ٢٨٢) .

قـال عـز وجـل: ﴿ قَالَ رَجُلَانِ مِنَ ٱلَّذِينَ يَخَافُونَ أَنْعَمَ ٱللَّهُ عَلَيْهِمَا ٱدْخُلُواْ عَلَيْهِمُ ٱلْبَابَ فَإِذَا دَخَلْتُمُوهُ فَإِنَّكُمْ غَٰلِبُونَۚ وَعَلَى ٱللَّهِ فَتَوَكَّلُوٓاْ إِن كُنتُم مُّؤْمِنِينَ ﴾ المائدة:٢٣ .

معناه – والله أعلم – : قال يوشع وكالوب من الإثني عشر الذين أرسلهم موسى عليه السلام إلى قرية الجبارين، وكانوا يخافون الجبارين ﴿ أَنْعَمَ ٱللَّهُ عَلَيْهِمَا ﴾ أي: هداهما الله تعالى لقبول أوامر الله عز وجل ومعرفة صدق وعده، ادخلوا عليهم الباب، قالا: ادخلوا عليهم باب قرية أريحاء [١]، فإذا دخلتم ذلك الباب فإنكم غالبون عليهم، إنهم إذا رأوا كثرتكم انكسرت قلوبهم وانقطعت ظهورهم فتغلبونهم ﴿ وَعَلَى ٱللَّهِ فَتَوَكَّلُوٓاْ ﴾ أي: بالله فثقوا وفوضوا أمركم إليه إن كنتم مصدقين بوعد الله في الآية، ثناء على الرجلين إذ لم يمنعهما الخوف من العدوّ عن قول الحق.

وقد روي عن رسول الله ﷺ أنه قال:«**لا يمنعن أحدكم مخافة الناس أن يقول الحق إذا رآه أو علمه فإنه لا يُبَعِّد من رزق ولا يدني من أجل**» [٢] وذهب بعض المفسرين [٣]

---

(١) بفتح الهمزة، وكسر الراء، مدينة في غور الأردن، بينها وبين القدس مسيرة يوم. انظر: معجم البلدان (١/ ١٦٥).

(٢) أخرجه الإمام أحمد في المسند عن أبي سعيد الخدري من غير قوله: «**فإنه لايبعد من رزق ولا يدني من أجل**» وقال عنه الشيخ شعيب الأرنؤوط: «إسناده صحيح على شرط مسلم ، رجاله ثقات رجال الشيخين غير أبي نضرة فمن رجال مسلم»(٣/ ٤٤). وأخرجه البيهقي في السنن الكبرى أيضا من غير زيادة «**فإنه لا يبعد من رزق...**»(١٠/ ٩٠) .

(٣) انظر تفسير ابن جرير (١٠/ ١٧٦) وتفسير ابن كثير (٣/ ٧٦).

رحمهم الله إلى أن معنى قوله عز وجل: ﴿مِنَ ٱلَّذِينَ يَخَافُونَ﴾ أي: كانا من الذين يخافون عذاب الله عز وجل، ولذلك قال الله عز وجل: ﴿أَنْعَمَ ٱللَّهُ عَلَيْهِمَا﴾. ويقال: كان الرجلان من جملة الجبارين الذين كانوا بنو إسرائيل يخافونهم، ولكنهما كانا على دين موسى عليه السلام [١]. وقرأ بعضهم (يُخافون) [٢] بضم الياء على فعل ما لم يسم فاعله.

(١) انظر: البحر المحيط (٤/ ٣٩٣).

(٢) وهي قراءة شاذة، انظر: مختصر الشواذ (ص ٣٩).

قوله عز وجل: ﴿ قَالُوا۟ يَٰمُوسَىٰٓ إِنَّا لَن نَّدْخُلَهَآ أَبَدًا مَّا دَامُوا۟ فِيهَا ۖ فَٱذْهَبْ أَنتَ وَرَبُّكَ فَقَٰتِلَآ إِنَّا هَٰهُنَا قَٰعِدُونَ ﴿٢٤﴾ ﴾ المائدة: ٢٤

وذلك أن موسى عليه السلام لما أمرهم – من بعد قول (١) الرجلين أن يدخلوا قرية الجبارين (٢) – قالت له بنو إسرائيل: أنكذب العشرة ونصدق الاثنين ! إنا لن ندخلها أبداً ما دام الجبارون فيها، فاذهب أنت وربك فقاتلا إنا ها هنا قاعدون منتظرون. وقولهم: اذهب أنت وربك يحتمل معنيين، أحدهما: أنهم قالوا على وجه المجاز (٣)، بمعنى: وربك معينٌ لك، ويقال على وجه المجاز : قاتله الله، أي: جعل الله عداوته له كعداوة المقاتل المستعلي عليه بالاقتدار وعظم السلطان. وكان هذا القول فسقاً منهم بامتناعهم عن المضي على أمر الله عز وجل.

والثاني: يحتمل أنهم عنوا بالذهاب ؛ ذهاب النُّقلة وهذا تشبيه وكفر من قائله، وهو أقرب إلى معنى كلامهم، لأن كلام الله عز وجل خرج مخرج الإنكار عليهم والتعجب من جهلهم، وبيان أنهم قومٌ لم يزالوا غير قابلين من الأنبياء عليهم السلام قبل نبينا محمد ﷺ.

---

(١) هذه الكلمة غير واضحة في المخطوطة ولكن السياق يؤيد ما أثبت.

(٢) علق الناسخ في هامش النسخة الأولى على كلمة الجبارين قائلا: الجبارين كانوا هم العمالقة وبقية قوم عاد.

(٣) المجاز هو اللفظ المستعمل في غير ما وضع له حقيقة، انظر: معجم المصطلحات البلاغية (٣/ ١٩٣).

ويقال أن معنى قولهم: ﴿ وَرَبُّكَ ﴾ أي: وسيّدك هارون، لأن هارون كان أكبر سناً منه [١].

وعن رسول الله ﷺ أنه لما أراد الخروج إلى بعض الغزوات واستشار سعد بن معاذ [٢]وسعد بن عبادة [٣] في ذلك فقالا: «إنا لا نقول لك مثل ما قال قوم موسى لموسى: اذهب أنت وربك فقاتلا إنا هاهنا قاعدون، ولكن نقول: اذهب فقاتل عدوّك فإنا معك مقاتلون» [٤]، وفي بعض الروايات قالا: «اقعد فإنا بأمرك مقاتلون» [٥].

---

(١) ذكره صاحب البحر المحيط عن النقاش انظر تفسيره: (٤/ ٣٩٥).

(٢) سعد بن معاذ بن النعمان، من بني عبد الأشهل، سيد الأوس، أسلم بالمدينة على يد مصعب بن عمير، وكان إسلامه سببا في دخول قومه إلى الإسلام، ومقاماته في الإسلام مشهودة، مات بعد الخندق بشهر سنة ٥هـ بسهم أصابه.انظر في ترجمته: أسد الغابة (١/ ٤٤٣)، والاستيعاب (١/ ١٨١).

(٣) سعد بن عبادة بن دليم، الخزرجي الأنصاري، وكان أحد النقباء في العقبة، وكان من سادات الأنصار، وكانت الراية معه يوم الفتح، مات بحوران من أرض الشام، سنة ١٤هـ وقيل ١٥هـ وقيل ١١هـ، انظر: الإستيعاب (١/ ١٨٠)، وأسد الغابة (١/ ٤٣٤).

(٤) أخرجه ابن جرير في تفسيره (١٠/ ١٨٦) والبخاري في صحيحه عن ابن مسعود في المغازي(٤/ ١٤٥٦).

(٥) السيرة النبوية لابن هشام (٢٦٧/ ٢)

قولـه عــز وجــل ﴿ قَالَ رَبِّ إِنِّي لَآ أَمۡلِكُ إِلَّا نَفۡسِي وَأَخِيۖ فَٱفۡرُقۡ بَيۡنَنَا وَبَيۡنَ ٱلۡقَوۡمِ ٱلۡفَٰسِقِينَ ٢٥ ﴾ المائدة: ٢٥ .

قال ابن عباس رضي الله عنهما: «وذلـك أن موسـى عليـه السـلام غضـب مـن مقالـة قومه، وكان رجلاً حديدا [١] فقال: ربِّ إني لا أملك إلا نفسي ولا أملك إلا أخي، يعني: لأنـه لا يطيعنـي مـن هـؤلاء غـير هـارون، فـافرق أي: افصـل واقـضِ بيننـا وبـين القـوم الفاسقين» [٢][٣]. والفرق والفصل والحكم والقضاء نظائر [٤] في اللغة [٥]. وإنـما سـمّى نفسـه مالكاً لأخيه لطاعة أخيه له، لا أن أخاه كان مملوكاً له. وهذا كـما روي عـن النبـي ﷺ أنـه

(١) وهو مأخوذ من الحِدّة وهي ما يعتري الإنسان من النـزق والغضـب. انظـر: لسـان العـرب، مـادة حـدد (٣/ ١٤٠).

(٢) لم أجد هذه الرواية كاملة عن ابن عباس وإنما الجزء الذي وجدته مرويا عن ابن عباس هـو قولـه: «عـن ابن عباس: «فافرق بيننا وبين القوم الفاسقين»، يقول: اقض بيننا وبينهم».تفسير ابن جرير (١٠/ ١٨٩)

(٣) وقد فسر الفرق بالقضـاء والحكـم ؛ ابـن عبـاس والضـحاك وكانـت نتيجـة هـذا القضـاء أن سـماهم الله فاسقين وحكم عليهم بالتيه، انظر: تفسير الطبري (١٠/ ١٨٩).

(٤) النظائر علم من العلوم، وقد ذكره السيوطي في الإتقان في علوم القـران (١/ ٣٨١) حيـث قـال: النـوع التاسع والثلاثون: في معرفة الوجوه والنظائر. والمراد بالنظائر: اللفظ الواحد للمعاني المختلفة.

(٥) انظر: الإتقان للسيوطي (١/ ٣٨٥) وقد ذكر خمسة عشر وجها لكلمة (القضاء).

قال: «**ما أحد منّ علي بنفسه وذات يده من أبي بكر**»فبكى أبو بكر رضي الله عنه وقال [١]: «أنا ومالي لك يا رسول الله»[٢]. يعني أن أمرك جائز عليّ وفي مالي [٣].

ويقال أن قول موسى عليه السلام: ﴿ فَٱفۡرُقۡ بَيۡنَنَا وَبَيۡنَ ٱلۡقَوۡمِ ٱلۡفَٰسِقِينَ ﴾ كان سؤالاً منه الفرق في الحقيقة دون القضاء، وكان دعاءً منصرفاً إلى الآخرة، أي: أدخلنا الجنة إذا أدخلتهم النار [٤]، ولم يعنِ بذلك في الدنيا، إذ لو عنى ذلك لأجاب الله دعاءه وأهلكهم جميعاً. لأن دعاء الأنبياء لا يرد من قبل أنهم يدعون بأمر الله عز وجل. ويقال:

---

(١) سقط من المخطوط كلمة (وهل) وهي ثابتة في الحديث.

(٢) أصل هذا الحديث في صحيح البخاري دون قول أبي بكر فقد ذكره البخاري في صحيحه،باب الخوخة والممر، حديث رقم ٤٥٥ عن ابن عباس قال: خرج رسول الله ﷺفي مرضه الذي مات فيه عاصبا رأسه بخرقة فقعد على المنبر فحمد الله وأثنى عليه ثم قال: «**إنه ليس من الناس أحد أمن علي في نفسه وماله من أبي بكر بن أبي قحافة ولو كنت متخذا من الناس خليلا لاتخذت أبا بكر خليلا ولكن خلة الإسلام أفضل سدوا عني كل خوخة في هذا المسجد غير خوخة أبي بكر**».

وأما قول أبي بكر فقد ذكره الطحاوي في مشكل الاثار (٤/ ١٤١) قال: «حدثنا فهد بن سليمان، قال: حدثنا محمد بن سعيد بن الأصبهاني، قال: حدثنا أبو معاوية، عن الأعمش، عن أبي صالح، عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: « **ما نفعني مال قط ما نفعني مال أبي بكر** » قال: فقال أبو بكر: رضي الله عنه: «إنما أنا ومالي لك يا رسول الله» وكذلك الإمام أحمد في مسنده بذات الإسناد (١٩/ ٥٦) وفي هذا الإسناد مقال لأن الأعمش يدلس وكذا أبو معاوية، إلا أنه صرح بالتحديث فزال التدليس، وباقي رجله ثقات، وقد صححه الشيخ الألباني والشيخ شعيب الأرنؤوط، انظر سنن ابن ماجه (١/ ٣٦) وصحيح ابن حبان (١٥/ ٢٧٣).

(٣) والمعنى: إني متصرف حيث صرفتني وأمرك جائز في مالي، انظر: أحكام القران للجصاص (٥/ ٤٦٣).

(٤) هذا قول الجبائي من المعتزلة . انظر: تفسير الألوسي (٤/ ٤٤٦).

كان هذا دعاءً راجعاً إلى الدنيا، وقد أجاب الله دعاءه لأنه عاقب قومه في التيه ولم يكن موسى وهارون عليهما السلام محبوسين في التيه، لأن الأنبياء صلوات الله عليهم لا يُعذَّبون [١]. قال الحسن رضي الله عنه: «لا يجوز في موسى عليه السلام أن يكون معهم فيها لا حياً ولا ميتاً، ولا يجوز إذا عذب الله عز وجل قوم نبّي إلا أن ينجي ذلك النبي ومن آمن معه» [٢].

ويقال: إن هذا الدعاء كان من موسى عند الغضب لا أنه عنى به الحقيقة، ألا ترى أنه ندم على دعائه وجزع من تحريم قرية الجبّارين عليهم جزعاً شديداً، حتى قيل له: لا تأس على القوم الفاسقين [٣].

قوله عز وجل ﴿ قَالَ فَإِنَّهَا مُحَرَّمَةٌ عَلَيْهِمْ أَرْبَعِينَ سَنَةً يَتِيهُونَ فِي الْأَرْضِ فَلَا تَأْسَ عَلَى الْقَوْمِ الْفَاسِقِينَ ﴿٢٦﴾ ﴾ المائدة: ٢٦ .

معناه: قال الله عز وجل: فإن الأرض المقدسة محرمة عليهم، أي: هم ممنوعون من دخولها أربعين سنة. وأصل التحريم المنع، قال الله تعالى: ﴿ ۞ وَحَرَّمْنَا عَلَيْهِ الْمَرَاضِعَ مِن قَبْلُ ﴾ فأراد به المنع [٤]، ومنه قول الشاعر [١] يصف فرساً :

---

(١) انظر: تفسير البحر المحيط (٤/ ٣٩٦).

(٢) لم أعثر عليه، وقد ذكر مثل هذا القول: السمرقندي في بحر العلوم حيث قال: «قال بعضهم: لم يكن موسى وهارون عليهما السلام في التيه، لأن الأنبياء لا يعذبون» (١/ ٤٦٧).

(٣) أخرجه الطبري في تفسيره عن السدي (١٠/ ١٨٩).

(٤) وقد يكون الحرام بتسخير إلهي أو بمنع قهري أو بمنع من جهة العقل أو من جهة الشرع. انظر: مفردات القران (ص ١١٤).

(١) هذا البيت للشاعر امرئ القيس يصف فرسه، ذكره صاحب مغني اللبيب عن كتب الأعاريب(١/ ٨٩٢) وكذلك الالوسي في تفسيره (٤/ ٤٤٧).

جـاءت لتصرعني فقلـت لهـا اقصري   إني امـرؤٌ صرعـي عليـكِ حـرام

أي أنى فارس لا يمكنك صرعي.

وقال بعضهم أراد بقوله: ﴿ قَالَ فَإِنَّهَا مُحَرَّمَةٌ عَلَيْهِمْ ﴾ تحريم التعبد والتكليف كما في قوله عز وجل حرمت عليك: ﴿ حُرِّمَتْ عَلَيْكُمُ الْمَيْتَةُ ﴾ والقول الأول أقرب إلى ظاهر الآية، لأنه عز وجل وصفهم بقوله: ﴿يَتِيهُونَ فِي الْأَرْضِ ﴾ ومعنى يتيهون: يتحيَّرون. قال عبد الله بن عباس رضي الله عنهما:«تحيَّروا في ستة فراسخ، كانوا يسيرون أول النهار فيمسون في مكانهم، ويسيرون في أول الليل فتدور بهم الأرض فيصبحون في مكانهم» [(١)].

وقال الحسن:«عمّى عليهم السبيل وأخفى عليهم الأعلام التي يهتدون بها إلى الطريق فلم يستطيعوا الخروج منها »[(٢)]. وذهب بعضهم إلى أن قوله: ﴿أَرْبَعِينَ سَنَةً﴾ منصوب يتيهون، قالوا: وكانت الأرض المقدسة حراماً على أولئك القوم الذين عصوا الله أبداً، ولم يبق منهم أحد بعد أربعين سنة، إنما بقي يوشع بن نون ونشأ الصغار ومات موسى وأخوه هارون عليهما السلام حتى انقضى التيه. على ما روي :«أن هارون كان يغدو إلى موسى عليه السلام ويروح أربعين سنة، حتى إذا كان اليوم الذي قبض الله فيه هارون، غدا موسى إلى هارون عليهما السلام، فقالت بنو إسرائيل: ذهب سلطان موسى

---

(١) لم أجد ابن عباس ذكر الستة فراسخ ولكنه ذكر أنها تسعة فراسخ قال ابن الجوزي في زاد المسير(٢/ ٣٣٠): «وفي مسافة أرض التيه قولان أحدهما تسعة فراسخ قاله ابن عباس».

(٢) لم أعثر عليه.

والحمد لله على ذلك، وانطلق موسى عليه السلام وهارون والعُزير إلى الجبل فكانوا يخرجون من التيه، فلما انطلقوا إلى الجبل رأوا هناك سريراً موضوعاً، فقال هارون: ما أحسن النوم على هذا السرير، فقال موسى عليه السلام: نم عليه، فنام هارون فقُبض، وهبط موسى عليه السلام والعزير إلى بني إسرائيل وليس معهما هارون عليه السلام، فقالت لهما بنو إسرائيل: قتلتما هارون، وقالوا لموسى عليه السلام: حين ذهب سلطانك كان يختلف إليك أربعين سنة يغدو ويروح، فلما غدوت إليه يوما واحداً حسدته وقتلته، لنقتلنك والعُزيرَ أو لتأتينا به، فدعا موسى عليه السلام وقال: يا رب إن بني إسرائيل اتهموني في ابن أمي فأرهم إياه، فنزلت به الملائكة على سرير حتى رأوه ميتاً ثم رُفع »[1]. ومات موسى عليه السلام بعد ذلك [2] واستخلف يوشع بن نون، فسار بالناس حتى انتهوا إلى مدينة الجبارين وحاصروهم، فلما كان يوم الجمعة وكادت الشمس تغرب، توضأ يوشع بن نون وصلّى ودعا ربه وسأله أن ينجز له ما وعد، وذكر أن الشمس تغرب

(١) ذكر هذه القصة البغوي في تفسيره ولكن ليس بالنص نفسه ولم يرد فيها ذكر العزير (٣/ ٣٩) وكذلك ذكرها الطبري في تاريخه (١/ ٢٥٥).

(٢) قال ابن حيان في البحر المحيط (٤/ ٣٩٦): «روي أن موسى سار بعد الأربعين بمن بقي من بني إسرائيل، وكان يوشع وكالب على مقدمته، ففتح اريحا وقتل عوج بن عنق، وذكروا من وصف عوج وكيفية قتل موسى له ما لا يصح. وأقام موسى فيها ما شاء الله ثم قبض. وقيل: مات هارون في التيه. قال ابن عطية: ولم يختلف في هذا. وروي: أنّ موسى مات في التيه بعد هارون بثمانية أعوام. وقيل: بستة أشهر ونصف. وقيل: بسنة ونبأ الله يوشع بعد كمال الأربعين سنة فصدقه بنو إسرائيل، وأخبرهم أن الله تعالى أمره بقتال الجبابرة فصدّقوه وبايعوه، وسار فيهم إلى اريحا وقتل الجبارين وأخرجهم، وصار الشام كله لبني إسرائيل ». وانظر: المحرر الوجيز (٢/ ٢٧٢).

وليلة السبت لا نقاتل فيها فردَّ الله عز وجل الشمس[١] حتى كانت من السماء مقدار صلاة الظهر، فجمع يوشع عليه السلام بني إسرائيل وجعل في كل سِبط منهم شبُّورا [٢] وأمرهم إذا فرغ من دعائه وصاح بشبُّوره أن يصيحوا بشبابيرهم ويقولوا بأجمعهم: آمين، فما زالوا يدعون ويؤمَّنون حتى ثارت المدينة حجراً حجراً فثاروا إلى أعدائهم فقتلوهم، حتى أن الثمانين رجلاً من أصحاب يوشع كانوا يقعدون على الرجل ويحزّون رأسه فما يطيقونه من عظمه. وكان موسى عليه السلام قتل عُوج بن عَنَق [٣]قبل ذلك، وكان طوله ثمانمائة ذراع وكان طول موسى عليه السلام عشرة أذرع وعصاه عشرة أذرع ووثبته

---

(١) حديث حبس الشمس مخرج في صحيح مسلم عن أبي هريرة:باب تحليل الغنائم لهذة الأمة خاصة (٥/ ١٤٥)

(٢) الشبُّور هو البوق انظر:تاج العروس(١/ ٥٥٠٨)

(٣) قال ابن كثير في تفسيره (٣/ ٧٦): «قد ذكر كثير من المفسرين هاهنا أخبارًا من وضع بني إسرائيل، في عظمة خلق هؤلاء الجبارين، وأنه كان فيهم عوج بن عنق، بنت آدم، عليه السلام، وأنه كان طوله ثلاثة آلاف ذراع وثلاثمائة وثلاثة وثلاثون ذراعا وثلث ذراع، تحرير الحساب! وهذا شيء يستحي من ذكره. ثم هو مخالف لما ثبت في الصحيح أن رسول الله ﷺ قال: «**إن الله [تعالى] خلق آدم وطوله ستون ذراعًا، ثم لم يزل الخلق ينقص حتى الآن**».

ثم قد ذكروا أن هذا الرجل كان كافرا، وأنه كان ولد زنْية، وأنه امتنع من ركوب السفينة، وأن الطوفان لم يصل إلى ركبته وهذا كذب وافتراء، فإن الله ذكر أن نوحا دعا على أهل الأرض من الكافرين، فقال: ﴿رَّبِّ لَا تَذَرْ عَلَى ٱلْأَرْضِ مِنَ ٱلْكَٰفِرِينَ دَيَّارًا ﴿٢٦﴾﴾ [نوح: ٢٦] وقال تعالى: ﴿فَأَنجَيْنَٰهُ وَمَن مَّعَهُۥ فِى ٱلْفُلْكِ ٱلْمَشْحُونِ ﴿١١٩﴾ ثُمَّ أَغْرَقْنَا بَعْدُ ٱلْبَاقِينَ ﴿١٢٠﴾﴾ [الشعراء: ١١٩-١٢٠] وقال تعالى: [قَال] ﴿لَا عَاصِمَ ٱلْيَوْمَ مِنْ أَمْرِ ٱللَّهِ إِلَّا مَن رَّحِمَ﴾ [هود: ٤٣] وإذا كان ابن نوح الكافر غرق، فكيف يبقى عوج بن عنق، وهو كافر وولد زنية؟! هذا لا يسوغ في عقل ولا شرع. ثم في وجود رجل يقال له: "عوج بن عنق" نظر، والله أعلم»

عشرة، فوثب عليه فأصاب بعصاه عقبه فخرَّ ميتاً، وكان طول كل واحد من الجبارين ثمانين ذراعاً. وما روي عن مقاتل: «أن طول كل واحد منهم ستة أذرع ونصف »[1]؛ يحتمل أنه أراد بذلك ستة أذرع بذراعهم.

وأما سؤال الملحدة وطعنهم في القرآن بقولهم: كيف يجوز أن يتيه عسكر عظيم في مقدار ستة فراسخ أو أكثر، ويكون قصدهم الخروج منها مع وفور عقولهم وصحة حواسهم ثم لا يجدون إلى الخروج سبيلاً؟ وإن صوّر ذلك مصوِّر؛ فكيف يُتصور أن لا يجتهد أهل البلاد الذين كانوا حواليهم في تخليصهم أو تعريفهم وجه الخروج منها؟ والجواب عنها ظاهر، وهو أن الله سبحانه إذا تولى مَحْق العلامات وألقى على بعضها شَبَه بعض، وغيَّر رسوم بعضها وشغل الذين كانوا حواليها عن أمرهم، فليس ذلك بعجيب في قدرة الله عز وجل. لأن انتقاض العادات في زمن الأنبياء صلوات الله عليهم يكون معجزة لهم، مثل ما كان من فلق البحر، وتفجير الحجر، وإنزال المن والسلوى، وغير ذلك. ومن أنكر مثل هذا كان منكراً أصل قدرة الله عز وجل، فيكون الكلام معه في إثبات وحدانية الله سبحانه وقدرته. وبالله التوفيق.

---

(١) ذكره القرطبي في تفسيره عن مقاتل(٦/ ١٢١).

قوله عز وجل: ﴿وَٱتۡلُ عَلَيۡهِمۡ نَبَأَ ٱبۡنَيۡ ءَادَمَ بِٱلۡحَقِّ إِذۡ قَرَّبَا قُرۡبَانٗا فَتُقُبِّلَ مِنۡ أَحَدِهِمَا وَلَمۡ يُتَقَبَّلۡ مِنَ ٱلۡأٓخَرِ قَالَ لَأَقۡتُلَنَّكَۖ قَالَ إِنَّمَا يَتَقَبَّلُ ٱللَّهُ مِنَ ٱلۡمُتَّقِينَ ٢٧﴾ المائدة: ٢٧ .

معنى الآية -والله أعلم-: واقرأ يا محمد ﷺ على قومك خبر ابني آدم لصلبه [1] بالصدق. إذ وضعا على الجبل قرباناً، والقربان ما يطلب به التقرب إلى الله تعالى، وهو فُعلان من القربة، كالفرقان من الفُرق، وكالكفران من الكفر [2].

ويقال معناه: واقرأ على أولاد هؤلاء الذين تقدم ذكرهم من أهل الكتاب، حتى يُقرّوا برسالتك [3].وقوله عز وجل: ﴿فَتُقُبِّلَ مِنۡ أَحَدِهِمَا وَلَمۡ يُتَقَبَّلۡ مِنَ ٱلۡأٓخَرِ﴾ أي قبل القربان من أحدهما ولم يُتقبل من الآخر. ومعنى القبول: إيجاب الثواب [4].

قال عبد الله بن عباس رضي الله عنهما: وذلك أن حواء كانت تلد في كل بطن اثنين، غلاماً وجارية، فولدت أول بطن قابيل ابن آدم وأخته أقليما، ثم مكثت سنتين ثم ولدت البطن الثاني هابيل وأخته لبوذا، فلما أدركوا أمَرَ الله عز وجل آدمَ عليه السلام أن الله تعالى آدم عليه السلام بهذا قط، ولا أُزوج هابيل أُختي التي وُلِدت معي، فأخبرت حوّاء آدم عليه السلام، فقال قرِّبا قرباناً، فمن أيكما تقبل منه تزوجها، وكان هابيل صاحب غنم وقابيل صاحب حرث، فقرب هابيل حَمَلاً سميناً من خير غنمه ولبناً وزُبداً، وقرَّب

(١) وهو التفسير الصحيح أنهما ابني آدم لصلبه وليسا من ذريته الذين جاءوا من بعده ، وهذا قول ابن عمر وابن عباس ومجاهد وقتادة، انظر: تفسير البحر المحيط (٤/ ٤٠٠)، تفسير الجصاص (٥/ ٤٦٥).

(٢) انظر: التحرير والتنوير لابن عاشور (٤/ ١٧٧).

(٣) انظر: نظم الدرر للبقاعي (٢/ ٣٧٦).

(٤) والله سبحانه يوجب على نفسه ما يشاء بفضله وعدله وليس للناس أن يوجبوا على الله شيئا.

قابيل سُنبلاً من شر زرعه، فانطلق آدم عليه السلام إلى الجبل، فأضمر قابيل في نفسه ما أُبالي (أيقبل) [(١)] الله مني أم لا،(لا تزوج) [(٢)] أختي أبداً، وأضمر هابيل في نفسه الرضا لله عز وجل، فوضعا قربانهما على الجبل فنزلت نار من السماء، فما أكلت شيئاً من السنبل بعد ما دنت منه ثم أكلت الحمل واللبن والزبد» [(٣)(٤)]. فذلك قوله عز وجل: ﴿ فَتُقُبِّلَ مِنَ أَحَدِهِمَا وَلَمْ يُتَقَبَّلْ مِنَ ٱلْأَخَرِ ﴾ فنزلوا وتفرقوا، وذهب هابيل إلى غنمه وذهب قابيل إلى زرعه، ثم أتى قابيلُ هابيلَ فقال له: لأقتلنك، قال هابيل: ولِمَ تقتلني؟ قال: لأن الله عز وجل تقبل منك قربانك وردّ عليّ قرباني، وتنكح أختي الحسنة وأنكح أختك القبيحة، فيتحدث الناس أنك خير مني، ويفتخر ولدك على ولدي. قال هابيل: ما ذنبي في ذلك، إنما يتقبل الله من المتقين، أي: من الزاكية قلوبهم، الذين يخافون على حسناتهم أن لا تقبل [(٥)]،ولم تكن أنت زاكي القلب، فردّ الله عليك قربانك بخُبث نيتك [(١)].

---

(١)في النسخة الثانية (أتقبل)

(٢)هكذا في النسختين.

(٣) أخرجه ابن جرير في تفسيره(١٠/ ٢٠٢) بمعناه، وليس فيه ذكر الحمل واللبن والزبد، ولا ما أضمره كلاهما.

(٤) لم يرد نص صحيح في القران أو السنة بتسمية ابني آدم عليه السلام: هابيل وقابيل، انظر تعليق الشيخ أحمد شاكر في عمدة التفسير(٤/ ١٢٣)

(٥) وقد يفهم من هذا الحصر أن غير المتقي لا يقبل منه ولذا فقد أجاب الطاهر بن عاشور على هذا في تفسيره (٤/ ١٧٨) حيث قال:» وقد أفاد قول ابن آدم حصرَ القبول في أعمال المتّقين. فإذا كان المراد من المتّقين معناه المعروف شرعاً المحكي بلفظه الدالّ عليه مراد ابن آدم كان مفاد الحصر أنّ عمل غير المتّقي لا يقبل؛ فيحتمل أنّ هذا كان شريعتهم، ثمّ نسخ في الإسلام بقبول الحسنَات من المؤمن وإن لم يكن =

ويقال: أراد بالمتقين الذين يتقون الشرك [٢].

وروي عن عبد الله بن عباس رضي الله عنهما:«أن قابيل كان كافرا» [٣]، و في أكثر الروايات: أنه كان رجل سوء. [٤].

قال الحسن رضي الله عنه:«كان الرجل إذا أراد أن يقرب القربان تعبَّد وتاب وتطهر من الذنوب ولبس الثياب البيض، ثم قرّب وقام يدعو الله عز وجل، فإن قبِل الله تعالى قربانه جاءت نار فأكلته، وذلك علامة القبول، وإن لم تجيء نار فذلك علامة الردّ» [٥]. وروي عن الحسن رضي الله عنه:«أن الآية نزلت في رجلين من بني إسرائيل، إذ لم يكن القربان مشروعاً قبل بني إسرائيل، قال: وفي آخر هذه الآيات دليل على ذلك»[٦]، وهو

متّقياً في سائر أحواله؛ ويحتمل أنْ يراد بالمتّقين المخلصون في العمل، فيكون عدم القبول أمارة على عدم الإخلاص، وفيه إخْراج لفظ التّقوى عن المتعارف؛ ويحتمل أن يريد بالتقبّل تقبّلاً خاصّاً، وهو التّقبل التّامّ الدالّ عليه احتراق القربان، فيكون على حدّ قوله تعالى: ﴿ هُدًى لِّلْمُتَّقِينَ ﴾ [البقرة: ٢]، أي هدى كاملاً لهم، وقوله: ﴿ وَٱلْأَخِرَةُ عِندَ رَبِّكَ لِلْمُتَّقِينَ ﴾ [الزخرف: ٣٥]، أي الآخرة الكاملة؛ ويحتمل أن يريد تقبّل القرابين خاصّة؛ ويحتمل أن يراد المتّقين بالقربان، أي المريدين به تقوى الله، وأنّ أخاه أراد بقربانه بأنّه المباهاة. ومعنى هذا الحصر أنّ الله لا يتقبّل من غير المتّقين وكان ذلك شرعَ زمانهم

(١)أخرجه ابن جرير في تفسيره عن ابن إسحاق بنحو هذا المعنى (١٠/ ٢٠٥)

(٢)وهو قول الضحاك، ذكره ابن الجوزي في زاد المسير(٢/ ٣٣٣)

(٣)لم أعثر عليه، واستدل بعضهم بقول هابيل لأخيه قابيل ﴿ فَتَكُونَ مِنْ أَصْحَٰبِ ٱلنَّارِ ﴾على أن قابيل من أصحاب النار لأن لفظ أصحاب النار إنما ورد في الكفار.

(٤)انظر: التحرير والتنوير (٤/ ١٧٨).

(٥)لم أعثر عليه.

(٦)أخرجه ابن جرير في تفسيره (١٠/ ٢٠٨)

قوله عز وجل: ﴿ مِنۡ أَجۡلِ ذَٰلِكَ كَتَبۡنَا عَلَىٰ بَنِيٓ إِسۡرَٰٓءِيلَ ﴾ المائدة: ٣٢ ، والقول الأول أظهر وأشهر عند عامّة المفسرين.

قوله عز وجل: ﴿ لَئِنۢ بَسَطتَ إِلَيَّ يَدَكَ لِتَقۡتُلَنِي مَآ أَنَا۠ بِبَاسِطٖ يَدِيَ إِلَيۡكَ لِأَقۡتُلَكَۖ إِنِّيٓ أَخَافُ ٱللَّهَ رَبَّ ٱلۡعَٰلَمِينَ ۝٢٨ ﴾ المائدة: ٢٨ .

معناه: قال هابيل مجيباً لقابيل: لئن مددت يدك إلى بالقتل ظلماً، ما أنا بالذي أمد يدي إليك لأقتلك ظلماً. قال قابيل: ولم ذلك؟ قال هابيل: لأني أخاف الله ربّ العالمين بقتلك ظلماً . وروي عن الحسن ومجاهد[١] رضي الله عنهما أنهما قالا: «لم يكن القتال يومئذ مشروعاً ولا كان دفع القاتل عن النفس مباحاً، وإنما ورد الشرع بذلك بعد»[٢]. ألا ترى أن الله تعالى أمر في عُبَّاد العجل أن يقتل بعضهم بعضاً، وجعل ذلك سبب توبتهم، وأخذ عليهم أن لا يدفعوا القتل عن أنفسهم[٣].

---

(١) مجاهد بن جبر، أبو الحجاج المخزومي، مولاهم، كان إماما في التفسير، ومن أخص تلاميذ ابن عباس، وقد عرض القران على شيخه ابن عباس ثلاث مرات، توفي رحمه الله سنة ١٠٢ . انظر ترجمته في: حلية الأولياء (٣/ ٢٧٩) والسير (٤/ ٤٤٩)

(٢) أخرجه ابن جرير في تفسيره عن مجاهد، ولم أجده عن الحسن (١٠/ ٢١٤)

(٣) ورد ذلك في قوله تعالى: ﴿ وَإِذۡ قَالَ مُوسَىٰ لِقَوۡمِهِۦ يَٰقَوۡمِ إِنَّكُمۡ ظَلَمۡتُمۡ أَنفُسَكُم بِٱتِّخَاذِكُمُ ٱلۡعِجۡلَ فَتُوبُوٓاْ إِلَىٰ بَارِئِكُمۡ فَٱقۡتُلُوٓاْ أَنفُسَكُمۡ ذَٰلِكُمۡ خَيۡرٞ لَّكُمۡ عِندَ بَارِئِكُمۡ فَتَابَ عَلَيۡكُمۡۚ إِنَّهُۥ هُوَ ٱلتَّوَّابُ ٱلرَّحِيمُ ﴾ البقرة: ٥٤ .

وقال عبد الله بن عباس وابن مسعود رضي الله عنهم: «أن معنى الآية لئن بدأت بقتلي لم أبدأ بقتلك، قالا: ولم يقتل قابيل هابيل مجاهرة، ولكن قتله غِيلةً بأن ألقى عليه صخرة وهو نائم فشدخه [١] بها» [٢].

قال الضحاك [٣] رضي الله عنه: «كان قابيل لا يدري كيف يقتله، حتى جاء إبليس لعنه الله وبيده حيّة، فوضعها بين حجرين فرضخ رأسها بالحجر، وقابيل ينظر، فلما نظر ذلك جاء إلى هابيل فلم يزل يضرب بالحجارة على رأسه حتى قتله». [٤]

وليس في هذه الآية دلالة على جواز ترك الدفع عن النفس بقتل من أراد قتله، لأن دافع القتل عن نفسه لا يسمى قاتلاً ولا مريداً للقتل، لأن غرضه التخلص من شر الذي يقصد قتله، وإن أتت المدافعة على نفس الذي يريد قتله [٥]. وهذا بمنزلة رجل قعد على

---

(١) الشدخ بمعنى الكسر، وشدخ رأسه أي كسره. انظر: اللسان، مادة: شدخ (٣/ ٢٨).

(٢) أخرجه ابن جرير في تفسيره عن ابن عباس، وعن ناس من أصحاب النبي ﷺ (١٠/ ٢٢١).

(٣) الضحاك بن مزاحم، أبو محمد الهلالي، من كبار المفسرين من الذين رووا عن ابن عباس، توفي سنة ١٠٢، قال فيه الذهبي: «ليس بالمجود لحديثه، وهو صدوق في نفسه» وقال عنه صاحب التقريب: «صدوق كثير الإرسال». انظر ترجمته في السير (٤/ ٥٩٨) والتقريب (ص٤٥٩).

(٤) أخرجه ابن جرير في تفسيره عن ابن جريج (١٠/ ٢٢٢)، وقال ابن جرير إن الله أخبرنا عن القاتل أنه قتل أخاه، وليس عندنا خبر يقطع العذر بكيفية القتل فجائز أن يكون على ما ذكر ابن جريج وجائز أن يكون على ما ذكر غيره. انظر كلامه (١٠/ ٢٢٣).

(٥) قال ابن عطية في المحرر الوجيز (٢/ ١٤): «قال مجاهد: كان الفرض عليهم حينئذ أن لا يسل أحد سيفاً وأن لا يمتنع من أريد قتله.. وقال عبد الله بن عمرو وجمهور الناس: كان هابيل أشد قوة من قابيل، ولكنه تحرج... وهذا هو الأظهر، ومن هنا يقوى أن قابيل إنما هو عاص لا كافر، لأنه لو كان

=

صدره رجل آخر يريد قتله إن ذلك يرميه عن نفسه قاصداً قتله [١]. ولهذا قلنا أن الكفار إذا تترسوا [٢] بأطفال المسلمين لا يجب على المسلمين الامتناع من قتلهم ورميهم، ولكن لا يقصدون بالرمي قتل الأطفال [٣].

قوله عز وجل: ﴿ إِنِّيٓ أُرِيدُ أَن تَبُوٓأَ بِإِثۡمِي وَإِثۡمِكَ فَتَكُونَ مِنۡ أَصۡحَٰبِ ٱلنَّارِۚ وَذَٰلِكَ جَزَٰٓؤُاْ ٱلظَّٰلِمِينَ ﴿٢٩﴾ ﴾ المائدة: ٢٩.

معناه: قال هابيل لقابيل: إن كنت تريد قتلي فلا ترجع عني،فإني أريد أن ترجع إلى الله تعالى بإثم دمي وإثم ذنبك الذي من أجله لم يتقبل قربانك. والمراد بهذا القول أني أريد

كافراً لم يكن للتحرج وجه، وإنما وجه التحرج في هذا أن المتحرج يأبى أن يقاتل موحداً ويرضى بأن يظلم ليجازى في الآخرة، ونحو هذا فعل عثمان بن عفان رضي الله عنه» .

(١) هكذا قرأت هذه الجملة في النسختين ولم يتضح المعنى لدي. ولم أهتد إلى توجيهه.

(٢) قال في الموسوعة الفقهية (٢/ ٣٥٥٦): «التّترّس في اللّغة: التّستّر بالتّرس، والاحتماء به والتّوقّي به. وكذلك التّتريس، يقال تترّس بالتّرس، أي توقّى وتستّر به.
كما في حديث أنس بن مالك قال: « كان أبو طلحة يتترّس مع النّبيّ ﷺ بترس واحد » ويقال أيضاً: تترّس بالشّيء جعله كالتّرس وتستّر به، ومنه: تترّس الكفّار بأسارى المسلمين وصبيانهم أثناء الحرب».

(٣) وقد توسع بعض من لاخلاق لهم من الذين يعيشون في أرض المسلمين قتلا وفسادا بحجة أنه جهاد وبحجة أن مثل هذه الأقوال الفقهية تؤيد ما يفعلون ، وما علموا أن هذه الحالات التي يذكرها الفقهاء إنما تكون في الجهاد الواضح ذي الراية البينة والذي يصدر عن أهل الحل والعقد في الأمة لا الذي يقوم به بعض الشباب خفية.

أن تبوء بعقاب إثمي وإثمك، لأن المكلف كما لا يجوز أن يريد معصية نفسه لا يجوز أن يريد معصية غيره [١]، فثبت أن المراد بهذا عقوبة القتل.

وقوله عز وجل: ﴿ فَتَكُونَ مِنْ أَصْحَابِ النَّارِ ﴾ بذنوبك، وهكذا عقوبة من لم يرض بحكم الله سبحانه. قوله عز وجل: ﴿ فَطَوَّعَتْ لَهُ نَفْسُهُ قَتْلَ أَخِيهِ فَقَتَلَهُ فَأَصْبَحَ مِنَ الْخَاسِرِينَ ﴿٣٠﴾ ﴾ المائدة: ٣٠ .

معناه: تابَعَته نفسه على قتل أخيه فقتله بأرض الهند [٢]، فصار من المغبونين بالوزر والعقوبة. قال الكلبيّ رحمه الله: «كان قابيل أول من عصى الله تعالى في الأرض من ولد آدم عليه السلام وهو أول من يساق إلى النار»[٣].

---

(١) فليست الإرادة هنا إرادة شهوة ومحبة وإنما هو اختيار لأهون الشرين. والمعنى إن قتلتني وسبق بذلك قدر فاختياري أن أكون مظلوما سينتصر الله لي في الآخرة، انظر: المحرر الوجيز (٢/ ٢٧٥).

(٢) ذكره الثعلبي في تفسيره عن ابن عباس في سياق طويل (٥/ ٦٨).

(٣) لم أعثر عليه.

وقال مقاتل[1]: «كان قبل ذلك يستأنس السباع والوحوش والطيور، فلما قتل قابيل هابيل أخاه نفروا، فلحقت الطيور بالهَوَى والوحوش بالبريّة والسباع بالفياض، قال: وتزوّج شيث بإقليما»[2].

وذكر الضحاك في تفسيره: «أنه قال لما قتل قابيل هابيل حَمَلَه على ظهره، ولم يدر كيف يصنع به، فمكث ثلاثة أيام يحمله على ظهره لا يدري ماذا يصنع به، فبعث الله غرابين يقتتلان فقتل أحدهما صاحبه ثم أخذ (حفيراً)[3] في الأرض وأخذ رجل الغراب القتيل فألقاه في الحفير، وجعل يبحث عليه التراب»[4].

فذلك قوله عز وجل: ﴿فَبَعَثَ ٱللَّهُ غُرَابًا يَبۡحَثُ فِي ٱلۡأَرۡضِ لِيُرِيَهُۥ كَيۡفَ يُوَٰرِي سَوۡءَةَ أَخِيهِۚ قَالَ يَٰوَيۡلَتَىٰٓ أَعَجَزۡتُ أَنۡ أَكُونَ مِثۡلَ هَٰذَا ٱلۡغُرَابِ فَأُوَٰرِيَ سَوۡءَةَ أَخِيۖ فَأَصۡبَحَ

---

(١) مقاتل بن حيان النبطي روى عن الحسن والشعبي وعنه روى ابن المبارك، صدوق فاضل، عابد، توفي سنة نيف وخمسين ومئة. انظر ترجمته في الثقات لابن حبان (٧/ ٥٠٨)، تهذيب الكمال (٢٨/ ٤٣٠).
وقد اشترك معه في الاسم مقاتل بن سليمان الأزدي وهو ممن روى التفسير أيضا، لكن الأئمة لم يقبلوا روايته، قال ابن حجر: « كذبوه وهجروه، ورمي بالتجسيم» توفي سنة ١٥٠.انظر في ترجمته: السير (٧/ ٢٠١)، التقريب (ص٩٦٨).

(٢) ذكره السمرقندي في بحر العلوم (١/ ٤٦٩) .

(٣) هكذا في النسختين والظاهر أنها (يحفر).

(٤) أخرجه ابن جرير في تفسيره عن الضحاك عن ابن عباس ولكن ليس بهذا اللفظ حيث قال: «مكث يحمل أخاه في جِرابٍ على رقبته سنَةً، حتى بعث الله جل وعز الغُرَابين، فرآهما يبحثان، فقال: «أعجزتُ أن أكون مثل هذا الغراب»؟ فدفن أخاه» (١٠/ ٢٢٥).

مِنَ ٱلنَّـٰدِمِينَ ﴿٣١﴾ ﴾ المائدة: ٣١ معناه: أرسل الله غراباً، ويقال: سخر الله غراباً يثير التراب على غراب آخر ميت بمنقاره ورجله.

روي عن عبد الله بن عباس رضي الله عنهما: «أنه لما قتل قابيل هابيل رجع إلى أهله قبل أن يدفنه فلما أبطأ هابيل على آدم عليه السلام قال يا قابيل: هل رأيت هابيل؟ قال ما رأيته، وكأنني به أرسل غنمه في زرعي فأفسدته، وهو يفر أن يجيء من أجل ذلك، قال: (وحشت)[1] نفس آدم عليه السلام فبات ليلته تلك محزوناً، فلما أصبح قابيل ندم على قتله فغدى إلى ذلك الموضع، فإذا هو بغراب يبحث التراب على غراب ميت ليواريه»[2].

ويقال:«بعث الله عز وجل الغراب إكراماً لهابيل»[3]وكان الغراب يحثي التراب على هابيل ليرى قابيل كيف يواري سوءة أخيه، أي: كيف يغطي عورته؟

وروي في الخبر: «أنه لما قتله سلبه ثيابه وتركه عرياناً بالأرض القفار»[4].

ويقال: أراد بالسوءة جسد المقتول[5]، وسماه سوأة لأنه لما بقي على وجه الأرض تغير وانتن.

والسوأة في اللغة: عبارة عن كل شيء مُستكره[1].

---

(١) هكذا في النسختين.

(٢) أخرجه ابن جرير في تفسيره عن ابن عباس، ولكن ليس فيه المحاورة التي جرت بين آدم وولده (١٠/ ٢٢٥).

(٣) ذكره القرطبي في تفسيره، وفيه أن الله بعث الغراب ليدفن ولد آدم المقتول لأن قاتله تركه بالعراء استخفافا به ! (٦/ ١٣٥).

(٤) لم أعثر على قائله.

(٥) انظر: تفسير البغوي (١٠/ ٢٢٩).

وهذه الآية تضعف قول الحسن رحمه الله في القاتل والمقتول: «أنهما كانا رجلين من بني إسرائيل» [٢]. لأنه لو كان كما قال لكان القاتل يعرف كيفية دفن المقتول فلا يحتاج إلى أن يتعلم ذلك من الغراب، ودفن القتلى والموتى كان معلوماً في بني إسرائيل.

وأما قوله عز وجل: ﴿ قَالَ يَـٰوَيۡلَتَىٰٓ ﴾ فمعناه: أن قابيل لما أبصر الغراب يبحث في الأرض دعا بالويل على نفسه،كأنه قال: يا أيها الويل هذا وقتك، وعلى هذا: يا ويلتا، وقوله: يا حسرتا، ويا عجبا. والويل كلمة تستعمل عند الوقوع في الشدة والهلكة.

وقوله عز وجل: ﴿ أَعَجَزۡتُ أَنۡ أَكُونَ مِثۡلَ هَـٰذَا ٱلۡغُرَابِ ﴾ معناه: أضعفت في الحيلة أن أفعل مثل ما فعل هذا الغراب فأغطي عورة أخي بالتراب فحفر حفيراً فألقاه فيه وواراه.

﴿ فَأَصۡبَحَ مِنَ ٱلنَّـٰدِمِينَ ﴾ يحتمل أن يكون المراد بندامته ندامة توبة عن جميع ما قال وفعل من معصية [٣]. ويحتمل أنه إنما ندم على ترك مواراة عورة أخيه [٤]. فإن كان الأولى فالله عز وجل تواب رحيم، وإن كانت الثانية فإثم القتل في عنقه.

قال عبد الله بن عباس رضي الله عنهما:«لو كانت ندامته على قتله لكانت توبة منه»[٥].

---

(١) السوأة في الأصل الفرج ثم نقل إلى كل ما يستحيا منه. انظر: لسان العرب، مادة سوأ (١/ ٩٥).

(٢) أخرجه ابن جرير في تفسيره (١٠/ ٢٠٨).

(٣) وهو قول ابن جرير في تفسيره (١٠/ ٢٢٩).

(٤) وليس في هذا الاحتمال والذي قبله ما يسنده من دليل أو حجة.

(٥) ذكره القرطبي في تفسيره عن ابن عباس رضي الله عنهما (٦/ ١٣٥).

وقيل: إنه إنما ندم لأنه لم ينتفع بقتله ولم يحصل له مراده واستوحش منه مراده وكان ندمه لأجل ذلك ؛ لا لقبح فعله. ولو كان ندمه تقرباً إلى الله تعالى لقبلت توبته.

وعن عبد الله بن عباس أنه قال: «قال الله تعالى لقابيل: كن خائفاً أبداً لا ترى أحد إلا وخفت منه أن يقتلك، قال: وكان كل من رأى قابيل رماه بالحجر، فأبصره بعض ولد ولده فرماه بالحجارة حتى قتله»(١).

ويقال:«كان على جبل فنطحه ثور فوقع إلى سفح الجبل فتفرقت أوصاله» (٢).

وروي عن رسول الله ﷺ أنه قال: «**ضرب الله عز وجل ابني آدم مثلاً فخذوا خيرهما ودعوا شرهما**» (٣).

وفي تفسير الحسن: «إن رجلاً من بني إسرائيل تعبّد زماناً ثم قرب قرباناً فاجتمع الناس وقام يدعو ربه فلم تأكل النار القربان فلما ذهب وقت مجيء النار عرف أنه قد ردّ الله عليه قربانه، فشقّ قميصه ووضع الثياب على رأسه، فأوحى الله إلى نبيه ﷺ أن قل لعبدي: ما أصنع بشق قميصك، فهلا شققت عن قلبك» (٤). وبالله التوفيق.

---

(١) لم أعثر عليه.

(٢) ذكره القرطبي في تفسيره(٦/ ١٣٥).

(٣) لا يصح مرفوعا، وقد ضعفه الشيخ الألباني في صحيح الجامع(٨/ ٤٨٥) ، وقد أخرجه ابن جرير في تفسيره مرسلا عن الحسن(١٠/ ٢٣٠)

(٤) لم أعثر عليه.

قوله عز وجل: ﴿ مِنْ أَجْلِ ذَٰلِكَ كَتَبْنَا عَلَىٰ بَنِي إِسْرَائِيلَ أَنَّهُ مَن قَتَلَ نَفْسًا بِغَيْرِ نَفْسٍ أَوْ فَسَادٍ فِي الْأَرْضِ فَكَأَنَّمَا قَتَلَ النَّاسَ جَمِيعًا وَمَنْ أَحْيَاهَا فَكَأَنَّمَا أَحْيَا النَّاسَ جَمِيعًا ۚ وَلَقَدْ جَاءَتْهُمْ رُسُلُنَا بِالْبَيِّنَاتِ ثُمَّ إِنَّ كَثِيرًا مِّنْهُم بَعْدَ ذَٰلِكَ فِي الْأَرْضِ لَمُسْرِفُونَ ﴿٣٢﴾ ﴾ المائدة: ٣٢.

معنى الآية والله أعلم: من أجل ذلك القتل الذي عرفه بنو إسرائيل واشتهر عندهم ؛ فرضنا وأوحينا عليهم في التوراة أن من قتل نفساً بغير نفس. ويقال معناه: من جناية ذلك حصلت هذه الكتابة [١] بالأمرين جميعاً في اللوح المحفوظ أن من قتل نفساً من غير أن وجب عليه القَوَد أو بغير فساد في الأرض نحو الشرك وقطع الطريق والزنا عند الإحصان فكأنما قتل الناس جميعاً. أي: يستوجب النار بقتل النفس الواحدة كما يستوجبها من قَتَل الناس جميعاً.

قال الحسن رضي الله عنه: «ومن قتل الناس جميعاً كان أعظم ذنباً وأشد عذاباً»[٢].

والقول الثاني: أن عليه مأثم كل قاتلٍ من الناس.

روي عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه عن رسول الله ﷺ أنه قال: «**لا تقتل نفس ظلماً إلا كان على ابن آدم الأول كفل من دمها لأنه أول من سنّ القتل**»[٣].

---

(١) انظر: تفسير الطبري (١٠/ ٢٣٢).

(٢) أخرجه ابن جرير في تفسيره عن الحسن بنحو هذا المعنى حيث قال: «عظّم والله في الوزر كما تسمعون» (١٠/ ٢٤٠).

(٣) أخرجه البخاري: باب: إثم من دعا إلى ضلالة (٦/ ٢٦٦٩)، ومسلم:باب:بيان إثم من سن القتل (٥/ ١٠٦).

والقول الثالث: أن على الناس كلهم معونة ولي القتل حتى يقيدوه ويكون كلهم خصم القاتل حتى يُقاد [١].

وفيه قول آخر: «أن المراد استحقاق القَوَد بقتل النفس الواحدة»[٢].

وقوله عز وجل: ﴿وَمَنْ أَحْيَاهَا فَكَأَنَّمَآ أَحْيَا ٱلنَّاسَ جَمِيعًا﴾ أي من استنقذ نفساً من غرق أو حرق أو مما يميته لا محالة[٣]، أو استنقذها من كفر أو ضلال فأحياها بالنعيم الدائم في الجنة، أو عفا عن دمها بعدما وجب عليها القود [٤]؛ استوجب الجنة كما يستوجبها من أحيا الناس جميعاً.

قال الحسن رضي الله عنه: «ومن أحيا الناس جميعاً كان أعظم منزلة في الجنة» [٥].

ويقال: يثيبه الله عز وجل على إحياء النفس الواحدة ما لو أتى على إحياء الناس جميعاً لوفّاه أجره، ويعاقب الله تعالى القاتل ظلماً بما لو عوقب هو به على قتل جميع الناس لكفى ذلك عقوبة له [٦].

ووجه اتصال هذه القصة بما قبلها أن أهل الكتاب كانوا يحسدون النبي ﷺ في كتمان ما عندهم من صفته في كتابهم، فأعلمه الله عز وجل أن الحسد يحمل على جحود الحق، ألا ترى أن ابن آدم كيف قتل أخاه حسداً، فاصبر على حسد أهل الكتاب وعنادهم

---

(١) قاله القاضي أبو يعلى انظر: البحر المحيط (٤/ ٤١٠). زاد المسير (٢/ ٣٤٠).

(٢) أخرجه ابن جرير في تفسيره عن ابن زيد (١٠/ ٢٣٧).

(٣) هذا قول مجاهد، وقد أخرجه ابن جرير في تفسيره (١٠/ ٢٣٨) والسيوطي في الدر (٣/ ٣٦٧).

(٤) قاله الحسن وابن زيد وابن قتيبة، انظر: زاد المسير (٢/ ٣٤٢).

(٥) لم أعثر عليه.

(٦) قاله مجاهد وعطاء، انظر: البحر المحيط (٤/ ٤١٠).

وعداوتهم. ولهذا المعنى أعاد جل ذكره إلى هذه القصة ذكر أهل الكتاب فقال عز وجل: ﴿ وَلَقَدْ جَآءَتْهُمْ رُسُلُنَا بِٱلْبَيِّنَٰتِ ﴾ أي: جاءت بني إسرائيل رسلنا بالأوامر والنواهي والعلامات الواضحات، ثم إن كثيراً منهم بعد أن جاءتهم الدلائل والمعجزات في الأرض لمسرفون مشركون تاركون أوامر الله.

قوله عز وجل: ﴿ إِنَّمَا جَزَٰٓؤُاْ ٱلَّذِينَ يُحَارِبُونَ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ وَيَسْعَوْنَ فِى ٱلْأَرْضِ فَسَادًا أَن يُقَتَّلُوٓاْ أَوْ يُصَلَّبُوٓاْ أَوْ تُقَطَّعَ أَيْدِيهِمْ وَأَرْجُلُهُم مِّنْ خِلَٰفٍ أَوْ يُنفَوْاْ مِنَ ٱلْأَرْضِ ۚ ذَٰلِكَ لَهُمْ خِزْىٌ فِى ٱلدُّنْيَا ۖ وَلَهُمْ فِى ٱلْءَاخِرَةِ عَذَابٌ عَظِيمٌ ﴿٣٣﴾ ﴾ المائدة: ٣٣ .

قال عبد الله بن عباس رضي الله عنهما: «وذلك أن رسول الله ﷺ وادع أبا بردة هلال بن عويمر الأسلمي على أن لا يعينه ولا يعين عليه، ومن أتاه من المسلمين فهو آمن ومن أتى المسلمين منهم فهو آمن، فمرّ أناس من بني كنانة [١] يريدون الإسلام بأناس من أسلم [٢] من قوم هلال، ولم يكن هلال شاهد يومئذ، فخرج أصحابه إليهم فقتلوهم وأخذوا أموالهم، فنزل جبريل عليه السلام فيهم بهذه الآية [٣].

(١) كنانة بن خزيمة بن مدركة بن الياس، وقريش من كنانة، ولها بطون كثيرة. انظر الأنساب: (١/ ٥٩).

(٢) هي قبيلة تنسب إلى أسلم بن قصي بن حارثة، وهم إخوان خزاعة . انظر: الأنساب (١/ ١٥٢).

(٣)ذكره ابن الجوزي في زاد المسير(٢/ ٣٤٤)، والمصنف يرى أن هذه القصة بالإضافة إلى قصة العرنيين أنها سبب النزول وقد ذكر الطبري الروايات الواردة في سبب النزول فقيل هم قوم من المشركين نقضوا العهد كما هنا وقيل هم من أهل الكتاب نقضوا العهد وقيل أن سبب النزول ما وقع من العرنيين الذين قتلوا الرعاة واستاقوا الإبل ثم قال الطبري بعد أن ساق هذه الروايات: «قال أبوجعفر: وأولى الأقوال في ذلك عندي أن يقال: أنزل الله هذه الآية على نبيِّه ﷺ، معرِّفَة حكمه على من حارب الله ورسوله،

=

ومعناها: إنما عقاب الذين يحاربون أولياء الله عز وجل ورسوله ﷺ ويسعون في الأرض بالفساد نحو القتل والنهب والتخريب وقطع الطريق أن يقتّلوا إن قتلوا أحداً ولم يأخذوا المال، أو يصلبوا مقتولين إن قتلوا وأخذوا المال، أو تقطع أيديهم وأرجلهم من خلاف اليد اليمنى من الرسغ والرجل اليسرى من الكعب إن أخذوا المال ولم يقتلوا أحداً، أو يُنفوا من الأرض إن أخافوا الطريق ولم يفعلوا فعلاً سوى ذلك [١].

واختلف المفسرون في النفي، فقال بعضهم: أراد به الحبس [٢]. وقال بعضهم: أراد به الطلب الدائم حتى لا يستقر بهم مكان[٣]. ووجه التوفيق بين القولين أنهم إن أخذوا بعدما أخافوا الطريق أودعهم الإمام السجن حتى يموتوا أويتوبوا، وإن لم يأخذوا أمر بطلبهم وأمر أن ينادى في الناس أن من قتلهم لا سبيل عليه. وإنما سُمي الحبس نفياً لأنه يمنع المحبوس من التردد والتصرف في الأرض، ويكون ذلك بمنزلة النفي من الأرض [٤].

وسعى في الأرض فسادًا، بعد الذي كان من فعل رسول الله ﷺ بالعرنيِّين ما فعل». انظر تفسير الطبري (١٠/ ٢٥١).

(١) أخرجه ابن جرير في تفسيره عن ابن عباس(١٠/ ٢٥٧) .

(٢) قال ابن جرير في تفسيره: «هو قول أبي حنيفة وأصحابه»(١٠/ ٢٧٤)

(٣) أخرج ابن جرير في تفسيره العديد من الروايات عن ابن عباس وأنس بن مالك وغيرهم، وكلها تفيد: أن على الإمام أن يطلبهم حتى يقدر عليهم أو يهربوا من دار الإسلام. (١٠/ ٢٦٨-٢٦٩)

(٤) قال في المبسوط (١١/ ٢٨٣) مدللا على أن هذا هو المعنى الصحيح للنفي : «إِمَّا أَنْ يَكُونَ الْمُرَادُ نَفْيَهُ مِنْ جَمِيعِ الْأَرْضِ، وَذَلِكَ لَا يَتَحَقَّقُ مَا دَامَ حَيًّا، أَوْ الْمُرَادُ نَفْيَهُ مِنْ بَلْدَتِهِ إلَى بَلْدَةٍ أُخْرَى وَبِهِ لَا يَحْصُلُ الْمَقْصُودُ،

=

واختلفوا في كيفية الصَّلب مع القتل. قال أبو حنيفة: «يصلب حيًّا ليرى الناس ويروه، فيكون ذلك زيادة عقوبة له، ثم تبعج بطنه برمح يطعن في خاصرته أو يطعن في لَبّته [١] حتى يموت» [٢].

وقال أبو يوسف[٣] [٤] والشافعي [٥] رحمهما الله: «يقتل ثم يصلب».

وقوله عز وجل: ﴿ذَٰلِكَ لَهُمْ خِزْيٌ فِي الدُّنْيَا﴾ أي: ذلك القضاء فيهم فضيحة لهم في الدنيا، ولهم في الآخرة عذاب عظيم، أعظم مما كانوا فيه في الدنيا.

وهذا التأويل الذي ذكرناه في هذه الآية قول عبد الله بن عباس رضي الله عنهما في ترتيب حد قطاع الطرق[٦] وبه أخذ أبو يوسف ومحمد[١] رحمهما الله.

وَهُوَ دَفْعُ أَذِيَّتِهِ عَنْ النَّاسِ، أَوْ يَكُونَ الْمُرَادُ نَفْيَهُ عَنْ دَارِ الْإِسْلَامِ إلَى دَارِ الْحَرْبِ، وَفِيهِ تَعْرِيضٌ لَهُ عَلَى الرِّدَّةِ فَعَرَفْنَا أَنَّ الْمُرَادَ نَفْيُهُ مِنْ جَمِيعِ الْأَرْضِ إلَى مَوْضِعِ حَبْسِهِ، فَإِنَّ الْمَحْبُوسَ يُسَمَّى خَارِجًا مِنْ الدُّنْيَا».

(١) اللُّبة بفتح اللام وتشديد الباء، موضع القتل في النحر، وجمعها لباب. انظر: لسان العرب مادة لبب (١/ ٧٢٩).

(٢) وهو قول مالك والليث والأوزاعي وأبو حنيفة وأبو يوسف. انظر: المغني لابن قدامة (١٠/ ٢٩٩).

(٣) القاضي أبو يوسف يعقوب بن إبراهيم الأنصاري الكوفي، كان من الأئمة الكبار ومن المجتهدين العظماء، توفي سنة ١٨٢. انظر ترجمته في: تاريخ بغداد (١٤/ ٢٤٢)، طبقات الحنفية (٢/ ٢٢٠)

(٤) الذي وجدته عن أبي يوسف أنه قال: يصلب حيا ثم يطعن برمح حتى يموت، بخلاف ما ذكره المصنف والله أعلم. انظر بدائع الصنائع (١٥/ ٢٥٨) وقال في البحر الرائق (١٣/ ٢٧١): «الصلب حيا ظاهر المذهب».

(٥) انظر: الأم (٦/ ٦١).

(٦) أخرجه ابن جرير في تفسيره (١٠/ ٢٧٥-٢٨٥).

وقال أبو حنيفة رحمه الله: «إن أخذ قطاع الطريق المال وقتلوا قطعت أيديهم وأرجلهم من خلاف ثم قُتلوا »[٢].

وتأويل الآية على قوله: جزاؤهم ﴿أَن يُقَتَّلُوٓاْ﴾ إن قتلوا، أو ﴿يُصَلَّبُوٓاْ﴾ إن قتلوا وانقطع الطريق بفعلهم، أو بقطع أيديهم وأرجلهم من خلاف إن أخذوا المال ولم يقتلوا.

وقال مقاتل في هذه الآية: «**قدم قوم من بني عرينة**[٣] **المدينة فاجتووها**[٤] **وعظمت بطونهم واصفرت وجوههم، فأمرهم رسول الله ﷺ أن يخرجوا إلى إبل الصدقة فيشربوا من أبوالها وألبانها ففعلوا ذلك وصحوا، ثم مالوا على الرعاة فقتلوهم واستاقوا الإبل، فبعث رسول الله ﷺ علياً كرم الله وجهه في طلبهم، فقطع أيديهم وأرجلهم وسمل**[٥] **أعينهم وتركهم حتى ماتوا. فأنزل الله عز وجل هذه الآية** ».[٦] فصارت عامة في قطّاع

(١) هو محمد بن الحسن بن فرقد أبو عبد الله الشيباني عالم العراق وفقيهه توفي سنة ١٨٩. انظر ترجمته في: تاريخ بغداد (٢/ ١٧٢)، وفيات الأعيان (٤/ ١٨٤).

(٢) انظر: المبسوط للسرخسي (١١/ ٢٧٨).

(٣) عرينة بضم العين، وفتح الراء بطن من بطون قبيلة قضاعة، انظر: لب اللباب (٢/ ١١٣) .

(٤)أي أصابهم الجوى وهو المرض وداء الجوف إذا تطاول ، وذلك إذا لم يوافقهم هواؤها. انظر: لسان العرب، مادة جوى (١٤/ ١٥٧).

(٥) السمل بفتح الميم، وسكون الميم هو: فقء العين بحديدة محماة. انظر: لسان العرب، مادة (سمل) .

(٦) أخرج قصة العرنيين ابن جرير في تفسيره عن قتادة عن أنس (١٠/ ٢٤٥) والبخاري في الوضوء برقم (٢٣٣) ومسلم برقم (١٦٧١) وغيرهم من طرق عن أنس .

الطريق ناسخة تسميل العين [١].

وفي تفسير الحسن رضي الله عنه: « أن الآية نزلت في المشركين إذا ظهر عليهم الإمام قبل أن تضع الحرب أوزارها فأخذهم أو طائفة منهم كان بالخيار فيهم إن شاء ضرب أعناقهم وإن شاء صلبهم وإن شاء قطع أيديهم وأرجلهم من خلاف وتركهم حتى ماتوا »[٢]. وكان الحسن رضي الله عنه يستدلّ بظاهر الآية أن حرف ﴿ أَوۡ ﴾ يقتضي التخيير كما في كفارة اليمين [٣]. وخالفه عامّة المفسرين في هذا [٤]، وقالوا: أن هذه عقوبات علقت بجنايات لها أثر في إيجاب مثل تلك العقوبة. قوله عز وجل: ﴿ إِلَّا ٱلَّذِينَ تَابُواْ مِن قَبۡلِ أَن تَقۡدِرُواْ عَلَيۡهِمۡۖ فَٱعۡلَمُوٓاْ أَنَّ ٱللَّهَ غَفُورٞ رَّحِيمٞ ٣٤ ﴾ المائدة: ٣٤ .استثناء من قوله عز وجل: ﴿ أَن يُقَتَّلُوٓاْ أَوۡ يُصَلَّبُوٓاْ ﴾ معناه: إلا الذين تابوا من قطع الطريق من قبل أن يقدر السلطان عليهم، فاعلموا أن الله تعالى كثير الستر على عباده رحيم بهم بعد التوبة. وفي هذه الآية دليل أن المراد بأول الآية الأولى قطاع

---

(١) هذا رأي المصنف، وفي القول بالنسخ خلاف طويل. انظر: تفسير ابن جرير (١٠/ ٢٥٣ ،ومابعدها)

(٢) أخرج ابن جرير في تفسيره الجزء الأول من هذه الرواية دون ذكر تخيير الإمام وما بعده (١٠/ ٢٤٤)

(٣) أخرجه ابن جرير في تفسيره (١٠/ ٢٦٣).

(٤) بل قال بهذا القول الكثير من العلماء والمفسرين، منهم، سعيد بن المسيب، ومجاهد، وعطاء، وإبراهيم النخعي، والضحاك، وأبو ثور. انظر: تفسير القرطبي (٦/ ١٤١). والطبري (١٠/ ٢٦٣).

الطريق دون المشركين، لأن الله تعالى أمر بقبول التوبة منهم قبل أن يقدر عليهم ، ومعلوم أن توبة الكفار قبل القدرة عليهم وبعد القدرة عليهم سواء في زوال العذاب عنهم، كما قال جل ذكره: ﴿ قُل لِّلَّذِينَ كَفَرُوٓاْ إِن يَنتَهُواْ يُغۡفَرۡ لَهُم مَّا قَدۡ سَلَفَ ﴾ الأنفال: ٣٨ يدل على صحة هذا القول أن الله تعالى قال في أول الآية التي قبل هذه ﴿ وَيَسۡعَوۡنَ فِي ٱلۡأَرۡضِ فَسَادًا ﴾ المائدة: ٦٤ ومعلوم أن قتل الكافر لا يتعلق بسعيه في الأرض بالفساد، وإنما يستحق القتل بنفس الكفر [١]، وإنما تؤثر توبة قطاع الطريق قبل القدرة عليهم في الحدود التي هي حق الله عز وجل لا تقام عليهم إذا جيء بهم بعد التوبة. وأما حقوق الآدميين نحو رد الأموال والقصاص في النفس والأطراف فأصحاب الحقوق إن شاءوا أخذوا حقوقهم، وإن شاءوا عفوا ولو عفوا عنهم قبل توبتهم لم يسقط عنهم حد قطاع الطريق [٢]. وبالله التوفيق. قوله عز وجل: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱتَّقُواْ ٱللَّهَ وَٱبۡتَغُوٓاْ إِلَيۡهِ ٱلۡوَسِيلَةَ وَجَٰهِدُواْ فِي سَبِيلِهِۦ لَعَلَّكُمۡ تُفۡلِحُونَ ۝٣٥ ﴾ المائدة: ٣٥ .معنى الآية والله أعلم: يا أيها الذين أمنوا اخشوا عذاب الله واحذروا معاصيه واطلبوا إليه القربة [٣] بالأعمال الصالحة، وجاهدوا أعداء الله عز وجل في طاعته، لكي تظفروا بعدوكم في الدنيا وتنجوا من النار في العقبى.

---

(١) هذه العبارة على إطلاقها فيها نظر؛ إذ لو كان الكافر يستحق القتل على نفس كفره لما منع قتل الشيخ الكبير والعابد المنقطع إلى عبادته...، كما هو معلوم.

(٢) قال في المغني (١٢/ ٣٨٣): «لا نعلم في هذا خلافا بين أهل العلم، وبه قال مالك، والشافعي، وأصحاب الرأي، وأبو ثور».

(٣) هذا تفسير ابن عباس فقد فسر الوسيلة بالقربة. انظر: تفسير ابن كثير (٣/ ١٠٣) .

قوله عز وجل: ﴿ إِنَّ ٱلَّذِينَ كَفَرُواْ لَوْ أَنَّ لَهُم مَّا فِى ٱلْأَرْضِ جَمِيعًا وَمِثْلَهُۥ مَعَهُۥ لِيَفْتَدُواْ بِهِۦ مِنْ عَذَابِ يَوْمِ ٱلْقِيَٰمَةِ مَا تُقُبِّلَ مِنْهُمْ ۖ وَلَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ ﴿٣٦﴾ ﴾ المائدة: ٣٦ .

في الآية إزالة طمع الكفار عن التخلص من عقاب الآخرة. يقول: لو ماتوا على الكفر وكان لهم ما في الأرض جميعاً من الأموال بأسرها وضعفه معه ليشتروا به أنفسهم من عذاب الله عز وجل ما تقبل ذلك الفداء منهم لو فادوا، ولهم عذاب وجيع يخلص وجعه إلى قلوبهم.

قوله عز وجل: ﴿ يُرِيدُونَ أَن يَخْرُجُواْ مِنَ ٱلنَّارِ وَمَا هُم بِخَٰرِجِينَ مِنْهَا ۖ وَلَهُمْ عَذَابٌ مُّقِيمٌ ﴿٣٧﴾ ﴾ المائدة: ٣٧ .

قال عبد الله بن عباس رضي الله عنهما في معنى الآية: «أراد به الكفار إذا أعيا صبرهم وجهدهم طلب الرجل أن يزول من مكانه إلى مكان آخر أهون عليه مما هو فيه». [1]

ويقال:كلما رفعتهم النار بلهبها تمنوا أن يخرجوا منها [2]. يقول الله عز وجل: ﴿ وَمَا هُم بِخَٰرِجِينَ مِنْهَا ۖ وَلَهُمْ عَذَابٌ مُّقِيمٌ ﴾ أي دائم لا ينقطع.

---

(١) لم أعثر عليه.

(٢) ذكر الثعالبي قريبا من هذا القول، ونسبه إلى الحسن بن أبي الحسن، وذكر أن النار إذا فارت بهم قربوا من حواشيها فيرغبون حينئذ في الخروج منها. انظر: تفسير الثعالبي (١/ ٤٦٠)

قوله عز وجل: ﴿ وَٱلسَّارِقُ وَٱلسَّارِقَةُ فَٱقْطَعُوٓاْ أَيْدِيَهُمَا جَزَآءَۢ بِمَا كَسَبَا نَكَٰلًا مِّنَ ٱللَّهِۗ وَٱللَّهُ عَزِيزٌ حَكِيمٌ ﴿٣٨﴾ ﴾ المائدة: ٣٨ .

روي عن عبد الله بن عباس رضي الله عنهما «أن هذه الآية نزلت في طعمة بن أبيرق[1] سارق الدرع وقد سبق ذكره »[2]، ثم صارت عامة في جميع الناس [3].

ومعنى الآية: والسارق من الرجال والسارقة من النساء فاقطعوا أيديهما، يعني: أيمانهما، هكذا تأوله ابن عباس رضي الله عنهما[4]. وفي قراءة ابن مسعود رضي الله عنه ﴿ فاقطعوا أيمانهما ﴾[5]. وقرأ بعضهم: ﴿ السارقَ والسارقةَ ﴾[6] بالنصب، على معنى: اقطعوا السارق والسارقة أيديهما، كما تقول: زيداً اضربه، فتنصب زيداً لوقوع الفعل عليه.

---

(١) طعمة بن أبيرق بن عمرو بن حارثة الأنصاري، شهد المشاهد مع رسول الله ﷺ إلا بدرا، ولم أجد له تاريخ وفاة. انظر في ترجمته: أسد الغابة (١/ ٥٣٩)، و الإصابة (٣/ ٥١٩).

(٢) أخرج القصة ابن جرير في تفسيره. (٩/ ١٨٣)

(٣) قاله ابن جرير في تفسيره.(١٠/ ٢٩٦)

(٤) لم أعثر عليه عن ابن عباس، وقد أخرجه الطبري عن السدي في تفسيره (١٠/ ٢٩٦). وقال القرطبي في تفسيره (٦/ ٤): «لَمْ تَخْتَلِفْ الْأُمَّةُ فِي أَنَّ الْيَدَ الْمَقْطُوعَةَ بِأَوَّلِ سَرِقَةٍ هِيَ الْيَمِينُ ».

(٥) قال ابن كثير في تفسيره (٣/ ١٠٧): «وهذه قراءة شاذة، وإن كان الحكم عند جميع العلماء موافقا لها، لا بها»

(٦) وهي قراءة شاذة. انظر: مختصر الشواذ لابن خالويه (ص ٣٨)، والمحرر(٤/ ٤٣٣) .

والقراءة المختارة هي الرفع لأن القطع يقع على الأيدي لا على السارق [١].

قال المُبرِّد [٢] [٣]: «ليس القصد من الآية إلى واحد بعينه، وإنما معنى الآية: من سرق فاقطعوا يده، بخلاف قولك: زيداً اضربه، وعلى هذا وجه الرفع في قوله تعالى: ﴿ ٱلزَّانِيَةُ وَٱلزَّانِى ﴾ النور: ٢، وقوله تعالى: ﴿ وَٱلَّذَانِ يَأْتِيَـٰنِهَا مِنكُمْ فَـَٔاذُوهُمَا ﴾ النساء: ١٦. وتقدير الآية: أن فيما يتلى عليكم ويشرع لكم؛ والسارق والسارقة فاقطعوا أيديهما [٤]، وإنما ذكر الأيدي بلفظ الجمع الصحيح وأراد بذلك أيمانهما وهما يمينان، وكذلك في قوله تعالى: ﴿ فَقَدْ صَغَتْ قُلُوبُكُمَا ﴾ التحريم: ٤ لأن ما كان في الشيء منه واحد ثم ثُنى لفظ به على الجمع [٥]. والإضافة إلى الاثنين تبين أن المراد التثنية دون الجمع، لأنك إذا قلت:

---

(١) قال الطبري في تفسيره (١٠/ ٢٩٤): «ولذلك رفع»السارق والسارقة»، لأنهما غير معيّنين. ولو أريد بذلك سارقٌ وسارقة بأعيانهما، لكان وجه الكلام النّصب».

(٢) أبو العباس محمد بن يزيد الأزدي البصري، إمام في النحو واللغة، وله فيها مصنفات مشتهرة، توفي سنة ٢٨٦هـ. انظر في ترجمته: البلغة في تاريخ أئمة اللغة (ص ٢٥٠)، إنباه الرواة (٣/ ٢٤١).

(٣) نسبه الزجاج في معاني القران إلى المبرد. (٢/ ١٧٢).

(٤) وقد ذهب إليه أيضا الفراء في معاني القران (١/ ٣٠٦)، والزجاج في معانيه (٢/ ١٧٢) ونسبه إلى المبرد، المبرد، وكذلك الطبري في تفسيره (١٠/ ٢٩٤). وهو قول جماعة من البصريين أن السارق والسارقة مبتدأ وخبره جملة الأمر. انظر: تفسير البحر المحيط (٤/ ٤١٧). وقال الزمخشري في كشافه (٢/ ٢٥): «رفعهما على الابتداء والخبر محذوف عند سيبويه، كأنه قيل: وفيما فرض عليكم السارق والسارقة أي حكمهما. ووجه آخر وهو أن يرتفعا بالابتداء، والخبر (فاقطعوا أَيْدِيَهُمَا) ودخول الفاء لتضمنهما معنى الشرط، لأن المعنى: والذي سرق والتي سرقت فاقطعوا أيديهما».

(٥) قال الزمخشري في تفسيره (٢/ ٢٧): «أيديهما يديهما ونحوه: (فقد صغت قلوبكما) اكتفى بتثنية المضاف المضاف إليه عن تثنية المضاف.

أشبعتُ بطونهما، عُلم أن للإثنين بطنين فقط، يدل عليه أن أصل التثنية الجمع، لأنك إذا ثنيت الواحد فقد جمعت واحد إلى واحد، إلا أن التثنية لا تجمع في سائر المواضع لحاجة المعرفة إلى الفصل بين الجماعة والاثنين ولا حاجة إلى التمييز في إضافة الشيئين إلى الاثنين، وإن ثني ما كان في الشيء منه واحد فذلك جائز [١]، قال الشاعر [٢]: «ظهراهما مثلُ ظهور التُّرسين» فجاء بالتثنية والجمع في بيت واحد [٣].

فإن قيل: لأي معنى قدّم الله جل ذكره السارق على السارقة، وقد قدم ذكر الزانية على الزاني [٤]، قيل: لأن السرقة في الرجال أكثر، والنساء هم المفتتنات للرجال (بالتعريض) [٥] لهم أكثر، ولو لزمت المرأة بيتها كما أمر الله تعالى وراقبت الله تعالى لم تقع هي ولا الرجال في الزنا.

---

(١) قال في البحر المحيط (٤/ ٤٢٤): «باب صغت قلوبكما يطرد فيه وضع الجمع موضع التثنية، وهو ما كان اثنين من شيئين كالقلب والأنف والوجه والظهر، وأمّا إن كان في كل شيء منهما اثنان كاليدين والأذنين والفخذين فإن وضع الجمع موضع التثنية لا يطرد».

(٢) القائل هو خطام المجاشعي، نقله عنه ابن منظور في اللسان باب: مرت (٢/ ٨٩)

(٣) قال القرطبي في تفسيره (٥/ ٦٢): «وحكي عن سيبويه أنه قال: سألت الخليل عن قوله ما أحسن وجوههما فقال: الاثنان جماعة وقد صح قول الشاعر: (ومهمهين قذفين مرتين... ظهراهما مثل ظهور الترسين)». والواو في مهمين: واو رب، والمهمه: القفر المخوف والقذف، بفتح القاف والذال المعجمة بعدها فاء: البعيد من الأرض. والمرت، بفتح الميم وسكون الراء المهملة بعدها مثناة فوقية: الأرض لا ماء فيها ولا نبات.أهـ. انظر: خزانة الأدب (٧/ ٥٤٨-٥٥٠).

(٤) يعني في آية سورة النور وهي قوله تعالى: ﴿ ٱلزَّانِيَةُ وَٱلزَّانِي فَٱجْلِدُواْ كُلَّ وَٰحِدٖ مِّنۡهُمَا مِاْئَةَ جَلۡدَةٖ ﴾ النور: ٢.

(٥) هكذا في النسختين.

وأما قوله عز وجل في هذه الآية: ﴿جَزَآءَۢ بِمَا كَسَبَا﴾ فمعناه: عقوبة لهما على ما عملا. وإنما انتصب ﴿جزاءً﴾ لأنه مفعول له، كأنه قال: فاقطعوهما لجزاء فعلهما.

قوله تعالى: ﴿نَكَٰلٗا مِّنَ ٱللَّهِ﴾ معناه: عقوبة وفضيحة من الله تعالى. والنكال هو أن ينكل به ليعتبر به غيره فينْكُل أن يفعل مثل ما فعله.

وقوله تعالى: ﴿وَٱللَّهُ عَزِيزٌ حَكِيمٌ﴾ أي منيع بالنقمة من السارق، ذو حكمة فيما حكم من القطع عليه، لما في ذلك من زجر السرّاق وردعهم صيانة لأموال الناس. وظاهر الآية يقتضي وجوب القطع على السارق بسرقة الشيء اليسير والكثير، وهو قول الخوارج [1].

إلا أن الآثار قد وردت عن رسول الله ﷺ أنه قال: «**لا قطع في أقل من عشرة دراهم**» [2]، وبه أخذ أصحابنا رحمهم الله [1].

---

(١) وإليه أيضا ذهب الحسن، وداود. وانظر: البحر المحيط (٤/ ٤١٧). وقال الطبري في تفسيره (١٠/ ٢٩٦): «وقال آخرون: بل عني بذلك سارقَ القليل والكثير. واحتجوا في ذلك بأن الآية على الظاهر، وأنْ ليس لأحد أنَ يخُصَّ منها شيئًا، إلا بحجة يجب التسليم لها. (٢) وقالوا: لم يصحّ عن رسول الله ﷺ خبرٌ بأن ذلك في خاصّ من السُرَّاق. قالوا: والأخبار فيما قَطَع فيه رسول الله ﷺ مضطربة مختلفة، ولم يروِ عنه أحد أنه أتي بسارق درهمٍ فَخلَّى عنه، وإنما رووا عنه أنه قطع في مجن قيمته ثلاثة دراهم. قالوا: وممكن أن يكون لو أتى بسارق ما قيمته دانقٌ أن يَقْطع. قالوا: وقد قطع ابن الزبير في دِرْهم». وقد رد رحمه الله على هذا القول وبين أن النص الصحيح ورد بالقطع في ربع دينار فصاعدا فوجب اتباعه. انظر: تفسيره (١٠/ ٢٩٧).

(٢) أخرجه أحمد في مسنده (١١/ ٥٠٢)، قال حدثنا نصر بن باب عن الحجاج عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده. وأخرجه الدارقطني في سننه (٣/ ١٩٢) عن حجاج عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن

=

واتفقت الصحابة رضي الله عنهم على اعتبار أصل النصاب في وجوب القطع بالسرقة، وإنما اختلفت في المقدار [٢].

روي عن علي بن أبي طالب وعبد الله بن مسعود رضي الله عنهما مثل قولنا[٣].

وعن عمر رضي الله عنه أنه قال: «لا تقطع الخمس إلا في خمس» [٤]، وهي رواية أخرى عن علي رضي الله عنه [٥]، معناه: لا تقطع خمس أصابع إلا في خمس دراهم.

وعن عائشة رضي الله عنها أنها قالت: «لا قطع إلا في ربع دينار». وهو قول

جده، وأخرجه أبو بكر الجصاص في أحكام القران (٢/ ٤١٧)، وأورده الزيلعي في نصب الراية (٣/ ٣٥٩) ونقل عن صاحب التنقيح أن الحجاج بن أرطأة لم يسمع هذا الحديث من عمرو وهو ضعيف ومدلس، وأورده الهيثمي في مجمع الزوائد (٦/ ٢٧٣)، وقال: رواه أحمد، وفيه نصر بن باب، ضعفه الجمهور. وقد ضعف الحديث جمع من أهل العلم كابن القطان في بيان الوهم والإيهام (٧/ ٢٦٨) وابن رجب في العلل المتناهية (٢/ ٣٠٧).

(١) انظر: أحكام القران للجصاص (٦/ ٧).

(٢) قال الكاساني في بدائع الصنائع (٧/ ٧٧): «فإن الصحابة أجمعوا على اعتبار النصاب، وإنما جرى الاختلاف بينهم في التقدير».وانظر: مراتب الإجماع لابن حزم (ص ١٣٥)، فتح الباري لابن حجر (١٢/ ١٠٦).

(٣) انظر: أحكام القران للجصاص (٦/ ٩).

(٤) أخرجه الدارقطني في سننه (٣/ ١٨٦) وابن أبي شيبة في مصنفه (٩/ ٤٧٢) والبيهقي في سننه (٨/ ٢٦٢)، وفي إسناده سعيد بن أبي عروبة وهو مدلس وقد عنعن، انظر: التقريب (ص٣٨٤)، وهو أيضا قول صحابي فلا يعارض بالأحاديث الصحاح.

(٥) لم أعثر عليها عن علي رضي الله عنه.

الشافعي رحمه الله [١].

وقال عبد الله بن عمر رضي الله عنهما: «ثلاثة دراهم» [٢]. وفي قوله تعالى: ﴿ جَزَآءَۢ بِمَا كَسَبَا ﴾ دليل أن القطع لا يثبت في الشيء اليسير. قالت عائشة رضي الله عنها: «كانت اليد لا تقطع على عهد رسول الله ﷺ في الشيء التافه» [٣].

وعن عبد الرحمن بن عوف [٤] رضي الله عنه عن رسول الله ﷺ أنه قال: «**لا قطع في الطعام**» [٥].

---

(١) انظر: الأم (٦/ ١٤٠)

(٢) رواه المصنف مختصرا وأصله في الصحيحين من طريق نافع عن ابن عمر: «أن رسول الله ﷺ قطع سارقا في مجن قيمته ثلاثة دراهم»، انظر صحيح البخاري: كتاب الحدود برقم (٦٤١١)، وصحيح مسلم، كتاب الحدود (٣/ ١٣١٣)

(٣) أخرجه ابن أبي شيبة (٤/ ٤٧٦) في الحدود باب من قال لا تقطع في أقل من عشرة دراهم قال حدثنا عبد الرحيم بن سليمان عن هشام عن عروة عن أبيه عن عائشة وكلهم ثقات، وأخرجه البيهقي (٨/ ٢٥٥) بلفظ: «إن يد السارق لم تقطع في عهد النبي ﷺ في أدنى من ثمن حجفة أو ترس – وكل واحد منهما ذو ثمن – وإن يد السارق لم تقطع في عهد رسول الله ﷺ في الشئ التافه ». وقال البيهقي: «والذي عندي أن القدر الذي رواه من وصله من قول عائشة وكل من رواه موصولا حفاظ أثبات ». وصححه ابن حزم في المحلى (١١/ ٣٥٢)، ورواه عبد الرزاق (١٠/ ١٨٩) عن عروة مرسلا.

(٤) عبد الرحمن بن عوف بن عبد عوف القرشي الزهري، أحد العشرة المبشرين بالجنة، كان له عطاء كثير في الإسلام، مات سنة ٣٢هـ. انظر في ترجمته: طبقات ابن سعد (٣/ ١٢٤)، الاستيعاب (٢/ ٨٤٤).

(٥) قَالَ عَلَيْهِ السَّلَامُ: «لَا قَطْعَ فِي الطَّعَامِ» قُلْت: غَرِيبٌ بِهَذَا اللَّفْظِ وَأَخْرَجَ أَبُو دَاوُد فِي الْمَرَاسِيلِ عَنْ جَرِيرِ جَرِيرِ بْنِ حَازِمٍ عَنْ الْحَسَنِ الْبَصْرِيِّ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ.قَالَ: «إنِّي لَا أَقْطَعُ فِي الطَّعَامِ».

=

ولا خلاف بين الصحابة ومن بعدهم من العلماء أن الحرز [١] معتبر في وجوب القطع على السارق، حتى لو سرق مالاً غير محرز لا قطع عليه [٢]. وكذلك من سرق من حرز (هو مأذون) [٣] بالدخول فيه، أو سرق مالاً للسارق فيه شبهة لم يجب عليه القطع. وإلى هذا أشار ﷺ حيث قال: «**ادرأوا الحدود بالشبهات**» [٤]. وقال ﷺ: «**لأن يخطئ الإمام في الدرء خير من أن يخطئ في الإصابة**» [٥].

وَذَكَرَهُ عَبْدُ الْحَقِّ فِي «أَحْكَامِهِ» مِنْ جِهَةِ أَبِي دَاوُد، وَلَمْ يُعِلَّهُ بِغَيْرِ الْإِرْسَالِ، وَأَقَرَّهُ ابْنُ الْقَطَّانِ عَلَى ذَلِكَ وَرَوَى ابْنُ أَبِي شَيْبَةَ فِي «مُصَنَّفِهِ» حَدَّثَنَا حَفْصٌ عَنْ أَشْعَثَ بْنِ عَبْدِ الْمَلِكِ، وَعَمْرًا عَنْ الْحَسَنِ «أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أُتِيَ بِرَجُلٍ سَرَقَ طَعَامًا، فَلَمْ يَقْطَعْهُ » انْتَهَى.

(١) الحرز هو الذي يوضع لحفظ الأموال ويختلف حرز كل مال بحسبه والأصل في اعتبار الحرز الأثر والنظر ، انظر أحكام القران لابن العربي (٣/ ١٨٣) .

(٢) لأنه لا يكون حينئذ سرقة بالمعنى الشرعي فقد يكون اختلاسا أو غصبا، انظر: طرح التثريب (٨/ ٢٣).

(٣) كتبت في النسخة الأولى متداخلتين وما أثبته هو الصحيح.

(٤) حديث ضعيف جدًّا، أَخْرَجَهُ اَلتِّرْمِذِيُّ، وَالْحَاكِمُ: مِنْ حَدِيثِ عَائِشَةَ رَضِيَ الله عَنْهَا بِلَفْظِ «**ادْرَأُوا اَلْحُدُودَ عَنْ اَلْمُسْلِمِينَ مَا اِسْتَطَعْتُمْ**» وفي سنده يزيد بن زياد الدمشقي وهو متروك، انظر: الجرح والتعديل (ص٣٢٤).

وَرَوَاهُ اَلْبَيْهَقِيُّ (٢/ ١٢): عَنْ عَلِيٍّ - رضي الله عنه - (مِنْ) قَوْلِهِ بِلَفْظِ: «**ادْرَأُوا اَلْحُدُودَ بِالشُّبُهَاتِ**». وفي سنن أبي داود عن عبد الله بن عمرو بن العاص أن رسول الله ﷺ قال: «**تعافوا الحدود فيما بينكم فما بلغني من حد فقد وجب**» وصححه الألباني في صحيح سنن أبي داود (٩/ ٣٧٦). وقال ابن حجر في الفتح (١٢/ ١٢٦) «يجوز تلقين المقر بما يوجب الحد ما يدفع به عنه الحد ».

(٥) هذا الحديث تتمة للحديث السابق « **ادرأوا الحدود بالشبهات**» وهو ضعيف جدًّا كما سبق.

ولا خلاف بين العلماء أن السارق إذا سرق أول مرة نصاباً كاملاً من حرز من غير شبهة قُطعت يده اليمنى (١)، وأنه إذا سرق ثانياً قُطعت رجله اليسرى (٢)، وإنما اختلفوا في المرة الثالثة والرابعة. قال أصحابنا: «يحبس حتى يتوب أو يموت»(٣). وقال الشافعي رحمه الله: «يقطع في المرة الثالثة يده اليسرى وفي المرة الرابعة رجله اليمنى» (٤). وفي المسألة خلاف بين الصحابة رضوان الله عليهم (٥).

قوله عز وجل: ﴿ فَمَن تَابَ مِنۢ بَعۡدِ ظُلۡمِهِۦ وَأَصۡلَحَ فَإِنَّ ٱللَّهَ يَتُوبُ عَلَيۡهِۚ إِنَّ ٱللَّهَ غَفُورٞ رَّحِيمٌ ٣٩ ﴾ المائدة: ٣٩.

معنى الآية، والله أعلم: من تاب من السرقة من بعد سرقته، وأصلح العمل فيما بينه وبين ربه فإن الله يتجاوز عنه، أي: لا يؤاخذه به في الآخرة، ولا يقطع يده إذا ردّ المال قبل المرافعة إلى الحاكم، إن الله غفور، أي: متجاوز عن التائب، رحيم بمن مات على التوبة.

وليس في هذه الآية دليل على أن السارق إذا تاب بعد المرافعة إلى الحاكم أن الحد يسقط عنه بالتوبة، لأن التوبة من الله تعالى على عبده إسقاط الإثم عنه، إلا أنّا حملناها في آية قطاع الطريق على إسقاط الحد بدلالة أن الله تعالى خص التوبة في تلك الآية بما قبل القدرة عليهم. والمعنى في ذلك كله: أنه إذا تاب وهو تحت يد الإمام وقهره احتمل أنه

---

(١) وقال القرطبي في تفسيره (٦/ ٤):» لَمْ تَخْتَلِفْ الْأُمَّةُ فِي أَنَّ الْيَدَ الْمَقْطُوعَةَ بِأَوَّلِ سَرِقَةٍ هِيَ الْيَمِينُ ».

(٢) انظر: المبسوط للسرخسي (١١/ ٣٦٣)

(٣) انظر: المصدر السابق نفسه.

(٤) انظر: الأم (٦/ ١٦٢).

(٥) انظر: المغني (١٠/ ٢٦٧).

قصد بإظهار التوبة إسقاط الحد عن نفسه واحتمل أن توبته توبـة حقيقيـة فـلا يُصـدّق في أحكام الدنيا بالشك، بل يقام عليه ما كان واجباً عليه، فإن كان توبته حقيقيـة كـان ذلـك زيادة درجة له، كما أن الله تعالى ابتلى الأنبياء والصالحين بالبلايا والمحن والأمراض زيادة لهم في درجاتهم. وإن لم تكن توبته حقيقية كان الحد عقوبة له على ذنبه، وهـو مؤاخـذ في الآخرة إن لم يتب [1].

---

(١) والجامع في هذه المسألة أن الحدود إذا بلغت السلطان فلا تسقط لا بشفاعة ولا بتوبة. قال ابـن حجـر في الفتح (١٢/ ٩٥): «منع الشفاعة في الحدود وقد تقدم تقييد المنع بما إذا انتهـى ذلـك إلى أولي الأمـر، قـال أبو عمر بن عبد البر لا أعلم خلافا أن الشفاعة في ذوي الذنوب حسنة جميلة ما لم تبلغ السلطان وأن على السلطان أن يقيمها إذا بلغته».

قولـه عـز وجـل ﴿ أَلَمْ تَعْلَمْ أَنَّ ٱللَّهَ لَهُۥ مُلْكُ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ يُعَذِّبُ مَن يَشَآءُ وَيَغْفِرُ لِمَن يَشَآءُ ۗ وَٱللَّهُ عَلَىٰ كُلِّ شَىْءٍ قَدِيرٌ ﴿٤٠﴾ ﴾ المائدة: ٤٠ .

معناه: ألم تعلم أن الله تعالى له المقدرة على أهل السموات والأرض، يعذب من يشاء على الذنب الصغير وهو عدل منه، ويغفر لمن يشاء الذنب العظيم وهو فضل منه[١]. أي: يعذب من توجب الحكمة تعذيبه ويغفر لمن توجب الحكمة مغفرته، ومشيئته تطابق حكمته وحكمته تطابق مشيئته[٢].

ويقال: إن المراد بالآية بيان تمام اقتداره على ما يشاء، ترغيباً في وعده وتحذيراً من وعيده، ليقف العبد بين الخوف والرجاء، يرجو رحمته ويخاف عذابه، ولهذا عقّب ذكر التعذيب والمغفرة بالقدرة فقال: ﴿ وَٱللَّهُ عَلَىٰ كُلِّ شَىْءٍ قَدِيرٌ ﴾ .

قال مجاهد في معنى الآية: «يعذب من يشاء من المسلمين وإن أظهروا التوبة ويغفر لمن يشاء من المشركين إذا انتهوا وأسلموا من حيث كان آخر الأمرين على هذا التدبر أصلح للفريقين لأنه لو بقي الحد على الكافر بعدما أسلم كان ذلك أبعد من إسلامه وتوبته ولو أبقاه على المسلم كان أزجر له عن المعاودة» .

---

(١) ذكر ابن عادل في اللباب ما يشبهه (٦/ ٧٦): «قال ابنُ عباسٍ – رضي الله عنهما –: يعذبُ مَنْ يشاءُ على الصَّغيرةِ، ويغفرُ لِمَنْ يشاءُ الكبيرةَ والله غفورٌ رحيمٌ ».

(٢) قال الرازي في تفسيره (٦/ ٥٩): «إنه تعالى يحسن منه كل ما يشاء ويريد لأجل كونه مالكاً لجميع المحدثات، والمالك له أنه يتصرف في ملكه كيف شاء وأراد ».

قوله عز وجل: ﴿ ۞ يَـٰٓأَيُّهَا ٱلرَّسُولُ لَا يَحْزُنكَ ٱلَّذِينَ يُسَـٰرِعُونَ فِى ٱلْكُفْرِ مِنَ ٱلَّذِينَ قَالُوٓا۟ ءَامَنَّا بِأَفْوَٰهِهِمْ وَلَمْ تُؤْمِن قُلُوبُهُمْ ۛ وَمِنَ ٱلَّذِينَ هَادُوا۟ ۛ سَمَّـٰعُونَ لِلْكَذِبِ سَمَّـٰعُونَ لِقَوْمٍ ءَاخَرِينَ لَمْ يَأْتُوكَ ۖ يُحَرِّفُونَ ٱلْكَلِمَ مِنۢ بَعْدِ مَوَاضِعِهِۦ ۖ يَقُولُونَ إِنْ أُوتِيتُمْ هَـٰذَا فَخُذُوهُ وَإِن لَّمْ تُؤْتَوْهُ فَٱحْذَرُوا۟ ۚ وَمَن يُرِدِ ٱللَّهُ فِتْنَتَهُۥ فَلَن تَمْلِكَ لَهُۥ مِنَ ٱللَّهِ شَيْـًٔا ۚ أُو۟لَـٰٓئِكَ ٱلَّذِينَ لَمْ يُرِدِ ٱللَّهُ أَن يُطَهِّرَ قُلُوبَهُمْ ۚ لَهُمْ فِى ٱلدُّنْيَا خِزْىٌ ۖ وَلَهُمْ فِى ٱلْـَٔاخِرَةِ عَذَابٌ عَظِيمٌ ﴿٤١﴾ ﴾ المائدة: ٤١ .

معناه: يا محمد ﷺ لا يحزنك فعل الذين بعضهم بعضاً في الإقامة على الكفر والحث عليه. قرأ نافع ﴿ لا يُحزنك ﴾ بضم الياء [١]، يقال: حزنه يحزنه، وأحزنه يُحزنه ومعناهما واحد [٢].

وقوله تعالى ﴿ مِنَ ٱلَّذِينَ قَالُوٓا۟ ءَامَنَّا بِأَفْوَٰهِهِمْ وَلَمْ تُؤْمِن قُلُوبُهُمْ ۛ ﴾ معناه: من الذين يقولون بأفواههم صدّقنا ولم تصدِّق قلوبهم في السر، وهم المنافقون. ﴿ وَمِنَ ٱلَّذِينَ هَادُوا۟ ۛ ﴾ يقول: ومن يهود المدينة الذين هم أهل الصلح للنبي ﷺ، وفي هذا تسلية للنبي ﷺ وتثبيتٌ لفؤاده بوعد النصر والظفر، وإعلامٌ أن المنافقين واليهود لا يضرونه.

روي عن عبد الله بن عباس رضي الله عنهما أنه قال: «نزلت هذه الآية في أبي لُبابة ابن عبد المنذر [٣] لما استشاره بنو قريظة في حصونهم، ورسول الله ﷺ محاصرهم، أننزل على

---

(١) وأما بقية العشرة فقرأوها بفتح الياء، انظر: النشر (٢/ ٢٧٩).

(٢) وهما لغتان. انظر: الدر المصون (١/ ٢٠١١).

(٣) بشير بن عبد المنذر، أبو لبابة الأنصاري الأوسي، وقيل: اسمه رفاعة وهو بكنيته أشهر، مات في خلافة علي وقيل: بعد مقتل عثمان. أسد الغابة (١/ ٣٦٨)، والإصابة (١/ ٣١٢).

حكم سعد بن معاذ؟ فأشار إليهم بيده ألا إنه الذبح وأشار إلى حلقه ، فأنزل الله تعالى هذه الآية»[١]. قال أبو لُبابة:«فما زالت قدماي حتى علمت إني خنت الله تعالى ورسوله ﷺ»[٢].

قال ابن عباس في قوله تعالى: ﴿سَمَّٰعُونَ لِلْكَذِبِ﴾ معناه: «قوّالون للكذب»[٣]، وأحبّ الحديث إليهم أكذبه.

وقوله تعالى: ﴿سَمَّٰعُونَ لِلْكَذِبِ سَمَّٰعُونَ لِقَوْمٍ ءَاخَرِينَ﴾ أي :يقولون لك حديث أهل خيبر[٤] الذين لم يأتوك ولا صُلح بينك وبينهم، يسألك أهل يهود المدينة عما حدث في أهل خيبر.

﴿يُحَرِّفُونَ﴾ أي يغيرون كلام الله تعالى من بعد أن وضعه الله في التوراة مواضعه، بأن فرض فيها فروضه وأحل حلاله وحرم حرامه.

﴿يَقُولُونَ إِنْ أُوتِيتُمْ هَٰذَا فَخُذُوهُ﴾ أي: يقول رؤساء اليهود لسفلتهم: إن أمركم محمد ﷺ بجلد الزاني المحصن فاقبلوا منه واعملوا به، وإن لم يأمركم بالجلد وأمركم بالرجم فاحذروا عن الرجم ولا تقبلوا قوله. قال: «وذلك أن رجلاً وامرأة من أهل خيبر وهم حرب لرسول الله ﷺ فَجَرا، وكانا في شرف، وكانا قد أحصنا فكرهت اليهود

---

(١) أخرجه الطبري في تفسيره عن السدي (٨/ ٤١٣) .

(٢) أخرجه البيهقي في دلائل النبوة (٤/ ٦٦) .

(٣) لم أجده عن ابن عباس ولكن ذكره مقاتل في تفسيره انظر: تفسير مقاتل (١/ ٣٩٨).

(٤) بلد كثير الماء والزرع، وكان يسمى ريف الحجاز، وأكثر محصولاته التمر، يبعد عن المدينة (١٦٥) كيلا شمالا على طريق الشام المار بخيبر فتيماء. انظر: المعالم الجغرافية في السيرة النبوية (ص ٢٧٠).

رجمهما وفي كتابهم الرجم، وكتبوا إلى أناس من اليهود، فأرسلوهما إليهم فقالوا لهم: إنكم جيران هذا الرجل وأهل بلده، وقد فجر فينا فلان وفلانة، فاسألوه عن قضائه فيهما، فإن أفتاكم بالجلد فاجلدوهما وإن أفتاكم بالرجم فقد تركنا ذلك في التوراة وهي أحق أن تطاع. فسأل يهود المدينة رسول الله ﷺ فقال لهم رسول الله ﷺ: «هل ترضون بقضائي في ذلك؟» قالوا: نعم. فنزل جبريل عليه السلام على رسول الله ﷺ بحكم الرجم، وقال له: إن أبوا أن يأخذوا به فاسألهم عن رجل يقال (له)[1] ابن صوريا[2] وصفه لهم، فاجعله بينك وبينهم، فقال لهم عليه السلام: **نعم أجد فيما أنزل الله تعالى عليّ أن الزانية والزاني إذا فجرا وقد أحصنا وجب عليهما الرجم**. قال: فنفروا عن ذلك، قال لهم رسول الله ﷺ: «**أتعرفون شاباً أبيض أعور يسكن فدك[3] يقال له ابن صوريا؟**» قالوا نعم. قال: فأيّ رجل هو فيكم؟ قالوا: هو أعلم يهودي بقي على ظهر الأرض، قال: فأرسلوا إليه، قالوا: نعم، ففعلوا فأتاهم بن صوريا، فقال له عليه السلام: **أنت أعلم اليهود؟** قال: كذلك يزعمون. فقال عليه السلام لليهود: «**أتجعلونه بيني وبينكم؟**» قالوا: نعم، قد رضينا. فقال له عليه السلام: «**فإني أنشدك الله الذي لا إله إلا هو، الذي أنزل التوراة على موسى عليه السلام وفلق لكم البحر ورفع فوقكم الطور وظلل عليكم الغمام وأنزل عليكم المن والسلوى ؛ هل تجدون في كتابكم الذي أتاكم به موسى عليه السلام الرجم**

(١) سقطت من النسخة الأولى وهي في الثانية.

(٢) يقال له عبد الله الأعور، وهو من كبار علماء اليهود. انظر: سيرة ابن هشام (١/ ١٦٠-١٦١).

(٣) هي بلدة كانت عامرة، صالح أهلها رسول الله ص بعد فتح خيبر، وهي قرية من شرقي خيبر على أحد الأودية. انظر: المعالم الجغرافية في السيرة النبوية (ص ٣٦٧).

على من أحصن؟» قال ابن صوريا: نعم، والذي ذكّرتني به لولا خشية التوراة أن تحرقني أو تهلكني إن كذبتُ أو غيّرتُ ما اعترفت لك ،[١] ولكن كيف أُنزل عليك يا محمد؟ قال: «**إذا شهد أربعة أنه أدخل فيها كما يدخل المِيل [٢] في المكحلة وجب الرجم**»، قال ابن صوريا: والذي أنزل التوراة لهكذا أنزل على موسى عليه السلام. فقال له قومه: ما أسرع ما صدقته، ما كنتَ لما أثنينا عليك بأهل وما أنت بأعلمنا، ووثب عليه سفلتهم. فقال: خفت إن كذبته أن ينزل بنا عذاب شديد وأنشدني بالتوراة. فأمر رسول الله ﷺ برجم اليهوديين الزانيين، وقال: «**أنا أول من أحيا سُنّة أماتوها** »[٣].

وذهب بعض المفسرين [٤] في قوله: ﴿سَمَّـٰعُونَ لِلْكَذِبِ﴾ معناه: يسمعون منك ليكذبوا عليك، وذلك أنهم إذا جالسوا رسول الله ﷺ تهيأ لهم أن يقولوا سمعنا منه كذا وكذا. ويقال: معناه مستمعون منك لأهل خيبر، أي: هؤلاء عيون أولئك الغيَّب. ويقال معنى ﴿سَمَّـٰعُونَ لِلْكَذِبِ﴾ قابلون للكذب، كما يقال: لا تسمع من فلان قوله، أي: لا تقبل منه. ومنه قولهم:«سمع الله لمن حمده» أي: قبل الله تعالى منه حمده. وفي لفظ: السّماعين مبالغة، ودلالة على أن ذلك عادة وطريقة لهم.

وأما قوله تعالى: ﴿وَمَن يُرِدِ ٱللَّهُ فِتْنَتَهُۥ﴾ فمعناه: من يرد الله بليّته، ويقال: عقوبته

(١) أخرج هذا الأثر إلى هذا الموضع ابن جرير في تفسيره عن أبي هريرة (٨/ ٤١٥، ٤١٤)

(٢) هو الأداة التي يكتحل بها، انظر لسان العرب، مادة ميل (١١/ ٦٣٥).

(٣)وأخرج القصة بمعناها الإمام أحمد عن البراء بن عازب وليس فيها ذكر اسم ابن صوريا انظر: المسند (٤٠/ ١٩٦) . وكذلك أخرجها ابن هشام في سيرته (١/ ٥٦٤)

(٤) انظر: تفسير البغوي (٣/ ٥٥) و بحر العلوم للسمرقندي (١/ ٤٧٤)

وفضيحته فلن تقدر يا محمد ﷺ أن تدفع عنه شيئاً مما أراد الله تعالى به. وأصل الفتنة من قولهم: فتنت الذهب إذا أدخلته في النار واستخلصته واستصفيته واحترق ما كان فيه من الخبث [1]، فإذا أضيفت الفتنة إلى المؤمن أريد بذلك امتحانه وابتلاؤه بالمصائب والمكاره ليستخلص من الذنوب، ويكون ذلك كفارة له، كما أن الصائغ لا يريد بإدخال الذهب في النار إذلال الذهب وإهانته، وإنما يريد استخلاصه واستصفاءه، فإذا اضيفت الفتنة إلى الكافر أريد بها الهلاك والاحتراق لأن الكفار خبث كلهم، والخبث لابد أن يحترق بمنزلة خبث الذهب والفضة [2].

وقوله تعالى: ﴿أُوْلَـٰٓئِكَ ٱلَّذِينَ لَمۡ يُرِدِ ٱللَّهُ﴾ أي أهل هذه الصفة هم الذين لم يرد الله أن يفتح على قلوبهم ليبصروا الحق. ويقال معناه: لم يرد الله أن يطهر قلوبهم من عقوبات الكفر، مثل الختم والطبع والضيق، كما شرح صدور المؤمنين وطهر قلوبهم لكتابة الإيمان فيها. وقال الحسن رضي الله عنه: «لم يرد الله أن يطهر قلوبهم أي لا يبري قلوبهم من الكفر وهم مقيمون على دينهم واعتقادهم». [3]

وقوله تعالى ﴿لَهُمۡ فِي ٱلدُّنۡيَا خِزۡيٌ﴾ أي فضيحة بما أظهر الله تعالى من كذبهم. ويقال

---

(١) انظر: مفردات القران (ص ٣٧١).

(٢) قال الراغب في مفرداته (ص٣٧٢): «والفتنة من الأفعال التى تكون من الله تعالى ومن العبد كالبلية والمصيبة والقتل والعذاب وغير ذلك من الأفعال الكريهة، ومتى كان من الله يكون على وجه الحكمة، ومتى كان من الإنسان بغير أمر الله يكون بضد ذلك ».

(٣) لم أعثر عليه.

أراد بالخزي: القتل [1] والسبي [2] والجزية [3]. ﴿ وَلَهُمْ فِي ٱلْآخِرَةِ عَذَابٌ عَظِيمٌ ﴾ أعظم مما يكون في الدنيا. قوله عز وجل: ﴿ سَمَّٰعُونَ لِلْكَذِبِ أَكَّٰلُونَ لِلسُّحْتِ ۚ فَإِن جَآءُوكَ فَٱحْكُم بَيْنَهُمْ أَوْ أَعْرِضْ عَنْهُمْ ۖ وَإِن تُعْرِضْ عَنْهُمْ فَلَن يَضُرُّوكَ شَيْـًٔا ۖ وَإِنْ حَكَمْتَ فَٱحْكُم بَيْنَهُم بِٱلْقِسْطِ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ يُحِبُّ ٱلْمُقْسِطِينَ ﴿٤٢﴾ ﴾ المائدة: ٤٢ .

أول هذه الآية راجع إلى صفة اليهود والمنافقين الذين سبق ذكرهم، والفائدة في إعادة وصفهم بسماعين للكذب بيان أنهم إنما استحقوا الخزي والعذاب لإصرارهم على الكذب واستماعه، وضمهم إلى ذلك أكل السحت.

على الحكم ومهر البغي وعسبُ التيس [4] وحُلوان الكاهن [5] وثمن الخمر والاستجعال على المعصية» . كأنهما جعلا السحت اسماً لما لا يحل أخذه.

واختلفوا في المراد بالسحت. فقال ابن مسعود [6] والحسن [1] رضي الله عنهما: «أراد

---

(١) أخرجه ابن جرير في تفسيره عن السدي (٢/ ٥٢٥) .

(٢) أخرجه ابن جرير في تفسيره عن عكرمة (١٠/ ٣١٨) .

(٣) أخرجه ابن جرير في تفسيره عن قتادة (٢/ ٥٢٥) .

(٤) بفتح السين وسكونه هو ماؤه وضرابه. انظر: النهاية في غريب الأثر (٣/ ٢٣٤) مادة عسب. والمقصود النهي عن تأجير الفحل من البهائم وليس فقط التيس لأنه جاء في تفسير ابن جرير قوله: «عسب الفحل» (١٠/ ٣٢٢) .

(٥) حلوان الكاهن هو ما يعطاه الكاهن ويجعل له على كهانته . انظر: لسان العرب، باب: حلا (٣٦٢/١٣)

(٦) قال ابن كثير: «(أكالون للسحت) أي الحرام وهو الرشوة كما قاله ابن مسعود وغيره» ، انظر : تفسير ابن كثير (٣/ ١١٦)

بـه الرشـوة عـلى الحكـم». وقـال عـلي [٢] وأبـو هريـرة[٣] رضي الله عـنهما: «هـو الرشـوة وأصل السحت: من الهلاك، يقـال: سـحته وأسـحته إذا استأصـله، ومنـه قولـه تعـالى: ﴿فَيُسْحِتَكُم بِعَذَابٍ﴾ طه: ٦١ أي: يهلككـم. وسُـمي الحـرام سـحتاً لأنـه يـؤدي إلى الهـلاك والاستئصال. وعن رسول الله ﷺ أنه قال:«**كل لحم نبت من السـحت فالنـار أولى بـه** [٤]، **قيل ما السحت يا رسول الله؟ قال: الرشوة في الحكم**» [٥] .

---

(١) أخرج ابن جرير في تفسيره عن الحسن أنه قال: «تلك الحكام سمعوا كذبة وأكلوا رشوة » (١٠/ ٣١٨)

(٢) أخرجه ابن جرير في تفسيره عن علي (١٠/ ٣٢٢-٣٢٣)

(٣) أخرجه ابن جرير في تفسيره عن أبي هريرة (١٠/ ٣٢٠)

(٤) أخـرج الحـديث حتـى هـذا الموضـع الإمـام أحمـد (٣/ ٣٢١) وعبـد الـرزاق(١١/ ٣٤٥) والحـاكم (٤/ ٤٢٢) من طرق عن ابن خثيم عـن عبـد الـرحمن بـن سـابط عـن جـابر رضي الله عنـه أن النبـي قـال لكعب بن عجرة: «**يا كعب بن عجرة إنه لا يدخل الجنة لحم نبت من سحت أبدا، النار أولى به** » وسنده حسن .

(٥) هذا الجزء الأخير مـن الحـديث لم أعثر عليـه مرفوعـا ، وقـد ذكـره ابـن جريـر في تفسـيره عـن جمـع مـن الصحابة . انظر: تفسير ابن جرير (١٠/ ٣١٩-٣٢٠)

وعن مسروق عن ابن مسعود رضي الله عنهما قال: «الرشوة سحت. فقلت له: أفي الحكم؟ قال لا، ذاك الكفر ثم قرأ: ﴿وَمَن لَّمْ يَحْكُم بِمَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ فَأُوْلَـٰٓئِكَ هُمُ ٱلْكَـٰفِرُونَ﴾ المائدة: ٤٤ »[١]. وأراد بهذا استحلال الرشوة وجحود الحق.

والرشوة تنقسم على وجوه، منها الرشوة في الحكم، وذلك حرام على الراشي والمرتشي، لأنه لا يخلو إما أن يرشو ليحكم له الحاكم بحقه، فيكون المرتشي آخذاً للأجرة على أداء ما هو فرض عليه، ويكون الراشي محاكماً [٢] إلى من لا يصلح للحكم ولا ينفذ حكمه. وإما أن يرشو ليقضي بما ليس بحق له، فيكون الإثم أعظم ويفسق الحاكم من وجهين، وكذلك الراشي.

وقد روي عن رسول الله ﷺ أنه قال:«**لعن الله الراشي والمرتشي والرائش**» [٣]، وأراد بالرائش الذي يمشي بينهما، ومنها الرشوة في غير الحكم، وهي على وجهين كما روي عن وهب بن منبه [٤] أنه قيل له: «الرشوة حرام في كل شيء؟ قال: لا إنما يكره أن ترشو لتعطى ما ليس لك أو لتدفع حقاً لزمك، فأما أن ترشو لتدفع عن دينك ودمك ومالك

---

(١) أخرجه ابن جرير عن مسروق عن ابن مسعود رضي الله عنه ولكنه زاد فيه أن ابن مسعود رضي الله عنه قرأ الآيات الثلاث التي فيها ﴿ ومن لم يحكم بما أنزل الله ﴾ انظر: تفسير ابن جرير (١٠/ ٣٢٤)

(٢) هكذا في النسختين.

(٣) أخرجه الحاكم (٤/ ١٠٣) وأحمد (٥/ ٢٧٩). وصححه الشيخ الألباني دون زيادة «والرائش» فقد حكم عليها بالنكارة انظر: السلسلة الضعيفة (٣/ ٢٣٤) .

(٤) وهب بن منبه بن كامل اليماني، أبو عبد الله، تابعي ثقة، كان على علم واسع بكتب أهل الكتاب، مات سنة بضع عشرة ومائة. انظر في ترجمته: تذكرة الحفاظ (١/ ١٠٠)، تاريخ دمشق (٣٦/ ٣٦٦).

فليس بحرام، وإنما الإثم على القابض ».

وأما الهدايا للأمراء والقضاة فإنها مكروهة، وإن لم يكن للمهدي خصم ولا حكومة عند الحاكم، روي عن أبي حميد الساعدي [١] رضي الله عنه: «**أن النبي ﷺ استعمل ابن (اللُتيبة)** [٢] **على الصدقة، فلما رجع قال: هذا لك، وهذا أُهدي لي. فقال ﷺ: ما بال قوم نستعملهم على ما ولاّنا الله تعالى فيقول: هذا لكم وهذا أهدي لي، هلّا جلس في بيت أمه فينظر أيهدى له أم لا؟** »[٣].

قال محمد بن الحسن رحمه الله: «في هذا الخبر دليل أن القاضي إذا أهدى إليه رجل ممن كان يهدي إليه قبل القضاء وعلم أنه لم يهده إليه لأجل القضاء أنه يحل له أخذه كما كان يأخذ من قبل» [٤].

فأما قوله ﴿فَإِن جَآءُوكَ فَٱحۡكُم بَيۡنَهُمۡ﴾ فقد روي «أن اليهود لما أرادوا أن ينهضوا من عند النبي ﷺ بعد قصة الزنا تعلقت بنو قريظة ببني النضير، فقالوا: يا محمد ﷺ إخواننا بنو النضير أبونا واحد وديننا واحد وبيتنا واحد وكتابنا واحد إذا قتلوا منا قتيلاً

---

(١) أبو حميد الساعدي الأنصاري المدني، صاحب رسول الله ص، قيل اسمه عبد الرحمن وقيل المنذر بن سعد، غلبت عليه كنيته، توفي في آخر خلافة معاوية أو أول خلافة يزيد. انظر في ترجمته: الاستيعاب (١/ ٢٥٢)، وتهذيب الكمال (٣٣/ ٢٦٤).

(٢) هكذا كتبت في النسختين بتقديم الياء على الباء وهو خطأ. وهو عبد الله بن اللتبية بن ثعلبة الأزدي، واللتبية بضم اللام واسكان التاء ومنهم من فتحها، نسبة إلى بني لتب قبيلة معروفة، وقيل إلى أمه. ولم أجد له تاريخ وفاة. انظر في ترجمته: الإصابة (٤/ ٢٢٠)، صحيح مسلم بشرح النووي (١٢/ ٢١٩).

(٣) أخرجه البخاري باب: من لم يقبل الهدية لعلة (٢/ ٩١٧) ومسلم باب: تحريم هدايا العمال (٦/ ١١)

(٤) لم أعثر عليه.

أعطونا سبعين وسقاً [١] من تمر، وإذا قتلنا منهم قتيلاً أخذوا منا أربعين ومائة وسق، وجراحاتنا على النصف من جراحاتهم. فقال عليه السلام: دم القُرظي وفاء بدم النضري، فأنزل الله عز وجل هذه الآية» [٢]. أي: إن جاءك الفريقان كلهم راضين بحكمك فاحكم بينهم بما أنزل الله وإن شئت فأعرض عنهم. ويقال معنى الآية: إن جاءك أهل خيبر في حكم الزنا فاقضِ بينهم بالرجم في هذه الحادثة التي وقعت لهم وفي نظيرها من الحوادث التي تقع من بعد، أو أعرض عنهم ولا تحكم فيما بينهم، خيَّره الله تعالى في أن يحكم فيهم وبين أن يعرض عنهم [٣]، (و) [٤] هذا التخيير منسوخ [٥] بقوله تعالى: ﴿وَأَنِ ٱحْكُم بَيْنَهُم بِمَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ﴾ المائدة: ٤٩ الآية.

وقوله تعالى: ﴿وَإِن تُعْرِضْ عَنْهُمْ﴾ معناه: وإن تعرض عن الحكم والقضاء بينهم لا يضرك غضبهم عليك لإعراضك عنهم.

---

(١) الوسق: ستون صاعا.

(٢) أخرج هذه القصة ابن جرير في تفسيره بألفاظ متقاربة عن ابن جريج (١٠/ ٣٥٩)،كما أخرجها أحمد عن ابن عباس قال أحمد شاكر: إسناده صحيح (٢٢١٢) وفيه أن هذه القصة كانت مناسبة لنزول الآيات من قوله تعالى: ﴿يَـٰٓأَيُّهَا ٱلرَّسُولُ لَا يَحْزُنكَ ٱلَّذِينَ يُسَـٰرِعُونَ فِى ٱلْكُفْرِ مِنَ ٱلَّذِينَ قَالُوٓا۟ ءَامَنَّا﴾ إلى قوله تعالى: ﴿وَمَن لَّمْ يَحْكُم بِمَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ فَأُو۟لَـٰٓئِكَ هُمُ ٱلْفَـٰسِقُونَ﴾.

(٣) وقد قال بأن الآية محكمة ولم تنسخ ؛ النخعي والشعبي وعطاء وقتادة. انظر: تفسير ابن جرير (١٠/ ٣٢٩-٣٣٠)

(٤)أضفتها من عندي ولم أجدها في النسختين.

(٥) وقد قال بنسخ هذه الآية: عبد الله بن عباس وقال به أيضا: الحسن ومجاهد وعكرمة.انظر: تفسير الطبري (١٠/ ٣٣٠-٣٣١)

وقوله تعالى: ﴿وَإِنْ حَكَمْتَ فَاحْكُم بَيْنَهُم بِالْقِسْطِ﴾ معناه: إذا قضيت بين اليهود لا يسوغ لك إلا أن تحكم بينهم بالعدل، إن الله يحب العادلين في الحكم.

قوله عز وجل: ﴿وَكَيْفَ يُحَكِّمُونَكَ وَعِندَهُمُ التَّوْرَاةُ فِيهَا حُكْمُ اللَّهِ ثُمَّ يَتَوَلَّوْنَ مِن بَعْدِ ذَٰلِكَ وَمَا أُولَٰئِكَ بِالْمُؤْمِنِينَ (٤٣)﴾ المائدة: ٤٣ .

معناه: كيف يرضون بحكمك وعندهم التوراة، فيها حكم الرجم والقصاص وغير ذلك، ثم يعرضون عن العمل بها من بعد البيان الذي في كتابهم، وليسوا بمصدقين بما عندهم، يزعمون أنهم يؤمنون بالتوراة وهم كاذبون. وفي هذه الآية بيان أن هؤلاء اليهود كانوا لا يحكمون النبي ﷺ بحكم رضى وانقياد، ولولا طلبهم الترخص واتباع ما لا يفتي به كتابهم وإلا ما جاءوه.

قوله عز وجل: ﴿إِنَّا أَنزَلْنَا التَّوْرَاةَ فِيهَا هُدًى وَنُورٌ يَحْكُمُ بِهَا النَّبِيُّونَ الَّذِينَ أَسْلَمُوا لِلَّذِينَ هَادُوا وَالرَّبَّانِيُّونَ وَالْأَحْبَارُ بِمَا اسْتُحْفِظُوا مِن كِتَابِ اللَّهِ وَكَانُوا عَلَيْهِ شُهَدَاءَ فَلَا تَخْشَوُا النَّاسَ وَاخْشَوْنِ وَلَا تَشْتَرُوا بِآيَاتِي ثَمَنًا قَلِيلًا وَمَن لَّمْ يَحْكُم بِمَا أَنزَلَ اللَّهُ فَأُولَٰئِكَ هُمُ الْكَافِرُونَ (٤٤)﴾ المائدة: ٤٤ .

معنى الآية: إنا أنزلنا التوراة على موسى عليه السلام فيها بيان من الضلالة وضياء لمن آمن به، تقضي به النبيون الذي أخلصوا، وهذه صفة الأنبياء عليهم السلام، لا أن فيهم من لم يخلص، كما يقال: صلى الله على محمد وعلى أصحابه الطيبين لا يراد بذلك أن مِن أصحابه من هو خبيث ومن هو طيب. والمراد بالنبيين: موسى وعيسى ومحمد عليه السلام وغيرهم من الأنبياء الذين كانوا من وقت موسى عليه السلام إلى وقت نبينا ﷺ.

ويقال: أراد بالنبيين نبينا ﷺ، فإنه كان كالنائب عن أنبياء بني إسرائيل في أن يحكم في الزنا بينهم بحكم التوراة. وقيل: معنى أسلموا: صاروا إلى السلامة من قتل اليهود،

كما يقال: أصبح وأمسى، أي: دخل في الصباح والمساء.

وقوله تعالى: ﴿لِلَّذِينَ هَادُواْ﴾ فيه ثلاثة أقوال، أحدها أن معناه: لليهود. والثاني: للذين تابوا من الكفر ،كما في قوله تعالى: ﴿إِنَّا هُدْنَآ إِلَيْكَ﴾ الأعراف: ١٥٦. والثالث: أن في الآية تقديماً وتأخيراً، تقديرها: ونور للذين هادوا يحكم بها النبيون الذين أسلموا والرّبانيون، وهم: العلماء والعاملون، يربون العلم، أي: يقومون به، والأحبار سائر العلماء دون الأنبياء والربانيين. وإنما سمّى العالم حبراً لكثرة ما يكتب بالحبر، ويقال: هو من الحبير وهو تحسين العلم وتقبيح الجهل [1].

وقوله تعالى: ﴿بِمَا ٱسْتُحْفِظُواْ مِن كِتَٰبِ ٱللَّهِ﴾ من الرجم وسائر الأحكام وكانوا عليه شهداء.

وقوله تعالى: ﴿فَلَا تَخْشَوُاْ ٱلنَّاسَ﴾ خطاب لعلماء اليهود، أي: لا تخشوا السفلة والجهال في إظهار نعت النبي ﷺ، وآية الرجم، واخشوا عقابي في كتمانها.

﴿وَلَا تَشْتَرُواْ بِـَٔايَٰتِى ثَمَنًا قَلِيلًا﴾ أي: لا تختاروا عرَضاً يسيراً من الدنيا. ويقال: هذا خطاب للنبي ﷺ وجماعة المؤمنين، أي: لا تخشوا الناس في إقامة الحدود وإمضائها على أهلها كائناً من كان. ﴿وَٱخْشَوْنِ﴾ في ترك إقامتها. ولا تختاروا على الحق شيئاً في الدنيا، فإن الدنيا وما فيها قليل.

---

(١) قال في لسان العرب (٤/ ١٥٧): «وكل ما حسن من خطٍ أو كلام أو شعر أو غير ذلك فقد حُبِرَ حَبْرا وحُبِّرَ».

وقوله تعالى: ﴿وَمَن لَّمْ يَحْكُم بِمَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ﴾ ذهبت الخوارج [١] إلى أن معنى الآية: ومن لم يحكم بما أنزل الله وحكم بخلافه كان كافراً بفعل ذلك، اعتقاداً كان أو غير ذلك، وكفّروا بذلك كل من عصى الله بكبيرة أو صغيرة، فأدّاهم ذلك إلى الضلال والكفر بتكفيرهم الأنبياء صلوات الله عليهم أجمعين بصغائر ذنوبهم [٢]. وأما عامة أهل الإسلام قالوا: أن المراد بهذه الآية أن من جحد شيئاً مما أنزل الله عز وجل مثل ما فعله اليهود من التحريف والتبديل وإنكار بعض آيات كتاب الله فأولئك هم الكافرون [٣]، أي: أهل هذه

---

(١)انظر: تفسير ابن جرير (١٠/ ٣٤٧)

(٢) قال في البحر المحيط (٤/ ٤٣٧): «واحتجت الخوارج بهذه الآية على أنّ كل من عصى الله تعالى فهو كافر، وقالوا: هي نص في كل من حكم بغير ما أنزل الله فهو كافر، وكل من أذنب فقد حكم بغير ما أنزل الله فوجب أن يكون كافراً».

(٣) المصنف يرى أن الكفر المقصود في الآية يعني الجحود، وفي المسألة آراء أخرى ذكرها ابن جرير في تفسيره وقد ساق كثيرا من الروايات عن الصحابة والتابعين حول خلافهم في معنى الكفر في الآية وقد انحصرت أقوالهم تقريبا في التالي:-

١ - أن الآية خاصة باليهود ٢- أن المقصود بالكفر الكفر الأصغر ٣- أن من بدل وغير حكم الله كما فعلت اليهود فهو كافر. انظر: تفسير ابن جرير (١٠/ ٣٤٥ وما بعدها)، ونظرا لما لهذه المسألة من أثر خطير في المجتمع المسلم ولما يترتب عليها من تكفير لمن فعل هذا الأمر، ولانتشار الحكم بالطاغوت في كثير من ديار المسلمين فإني أسوق بعض ما يسمح به المقام في هذا المكان: تلخّصت أقوال السلف رحمهم الله في هذه المسألة كالتالي:

١-أن المعني بها اليهود فهم الذين حرفوا حكم الزنى ولذا جاءت الآيات في بيان كفرهم، وهذا القول مروي عن البراء بن عازب، في تفسير الطبري (١٠/ ٣٤٦) وعن أبي صالح في تفسير الطبري (١٠/ ٣٤٦)، والضحاك في تفسير الطبري (١٠/ ٣٤٧)، وعن أبي مجلز في تفسيرالطبري

=

الصفة بمنزلة الكافر بالكتب والرسل كلها. يدل على هذا أنه لا خلاف أن من لم يقض بينهم بما أنزل الله لا يكفر بأن لم يحكم. لأن أكثر الناس بهذه الصفة، والحاكم بين الناس في كثير حالاته لا يحكم، فإذا صلح للخوارج أن يزيدوا في ظاهر

اللفظ فيقولوا: معناه من لم يحكم بما أنزل الله وحكم بخلافه ؛ صلح لغيرهم أن يقولوا: معناه من لم يحكم بصحة ما أنزل الله فأولئك هم الكافرون، وهذا عام في اليهود

(١٠/ ٣٤٧)، وعن عكرمة في الطبري (١٠/ ٣٥١) وعن قتادةفي الطبري (١٠/ ٣٥١) وعن عبيد الله بن عبدالله بن عتبة في تفسير الطبري (١٠/ ٣٥٢)، وهو مروي عن ابن عباس في إحدى روايتيه في الدر المنثور (٣/ ٨٧)، واحتج هؤلاء بسياق الآيات الذي يفيد أنها تتحدث عن اليهود، انظر: أضواء البيان (٢/ ٩٠).واختار هذا القول الزجاج في معانيه (٢/ ٢١)، ورجح ابن جرير هذا القول وذكر أنها نزلت في الكفار من أهل الكتاب ثم رأى أنها تشمل كل جاحد من الذين بعدهم، انظر: تفسير الطبري (١٠/ ٣٥٨).

٢- وقال بعض العلماء أن قوله تعالى ﴿الكافرون﴾ تعني أهل الإسلام، و قوله تعالى ﴿الظالمون ﴾ تعني اليهود، وقوله تعالى ﴿الفاسقون﴾ تعني النصارى، وممن قاله الشعبي انظر: تفسير الطبري (١٠/ ٣٥٣)، واختاره ابن العربي في أحكام القران، وذكر أنه قول ابن عباس وجابر وابن أبي زائدة وابن شبرمة، انظر: أحكام القرآن لابن العربي (٢/ ٦٢١). وقال به الشنقيطي وذكر أنها نزلت في المسلمين فإما تكون كفرا دون كفر، أو كفرا أكبر، انظر: أضواء البيان (٢/ ٩٢).

٣- أن الآيات عامة في المسلمين ولكنه كفر دون كفر، وظلم دون ظلم، وفسق دون فسق. وهي من أشهر الروايات عن ابن عباس وقد ضعفها بعضهم ولكن د. عبد الرحمن المحمود في بحثه القيم (الحكم بغير ما أنزل الله) جمع هذه الطرق عن ابن عباس ورجح أنها طرق يقوي بعضها بعضا وهي بمجموعها صحيحة وخاصة الرواية الواردة بالإسناد عن سفيان عن معمر عن ابن طاوس عن أبيه. انظر لمزيد من التفصيل: الحكم بغير ما أنزل الله (ص ١٣٠-١٣١-١٣٢).

وغيرهم. ويقال: أن لفظ ﴿ من ﴾ في هذا الموضع ليس للمجازاة، ولكنها بمعنى: الذي، كأنه قال: والذين لم يحكموا وهم الذين ذكرهم بقوله: ﴿ وَكَيْفَ يُحَكِّمُونَكَ ﴾ هم الكافرون.

قوله تعالى: ﴿ وَكَتَبْنَا عَلَيْهِمْ فِيهَآ أَنَّ ٱلنَّفْسَ بِٱلنَّفْسِ وَٱلْعَيْنَ بِٱلْعَيْنِ وَٱلْأَنفَ بِٱلْأَنفِ وَٱلْأُذُنَ بِٱلْأُذُنِ وَٱلسِّنَّ بِٱلسِّنِّ وَٱلْجُرُوحَ قِصَاصٌ ۚ فَمَن تَصَدَّقَ بِهِۦ فَهُوَ كَفَّارَةٌ لَّهُۥ ۚ وَمَن لَّمْ يَحْكُم بِمَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ فَأُو۟لَٰٓئِكَ هُمُ ٱلظَّٰلِمُونَ ﴿٤٥﴾ ﴾ المائدة: ٤٥

قال عبد الله بن عباس رضي الله عنهما: «نزلت هذه الآية في الجراحات التي كانت بين بني قريظة والنضير، كان لبني النضير فضل على بني قريظة في العقل[١] والدم ضعف ما كان لبني قريظة، فأنزل الله تعالى قوله: ﴿ وَكَتَبْنَا عَلَيْهِمْ ﴾ ». [٢]

(١) العقل هنا بمعنى الدية. انظر: لسان العرب باب: عقل (١١/ ٤٥٨) .

(٢) ذكر ابن جرير في تفسيره عن ابن جريج المجادلة التي حدثت بين بني النضير وبني قريظة فرفض بنو النضير أن يحكم فيهم النبي بالمثل فنزل قوله تعالى ﴿أفحكم الجاهلية يبغون﴾ وقوله تعالى ﴿وكتبنا عليهم فيها أن النفس بالنفس﴾. انظر: تفسير ابن جرير (١٠/ ٣٥٩-٣٦٠) وقد سبق تخريج هذه القصة فيما سبق عن ابن جريج وفيه أن القصة كانت سببا لنزول قوله تعالى : ﴿ يا أيها الرسول لا يحزنك الذين يسارعون في الكفر﴾ إلى قوله تعالى : ﴿ومن لم يحكم بما أنزل الله فأولئك هم الفاسقون﴾ وبهذا تكون هذه الحادثة مناسبة لنزول عدد من الآيات.

أي: فرضنا على بني إسرائيل في التوراة أن النفس وفاءً بالنفس، والعين وفاءً بالعين، وكذلك الأنف والأذن والسن.

وقوله تعالى: ﴿وَٱلْجُرُوحَ قِصَاصٌ﴾ أي يجري فيها القصاص. والقصاص عبارة عن المساواة [١].

وقوله تعالى: ﴿فَمَن تَصَدَّقَ بِهِۦ﴾ أي: من عفى عن مظلمته في الدنيا فهو كفارة للجارح لا يؤخذ بها في الآخرة [٢].

قال ابن عباس: «فلما نزل هذا قال ﷺ: **ليس لبني النضير على بني قريظة فضل في عقل ولا دم. فقالت بنو النضير: والله لا نرضى بقضائك ولا نطيعك، ولنأخذن بالأمر الأول، فأنزل الله تعالى قوله: ﴿وَمَن لَّمْ يَحْكُم بِمَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ فَأُو۟لَـٰٓئِكَ هُمُ ٱلظَّـٰلِمُونَ﴾**» [٣]. أي: من لم يقر ولم يقض ولم يعمل بما أنزل الله فأولئك هم الضارون لأنفسهم بالوزر والعقوبة.

قال الحسن رضي الله عنه: «﴿وَمَن لَّمْ يَحْكُم بِمَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ﴾ جاحدٌ له فهو ظالم

---

(١) قال الشوكاني في فتح القدير (١/ ٢٦٩): «والقصاص أصله قص الأثر أي اتباعه ومنه القاص لأنه يتتبع الآثار وقص الشعر اتباع أثره فكأن القاتل يسلك طريقا من القتل يقص أثره فيها»

(٢) قال ابن عباس: » كفارة للجارح، وأجر الذي أُصيب على الله». وهو قول مجاهد، انظر: تفسير الطبري (١٠/ ٣٦٦).

(٣) سبق تخريج هذا الخبر فيما سبق عن ابن جريج وليس عن ابن عباس وفيه أن القصة كانت مناسبة لنزول قوله تعالى: ﴿فإن جاءوك فاحكم بينهم﴾.

ظلم الشرك، ومن لم يحكم به لا على وجه الجحود فهو ظالم ظلم الفسق».

وفي الآية ما يدل على أن هذه الأمة مُتَعَبَّدون بأحكام هذه الآية وجميع أحكام التوراة، إلا ما قام الدليل على نسخه (١). لأن الله تعالى أخبر بهذا الحكم في التوراة ولم يبين لنا حكم خاصاً بخلافه (٢). وقال: ﴿فَمَن تَصَدَّقَ بِهِۦ فَهُوَ كَفَّارَةٌ لَّهُۥ﴾ والظاهر أن قوله ﴿كَفَّارَةٌ لَّهُۥ﴾ راجع إلى الذي دخل تحت الشرط، وهو ولي القتيل إذا عفى كان عفوه كفارة لذنوبه (٣). ويقال: عفو المجروح عن الجارح كفارة للجروح، يكفر الله تعالى عنه بعفوه ما سلف من ذنوبه (٤)، وهذا لا يكون إلا صفة المسلم. فأمّا الكافر إذا

---

(١) ومسألة العمل بشرع من قبلنا من مسائل أصول الفقه الطويلة، وقد قال كثير من العلماء بالأخذ بشرع من قبلنا وفق التالي: أن يثبت أنه شرع لمن قبلنا بطريق صحيح، وألا يرد في شرعنا ما يؤيده ويقرره وإلا كان من شرعنا، وألا يرد في شرعنا ما ينسخه ويبطله. وانظر للمزيد: روضة الناظر (١/ ٤٠٠)، شرح الكوكب المنير (٤/ ٤١٣).

(٢) قال الجصاص في أحكام القران (٦/ ٦٤): «وَقَدْ اسْتَدَلَّ أَبُو يُوسُفَ بِظَاهِرِ هَذِهِ الْآيَةِ عَلَى إيجَابِ الْقِصَاصِ بَيْنَ الرَّجُلِ وَالْمَرْأَةِ فِي النَّفْسِ، لِقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿أَنَّ النَّفْسَ بِالنَّفْسِ﴾، وَهَذَا يَدُلُّ عَلَى أَنَّهُ كَانَ مِنْ مَذْهَبِهِ أَنَّ شَرَائِعَ مَنْ كَانَ قَبْلَنَا حُكْمُهَا ثَابِتٌ إلَى أَنْ يَرِدَ نَسْخُهَا عَلَى لِسَانِ النَّبِيِّ ﷺ أَوْ بِنَصِّ الْقُرْآنِ».
وقال ابن عاشور: « وهذا تأييد لشريعة الإسلام؛ إذ جاءت بمساواة القصاص وأبطلت تفضيل بعض الدماء على بعض الذي كان في الجاهلية وعند اليهود، ولا شك أن تأييد الشريعة بشريعة أخرى يزيدها قبولا في النفوس، ويدل على أن ذلك الحكم مراد قديم لله تعالى، وأن المصلحة ملازمة له لا تختلف باختلاف الأقوام والأزمان» . اهـ. انظر: التحرير والتنوير (٤/ ٢١٠).

(٣) أخرجه الطبري في تفسيره عن قتادة (١٠/ ٣٦٥).

(٤) أخرجه الطبري عن عبد الله بن عمرو و الحسن (١٠/ ٣٦٥). وكذلك أخرجه ابن أبي حاتم (٤/ ١١٤٦) عن عبد الله بن عمرو.

عفى عن قصاصٍ وجب له لا يكون عفوه كفارة له مع إقامته على الكفر. وقد روي عن رسول الله ﷺ أنه قال: «من أصيب بشيء من جسده فتركه لله كان كفارة له»[١]. وقال بعض المفسرين: معنى الكفارة: أنه يزول بعفو المجروح عقاب مثل هذه الذنوب منه. ومما يدل على أن هذه الأمة متعبدون بهذه الآية ما روي:«أن الرُّبيع بنت أنس[٢] لطمت وجه جارية فكسرت سنها فرفع ذلك إلى النبي ﷺ فأمر بالقصاص. فقال أخوها أنس

---

(١) أخرجه الهيثمي في المجمع (٦/ ٣٠٢) عن المحرَّر بن أبي هريرة، عن رجل من أصحاب النبي ﷺ قال: «من أصيب بشيء من جسده، فتركه لله، كان كفارة له». وقال : «فيه مجالد وقد اختلط».
وأخرجه الترمذي بلفظ «من تصدق من جسده بشيء كفر الله عنه بقدره من ذنوبه» عن أبي الدرداء، في الديات، باب ما جاء في العفو:(٤ / ٦٥٠)، وقال: هذا حديث غريب، ولا أعرف لأبي السفر سماعا من أبي الدرداء، وأخرجه ابن ماجه في الديات، باب العفو في القصاص برقم (٢٦٩٣): ٢/ ٨٩٨، والطبري في التفسير:(١٠ / ٣٦٨)، وابن أبي عاصم في الديات، والإمام أحمد في المسند:(٥ / ٣١٦)،(٦ / ٤٤٨). وذكره المنذري في الترغيب والترهيب:(٣ / ٣٠٥)من رواية الإمام أحمد وقال: رجاله رجال الصحيح. ومن رواية ابن ماجه وقال: إسناده حسن لولا الانقطاع.

(٢) الرّبيع بنت النضر الأنصارية، والربيع بضم الراء وفتح الباء وتشديد الياء تصغير الربيع، وهي أنصارية من بني عدي بن النجار،، وهي أم حارثة بن سراقة الذي استشهد بين يدي رسول الله وأخت لأنس بن النضر. انظر في ترجمتها: الاستيعاب (٢/ ٩٣)، وأسد الغابة (١/ ١٣٤٩). وقد كتب اسم أبيها أنس في كلا النسختين وهو خطأ، وقد علق ناسخ المخطوطة الثانية على هامش هذا الموقع قائلا: « المعروف أنها الربيع بنت النضر، والقائل أنس بن النضر،كذا في الصحيح ».

بن النضر [١]: أوَ تُكسر سن الرُّبيع بسنها ! لا والذي بعثك بالحق نبياً. فقال ﷺ: **كتاب الله تعالى القصاص** »[٢]. وليس في القرآن ذكر القصاص في السن صريحاً إلا في هذه الآية. واتفق القُرّاء أن قوله: ﴿ ٱلنَّفۡسَ بِٱلنَّفۡسِ ﴾ منصوب [٣]. واختلفوا فيما بعده. قرأ عاصم [٤] وحمزة [٥] ومدني [٦] كلّ ذلك بالنصب على معنى البناء [٧]. وقرأ الكسائي [١] كل ذلك

---

(١) أنس بن النضر بن ضمضم الأنصاري، عم أنس بن مالك، قتل يوم أحد شهيدا، وكان قد غاب عن بدر، ولما استشهد لم يعرفه أحد لكثرة جراحه إلا أخته الربيع عرفته ببنانه. الاستيعاب (١/ ٣٤)، وأسد الغابة (١/ ٨٢).

(٢) أخرجه البخاري في صحيحه عن أنس.سورة المائدة (٤/ ١٦٨٥) ومسلم باب: إثبات القصاص في الأسنان (٥/ ١٠٥) .

(٣) انظر: النشر (٢/ ٢٨٧).

(٤) هو عاصم ابن أبي النجود الأسدي، ولاء، قرأ على أبي عبد الرحمن السلمي، وزر بن حبيش، وهو أحد القراء السبعة، وقراءته هي المشهورة في البلاد المشرقية من رواية حفص، توفي سنة ١٢٠هـ. انظر في ترجمته: وفيات الأعيان (٣/ ٩)، السير (٥/ ٢٥٦)، غاية النهاية (١/ ٣٤٦).

(٥) أبو عمارة، حمزة بن حبيب الزيات، الكوفي، كان يجلب الزيت من الكوفة إلى حلوان، وكان إماما قارئا من القراء السبعة، توفي سنة ١٥٦هـ وعمره ثمان وسبعين سنة. انظر في ترجمته: غاية النهاية (١/ ٢٦١)، السير (٧/ ٩٠).

(٦) هو نافع بن عبد الرحمن، أبو رويم الليثي، مولاهم، أحد الأعلام والقراء السبعة المشاهير، قرأ على الأعرج وشيبة، وعليه قالون وورش والواقدي وخلق كثير، توفي سنة ١٦٩هـ. انظر ترجمته في: وفيات الأعيان (٥/ ٣٦٨)، غاية النهاية (٢/ ٣٣٠).

(٧) انظر: النشر (٢/ ٢٨٧). وانظر في توجيهها: حجة القراءات (ص ١٣١).

بالرفع على معنى الابتداء[2]. ويجوز أن يكون رفعه على معنى: أنه عطف على موضع النفس [3]، أي: قلنا لهم: النفس بالنفس وفاء، أو النفس مأخوذة بالنفس، وكذلك العين والأنف. وقرأ ابن كثير[4] وأبو عمرو [5] وابن عامر [6] كل ذلك بالنصب، غير قوله:﴿ وَٱلۡجُرُوحَ ﴾ فإنهم يقرأونه بالرفع [7][8]. وقد سبق ذكر أحكام القصاص في النفس في قوله تعالى: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ كُتِبَ عَلَيۡكُمُ ٱلۡقِصَاصُ فِي ٱلۡقَتۡلَى ﴾ البقرة: ١٧٨ .

فأمّا القصاص في الأطراف ؛ فإنما يجب القصاص في العين إذا ضربها رجل فذهب ضوؤها وهي قائمة، فإنها تشد العين الأخرى وحَوَالي العين التي يجب فيها القصاص من

---

(١) علي بن حمزة، أبو الحسن الأسدي، مولاهم، أحد القراء السبعة، ومشاهير النحاة، قرأ على حمزة وعيسى بن عمر، وعليه الدوري وأبو الحارث، وقد نسب إلى الكساء لاشتماله به، توفي سنة ١٨٩هـ. انظر في ترجمته: تاريخ بغداد (١١/ ٤٠٣)، غاية النهاية (١/ ٥٣٥).

(٢) انظر: النشر (٢/ ٢٨٧). وانظر في توجيهها: حجة القراءات (ص ١٣١).

(٣) انظر: الدر المصون (١/ ٢٠٢٠).

(٤) هو: أبو معبد عبد الله بن كثير بن عمرو المكي، مقرئ مكة، وأحد القراء السبعة، مات سنة ١٢٠هـ. انظر في ترجمته: غاية النهاية (١/ ٤٣٣)، السير (٥/ ٣١٨).

(٥) أبو عمرو، زبان بن العلاء المازني البصري، أحد القراء السبعة، وكان عالما بالنحو والقراءات والشعر، توفي سنة ١٥٤هـ. انظر في ترجمته: غاية النهاية (١/ ٢٨٨)، بغية الوعاة (ص ٣٦٧).

(٦) هو عبد الله بن عامر، أبو عمران اليحصبي، قرأ على أبي الدرداء، وكان من الأئمة الكبار، وهو أحد القراء السبعة، ولي قضاء دمشق زمنا، توفي سنة ١١٨هـ ، انظر في ترجمته: السير (٥/ ٢٩٢)، غاية النهاية (١/ ٤٢٣).

(٧) انظر: النشر (٢/ ٢٨٨).

(٨) انظر هذه الأوجه في المبسوط (ص ١٦٢)

الضارب بثوبٍ أو قطنٍ مبتل، وتحمى مرْءَاة وتقرب إلى العين التي يجب فيها القصاص حتى يذهب ضوؤها [١]. فأما إذا قلع رجل عين رجل آخر فلا قصاص في ذلك لتعذر استيفائه على وجه المساواة، فإنا لو قلعنا عين القالع لم يكن للقلع حد معلوم ينتهي إليه فتقلع على ذلك القدر الذي قلعه القالع [٢]. وهذا كمن قطع قطعة لحم من فخذ رجل أو ذراعه، فإنه لا يجب فيه القصاص.

وأما ﴿ وَٱلْأَنفَ بِٱلْأَنفِ ﴾ فمعناه: إذا قطع المارن، وهو: ما لان من الأنف، وجب فيه القصاص. فأما إذا قطع الأنف من أصله فلا قصاص فيه، لأنه عظم لا يمكن استيفاؤه على وجه المساواة [٣]، كمن قطع يد آخر من نصف الساعد. ويروى عن أبي يوسف: «أن الأنف إذا استوعب ففيه القصاص، وكذلك الذَّكَر واللسان»[٤].

فأما ﴿ وَٱلْأُذُنَ بِٱلْأُذُنِ ﴾ فمعناه: إذا استوفت بالقطع [٥]. فأما إذا قطع بعض الأذن فلا قصاص فيه [٦].

---

(١) قال في بدائع الصنائع (١٧/ ٥٠) وذلك: «بأن يجعل على وجهه القطن المبلول، وتحمى المرآة، وتقرب من عينه حتى يذهب ضوءها، وقيل أول من اهتدى إلى ذلك سيدنا علي رضي الله عنه».

(٢) انظر: أحكام القران للجصاص (٦/ ٦٥).

(٣) انظر المصدر السابق.

(٤) انظر: أحكام القران (٦/ ٦٦).

(٥) انظر: المصدر السابق.

(٦) وقد ذكر الجصاص خلافا لهذا في أحكامه (٦/ ٦٧) حيث قال: «وَإِذَا قَطَعَ بَعْضَهَا فَإِنَّ أَصْحَابَنَا قَالُوا: قَالُوا: فِيهِ الْقِصَاصُ إذَا كَانَ يُسْتَطَاعُ وَيُعْرَفُ قَدْرُهُ».

فأما ﴿ وَٱلسِّنَّ بِٱلسِّنِّ ﴾ فمعناه: القلع وكسر البعض، أما القلع فيمكن استيفاؤه على وجه المساواة كاليد باليد من المفصل ، وأما الكسر فإنه يبرد بمقداره بالمبرد فيستوي في القصاص [١].

وأما سائر العظام فلا يمكن استيفاؤها على وجه المساواة [٢]. ولا يجوز استيفاء اليمنى باليسرى ولا اليسرى باليمنى وإن تراضيا على ذلك، لأنه لا مساواة بينهما [٣].

ولا تستوفى عينان بعين واحدة، ولا يدان بيد واحدة عند أصحابنا رحمهم الله [٤].

وفرقوا بين الأطراف والنفس بمعنى: أن التساوي في الأطراف في البدل شرط في وجوب القصاص، ألا ترى أن اليد الكاملة السليمة لا تستوفى باليد الشلاء ولا بناقصة الأصابع لاختلاف اليدين في البدل [٥]. وهذا المعنى غير معتبر في النفس الكاملة الأعضاء الأعضاء والجوارح بل يستوفى بناقصها، ويقتل الرجل بالمرأة. فعلم أن التساوي في

(١) انظر: أحكام القران للجصاص (٦/ ٦٨).

(٢) وهذا قول أبي حنيفة وصاحباه، انظر: المصدر السابق. وأضواء البيان (١/ ٤١٩).

(٣) لا في العين ولا في اليد، قاله: أبو حنيفة وأبو يوسف وزفر ومحمد ومالك والشافعي، انظر: أحكام الجصاص (٦/ ٦٩).

(٤) انظر: المبسوط (٢٩/ ٣٣٢).

(٥) قال الجصاص في أحكامه (٦/ ٧٠): «وَلَمْ يَخْتَلِفُوا أَنَّ الْيَدَ الصَّحِيحَةَ لَا تُؤْخَذُ بِالشَّلَّاءِ وَأَنَّ الشَّلَّاءَ تُؤْخَذُ بِالصَّحِيحَةِ، وَذَلِكَ لِقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿ وَالْجُرُوحَ قِصَاصٌ﴾ وَفِي أَخْذِ الصَّحِيحَةِ بِالشَّلَّاءِ اسْتِيفَاءٌ أَكْثَرُ مِمَّا قَطَعَ ؛ وَأَمَّا أَخْذُ الشَّلَّاءِ بِالصَّحِيحَةِ فَهُوَ جَائِزٌ لِأَنَّهُ رَضِيَ بِدُونِ حَقِّهِ».

الأنفس غير معتبر [١]، ولهذا لا يجري القصاص عندنا بين الرجل والمرأة في الأطراف[٢]، ولا بين الحر والعبد لعدم التساوي بين الطرفين في البدل [٣]، وكذلك بين العبد والعبد، ولا يمكن معرفة التساوي بين أطرافهما في البدل [٤].

وأما قوله تعالى: ﴿ وَٱلْجُرُوحَ قِصَاصٌ ﴾ فمعناه: والجروح التي لها حد معلوم مثل الموضحة [٥][٦] ونحوها [٧].

---

(١) قال الجصاص في أحكامه (١/ ٣٤٢): «وَكَذَلِكَ الرَّجُلُ يُقْتَلُ بِالْمَرْأَةِ مَعَ نُقْصَانِ عَقْلِهَا وَدِينِهَا» وانظر: المبسوط للسرخسي (٢٩/ ٣١٨).

(٢) انظر المبسوط للسرخسي- (٢٩/ ٣٢٩).وحجته قوله: «لَا مُمَاثَلَةَ بَيْنَ طَرَفِ الرَّجُلِ وَطَرَفِ الْمَرْأَةِ فِي وَلَا فِي الْبَدَلِ، وَالْمُمَاثَلَةُ مُعْتَبَرَةٌ فِي الْقِصَاصِ فِي الْأَطْرَافِ بِدَلِيلِ أَنَّ الصَّحِيحَةَ لَا تُسْتَوْفَى بِالشَّلَّاءِ لِلتَّفَاوُتِ بَيْنَهُمَا فِي الْبَدَل ».

(٣) قال الجصاص في أحكام القران (١/ ٣٣٩): «قَالَ أَبُو حَنِيفَةَ وَأَبُو يُوسُفَ وَمُحَمَّدٌ وَزُفَرُ رَضِيَ الله عَنْهُمْ: لَا قِصَاصَ بَيْنَ الْأَحْرَارِ وَالْعَبِيدِ إلَّا فِي الْأَنْفُسِ وَيُقْتَلُ الْحُرُّ بِالْعَبْدِ وَالْعَبْدُ بِالْحُرِّ ».

(٤) قال في المحيط البرهاني (٩/ ٣٧٩): «القصاص في الأطراف لا يجري بين العبيد ولا بين العبد والحر ».

(٥) وهي التي يتضح بسببها العظم، انظر: لسان العرب، مادة وضح (٢/ ٦٣٤).

(٦) قال في المغني (٩/ ٤١١): «وممن منع القصاص فيما دون الموضحة الحسن و الشافعي وأبو عبيد وأصحاب الرأي ». قال: «ومعنى الموضحة كل جرح ينتهي إلى عظم ».

(٧) قال البغوي في تفسيره (٣/ ٦٢): «﴿ وَالْجُرُوحَ قِصَاصٌ﴾ فهذا تعميم بعد تخصيص، لأنه ذكر العين والأنف والأذن والسن، ثم قال: ﴿ وَالْجُرُوحَ قِصَاصٌ﴾أي فيما يمكن الاقتصاص منه كاليد والرجل واللسان ونحوها، وأما ما لا يمكن الاقتصاص منه من كسر عظم أو جرح لحم كالجائفة ونحوها فلا قصاص فيه، لأنه لا يمكن الوقوف على نهايته ».

وأما ما ليس له حد معلوم لا يمكن معرفة التساوي فيه؛ ففيه الأرش [١] دون القصاص [٢].

قوله عز وجل: ﴿وَقَفَّيْنَا عَلَىٰٓ ءَاثَٰرِهِم بِعِيسَى ٱبْنِ مَرْيَمَ مُصَدِّقًا لِّمَا بَيْنَ يَدَيْهِ مِنَ ٱلتَّوْرَىٰةِ ۖ وَءَاتَيْنَٰهُ ٱلْإِنجِيلَ فِيهِ هُدًى وَنُورٌ وَمُصَدِّقًا لِّمَا بَيْنَ يَدَيْهِ مِنَ ٱلتَّوْرَىٰةِ وَهُدًى وَمَوْعِظَةً لِّلْمُتَّقِينَ﴾ المائدة: ٤٦.

معنى الآية والله أعلم: اتْبعنا النبيين الذين ذكرناهم؛ عيسى بن مريم، وجعلناه ممن يقفوهم. يقال: قفوت أثر فلان إذا اتّبعته، وحقيقة التقفية: الإتيان بالشيء في قفا غيره [٣].

.[٣]

وقوله: ﴿مُصَدِّقًا لِّمَا بَيْنَ يَدَيْهِ﴾ نصب على الحال [٤] من عيسى بن مريم عليه السلام، كان مصدقاً بالكتاب الذي أنزل قبله وهو التوراة.

وقوله تعالى: ﴿وَءَاتَيْنَٰهُ ٱلْإِنجِيلَ﴾ معناه: وأعطيناه الإنجيل فيه هدى من الضلالة وبيان للأحكام. وقوله الثاني: ﴿وَمُصَدِّقًا لِّمَا بَيْنَ يَدَيْهِ مِنَ ٱلتَّوْرَىٰةِ﴾ نعت الإنجيل، أي:

---

(١) الأرش هو دية الجراحات وهو المال الواجب في الجناية على ما دون النفس، وهو مأخوذ من الفساد، يقال: أرشت بين القوم تأريشا إذا أفسدت، ثم استعمل في نقصان الأعيان لأنه فساد فيها. انظر: القاموس، مادة: أرش. والموسوعة الفقهية (٢/ ٤٥٣٧).

(٢) وقد منع العلماء القصاص في الجراح التي يظن بها الموت، كالمنقلة التي تطير بعض عظام الرأس، والمأمومة التي تصل إلى أم الدماغ. انظر: أضواء البيان (١/ ٤١٩).

(٣) انظر: الدر المصون (١/ ٢٠٢٨)، البحر المحيط (٤/ ٤٤٣).

(٤) انظر: مشكل إعراب القرآن (ص ١٤٩).

أعطيناه ذلك كتاباً فيه هدى ونور ﴿ وَمُصَدِّقًا ﴾ أي: موافقاً لما تقدَّمه من التوراة ﴿وَهُدًى ﴾ أي: بياناً لبعث النبي ﷺ وصفته ﴿وَمَوْعِظَةً ﴾ نهياً للذين يتقون الفواحش والكبائر.

قوله عز وجل: ﴿ وَلْيَحْكُمْ أَهْلُ ٱلْإِنجِيلِ بِمَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ فِيهِۚ وَمَن لَّمْ يَحْكُم بِمَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ فَأُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلْفَٰسِقُونَ ﴿٤٧﴾ ﴾ المائدة: ٤٧.

معناه: وليقضِ أهل الإنجيل، وهذا حزم بالأمر [١]، أي: قلنا لهم: احكموا بما أنزل تعالى في الإنجيل. قال الكلبي: «بيّن الله تعالى حكم الرجم على الزاني المحصن، وحكم القصاص في النفس والأطراف، وحكم القطع على السارق في التوراة والإنجيل وفيما أنزل على نبينا ﷺ، وجميع هذه الكتب يصدق بعضها بعضاً »[٢]. كأنه ذهب إلى أن الله تعالى أمر أهل الإنجيل في ذلك الزمان أن يحكموا بما أنزل الله فيه لموافقة أحكامه أحكام القرآن.

ويقال: أن الغرض من هذه الآية بيان أن أهل كل كتاب لو رجعوا إلى كتابهم فحكموا بما فيه لكرمهم أتباع نبينا ﷺ، لما في كتابهم من بيان نعته وصفته ووجوب الإيمان به وبكتابه.

والأصل في قوله تعالى: ﴿ وَلْيَحْكُمْ ﴾ كسر اللام، إلا أن الكسرة حذفت استثقالاً لها. وقرأ حمزة: ﴿وليحكم﴾ بكسر اللام ونصب الميم [٣]، أي: آتيناه الإنجيل لكي يحكم

---

(١) واللام في ﴿ ليحكم ﴾لام الأمر والجزم. انظر: المحرر الوجيز (٢/ ٢٩٨).

(٢) لم أعثر عليه.

(٣) انظر: النشر (٢/ ٢٥٤).

أهل الإنجيل بما أنزل الله فيه [١].

وقوله تعالى: ﴿وَمَن لَّمۡ يَحۡكُم بِمَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ﴾ معناه: من لم يقض بما أنزل الله في كتبه على رسله ؛ فأولئك هم الخارجون عن أمر الله تعالى. وقد تقدم في ترك حكم الله أن من تركه جاحداً له فهو فاسق فسق الكفر، ومن تركه لميله إلى أحد الخصمين مع إقراره بأنه حكم الله وتصديقه به فهو فاسق فسق المعصية.

(١) حجة القراءات (ص ٢٢٧)، والطبري في تفسيره (١٠/ ٣٧٤).

قوله عز وجل: ﴿ وَأَنزَلْنَآ إِلَيْكَ ٱلْكِتَٰبَ بِٱلْحَقِّ مُصَدِّقًا لِّمَا بَيْنَ يَدَيْهِ مِنَ ٱلْكِتَٰبِ وَمُهَيْمِنًا عَلَيْهِ ۖ فَٱحْكُم بَيْنَهُم بِمَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ ۖ وَلَا تَتَّبِعْ أَهْوَآءَهُمْ عَمَّا جَآءَكَ مِنَ ٱلْحَقِّ ۚ لِكُلٍّ جَعَلْنَا مِنكُمْ شِرْعَةً وَمِنْهَاجًا ۚ وَلَوْ شَآءَ ٱللَّهُ لَجَعَلَكُمْ أُمَّةً وَٰحِدَةً وَلَٰكِن لِّيَبْلُوَكُمْ فِى مَآ ءَاتَىٰكُمْ ۖ فَٱسْتَبِقُوا۟ ٱلْخَيْرَٰتِ ۚ إِلَى ٱللَّهِ مَرْجِعُكُمْ جَمِيعًا فَيُنَبِّئُكُم بِمَا كُنتُمْ فِيهِ تَخْتَلِفُونَ ﴿٤٨﴾ ﴾ المائدة: ٤٨ .

معناه: وأنزلنا إليك يا محمد ﷺ القرآن بالصدق، موافقاً لما تقدمه من الكتب في التوحيد وتبيان الحق من الباطل ﴿ وَمُهَيْمِنًا عَلَيْهِ ﴾ أي: أميناً [1] ومؤتمناً [2] على ما قبله من الكتب. ويقال: شاهدا على الكتب كلها [3]، وهذا وصف خاص للقرآن دون ما سواه [4]. وأصل مهيمن :مؤتمن، على وزن مفيعل من الأمانة، إلا أن الهاء أبدلت من الهمزة [5].

---

(١) هي رواية العوفي عن ابن عباس انظر: تفسير الطبري (١٠/ ٣٧٧) وابن أبي حاتم (٤/ ١٥٠)، وقاله الحسن . انظر: البحر المحيط (٣/ ٥١٢).

(٢) أخرجه الطبري في تفسيره (١٠/ ٣٨٠) عن سعيد بن جبير، وقاله أبو عبيدة في مجاز القران (١/ ١٦٨).

(٣) قاله ابن عباس في رواية الوالبي و قاله السدي أيضا، انظر: تفسير الطبري (١٠/ ٣٧٦)، ابن أبي حاتم (٤/ ١٥٠)

(٤) قال ابن كثير في تفسيره (٢/ ٦٢) بعد أن ذكر شيئا من هذه الأقوال في معنى المهيمن: «وهذه الأقوال كلها متقاربة المعنى، فإن اسم المهيمن يتضمن هذا كله، فهو أمين، وشاهد، وحاكم على كل كتاب قبله ».

(٥) قال في الدر المصون (١/ ٢٠٣٥): «واختلفوا فيه: هل هو أصلٌ بنفسه أي: ليس مبدلاً من شيء، يقال: هَيْمَن يُهَيْمن فهو مُهَيْمِن، كبَيْطَر يُبَيْطِر فهو مُبَيْطر قال أبو عبيدة: »لم يَجِيءْ في كلام العرب على هذا النباء إلا أربعةُ ألفاظ: »مبيطِر ومُسَيْطر ومُهَيْمِن ومُحَيْمِر»... وقيل: إنَّ هاء مبدلة من همزة وأنه اسمُ فاعل من =

كما قالوا: أرقت الماء وهرقت، وإياك وهياك وهيهات وإيهات. ونظير المهيمن: مصيطر [(١)].

وقوله تعالى: ﴿فَٱحۡكُم بَيۡنَهُم بِمَآ أَنزَلَ ٱللَّهُۖ﴾ معناه: فاحكم في الزاني والزانية بالرجم. ويقال: احكم بين بني قريظة وبني النظير في الجراحات التي بينهم في السوية بين الفريقين. ﴿وَلَا تَتَّبِعۡ أَهۡوَآءَهُمۡ﴾ أي: لا تعدل بهواهم ومرادهم عما جاءك من الحق.

وقوله: ﴿لِكُلّٖ جَعَلۡنَا مِنكُمۡ شِرۡعَةٗ وَمِنۡهَاجٗاۚ﴾ معناه: لكل نبي منكم معشر الأنبياء [(٢)] صلوات الله عليهم بيَّنا فرائض وسنناً [(٣)].

وأصل الشرعة من قوله: شرع يشرع شروعاً، إذا دخل في الأمر دخولاً ظاهراً، والشرعة والشريعة هو التخلص إلى الجنة والدرجات، كشريعة الأنهار والحياض في

آمنَ غيرَه من الخوفِ، والأصلُ: «مُأَأْمِن» بهمزتين أُبْدِلت الثانيةُ ياءً كراهيةَ اجتماعِ همزتين ثم أُبْدلت الأولى هاءً كـ «هراق». وانظر: معاني القران للزجاج (٢/ ١٨٠).

(١) انظر: الدر المصون (١/ ٢٠٣٥).

(٢) والمصنف يرى أن المقصود الأنبياء ولم يعرج على الأقوال الأخرى في الآية حيث قيل أن المقصود هي الأمم أمة اليهود والنصارى... وقد ذكر ابن عطية أنه قول الجمهور، وقيل المعني هم أفراد هذه الأمة وهو قول فيه ضعف، انظر: المحرر الوجيز (٢/ ٣٠٠).

(٣) أخرج الطبري في تفسيره (١٠/ ٣٨٥) عن قتادة قال: «لكل جعلنا منكم شرعة ومنهاجًا» يقول: سبيلا وسُنّة. والسنن مختلفة: للتوراة شريعة، وللإنجيل شريعة، وللقرآن شريعة، يحلُّ الله فيها ما يشاء، ويحرِّم ما يشاء بلاءً، ليعلم من يطيعه ممن يعصيه. ولكن الدين الواحد الذي لا يقبل غيره: التوحيدُ والإخلاصُ لله، الذي جاءت به الرسل».

الدنيا هو التخلص إلى الشرب والاستقاء منها [١]. وإنما سميت الأمور التي يُعبد الله بها من جهة أمره شرعة وشريعة لإيصالها العاملين بها إلى الحياة الدائمة في النعيم الباقي، كما أن شريعة الماء في الدنيا هي التي يتوصل بها إلى الماء الذي فيه الحياة.

والمنهاج [٢] مأخوذ من نهج ينهج إذا تبين، أي: أمرنا كل أمة بما علمنا أن صلاحهم فيه. ويقال: أن الشرعة والمنهاج كلاهما الطريق، والطريق هاهنا الدين [٣]، وقد يعبر عن الشيء الواحد بلفظين مختلفين تأكيدا للكلام [٤]. وقال المبرد: الشرعة ابتداء الطريق والمنهاج الطريق المستمر [٥]، ويقال: معنى المنهاج الدلائل الواضحة [٦] التي بها يستدل على الفرائض من كتاب وسنة ووحي.

وقوله تعالى: ﴿وَلَوْ شَآءَ ٱللَّهُ لَجَعَلَكُمْ أُمَّةً وَٰحِدَةً﴾ معناه: لو شاء لجعلكم على أمر واحد في دعوة جميع الأنبياء صلوات الله عليهم ﴿وَلَٰكِن لِّيَبْلُوَكُمْ فِى مَآ ءَاتَىٰكُمْ﴾ معناه:

---

(١) انظر في معنى الشرعة: لسان العرب، مادة شرع، وتفسير الطبري (١٠/ ٣٨٤).

(٢) قال ابن عطية والمنهاج بناء مبالغة من النهج، انظر: المحرر الوجيز (٢/ ٣٠٠).

(٣) وقد أيّد النيسابوري في تفسيره (٣/ ١٧٢) أن الشرعة والمنهاج بمعنى واحد وهو الدين فقال: «وهما عبارتان عن معبر واحد هو الدين والتكرير للتأكيد».

(٤) قال به ابن حيان في البحر (٤/ ٤٤٩).

(٥) ذكره عنه ابن الجوزي في زاد المسير (٢/ ٣٧٢) وقد فصّل القول في أن الشرعة والمنهاج هل هما بمعنى واحد أم لا.

(٦) قال في الدر المصون (١/ ٢٠٤٠): «فالشِّرْعة ابتداءُ الطريق، والمِنْهاج الطريق المستمر، قاله المبرد، أو الشِرْعَةُ الطريقُ واضحاً كان أو غيرَ واضح، والمنهاج الطريق الواضح فقط، فالأول أعمُّ، قاله ابن الأنباري».

ولكن ليختبركم فيما أعطاكم من الكتب، وفيما أمركم به من السنن والشرائع المختلفة، فيتبين من يطيع الله ممن يعصيه. وقال الحسن رضي الله عنه أراد بقوله: ﴿وَلَوْ شَاءَ ٱللَّهُ﴾ مشيئة القدرة على إجبارهم على القول بالحق ،كما في قوله تعالى: ﴿إِن نَّشَأْ نُنَزِّلْ عَلَيْهِم مِّنَ ٱلسَّمَآءِ ءَايَةً فَظَلَّتْ أَعْنَـٰقُهُمْ لَهَا خَـٰضِعِينَ ﴿٤﴾﴾ الشعراء: ٤ [1].

وقوله عز وجل: ﴿فَٱسْتَبِقُوا۟ ٱلْخَيْرَٰتِ﴾ أي: بادروا يا أمة محمد ﷺ الخيرات والطاعات والأعمال الصالحة قبل الفوت بالموت، كما روي عن رسول الله ﷺ أنه قال:«اغتنم خمساً قبل خمس، شبابك قبل هرمك، وصحتك قبل سقمك، وفراغك قبل شغلك، وغناك قبل فقرك، وحياتك قبل موتك».[2] وهذا الخبر يتضمن موعظة بليغة يستغنى بها العاقل عن كثير من وعظ الواعظين.

وأما قوله تعالى: ﴿إِلَى ٱللَّهِ مَرْجِعُكُمْ﴾ معناه: إليه مرجع من آمن ومن لم يؤمن، فيخبركم يوم القيامة بما كنتم فيه تختلفون من أمر الدين والشريعة.

---

(١) لم أجده بعد البحث.

(٢) أخرجه الحاكم في المستدرك (١٨/ ٢١٦) عن ابن عباس وقال: «هذا حديث صحيح على شرط الشيخان ولم يخرجاه». وصححه الألباني في صحيح الجامع. (٥/ ٤٠٤).

قوله عز وجل: ﴿ وَأَنِ ٱحْكُم بَيْنَهُم بِمَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ وَلَا تَتَّبِعْ أَهْوَآءَهُمْ وَٱحْذَرْهُمْ أَن يَفْتِنُوكَ عَنۢ بَعْضِ مَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ إِلَيْكَ ۖ فَإِن تَوَلَّوْا۟ فَٱعْلَمْ أَنَّمَا يُرِيدُ ٱللَّهُ أَن يُصِيبَهُم بِبَعْضِ ذُنُوبِهِمْ ۗ وَإِنَّ كَثِيرًا مِّنَ ٱلنَّاسِ لَفَـٰسِقُونَ ﴿٤٩﴾ ﴾ المائدة: ٤٩ .

معناه: أنزلنا إليك الكتاب بالحق، وبأن احكم بين اليهود بما أنزل الله، من رجم الزاني المحصن واقتصاص الشريف بالوضيع، ولا تعمل بهواهم في الجلد وترك الرجم[١]. ﴿ وَٱحْذَرْهُمْ ﴾ أن يستزلوك عن بعض ما بيّن الله تعالى في كتابه. قال ابن عباس رضي الله عنهما: «وذلك أن يهود بني النضير قالوا فيما بينهم: اذهبوا بنا إلى محمد ﷺ لعلنا نفتنه عن دينه فإنما هو بشر، فأتوه فقالوا له:يا محمد ﷺ إنك قد عرفت أنا أحبار اليهود وأشرافهم وسادتهم وإنا إن اتبعناك اتبعك اليهود كلهم ولن يخالفونا، وإن بيننا وبين قومنا خصومة فنحاكمهم إليك فتقضي لنا عليهم ونؤمن بك، فأبى النبي ﷺ وكان حريصاً على إسلامهم، فنزل قوله تعالى: ﴿ وَٱحْذَرْهُمْ أَن يَفْتِنُوكَ عَنۢ بَعْضِ مَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ إِلَيْكَ ۖ ﴾ »[٢].

(١) قال في البحر المحيط (٤/ ٥٠٤): «قال القاضي أبو يعلى: وليس هذه الآية تكراراً لما تقدم، وإنما نزلت في شيئين مختلفين: أحدهما: شأن الرجم، والآخر التسوية ». والواو في أول الآية عاطفة لما قبلها، انظر: المحرر الوجيز (٢/ ٢٠١).

(٢) أخرجه الطبري في تفسيره (٤/ ٦١٤) رقم (١٢١٥٦)، وابن أبي حاتم في «تفسيره» (٤/ ١١٥٤) رقم (٦٤٩٨)، والبيهقي في «دلائل النبوة» (٢/ ٥٣٦) من طريق محمد بن إسحاق حدثني محمد بن أبي محمد مولى زيد بن ثابت حدثني سعيد بن جبير أو عكرمة عن ابن عباس به.

=

وقوله تعالى: ﴿ فَإِن تَوَلَّوْا ﴾ معناه: إن أعرضوا عن حكمك فاعلم إنما يريد الله أن يعاقبهم بالقتل في بني قريظة والجلاء إلى الشام في بني النضير [١].﴿ بِبَعْضِ ذُنُوبِهِمْ ﴾ أي بما سلف من ذنوبهم وهو جحودهم لدينك ونعتك في التوراة والإنجيل.

﴿ وَإِنَّ كَثِيرًا مِّنَ النَّاسِ لَفَاسِقُونَ ﴾ أي: خارجون من الطاعة ناقضون للعهد.

قوله عز وجل: ﴿ أَفَحُكْمَ الْجَاهِلِيَّةِ يَبْغُونَ وَمَنْ أَحْسَنُ مِنَ اللَّهِ حُكْمًا لِّقَوْمٍ يُوقِنُونَ ﴾ المائدة: ٥٠.

معناه: يطلبون من حكم الزنا والقصاص - وهم أهل الكتاب - شيئاً لم ينزله الله عليكم كما يفعل أهل الجاهلية، وأي أحد أعدل في الحكم من الله تعالى. وقوله تعالى: ﴿ لِّقَوْمٍ يُوقِنُونَ﴾ معناه: أن من أيقن تبين له عدل الله في حكمه.

والأثر في السيرة النبوية لابن هشام (٣/ ١٠٦).

(١) قال ابن عطية في تفسيره (٢/ ٣٠١): «الآية وعد للنبي ﷺ فيهم، وقد أنجزه بقصة بني قينقاع وقصة قريظة والنضير وإجلاء عمر أهل خيبر وفدك وغيرهم».

قولـه عـز وجـل ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تَتَّخِذُواْ ٱلْيَهُودَ وَٱلنَّصَٰرَىٰٓ أَوْلِيَآءَ بَعْضُهُمْ أَوْلِيَآءُ بَعْضٍۚ وَمَن يَتَوَلَّهُم مِّنكُمْ فَإِنَّهُۥ مِنْهُمْۗ إِنَّ ٱللَّهَ لَا يَهْدِى ٱلْقَوْمَ ٱلظَّٰلِمِينَ ﴿٥١﴾ ﴾ المائدة: ٥١.

وذلك أنه لما كانت وقعة أُحُد (١) ؛ خاف أُناس من المسلمين أن يظهر عليهم الكفار، فأراد من كان بينه وبين اليهود والنصارى صحبة أن يتولوهم ويعاقدوهم، فنهاهم الله تعالى عن ذلك (٢). ويقال: نزلت الآية في المنافقين (٣).

ومعنى الآية: يا أيها الذين تكلموا بكلمة الإسلام لا تتخذوا اليهود والنصارى أحبّاء في العون والنصرة ؛ بعضهم على دين بعض (٤). ومن يتولهم منكم فإنه منهم، أي: إذا تولاه لأجل كفره صار كافراً مثله، فأما إذا تولاه لا لكفره فهو من جملة المستحقين

---

(١) بضم الهمزة والحاء، إليه تنسب إحدى غزوات الرسول ﷺ، غزوة أحد في السنة الثالثة للهجرة، وهو من أشهر جبال المدينة ويشرف عليها من الشمال. انظر: المعالم الجغرافية في السيرة النبوية (ص ٧).

(٢) انظر: تفسير ابن جرير (١٠/ ٣٩٧)، وقد ذكر هذا القول عن السدي. وكذلك أخرجه البغوي في تفسيره عن السدي (٣/ ٦٧).

(٣) انظر: تفسير ابن جرير (١٠/ ٣٩٥) حيث أخرج عن الزهري أن رأس المنافقين عبد الله بن أبي هو الذي نزلت فيه الآية حين والى اليهود خشية من انهزام المسلمين.

(٤) قال في البحر المحيط (٤/ ٤٥٣): «الظاهر أن الضمير في بعضهم يعود على اليهود والنصارى. وقيل: المعنى على أن ثمّ محذوفاً والتقدير: بعض اليهود أولياء بعض، وبعض النصارى أولياء بعض، لأن اليهود ليسوا أولياء النصارى، ولا النصارى أولياء اليهود، ويمكن أن يقال: جمعهم في الضمير على سبيل الإجمال، ودل ما بينهم من المعاداة على التفصيل، وأنّ بعض اليهود لا يتولى إلا جنسه، وبعض النصارى كذلك».

لعذاب الله لمخالفة أمر الله بموالاته من أوجب الله تعالى عليه أن يعاديه [١]. وعن عبد الله بن عباس والحسن رضي الله عنهما «أنهما استدلا بهذه الآية على إباحة ذبائح النصارى؛ نصارى بني تغلب، مثل نصارى بني إسرائيل، وقالا: لولم يكن من نصارى بني تغلب إلا تولي النصارى لكانوا منهم، لقوله تعالى: ﴿وَمَن يَتَوَلَّهُم مِّنكُمْ فَإِنَّهُۥ مِنْهُمْ﴾ »[٢][٣].

---

(١) وقد قسم العلماء موالاة الكفار إلى كبرى مخرجه من الملة، وصغرى تعد من كبائر الذنوب، قال في البحر المحيط (٤/ ٤٥٣): «ومن تولاهم بأفعاله دون معتقده ولا إخلال بإيمان فهو منهم في المقت والمذمّة، ومن تولاهم في المعتقد فهو منهم في الكفر». وللطاهر بن عاشور في التحرير والتنوير (٤/ ٢٢١) كلام جيد في هذه المسألة حيث يقول: «وقد اتّفق عُلماء السنّة على أنّ ما دون الرّضا بالكفر وممالاتهم عليه من الولاية لا يُوجب الخروج من الربقة الإسلاميّة ولكنّه ضلال عظيم، وهو مراتب في القُوّة بحسب قوّة الموالاة وباختلاف أحوال المسلمين».

(٢) أثر ابن عباس: أخرجه الطبري (٤/ ٦١٨) رقم (١٢١٦٩) وابن أبي حاتم في «تفسيره» (٤/ ١١٥٧) رقم (٦٥١٢) من طريق عكرمة عن ابن عباس به. وذكره السيوطي في «الدر المنثور» (٢/ ٥١٦- دار الكتب العلمية) وزاد نسبته إلى ابن أبي شيبة وابن المنذر بلفظ: كلوا من ذبائح بني تغلب... وأثر الحسن: أخرجه الطبري (٤/ ٦١٨) رقم (١٢١٧٠) عن الحسن: أنه كان لا يرى بأسًا بذبائح نصارى العرب ولا نكاح نسائهم...» وانظر أيضا: المحرر الوجيز (٢/ ٣٠٣).

(٣) وفي حل ذبائح نصارى بني تغلب ونسائهم خلافٌ ذكره الطبري في تفسيره حيث قال: «وقال آخرون إنما عنى بالذين أوتوا الكتاب في هذه الاية الذين أنزل عليهم التوراة والإنجيل من بني إسرائيل وأبنائهم فأما من كان داخلا فيهم من سائر الأمم ممن دان بدينهم وهم من غير بني إسرائيل فلم يعن بهذه الآية» ثم نقل قول من قال بذلك من الصحابة والتابعين. انظر تفسير ابن جرير (٩/ ٥٧٥). واختلف العلماء في بعض هذه الذبائح على أقوال ذكرها الخازن في تفسيره (٢/ ٢٣٥) حيث قال:» وذبائح أهل الكتاب حل لكم وهم اليهود والنصارى ومن دخل في دينهم من سائر الأمم قبل مبعث النبي ﷺ. فأما من دخل في دينهم بعد مبعث النبي ﷺ وهم منتصروا العرب من بني تغلب فلا تحل ذبيحته.

=

وقوله تعالى: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ لَا يَهۡدِي ٱلۡقَوۡمَ ٱلظَّٰلِمِينَ﴾ أي: لا يرشد اليهود والنصارى إلى دينه وحجته ما داموا على كفرهم[1]. ويقال: معناه لا يهديهم بالمدح لهم والثناء عليهم، ولا يلطف بهم كما يلطف بالمؤمنين[2].

ومن الناس من استدل بهذه الآية على من اعتقد من أهل ملتنا اعتقاداً يجب إكفاره بذلك الاعتقاد ؛ أنه يحل لسائر المؤمنين ذبيحته، ويجوز لهم مناكحة المرأة منهم لأنهم ينتحلون دين الإسلام بزعمهم، ويوالون المسلمين وينتسبون إلى القرآن، فحكمهم مع المسلمين كحكم اليهودي الذي يعتقد بعض اليهودية وينتسب إلى ملة

روي عن علي بن أبي طالب قال: لا تأكل من ذبائح نصارى العرب بني تغلب فإنهم لم يتمسكوا بشيء من النصرانية إلا بشرب الخمر. وبه قال ابن مسعود. ومذهب الشافعي: أن من دخل في دين أهل الكتاب بعد نزول القرآن، فإنه لا تحل ذبيحته.

سئل ابن عباس عن ذبائح نصارى العرب فقال: لا بأس به. ثم قرأ: ومن يتولهم منكم، فإنه منهم وهذا قول الحسن وعطاء بن أبي رباح والشعبي وعكرمة وقتادة والزهري والحكم وحماد وهو مذهب أبي حنيفة ومالك وإحدى الروايتين عن أحمد والرواية الأخرى مثل هذا مذهب الشافعي.

وأجمعوا على تحريم ذبائح المجوس وسائر أهل الشرك من مشركي العرب وعبدة الأصنام ومن لا كتاب له ».

(١) انظر: بحر العلوم للسمرقندي (١/ ٤٨٢).

(٢) قاله الزمخشري في الكشاف (٢/ ٣٥). وردّ ابو حيان قول الزمخشري لأن فيه شبهة الاعتزال، انظر: البحر المحيط (٤/ ٤٥٤).

اليهود تحل ذبيحته كما تحل ذبيحة سائر اليهود. [١]

قوله عز وجل: ﴿ فَتَرَى ٱلَّذِينَ فِى قُلُوبِهِم مَّرَضٌ يُسَٰرِعُونَ فِيهِمْ يَقُولُونَ نَخْشَىٰٓ أَن تُصِيبَنَا دَآئِرَةٌۚ فَعَسَى ٱللَّهُ أَن يَأْتِىَ بِٱلْفَتْحِ أَوْ أَمْرٍ مِّنْ عِندِهِۦ فَيُصْبِحُوا۟ عَلَىٰ مَآ أَسَرُّوا۟ فِىٓ أَنفُسِهِمْ نَٰدِمِينَ ﴿٥٢﴾ ﴾ المائدة: ٥٢.

وذلك أن المنافقين كانوا يوادّون يهود قرى عُرينة [٢]، ونصارى أهل نجران، لأنهم كانوا أهل ريف [٣]، وكانوا يميرونهم ويقرضونهم، فقال المنافقون: كيف نقطع مودة قوم إن أصابتنا سنة واحتجنا إليهم وسّعوا علينا في المنازل وعرضوا علينا الثمار إلى قابل؟ فنزل قوله تعالى: ﴿ فَتَرَى ٱلَّذِينَ فِى قُلُوبِهِم مَّرَضٌ يُسَٰرِعُونَ فِيهِمْ ﴾ [٤] أي: ترى يا محمد ﷺ الذين في قلوبهم شك [٥] ونفاق [٦] يبادرون إلى ولاية الكفار ومعاقدتهم.

﴿ يَقُولُونَ نَخْشَىٰٓ أَن تُصِيبَنَا دَآئِرَةٌۚ ﴾ أي: شدة وجدوبة. ويقال: أراد بهذا القول: أنهم

---

(١) وقد بحث عن هذا القول فلم أجده، والله أعلم.

(٢) عرينة تصغير عرنة وهو من أنواع الشجر، وهو موضع لعدة قرى بالمدينة، وهو اسم أيضا لقبيلة معروفة. انظر: معجم البلدان (١/ ٤٦٩).

(٣) في المخطوط: زيف والصواب ما أثبته. وأهل ريف معناه: أهل زرع وحرث، والريف ما قارب الماء، انظر: تفسير الطبري (١٠/ ٢٤٥).

(٤) ذكره ابن الجوزي وقال رواه أبو صالح عن ابن عباس، انظر: زاد المسير (٢/ ٣٧٨).

(٥) قاله مجاهد، انظر: زاد المسير (٢/ ٣٧٨).

(٦) وأما النحاس فقد فسر المرض بالنفاق . انظر معاني القران للنحاس (٢/ ٣٢١).

يخشون أن لا يتم أمر محمد ﷺ بأن يدور الأمر [١] على هذه الحالة التي هم عليها فيحتاجون إلى الكفار [٢]، يقول الله عز وجل: ﴿ فَعَسَى ٱللَّهُ أَن يَأْتِيَ بِٱلْفَتْحِ ﴾ أي: عسى أن يظفر المسلمون، وعسى من الله واجب [٣]، وسمي النصر فتحاً لأن فيه فتح الأمر المغلق.

وقوله تعالى: ﴿ أَوْ أَمْرٍ مِّنْ عِندِهِۦ ﴾ معناه: أو يقضي بالخصب لمحمد ﷺ وأصحابه رضي الله عنهم [٤]. ويقال: هو أن يؤمر النبي ﷺ بإظهار أمر المنافقين وقتلهم[٥]، فيصبح المنافقون على ما أضمروا في أنفسهم من ولاية رؤوس اليهود والنصارى إليهم نادمين، فلا تنفعهم الندامة حينئذ.

---

(١) والتعبير بالدائرة معناه أن المنطلق من أي نقطة في خط الدائرة سيعود إليها، انظر: روح المعاني (٥/ ١٧).

(٢)وقد قال هذه القولة عبد الله بن أبي فيما أخرجه ابن جرير عن عطية وعن الزهري (١٠/ ٣٩٥). وهو تفسير ابن عباس، انظر: تفسير البغوي (٣/ ٦٨).

(٣) انظر: تفسير الطبري (٨/ ٥٩٧).

(٤)قاله ابن قتيبة، انظر: زاد المسير (٢/ ٣٧٩).

(٥)قاله الزجاج، انظر: المصدر السابق.

قوله عز وجل: ﴿ وَيَقُولُ ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ أَهَٰٓؤُلَآءِ ٱلَّذِينَ أَقۡسَمُواْ بِٱللَّهِ جَهۡدَ أَيۡمَٰنِهِمۡ إِنَّهُمۡ لَمَعَكُمۡۚ حَبِطَتۡ أَعۡمَٰلُهُمۡ فَأَصۡبَحُواْ خَٰسِرِينَ ﴿٥٣﴾ ﴾ المائدة: ٥٣ .

معناه: يقول المؤمنون المخلصون عندما يظهر الله تعالى المنافقين: ﴿ أَهَٰٓؤُلَآءِ ٱلَّذِينَ أَقۡسَمُواْ بِٱللَّهِ ﴾ يعنون: المنافقين الذين حلفوا بالله ﴿إِنَّهُمۡ لَمَعَكُمۡۚ ﴾ على دينكم ﴿حَبِطَتۡ أَعۡمَٰلُهُمۡ ﴾ بطل ما أظهروه من الإيمان والأعمال الصالحة، فصاروا مغبونين في الوزر والعقوبة.

وقوله تعالى: ﴿ جَهۡدَ أَيۡمَٰنِهِمۡ ﴾ تفسير للقسم بالله تعالى، فإن من يحلف بالله تعالى فقد بذل جهد يمينه، إذ لا يمين أعظم من اليمين بالله تعالى، ولا حرمة أعظم من حرمة الله تعالى. قال عبد الله بن عباس رضي الله عنهما «فجاء الله بالفتح ونصر الرسول ﷺ، وجاء أمر الله تعالى من عنده بإجلاء بني النضير وقتل بني قريظة وسبي ذراريهم، فندم المنافقون حين ظهر نفاقهم، وقال المؤمنون: ﴿ أَهَٰٓؤُلَآءِ ٱلَّذِينَ أَقۡسَمُواْ بِٱللَّهِ جَهۡدَ أَيۡمَٰنِهِمۡ إِنَّهُمۡ لَمَعَكُمۡۚ ﴾ ». [١]

وفي قوله تعالى: ﴿وَيَقُولُ ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ ﴾ ثلاث قراءات، أحدها بالواو وضم اللام، وهي قراءة عاصم وحمزة والكسائي [٢] عطفاً على قوله: ﴿فيصبحوا﴾، كأنه قال: نادمين

---

(١) انظر: تفسير ابن زمنين (٢/ ٣٣) و تفسير السمعاني (٢/ ٤٦) تفسير مقاتل (١/ ٣٠٦)و اللباب في علوم الكتاب (٧/ ٣٨٢).

(٢) انظر: النشر (٢/ ٨٨).

وقائلاً لهم الذين آمنوا [١]، والثانية بالواو وفتح اللام، وهي قراءة أبي عمر [٢]، ومعناه: عسى الله أن يأتي بالفتح، وعسى أن يقول الذين آمنوا. والثالثة بحذف الواو وضم اللام، وهي قراءة ابن كثير ونافع وابن عامر [٣]، وهكذا كتب في مصاحف أهل الشام والحجاز بغير واو. فأما في مصاحف أهل العراق فمكتوب بالواو [٤].

---

(١) انظر في توجيهها: حجة القراءات (ص ٢٢٩-٢٣٠).

(٢) انظر: النشر (٢/ ٨٨).

(٣) انظر: النشر (٢/ ٢٨٨).

(٤) انظر: المقنع في رسم مصاحف الأمصار (ص ١٠٣).

قوله عز وجل: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ مَن يَرۡتَدَّ مِنكُمۡ عَن دِينِهِۦ فَسَوۡفَ يَأۡتِي ٱللَّهُ بِقَوۡمٖ يُحِبُّهُمۡ وَيُحِبُّونَهُۥٓ أَذِلَّةٍ عَلَى ٱلۡمُؤۡمِنِينَ أَعِزَّةٍ عَلَى ٱلۡكَٰفِرِينَ يُجَٰهِدُونَ فِي سَبِيلِ ٱللَّهِ وَلَا يَخَافُونَ لَوۡمَةَ لَآئِمٖۚ ذَٰلِكَ فَضۡلُ ٱللَّهِ يُؤۡتِيهِ مَن يَشَآءُۚ وَٱللَّهُ وَٰسِعٌ عَلِيمٌ ٥٤ ﴾ المائدة: ٥٤ .

في هذه الآية تهديد لمن لا ثبات له على الإيمان. قال عبد الله بن عباس رضي الله عنهم: «أسد[١] وغطفان[٢] وناس من كِندة[٣] ارتدوا بعد وفاة النبي ﷺ في عهد أبي بكر رضي الله عنه»[٤]، وبقيت ثلاثة مساجد لم يرتدوا مكة والمدينة والبحرين [٥]، فأتى الله بقوم يحبهم ويحبونه، أعز الله تعالى بهم الدين، وهم ألفان من النَخَعِ [٦]، وخمسة

---

(١) وكان قائدهم طليحة بن خويلد الأسدي. وانظر خبر ارتدادهم في: تاريخ الطبري (٢/ ٢٦٢).

(٢) وهم بطن من قيس عيلان من العدنانية ومنازلهم مما يلي وادي القرى وجبلي طيئ أجا وسلمى، انظر: نهاية الأرب (ص ١٢٨)، وقد كان أميرهم قرة بن هبيرة. وانظر خبر ردتهم في: تاريخ الطبري (٢/ ٢٦٣).

(٣) بكسر الكاف، قبيلة مشهورة من قبائل اليمن. انظر: الأنساب (٥/ ١٠٤). وانظر خبر ارتدادهم في: تاريخ الطبري (٢/ ٣٠٠) وما بعدها.

(٤) انظر: تفسير البغوي (٣/ ٧١)، وتفسير مقاتل (١/ ٣٠٦).

(٥) البحرين بلفظ مثنى بحر، والبحرين كان اسما لسواحل نجد بين قطر والكويت، وكانت هجر قصبته، وهي الهفوف اليوم وقد تسمى الحسا، ثم أطلق على هذا الإقليم اسم الأحساء حتى نهاية العهد العثماني، وانتقل اسم البحرين إلى جزيرة كبيرة تواجه هذا الساحل من الشرق. انظر: المعالم الجغرافية في السيرة النبوية (ص ٥١).

(٦) النخع هم القبيلة التي منها علقمة والأسود وإبراهيم النخعي وغيرهم، والنخع هو جسر بن عمرو سمي بذلك لأنه ذهب عن قومه. انظر: الأنساب للسمعاني (٢/ ٦٠).

آلاف من بجيلة [١] وكِندة، فذلك قوله: سبعة آلاف من أهل اليمن وثلاثة آلاف من أفناء[٢] الناس »[٣] ، فقاتلوا الذين ارتدوا عن الإسلام وهم الذين أثنى الله عليهم [٤] بقوله بقوله تعالى: ﴿ أَذِلَّةٍ عَلَى ٱلْمُؤْمِنِينَ ﴾ أي: يلينون لهم جانبهم، ليس هذا من الهوان، إنما هو من اللين والرفق، كما في قوله تعالى: ﴿ وَٱخْفِضْ لَهُمَا جَنَاحَ ٱلذُّلِّ مِنَ ٱلرَّحْمَةِ ﴾ .

وقوله تعالى: ﴿ أَعِزَّةٍ عَلَى ٱلْكَٰفِرِينَ ﴾ أي: أشداء أقوياء يعادون الكفار ويغالبونهم. ونظير هذه الآية قوله تعالى: ﴿ مُّحَمَّدٌ رَّسُولُ ٱللَّهِ ۚ وَٱلَّذِينَ مَعَهُۥٓ أَشِدَّآءُ عَلَى ٱلْكُفَّارِ رُحَمَآءُ بَيْنَهُمْ ﴾ الفتح: ٢٩.

وقوله تعالى: ﴿ يُجَٰهِدُونَ فِى سَبِيلِ ٱللَّهِ ﴾ معناه: يقاتلون العدو في طاعة الله، ولا

---

(١) بضم الباء، وهي قبيلة تنسب إلى بجيلة بن أنمار بن أراش بن عمرو بن الغوث ويقال: إن بجيلة هو اسم لأمهم. انظر: الأنساب (١/ ٢٨٤).

(٢) أي: من أخلاطهم ودهمائهم، لا يعلم من هم، انظر: اللسان، مادة (فنى) (٦/ ١٨٦).

(٣)لم أجده عن ابن عباس، ولكن نقله البغوي في تفسيره عن الكلبي في تبيين هؤلاء الذين سيأتي الله بهم. قال الكلبي: «هم أحياء من اليمن ألفان من النخع وخمسة الاف من كندة وبجيلة وثلاثة آلاف من أفناء الناس فجاهدوا في سبيل الله يوم القادسية في أيام عمر رضي الله عنه». انظر تفسير البغوي (٣/ ٧١).

(٤) ذكر ابن جرير الخلاف في المقصود بالقوم الذين سيأتي الله بهم والذين أثنى عليهم بهذه الصفات، وبين وبين أن الروايات قد اختلفت في تعيين هؤلاء القوم فقيل: هم أبو بكر ومن معه، وقيل: هم الأنصار، وقيل: هم أهل اليمن، ثم قال بعد ذلك: «وأولى الأقوال في ذلك عندنا بالصواب ما روي به الخبر عن رسول الله ﷺ: أنهم أهل اليمن ولولا الخبر الذي روي في ذلك عن رسول الله ﷺ ما كان القول عندي في ذلك إلا قول من قال: هم أبو بكر وأصحابه ». انظر: تفسير ابن جرير (١٠/ ٤١٩)

يخافون لومة اللائمين. ذلك التمكين والتوفيق فضل من الله تعالى يكرم به من يشاء ممن كان أهلاً لذلك، ﴿والله واسع﴾ الفضل والرحمة. ﴿عليم﴾ بمن يصلح للهدى.

والأصل في قوله تعالى: ﴿مَن يَرْتَدَّ﴾ يرتدد، وهو قراءة نافع وابن عامر [١] وموضعه جزم بالشرط، إلا أن أكثر القراء أدغموا الدال الأولى في الثانية فأسكنوا الأولى ثم حركوا الثانية إلى الفتح لالتقاء الساكنين [٢].

وفي الآية دليل على صحة إمامة أبي بكر وعمر وعثمان وعلي رضي الله عنهم، لأن الذين ارتدوا من العرب بعد وفاة النبي ﷺ إنما قاتلهم أبو بكر وعمر وعثمان وعلي رضي الله عنهم. وقد أخبر الله تعالى أنه يحبهم ويحبونه وأنهم يجاهدون في سبيل الله لا يخافون لومة لائمة، ومعلوم أن من كانت هذه صفته فهو ولي الله تعالى، ولم يقاتل المرتدين بعد وفاة النبي ﷺ إلا هؤلاء المذكورون وأتباعهم.

قوله تعالى ﴿إِنَّمَا وَلِيُّكُمُ ٱللَّهُ وَرَسُولُهُۥ وَٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱلَّذِينَ يُقِيمُونَ ٱلصَّلَوٰةَ وَيُؤْتُونَ ٱلزَّكَوٰةَ وَهُمْ رَٰكِعُونَ ﴿٥٥﴾﴾ المائدة: ٥٥ .

روي عن عبد الله بن عباس رضي الله عنهما «أن هذه الآية نزلت في مسلمي أهل الكتاب عبد الله بن سلام وأصحابه، قالوا: يا رسول الله ﷺ بيوتنا قاصية ولا نجد متحدثا دون هذا المسجد، وإن قومنا لما رأونا صدّقنا الله ورسوله ﷺ وتركناهم ودينهم أظهروا لنا العداوة، وحرّموا أن لا يناكحونا ولا يؤاكلونا ولا يخالطونا، ولا نستطيع أن

---

(١) وقد قرأها أبو جعفر بدالين، أما بقية القراء فقرؤوها بالتشديد. انظر: المبسوط (ص٦٢)، النشر (٢/ ٢٥٤).

(٢) انظر: حجة القراءات (ص ٢٣٠).

نجالس أصحابك لبعد المنزل، فبينما هم يشكون إلى رسول الله ﷺ والناس في المسجد يصلون من قائم في الصلاة وساجد وراكع، وإذا بمسكين يطوف يسأل الناس، فدعاه رسول الله ﷺ فأتاه، فقال: هل أعطاك أحد شيئاً؟ قال: نعم، قال ماذا؟ قال: خاتم فضة، قال: من أعطاكه؟ قال: ذاك الرجل، فإذا هو علي بن أبي طالب - كرم الله وجهه - قال: على أي حال أعطاكه؟ قال أعطانيه وهو راكع، فقرأ رسول الله ﷺ هذه الآية على عبد الله بن سلام وأصحابه، وآنسهم بما أبدلهم الله به من ولايته وولاية رسوله ﷺ وولاية المؤمنين» (1).

---

(١) ذكره بهذا اللفظ السيوطي في «الدر المنثور» (٢/ ٥٢٠) وعزاه لابن مردويه من طريق الكلبي عن أبي صالح عن ابن عباس به والطبري في تفسيره (١٢/ ٤٢٥) عن السدي. وقال ابن كثير في تفسيره (٢/ ٦٧): «وأما قوله : ﴿وهم راكعون﴾ فقد توهم بعض الناس أن هذه الجملة في موضع الحال من قوله : ﴿ويؤتون الزكاة﴾ أي في حال ركوعهم ولو كان هذا كذلك لكان دفع الزكاة في حال الركوع أفضل من غيره لأنه ممدوح وليس الأمر كذلك عند أحد من العلماء ممن نعلمه من أئمة الفتوى وحتى إن بعضهم ذكر في هذا أثرا عن علي بن أبي طالب أن هذه الآية نزلت فيه...» ثم قال بعد أن ذكر روايات هذه القصة:» وليس يصح شئ منها بالكلية لضعف أسانيدها وجهالة رجالها». والصواب أن الآية تعم جميع المؤمنين، وقد سئل أبا جعفر محمد بن علي عن هذه الآية هل المقصود بها علي فقال: علي من الذين آمنوا. انظر: تفسير الطبري (١٠/ ٤٢٦).

ومعنى الآية: إنما حافظكم وناصركم الله تعالى ورسوله ﷺ والمؤمنون الذين يقيمون الصلوات الخمس بحقوقها، ويعطون الصدقة في حال ركوعهم. وفي الآية دليل إباحة العمل اليسير في الصلاة [١]، لأن قوله: ﴿وهم راكعون﴾ إخبارٌ عن الحالة التي تقع فيها الصدقة، كما يقال: تكلم فلان وهو قائم، وأعطى فلان وهو قاعد. ولو كان المراد بقوله تعالى: ﴿ وَهُمْ رَاكِعُونَ﴾ وهم يصلون النوافل [٢] لكان تكراراً لما تقدم ذكره في أول الخطاب بقوله: ﴿ الَّذِينَ يُقِيمُونَ الصَّلاةَ ﴾ فثبت أن المراد بالآية مدح الصدقة في حالة الركوع.

قوله عز وجل: ﴿ وَمَن يَتَوَلَّ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ وَٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ فَإِنَّ حِزْبَ ٱللَّهِ هُمُ ٱلْغَٰلِبُونَ ﴾ المائدة: ٥٦.

معناه من يختر طاعة الله وطاعة رسوله ومحبة المؤمنين فإن جند الله هم الغالبون على جند الشيطان، أي: العاقبة للمؤمنين.

---

(١) انظر ما ذكرناه في التعليق السابق.

(٢)وهذا الذي أشار إليه المصنف هو تفسير ابن عباس حيث فسرها بصلاة التطوع، انظر: تفسير الواحدي (٢/ ٢٠٢)، والبغوي (٣/ ٧٣).

قوله عز وجل: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تَتَّخِذُواْ ٱلَّذِينَ ٱتَّخَذُواْ دِينَكُمْ هُزُوٗا وَلَعِبٗا مِّنَ ٱلَّذِينَ أُوتُواْ ٱلْكِتَٰبَ مِن قَبْلِكُمْ وَٱلْكُفَّارَ أَوْلِيَآءَۚ وَٱتَّقُواْ ٱللَّهَ إِن كُنتُم مُّؤْمِنِينَ ﴿٥٧﴾ ﴾ المائدة: ٥٧.

وذلك أن اليهود كانوا إذا قام بلال إلى الأذان يضحكون ويستهزئون، ويقولون: قام الغراب لا قام، وإذا قام المؤمنون إلى الصلاة قالوا: قد قاموا لا قاموا، وإذا رأوهم ركعاً وسجداً استهزأوا بهم وتغامزوا فيما بينهم، تنفيراً للناس عن الصلاة وعن الداعي إليها [(١)]، وذلك قوله تعالى: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تَتَّخِذُواْ ٱلَّذِينَ ٱتَّخَذُواْ دِينَكُمْ هُزُوٗا ﴾ أي: لا تتخذوا اليهود والنصارى الذين يتخذون دينكم استهزاءً وسخرية، يسخرون منكم إذا أذّن مؤذنكم، ويضحكون من صلاتكم إذا صليتم، يعدون ذلك باطلاً.

وفي قوله تعالى ﴿ وَٱلْكُفَّارَ ﴾ قراءتان، النصب والخفض[(٢)]، فمن قرأ بالنصب فمعناه: ولا تتخذوا الكفار أولياء. والمراد بالكفار مشركي العرب[(٣)]. ومن قرأ بالخفض فمعناه: من الذين أوتوا الكتاب ومن الكفار.

وقوله تعالى: ﴿ وَٱتَّقُواْ ٱللَّهَ ﴾ معناه: واخشوا الله في ولاية الكافرين إن كنتم مقرين مصدقين بالله ورسوله ﷺ.وفي الهزو ثلاث لغات، ضم الزاي مع تحقيق الهمزة، وإسكان

---

(١) أخرجه الطبري عن مجاهد (٤/ ٦٢٩). وابو حيان في البحر عن الكلبي (٤/ ٤٦٣).

(٢) الخفض قراءة أبي عمرو، والكسائي، وخلف، وأما بقية القراء فقرأوا بالنصب، انظر: المبسوط (٢/ ١٦٣) والنشر (٢/ ٢٥٥).

(٣)هذه عبارة المصنف. أما الطبري فقال: إنهم المشركون من عبدة الأوثان ولم يقصرها على المشركين من العرب. انظر: تفسير الطبري (١٠/ ٤٣٠).

الزاي مع تحقيق الهمزة، وضم الزاي مع إبدال الواو من الهمزة لانضمام ما قبلها (١)، وهذه اللغات كلها مقروءة (٢)، ويجوز في اللغة هُزاً مثل هدىً، ولكن لا يقرأ إلا ما صحت به الرواية (٣).

(١) وقد ذكر السمين الحلبي أن في هزوا ست قراءات إلا أن المشهور منها ثلاث فقال في الدر المصون (١/ ٣١٤): «هُزُؤاً بضمتين مع الهمز، وهُزْءاً بسكونِ العين/ مع الهمز وَصْلاً وهي قراءة حمزة رحمه الله... و «هُزُواً» بضمتين مع الواوِ وَصْلاً وَوَقْفاً وهي قراءةُ حَفْص عن عاصم و«هُزَاً» بإلقاء حركة الهمزة على الزاي وحذفها وهو أيضاً قياسٌ مطرد، وهُزْواً بسكون العين مع الواو، وهُزَّاً بتشديد الزاي من غيرِ همزةٍ، ويُرْوَى عن أبي جعفر» .

(٢)قال ابن عطية في المحرر (١/ ٩٦): «قرأ حمزة: «هزْؤاً » بإسكان الزاي والهمز، وهي لغة، وقرأ عاصم بضم الزاي والهاء والهمز، وقرأ أيضاً: دون همز « هزواً »، حكاه أبو علي، وقرأت طائفة من القراء بضم الهاء والزاء والهمزة بين بين، وروي عن أبي جعفر وشيبة ضم الهاء وتشديد الزاي «هُزّاً».

(٣) ولا يجوز أن تقرأ الرواية باعتبارها قرآنا إلا إذا كانت متواترة، وموافقة لأحد المصاحف العثمانية، وموافقة للعربية. انظر: النشر (١/ ٩)، منجد المقرئين (ص ٢٠٩).

قولـه عـز وجـل ﴿ وَإِذَا نَادَيْتُمْ إِلَى ٱلصَّلَوٰةِ ٱتَّخَذُوهَا هُزُوًا وَلَعِبًاۚ ذَٰلِكَ بِأَنَّهُمْ قَوْمٌ لَّا يَعْقِلُونَ ﴿٥٨﴾ ﴾ المائدة: ٥٨ .

معناه: إذا ناديتم الناس إلى الصلاة بالأذان والإقامة اتخذوها سخرية واستهزاءاً وضحكة وباطلاً ﴿ذَٰلِكَ﴾ الاستهزاء واللعب ﴿بِأَنَّهُمْ قَوْمٌ لَّا يَعْقِلُونَ﴾ ثواب الله تعالى في إقامة الصلاة ولا عقابه في إضاعتها. ويقال: لا يستعملون عقولهم فيما ينفعهم، فكأنه لا عقل لهم [(١)].

روي «أن رجلاً من اليهود كان إذا سمع المؤذن قال: أشهد أن لا إله إلا الله وأشهد أن محمداً رسول الله، قال: أحرق الله الكاذبَ، فدخل خادمه البيت بنار فوقعت شرارة منها في البيت فالتهب البيت واحترق هو وأهله، واستجيب دعاؤه على نفسه» [(٢)].

وفي الآية دليل أن للصلاة أذاناً يدعى به الناس إليها [(٣)]. ونظير هذه الآية قوله تعالى:

---

(١) انظر: المحرر لابن عطية (٢/ ٣١١).

(٢) أخرجه الطبري (٤/ ٦٣١) رقم (١٢٢٢٣) وابن أبي حاتم (٤/ ١١٦٣-١١٦٤) رقم (٦٥٥٧) عن السدي. وذكره السيوطي في «الدر المنثور» (٢/ ٥٢١) وزاد نسبته إلى أبي الشيخ.

(٣) قال أبو حيان في البحر (٤/ ٤٦٣): «قال بعض العلماء: في هذه الآية دليل على ثبوت الأذان بنص الكتاب، لا بالمنام وحده انتهى. ولا دليل في ذلك على مشروعيته لأنه قال وإذا ناديتم، ولم يقل نادوا على سبيل الأمر، وإنما هذه جملة شرطية دلت على سبق المشروعية لا على إنشائها». وقد ثبت الأذان في قصة الصحابي عبد الله بن زيد حين رأى رجلا في المنام يعلمه الأذان، وقد أقره الرسول ﷺ على ذلك، انظر خبر الأذان في: البخاري في صحيحه برقم (٥٧٩) ومسلم برقم (٣٧٧) وابن خزيمة (١/ ١٨٨) وغيرهم، من طريق ابن جريج عن نافع عن ابن عمر.

﴿إِذَا نُودِىَ لِلصَّلَوٰةِ مِن يَوْمِ ٱلْجُمُعَةِ فَٱسْعَوْاْ إِلَىٰ ذِكْرِ ٱللَّهِ﴾ الجمعة: ٩.

قوله عز وجل: ﴿قُلْ يَٰٓأَهْلَ ٱلْكِتَٰبِ هَلْ تَنقِمُونَ مِنَّآ إِلَّآ أَنْ ءَامَنَّا بِٱللَّهِ وَمَآ أُنزِلَ إِلَيْنَا وَمَآ أُنزِلَ مِن قَبْلُ وَأَنَّ أَكْثَرَكُمْ فَٰسِقُونَ ﴿٥٩﴾﴾ المائدة: ٥٩ .

معناه: قل يا محمد ﷺ يا أهل الكتاب هل تطعنون علينا إلا لإيماننا بالله والقرآن ولكن أكثرهم فاسقون، أي: إنما كرهتم إيماننا وأنتم تعلمون أنَّا على حق لأنكم فسقتم[١] بأن أقمتم على دينكم لمحبتكم الرئاسة وكسبكم بها الأموال[٢]، فهل تدرون شيئاً يعاب علينا إلا هذا، فلماذا تطعنون؟.

ويجوز في اللغة تنقمون بفتح القاف، يقال: نقمت على الرجل أنقم، ونَقمت أنقُم إذا بالغت في كراهة الشيء[٣]، والأجود نقمت بالفتح[٤]، قال الله تعالى: ﴿وَمَا نَقَمُواْ مِنْهُمْ﴾ البروج: ٨.

وأما قوله: ﴿وَأَنَّ أَكْثَرَكُمْ فَٰسِقُونَ﴾ قال بعضهم: أراد بالأكثر كلهم[٥]، وأكثر الشيء

---

(١) قال الحسن: بفسقكم نقمتم علينا. انظر: الكشاف (٢/ ٤١).

(٢) انظر: الكشاف (٢/ ٤١).

(٣) قال الزجاج في معانيه (٢/ ٣٥): «يقال: نقم بالفتح والكسر، ومعناه بالغ في كراهة الشيء».

(٤) قال في المحرر الوجيز (٢/ ٣١١): «يقال «نقَم» بفتح القاف ينقِم بكسرها، وعلى هذه اللغة قراءة الجمهور، ويقال «نقِم» بكسر القاف ينقَم بفتحها وعلى هذه اللغة قرأ أبو حيوة».

(٥) لم أعثر على من قال بهذا القول. ولكن يرد إشكال على من قال أن المقصود بأكثرهم كلهم أن من هؤلاء من أسلم بعد ذلك، ولذا فالظاهر أن المقصود بقوله ﴿أكثركم﴾ أنه على ظاهره احترازا من ان يشمل الحكم جميعهم وفيهم من قد يُسلم ولهذا شواهد أخرى في آيات وردت في القران بمثل هذا الاحتراز

=

يقوم مقام الكل، ويقال: إنما ذكر بلفظ أكثر لأن الآية خرجت مخرج التلطف للدعاء إلى الإيمان و، كان في سابق علم الله تعالى أن فيهم من يُسلم، وكان في القوم من لا يطعن بنفسه في دين الإسلام، وإن كان يسكت عن طعن الطاعنين. فإن قال قائل: كيف يجوز أن يعلم أحدٌ أن ديناً من الأديان حق ثم يؤثر الباطل على الحق؟ فالجواب عنه أن أكثر ما نشاهده كذلك، ألا ترى أن الإنسان يعلم أن القتل يورث النار ثم يقتل، إما لتشفي غيظ أو لأخذ مال. وكان إبليس يعلم أن الله تعالى يدخله النار بمعصيته فآثر هذه وعمل على دخول النار وهو باب بيّن.

كقوله تعالى: ﴿مِّنۡهُمۡ أُمَّةٞ مُّقۡتَصِدَةٞۖ وَكَثِيرٞ مِّنۡهُمۡ سَآءَ مَا يَعۡمَلُونَ﴾المائدة: ٦٦ وقوله تعالى: ﴿لَيۡسُواْ سَوَآءٗۗ مِّنۡ أَهۡلِ ٱلۡكِتَٰبِ أُمَّةٞ قَآئِمَةٞ يَتۡلُونَ ءَايَٰتِ ٱللَّهِ ءَانَآءَ ٱلَّيۡلِ وَهُمۡ يَسۡجُدُونَ﴾ آل عمران: ١١٣.

قوله عز وجل: ﴿ قُلْ هَلْ أُنَبِّئُكُم بِشَرٍّ مِّن ذَٰلِكَ مَثُوبَةً عِندَ ٱللَّهِ ۚ مَن لَّعَنَهُ ٱللَّهُ وَغَضِبَ عَلَيْهِ وَجَعَلَ مِنْهُمُ ٱلْقِرَدَةَ وَٱلْخَنَازِيرَ وَعَبَدَ ٱلطَّٰغُوتَ ۚ أُوْلَٰٓئِكَ شَرٌّ مَّكَانًا وَأَضَلُّ عَن سَوَآءِ ٱلسَّبِيلِ ﴾ المائدة: ٦٠ .

وذلك أن اليهود قالوا للمسلمين: ما نعلم أهل دينٍ أقل حظاً منكم في الدنيا، ونرجو أن تكونوا في الآخرة كذلك، فأنزل الله عز وجل هذه الآية (١). ومعناها: قل يا محمد ﷺ لهؤلاء اليهود: أُخبركم بأسوأ من الذين قلتم جزاءً عند الله. وقوله تعالى ﴿مَن لَّعَنَهُ ٱللَّهُ﴾ في موضع رفع، على معنى هو من أبعده الله تعالى من رحمته وسخط عليه (٢)، وهم اليهود، ويجوز أن يكون في موضع خفض بدلاً من شر (٣)، على معنى هل أنبئكم بمن لعنه الله.

وقوله تعالى ﴿ وَجَعَلَ مِنْهُمُ ٱلْقِرَدَةَ وَٱلْخَنَازِيرَ ﴾ معناه مسخ (٤) بعضهم قردة في زمن داود عليه السلام بدعائه عليهم حين اعتدوا في السبت واستحلوه (٥)، ومسخ بعضهم خنازير

---

(١) انظر: سيرة ابن هشام (٢/ ٢١٦) و زاد المسير (٢/ ٣٨٧).

(٢)انظر: التبيان في إعراب القران (ص ٢٢٠). وانظر في هذه الأوجه من الإعراب بمزيد من التفصيل والتوسع: الدر المصون (٢/ ٥٥٧).

(٣) انظر: المصدر السابق.

(٤) المسخ هو: تحويل صورة إلى صورة أقبح منها. انظر: اللسان (٣/ ٥٥) باب: مسخ.

(٥) قال تعالى: ﴿ وَلَقَدْ عَلِمْتُمُ ٱلَّذِينَ ٱعْتَدَوْاْ مِنكُمْ فِي ٱلسَّبْتِ فَقُلْنَا لَهُمْ كُونُواْ قِرَدَةً خَٰسِـِٔينَ ﴾ البقرة: ٦٥ وقال وقال في البحر المحيط (٤/ ٤٦٧): «وأما الذين مسخوا خنازير فقيل: شيوخ أصحاب السبت، إذ مسخ شبانهم قردة قاله: ابن عباس ».

زمن عيسى عليه السلام بعد أكلهم المائدة حين كفروا بعدما رأوا من الآيات البينات [١].
وروي أنه «لما نزلت هذه الآية قال المسلمون لليهود: يا إخوة القردة والخنازير، فنكسوا رؤوسهم وفضحهم الله». [٢]

وأما قوله تعالى: ﴿وَعَبَدَ ٱلطَّٰغُوتَۚ﴾ فمعناه: ومن عبد الطاغوت، أي: بالغ في طاعة الشيطان والكهان ورؤساء المعصية، وفي حرف ابن مسعود رضي الله عنه ﴿وعبدُوا الطاغوت﴾[٣]. وعن ابن عباس رضي الله عنهما أنه قرأ: ﴿وعُبَّدَ الطاغوتِ﴾ بالتشديد وخفض الطاغوت[٤]، وهم جمع عابد، كما يقال: راكع ورُكَّع، وساجد وسُجَّد. ويُقرأ عبَّاد على وزن فُعَّال وكفار. ويُقرأ وعَبْد الطاغوت بجزم الباء، على تقدير: ومن جعله الله تعالى عَبْد الطاغوت [٥]. وقرأ بعضهم: وعُبُدَ الطاغوت بضم العين والباء [٦] وهو جمع العبيد، كما يقال: رَغِيف ورُغُف وسرير وسُرُر [٧]. وقرأ حمزة: ﴿وعَبُدَ الطاغوت﴾[٨]

---

(١) لم يرد في القران ما ينص على مسخ من كفر من أهل المائدة قردة أو خنازير. وانظر ما سيأتي من تفسير آية المائدة.

(٢) انظر: بحر العلوم للسمرقندي (١/ ٤٢٦) الجامع لأحكام القرآن للإمام القرطبي (٦/ ٢٣٦)، و«البحر المحيط» (٣/ ٥٣١).

(٣) لم أعثر عليه.

(٤) وهي قراءة شاذة، انظر: مختصر الشواذ (ص٣٣)، المحتسب (١/ ٢١٥).

(٥) انظر: إعراب القراءات الشواذ (١/ ٤٤٧)، البحر المحيط (٣/ ٥٣٠) وقد نسبها إلى الحسن.

(٦) وهي قراءة شاذة كما ذكرنا انظر: المحتسب (١/ ٢١٥).

(٧) قال القرطبي في تفسيره (٦/ ٢٢١): «ويجوز أن يكون جمع عبيد كرغيف ورغف».

(٨) وهي قراءة متواترة. أما القراءة المتواترة الأخرى فهي قراءة بقية القراء بفتح العين والباء والدال من عبد ونصب التاء في الطاغوت. وما عدا هاتين القراءتين فهي قراءات شاذة. انظر: النشر (٢/ ٢٥٥)

=

بنصب العين والدال وضم الباء [١] وكسر التاء.

قال أبو عبيدة [٢]:لم يصح في اللغة أن يقال لجماعة الأعبد: عَبُد [٣].

وقوله تعالى: ﴿ أُوْلَئِكَ شَرٌّ مَّكَاناً﴾ معناه: أهل هذه الصفة شرٌ مكاناً من الذين آمنوا وأضل عن قصد الطريق. فإن قيل: كيف يكون معنى قوله للمشركين: ﴿ أولئك شر مكاناً ﴾ وليس في الإيمان شر وضلال؟ قيل: تسمية المشركين شرٌ مكاناً لا يوجب أن يكون في الإسلام شر، ونظيره قوله: ﴿ أَصْحَٰبُ ٱلْجَنَّةِ يَوْمَئِذٍ خَيْرٌ مُّسْتَقَرًّا وَأَحْسَنُ مَقِيلًا ۝٢٤ ﴾ الفرقان: ٢٤ . ومعلوم أنه لا خير في مستقر الكفار ولا في مقيلهم [٤].

المبسوط (ص ١٦٣). وقد ذكر صاحب التفسير المحيط في هذه الآية اثنين وعشرين قراءة وذكر أوجهها ولكن كما ذكرنا لم يصح منها إلا قرائتين والقراءات الأخرى كلها شاذة. انظر التفسير المحيط (٤/ ٤٦٨) وما بعدها، والنشر (٢/ ٢٥٥)، المبسوط (ص ١٦٣).

(١)أما ضم الباء فإن العرب تضمها للمبالغة في المدح أو الذم، مثل رجل حذُر، أي: مبالغ في الحذر، فمعنى ﴿عبد﴾ بضم الباء أي بلغ الغاية في طاعة الشيطان. انظر: معاني القران للفراء (١/ ٣١٤)، حجة القراءات (ص ٢٣١).

(٢) معمر بن المثنى التيمي البصري من كبار أهل اللغة، كان عالما بالشعر والغريب والأخبار والنسب، وكان يرى رأي الخوارج. مات سنة ٢٠٩ هـ وقيل ٢١٠ هـ. انظر في ترجمته: البلغة (ص ٦٧) والسير (٩/ ٤٤٥).

(٣) لم أجده بعد البحث.

(٤) قال ابن كثير في تفسيره (٣/ ١٤٤): «وهذا من باب استعمال أفعل التفضيل فيما ليس في الطرف الآخر مشاركة».

قوله عز وجل ﴿ وَإِذَا جَآءُوكُمْ قَالُوٓاْ ءَامَنَّا وَقَد دَّخَلُواْ بِٱلْكُفْرِ وَهُمْ قَدْ خَرَجُواْ بِهِۦۚ وَٱللَّهُ أَعْلَمُ بِمَا كَانُواْ يَكْتُمُونَ ﴿٦١﴾ ﴾ المائدة: ٦١ .

وإذا جاءكم المنافقون من أهل الكتاب [1] قالوا: آمنا بك، ونحن نعرف نعتك وصفتك.

يقول الله عز وجل: ﴿وَقَد دَّخَلُواْ بِٱلْكُفْرِ ﴾ أي: دخلوا عليكم وخرجوا من عندكم كافرين في السر، كما دخلوا خرجوا. وقوله تعالى ﴿وَهُمْ ﴾ للصِّلة والتأكيد [2]، ويحتمل أن يكون معناه: وقد دخلوا عليكم بالكفر وهم الذين قد خرجوا به من عندكم، فيكون الخروج بالكفر مقدماً على الدخول عليه في المرة الثانية. وقوله تعالى: ﴿ وَٱللَّهُ أَعْلَمُ بِمَا كَانُواْ يَكْتُمُونَ ﴾ أي: هو أعلم بما يضمرون في قلوبهم من الكفر والنفاق، فأعلمكم به وأطلعكم عليه.

قوله عز وجل: ﴿ وَتَرَىٰ كَثِيرًا مِّنْهُمْ يُسَٰرِعُونَ فِي ٱلْإِثْمِ وَٱلْعُدْوَٰنِ وَأَكْلِهِمُ ٱلسُّحْتَۚ لَبِئْسَ مَا كَانُواْ يَعْمَلُونَ ﴿٦٢﴾ ﴾ المائدة: ٦٢ . معناه: وترى يا محمد ﷺ كثيراً من اليهود والمنافقين يبادرون في المعصية والاعتداء والظلم، وأكلهم الرشوة (و) [3] الحرام في تغيير أحكام الله تعالى (ليس شيئا يعملونه من المعصية ومجاوزة الحد)[4].

---

(١) أخرج الطبري في تفسيره (١٠/ ٤٤٦) عن قتادة والسدي: أنهم من منافقي اليهود.

(٢) انظر: الدر المصون (١/ ٢٠٩١).

(٣) هكذا في النسختين والظاهر أنها زائدة.

(٤) هكذا في النسختين ولم أتبينها.

قولـه عـز وجـل: ﴿ لَوْلَا يَنْهَىٰهُمُ ٱلرَّبَّٰنِيُّونَ وَٱلْأَحْبَارُ عَن قَوْلِهِمُ ٱلْإِثْمَ وَأَكْلِهِمُ ٱلسُّحْتَ لَبِئْسَ مَا كَانُوا۟ يَصْنَعُونَ ﴿٦٣﴾ ﴾ المائدة: ٦٣ .

معناه: هلّا نهاهم العاملون بالعلم والعلماء، الذين هم دونهم [١] عن قول الشرك والكذب على الله تعالى وأكل الحرام والرشوة في الحكم. قال الحسن رضي الله عنه: «الرّبانيون علماء النصارى والأحبار علماء اليهود». [٢] ويقال: هو كله في اليهود [٣].

وقوله تعالى: ﴿لَبِئْسَ مَا كَانُوا۟ يَصْنَعُونَ﴾ معناه: ساء ما يصنع علماؤهم، من كتمانهم الحق وتركهم النهي عن المعصية.وأما قوله: ﴿لولا﴾ فقد يدخل في الكلام الماضي ومعناه التوبيخ ، كما في قوله تعالى: ﴿ لَّوْلَا جَآءُو عَلَيْهِ بِأَرْبَعَةِ شُهَدَآءَ ﴾النور: ١٣ . وقد يدخل للمستقبل بمعنى الأمر، كما يقول الرجل: هلاّ تفعل كذا، أي: لمَ لا تفعل، فيكون ذلك بمعنى الأمر. وهي في هذه الآية للاستقبال ومعناها الأمر بالنهي.

وفي الآية بيان أن علماء اليهود علماء سوء، ليس فيهم ربّاني ولا حبر إلا بالتسمية، يخالطون أهل الظلم والمعصية فيداهنون، ولا يأمرون بالمعروف ولا ينهون عن المنكر.

روي عن عبد الله بن عباس رضي الله عنهما والضحاك رحمه الله: «أن هذه الآية من

---

(١) يعني أن العلماء في درجة دون العاملون بالعلم، ولا أعلم ما وجه هذا التفريق، فالعالم الحق هو من يعمل بعلمه.

(٢) ذكره الجصاص في أحكام القرآن (٤/ ٤) والرازي في تفسيره (١٢/ ٣٤)، وابن عادل في «اللباب» (٧/ ٤٢٤)، والخازن في تفسيره لباب التأويل في معاني التنزيل (٢/ ٧٠) عن الحسن دون إسناد.

(٣) انظر: تفسير القرطبي (٦/ ٢٢٣).

أشد الآيات في تخويف من ترك الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر».[١]

قوله عز وجل: ﴿ وَقَالَتِ ٱلْيَهُودُ يَدُ ٱللَّهِ مَغْلُولَةٌ ۚ غُلَّتْ أَيْدِيهِمْ وَلُعِنُوا۟ بِمَا قَالُوا۟ ۘ بَلْ يَدَاهُ مَبْسُوطَتَانِ يُنفِقُ كَيْفَ يَشَآءُ ۚ وَلَيَزِيدَنَّ كَثِيرًا مِّنْهُم مَّآ أُنزِلَ إِلَيْكَ مِن رَّبِّكَ طُغْيَٰنًا وَكُفْرًا ۚ وَأَلْقَيْنَا بَيْنَهُمُ ٱلْعَدَٰوَةَ وَٱلْبَغْضَآءَ إِلَىٰ يَوْمِ ٱلْقِيَٰمَةِ ۚ كُلَّمَآ أَوْقَدُوا۟ نَارًا لِّلْحَرْبِ أَطْفَأَهَا ٱللَّهُ ۚ وَيَسْعَوْنَ فِى ٱلْأَرْضِ فَسَادًا ۚ وَٱللَّهُ لَا يُحِبُّ ٱلْمُفْسِدِينَ ﴿٦٤﴾ ﴾ المائدة: ٦٤ .

قال عبد الله بن عباس رضي الله عنهما: «نزلت هذه الآية في فِنْحاص[٢] بن عازور اليهودي وأصحابه، كان الله تعالى بسط عليهم الرزق فكانوا من أخصب الناس وأكثرهم خيراً، فلما عصوا الله تعالى في محمد ﷺ وبالغوا في تكذيبه كفّ الله عنهم بعض الذي كان بسط عليهم، فعند ذلك قالت اليهود: ﴿ يَدُ ٱللَّهِ مَغْلُولَةٌ ﴾[٣] قالوا على سبيل الهزو: أن إله محمد ﷺ الذي أرسله ممسكة يده عنا في الرزق، لا يبسط علينا في الرزق كما كان يبسط.

---

(١) أثر ابن عباس:أخرجه الطبري (٤/ ٦٣٨) رقم (١٢٢٤٣) من طريق خالد بن دينار عن ابن عباس قال: ما في القرآن آية أشد توبيخًا من هذه الآية.وذكره السيوطي في «الدر المنثور» (٢/ ٥٢٤) وزاد نسبته إلى عبد بن حميد وابن المنذر.

(٢) في الدر المنثور للسيوطي (٣/ ٤١٤) أن فنحاص رأس يهود قينقاع. وفي تفسير ابن كثير (٣/ ١٤٦) أن فنحاص هو الذي قال ﴿إن الله فقير ونحن أغنياء﴾.

(٣) أخرجه الطبري عن ابن عباس وغيره (٣/ ٧٦) وانظر: تفسير مقاتل (١/ ٣١٠)، معالم التنزيل (٢/ ٥٠) تفسير الثعلبي (٤/ ٨٧).

وهذا اللفظ في كلام العرب عبارة عن البخل [١]، كما قال الله تعالى ﴿ وَلَا تَجْعَلْ يَدَكَ مَغْلُولَةً إِلَىٰ عُنُقِكَ ﴾ الإسراء: ٢٩. أي: لا تمسكها عن الإنفاق.

وقوله تعالى: ﴿غُلَّتْ أَيْدِيهِمْ﴾ جواب عن كلامهم، على طريق المقابلة والازدواج، أي: أمسكت أيديهم عن الإنفاق في الخير وجُعلوا بُخَلاء.

ويقال: هذا اللفظ يتضمن إباحة الدعاء عليهم بالبخل ليكونوا بخلاء كقوله تعالى: ﴿ قَـٰتَلَهُمُ ٱللَّهُ ﴾التوبة: ٣٠ .

واليهود أبخل الناس، ولا أمة من الأمم أبخل منهم [٢].

ويقال معنى: ﴿غُلَّتْ أَيْدِيهِمْ﴾ غُلت إلى أعناقهم في نار جهنم [٣].ويقال: لا يخرج يهودي من دار الدنيا إلا وتصير يده مغلولة إلى عنقه [٤].

وقوله تعالى ﴿وَلُعِنُواْ بِمَا قَالُواْ﴾ أي: عذبوا بالجزية وطردوا من رحمة الله تعالى بقولهم: ﴿يَدُ ٱللَّهِ مَغْلُولَةٌ﴾ [٥].

---

(١) قال الطبري في تفسيره : (١٠/ ٤٥١) مبينا أن نسبة البخل والكرم إلى الأيدي مما جرى به لسان العرب: «ومثل ذلك من كلام العرب في أشعارها وأمثالها أكثر من أن يحصى فخاطبهم الله بها يتعارفونه ويتحاورونه بينهم في كلامهم».

(٢)وهذا معنى قول الزجاج في معانيه (٢/ ١١٣). وقاله ابن كثير في تفسيره (٣/ ١٤٦).

(٣) انظر: تفسير الكشاف (٢/ ٣٢).

(٤) انظر: تفسير القرطبي (٦/ ٢٢٤). وهو يخالف ما هو مشاهد في الحياة.

(٥)انظر: زاد المسير (٢/ ٣٩٣).

وقوله تعالى: ﴿بَلۡ يَدَاهُ مَبۡسُوطَتَانِ﴾ عبارة عن الجود وكثرة العطية لمن يشاء [(١)]، كما يقال: فلان بسط اليدين وباسط اليدين إذا كان جواداً يعطي يمنة ويسرة.

وعن عبد الله بن عباس رضي الله عنهما أن معنى قوله ﴿بَلۡ يَدَاهُ مَبۡسُوطَتَانِ﴾: «بل نعمتاه» ، وأراد نعمة الدين والدنيا [(٢)(٣)]. ويقال: أراد به نعمته الظاهرة ونعمته الباطنة [(٤)]. ويقال: من نعمه ما يكون بالضراء حتى إذا ظهرت المضرة حمدت العافية، ومنها ما يكون بالسراء والتوسعة، فلا ينبغي أن يظن اليهود أنّا إذا ضيقنا فذلك خارج عن النعمة كما إذا وسعنا. وقيل: إن التثنية في هذا الباب للمبالغة في صفة النعمة كما يقول العرب لبيك وسعديك [(٥)].قال الأعشى [(٦)]:

---

(١) قال الطبري في نفس الموضع السابق: «وإنما وصف تعالى ذكره اليد بذلك والمعنى العطاء، لأن عطاء الناس وبذل معروفهم الغالب بأيديهم فجرى استعمال الناس في وصف بعضهم بعضا».

(٢) لم أجده مرويا عن ابن عباس، وإنما وجدت هذه الرواية في تفسير الكشف والبيان للثعلبي (٢/ ٣٤) مروية عن محمد بن مقاتل الرازي وقد رد العلماء روايته: ذكر الخليلي في الإرشاد (٣/ ٩٠٥) أن البخاري سئل عنه فقال: «لأن أخر من السماء إلى الأرض أحب إلي من أن أروي عن محمد بن مقاتل الرازي ».

(٣) قال الزجاج في معاني القران (٢/ ١٨٩):» قال بعضهم: معنى ﴿ يد الله مغلولة ﴾ نعمته مقبوضة عنا، وهذا القول خطأ ينقضه ﴿بل يداه مبسوطتان ﴾ فيكون المعنى: بل نعمتاه مبسوطتان، ونعم الله أكثر من أن تحصى».

(٤) انظر: تفسير القرطبي (٦/ ٢٢٤) وفتح القدير (٢/ ٨٤).

(٥) انظر: المصدر السابق.

(٦) ميمون بن قيس بن جندل، أبو بصير، شاعر جاهلي مشهور، أدرك الاسلام في آخر عمره، ولكنه مات ولم يسلم انظر في ترجمته: معجم الشعراء الجاهليين (ص ٢٣ – ٢٤) والبيت في ديوانه (ص١٥٠) في قصيدة يمدح فيها المحلق، وقد ذكر البيت ابن جرير في تفسيره (١٠/ ٤٥١).

يداك يدا حمدٍ فكفٌّ مفيدة وكف إذا ما ضُنَّ بالمال تنفق

وهذا كله لأن اليهود قصدوا تبخيل الله تعالى، فأجيبوا على قدر كلامهم. وفي قوله تعالى: ﴿يُنفِقُ كَيْفَ يَشَآءُ﴾ دليلٌ أن المراد بجواب اليهود بيان بسط النعمة، وإن الله تعالى يرزق كيف يشاء بحسب المصالح، فربما كان الصلاح في أن يقتر، وربما كان الصلاح في أن يوسع، فلا يخلو حكمه عن الحكمة.

وفي الآية ما يدل على بطلان قول من حمل الآية على اليد التي هي الجارحة، لأن اليهود لو كانوا أرادوا بقولهم: ﴿يَدُ ٱللَّهِ مَغْلُولَةٌ﴾ الجارحة لم يكن قوله: ﴿يُنفِقُ كَيْفَ يَشَآءُ﴾ جواباً لهم و، كيف يجوز أن يعتقد أحدٌ في ربه تعالى أنه يغل نفسه أو يغله غيره؟! فثبت أن المراد بالآية بيان الجود والسعة وكثرة العطية على ما تقتضيه المصلحة. وذهب بعض المفسرين إلى أن اليهود عنوا بقولهم: ﴿يَدُ ٱللَّهِ مَغْلُولَةٌ﴾ الفقر، أخبر الله تعالى عنهم جل ذكره ﴿لقد سمع الله قول الذين قالوا إن الله فقير﴾ وقال الحسن رضي الله عنه في معنى الآية: «إن اليهود قالوا يد الله مقبوضة عن عذابنا فلا يعذبنا إلا قدر ما عَبَدنا العجل»[1] فقيل لهم: غلت أيديهم، أي: في النار. وقيل: ﴿بَلْ يَدَاهُ مَبْسُوطَتَانِ﴾ أي: قدرته بالثواب والعقاب والغفران والعذاب مبسوطة مطلقة، يفعل ما يشاء من المغفرة والرحمة وغيرهما.

واعلم أن اليد في اللغة تنصرف إلى وجوه، منها: الجارحة، وهي معروفة، ومنها:

---

(١) ذكره القرطبي في الجامع لأحكام القرآن (٦/ ٢٣٨) عن الحسن.

النعمة، كقولك: لفلان عليَّ يد أشكره عليها، أي: نعمة، ومنها: القوة[١]، كما في قوله تعالى: ﴿ أُوْلِي ٱلْأَيْدِي وَٱلْأَبْصَٰرِ ﴿٤٥﴾ ﴾ ص: ٤٥ وقوله تعالى: ﴿ وَٱلسَّمَآءَ بَنَيْنَٰهَا بِأَيْيْدٍ وَإِنَّا لَمُوسِعُونَ ﴿٤٧﴾ ﴾ الذاريات: ٤٧، ومنها: المِلك كقوله تعالى: ﴿ ٱلَّذِي بِيَدِهِۦ عُقْدَةُ ٱلنِّكَاحِ ﴾ البقرة: ٢٣٧ أي: يملكه، وقوله تعالى: ﴿ ٱلَّذِي بِيَدِهِ ٱلْمُلْكُ ﴾ الملك: ١ أي بقدرته، ومنها: الاختصاص بالفعل، كما في قوله تعالى: ﴿ خَلَقْتُ بِيَدَيَّ ﴾ص: ٧٥ أي: توليت خلقه، وفائدته التشريف، ومنها: التصرف، كقوله: هذه الدار في يد فلان، أي: هو يتصرف فيها بالسكنى والإسكان، ويقال: فلان أسلم على يد فلان، أي: كان سبباً في إسلامه، ويقول الرجل في شكوى الحال: يدي منقبضة فلا تنبسط، ويقال: فلان شديد اليد في منعه وحجره[٢]. فإذا كانت اليد في اللغة تنصرف على هذه الوجوه فلابد من حملها على الوجه الذي هو أقرب إلى ظاهر الآية، وموافق لأقاويل المفسرين، ولو جازت الجارحة[٣] على الله تعالى لبطل كونه إلهاً قديماً[٤]، لأن الجارحة لا تخلو من جمع وتفريق، وما لم يخل من

---

(١) انظر: القاموس المحيط، مادة: آد.

(٢)انظر جميع هذه المعاني لليد في تفسير القرطبي (٦/ ٢٢٤).

(٣) انظر رد شارح الطحاوية على من أطلق مثل هذه الأوصاف (الجارحة) على صفات الباري عز وجل في: شرح الطحاوية لابن أبي العز (١/ ٣٣٥).

(٤) قال ابن أبي العز في شرحه للطحاوية (١/ ١٧١-١٧٢): «وقد أدخل المتكلمون في أسماء الله تعالى »القديم«. وليس هو من الأسماء الحسنى، فإن «القديم» في لغة العرب التي نزل بها القرآن: هو المتقدم على غيره، فيقال: هذا قديم للعتيق، وهذا حديث للجديد، ولم يستعملوا هذا الاسم إلا في المتقدم على غيره، لا فيما لم يسبقه عدم » إلى أن قال: «وأما إدخال «القديم» في أسماء الله تعالى، فهو مشهور عند أكثر أهل الكلام، وقد أنكر ذلك كثير من السلف والخلف، منهم ابن حزم».

المحدث لا يكون قديماً، ولو جاز في الجوارح المركبة أن تكون قديمة لم نأمن في كثير من الأجسام أن تكون قديمة، ولو جاز أن تستغني الجوارح المركبة عن مؤلِّفٍ ومركِّبٍ لجاز ذلك فينا، فكيف يمكن إثبات الصانع مع هذا القول؟ (١).

وأما قوله: ﴿ وَلَيَزِيدَنَّ كَثِيرًا مِّنْهُم مَّآ أُنزِلَ إِلَيْكَ مِن رَّبِّكَ ﴾ فمعناه: ليزيدن القرآن الذي أنزل إليك وما فيه من حكم الدنيا ونعت الإسلام وحكم الرجم كثيراً من اليهود طغياناً وكفراً، أي: كلما نزل عليك شيء من القرآن كفروا به، فيزيد كفرهم. ونسب الطغيان إلى ما أنزله لأن ذلك سبب لزيادة كفرهم، وهذا كالرجل يقول لولده أو عبده: ما زادك وعظي إلا شراً ونصحي إلا فساداً. ومعلوم أنه ليس يعِظه لزيادة الشر. وقوله تعالى: ﴿ وَأَلْقَيْنَا بَيْنَهُمُ الْعَدَاوَةَ وَالْبَغْضَاءَ ﴾ أي: جعلناهم مختلفين في دينهم متباغضين، كما قال جل ذكره: ﴿ تَحْسَبُهُمْ جَمِيعًا وَقُلُوبُهُمْ شَتَّىٰ ﴾ الحشر: ١٤.

وقوله تعالى: ﴿ كُلَّمَآ أَوْقَدُوا۟ نَارًا لِّلْحَرْبِ ﴾ معناه: كلما أجمعوا على قتالكم وأعدوا للحرب فرّق الله جمعهم وأطفأ نار مكرهم، وخالف بين كلمتهم. والأصل في عبارة إيقاد

---

(١) المصنف يرى تأويل صفة اليد ويزعم أن نفي اليد عن الله هو مقتضى تنزيه الله عز وجل عن التشبيه والتمثيل، وهذا قول الأشاعرة وغيرهم وحجتهم في هذا التأويل أن هذا يقتضي تشبيها للخالق بالخلق وقد رد عليهم كثير من علماء الإسلام، ومنهج السلف هو الأخذ بظاهر آيات الصفات من غير تكييف ولا تشبيه ولا تعطيل قال ابن أبي العز في شرح الطحاوية (١/ ٣٣٣): «قال أبو حنيفة رضي الله عنه في الفقه الأكبر: له يد ووجه ونفس، كما ذكر تعالى في القران مِن ذكر اليد والوجه والنفس، فهو له صفة بلا كيف، ولا يقال: إن يده قدرته ونعمته، لأن فيه إبطال الصفة. انتهى». وانظر لمزيد من البيان: الفتوى الحموية لابن تيمية (ص١٣٠ وما بعدها)

النار من الاستعداد للحرب، أن القبيلة الكبيرة من العرب كانت إذا أرادت حرب أخرى منها أوقدت النيران على رؤوس الجبال والمواضع المرتفعة التي (تعم) [١] القبيلة رؤيتها، فيعلمون أنهم قد ندبوا إلى الاستعداد للحرب [٢].

وأما قوله تعالى ﴿ وَيَسْعَوْنَ فِى ٱلْأَرْضِ فَسَادًا ﴾ فمعناه: يجتهدون في دفع الإسلام.

وقوله تعالى: ﴿ وَٱللَّهُ لَا يُحِبُّ ٱلْمُفْسِدِينَ ﴾ أي: لا يرضى عمل أهل الفساد. وبالله التوفيق.

---

(١) كتبت في النسخة الأولى (لعم) وهي كما أثبت في النسخة الثانية ولم أستطع قراءتها إلا هكذا.

(٢) قال أبوحيان في البحر (٤/ ٤٧٦): « قال قوم: هو على حقيقته وليس استعارة، وهو أن العرب كانت تتواعد للقتال، وعلامتهم إيقاد نار على جبل أو ربوة، فيتبادرون والجيش يسري ليلاً فيوقد من مرّ بهم ليلاً النار فيكون إنذاراً، وهذه عادة لنا مع الروم على جزيرة الأندلس، يكون قريباً من ديارهم رئية للمسلمين مستخف في جبل في غار، فإذا خرج الكفار لحرب المسلمين أوقد نار، فإذا رآها رئية آخر قد أعدّ للمسلمين في قريب من ذلك الجبل أوقد ناراً، وهكذا إلى أن يصل الخبر للمسلمين في أقرب زمان، ويعرف ذلك من أي جهة نهر من الكفار، فيعدّ المسلمون للقائهم. وقيل: إذا تراءى الجمعان وتنازل العسكران أوقدوا بالليل ناراً مخافة البيات، فهذا أصل نار الحرب. وقيل: كانوا إذا تحالفوا على الجدّ في حربهم أوقدوا ناراً وتحالفوا، فعلى كون النار حقيقة يكون معنى إطفائها أنه ألقى الله الرعب في قلوبهم فخافوا أن يغشوا في منازلهم فيضعون، فلما تقاعدوا عنهم أطفئوها، وأضاف تعالى الإطفاء إليه إضافة المسبب إلى سببه الأصلي.وقال الجمهور: هو استعارة، وإيقاد النار عبارة عن إظهار الحقد والكيد والمكر بالمؤمنين والاغتيال والقتال، وإطفاؤها صرف الله عنهم ذلك ».

قولــه عــز وجــل: ﴿ وَلَوْ أَنَّ أَهْلَ ٱلْكِتَـٰبِ ءَامَنُواْ وَٱتَّقَوْاْ لَكَفَّرْنَا عَنْهُمْ سَيِّـَٔاتِهِمْ وَلَأَدْخَلْنَـٰهُمْ جَنَّـٰتِ ٱلنَّعِيمِ ﴿٦٥﴾ ﴾ المائدة: ٦٥ .

معنى الآية: ولـو أن اليهـود والنصـارى صدّقوا بـالله وبـالقرآن وتـابوا مـن اليهوديـة والنصرانية لعفونـا عـنهم وسترنا علـيهم ذنـوبهم التـي كانـت في اليهوديـة والنصرانية، ولأدخلناهم في الآخرة بساتين يتنعمون فيها.

قولــه عــز وجــل: ﴿ وَلَوْ أَنَّهُمْ أَقَامُواْ ٱلتَّوْرَىٰةَ وَٱلْإِنجِيلَ وَمَآ أُنزِلَ إِلَيْهِم مِّن رَّبِّهِمْ لَأَكَلُواْ مِن فَوْقِهِمْ وَمِن تَحْتِ أَرْجُلِهِمۚ مِّنْهُمْ أُمَّةٌ مُّقْتَصِدَةٌۖ وَكَثِيرٌ مِّنْهُمْ سَآءَ مَا يَعْمَلُونَ ﴿٦٦﴾ ﴾ المائدة: ٦٦ .

معناه: ولو أنهم عملوا بما في التوراة والإنجيل، ولم يكتموا ما علمـوا مـن ذكـر محمـد ﷺ فيهما، وعملوا بالقرآن [١] الذي أنزل على كافة النـاس لوسـعنا علـيهم الـرزق، بـإنزال المطر من السماء وإخراج النبات والثمار مـن الأرض والشـجر. وهـذا كـما يقـال: فـلان في نعيم من قرنه إلى قدمه ، ويراد بذلك: كثرة الخير [٢].

---

(١) وقد فسر ابن عباس قوله تعالى: ﴿ ما أنـزل إلـيهم مـن ربهـم ﴾ بأنـه القـران، انظـر: تفسـير ابـن كثـير (٣/ ١٤٧).

(٢) ذكر هذا المعنى الفراء في معاني القران. انظر: معاني القرآن له (١/ ٣١٥).

وفي الآية بيان أن التُقَى سبب لتوسعة الرزق واستقامة الأمر في الدنيا والآخرة، لأن المكلف لا يخلو إما أن يكون له همة الدنيا والآخرة أو همة الدنيا أو همة الآخرة، فكيف ما كان فمراده ومقصوده ووصوله إلى نعم الله تعالى متعلق بالتقوى. والتوفيق من عند الله تعالى. ونظير هذه الآية قوله تعالى: ﴿ وَلَوْ أَنَّ أَهْلَ الْقُرَىٰ آمَنُوا وَاتَّقَوْا لَفَتَحْنَا عَلَيْهِم بَرَكَاتٍ مِّنَ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ ﴾الأعراف: ٩٦، وقوله تعالى: ﴿ وَمَن يَتَّقِ اللَّهَ يَجْعَل لَّهُ مَخْرَجًا ۝٢ وَيَرْزُقْهُ مِنْ حَيْثُ لَا يَحْتَسِبُ ﴾الطلاق: ٢-٣.

وأما قوله تعالى: ﴿ مِّنْهُمْ أُمَّةٌ مُّقْتَصِدَةٌ ﴾ قال عبد الله بن عباس رضي الله عنهما معناه:«من أهل الكتاب جماعة عادلة في القول [١]، وهم الذين أسلموا منهم، وهم ثمانية وأربعون رجلاً، النجاشي [٢] وأصحابه من النصارى وبحيرا الراهب [٣] وأصحابه وسلمان الفارسي [٤] وأصحابه، وجَبْرٌ[١] مولى لقريش، وعبد الله بن سلام وأصحابه» [٢]. وقال

(١)أخرج الطبري قريبا من هذا المعنى عن الربيع بن أنس انظر: تفسير الطبري (١٠/ ٤٦٦).

(٢) ملك الحبشة واسمه أصيحمه وقد أسلم في حياة النبي ﷺ ومات في حياته أيضا وهو الذي استضاف الصحابة في دولته حين هاجروا إلى الحبشة وقد صلى عليه رسول الله ﷺ صلاة الغائب لما بلغه خبر وفاته. انظر أسد الغابة (١/ ١١٩) السير (١/ ٤٢٨).

(٣) هو النصراني الذي لقيه النبي ﷺ مع عمه أبي طالب في رحلتهم إلى الشام قبل البعثة، وقد رآى علامات النبوة في رسول الله ﷺ. انظر: الإصابة (١/ ٢٩٣).

(٤)أبو عبد الله، ويعرف بسلمان الخير، سئل عن نسبه فقال: أنا سلمان ابن الإسلام، وأصله من فارس، كان مجوسيا، فنصرانيا ثم أسلم، وقد آخى رسول الله ﷺ بينه وبين أبي الدرداء، وكان من زهاد الصحابة

=

بعضهم: أراد بالمقتصدة الطائفة التي لم تناصب النبي ﷺ مناصبة أكثرهم [٣]. والأقرب هو القول الأول، لأن الظاهر أن الله تعالى لا يُسمي من كان على شيء من الكفر مقتصداً [٤].

وقوله تعالى: ﴿ وَكَثِيرٌ مِّنْهُمْ سَآءَ مَا يَعْمَلُونَ ﴾ معناه: كثيرٌ من أهل الكتاب بئس الشيء عملهم في كتمان نعت النبي ﷺ وتكذيبه، وهم كعب بن الأشرف وأصحابه

وفضلائهم، وتوفي سنة ٣٥هـ في آخر خلافة عثمان، وقيل أول سنة ٣٦هـ. انظر في ترجمته: أسد الغابة (ص٤٦٤)

(١) ذكر الواقدي أنه كان بمكة وكان مولى لبني عبد الدار وقد كان يهوديا فلما سمع النبي ﷺ يقرأ سورة يوسف أسلم، انظر الإصابة (٢/ ٥٨).

(٢) لم أجده مرويا عن ابن عباس. ولكن بعض المفسرين ذكروا هذا المعنى دون عزوه إلى أحد، انظر: مقاتل بن سليمان في «تفسيره» (١/ ٣١١) والثعلبي (٤/ ٩٠) والزمخشري في «الكشاف» (١/ ٦٩١).

(٣) قال ابن عطية في تفسيره (٢/ ٣١٨): «ذكر الزجاج: أنه يعني بالمقتصدة الطوائف التي لم تناصب الأنبياء مناصبة المتهتكين المجاهرين».

(٤) قال ابن عطية في المحرر (٢/ ٣١٨):» قوله تعالى ﴿ منهم أمة مقتصدة ﴾ معناه: معتدلة، والقصد والاقتصاد: الاعتدال والرفق والتوسط الحسن في الأقوال والأفعال، قال الطبري: معنى الآية أن من بني إسرائيل من هو مقتصد في عيسى عليه السلام يقولون هو عبد الله ورسول وروح منه، والأكثر منهم غلا فيه فقال بعضهم هو إله وعلى هذا مشى الروم ومن دخل بأخرة في ملة عيسى عليه السلام، وقال بعضهم وهم الأكثر من بني إسرائيل: هو آدمي لغير رشدة، فكفر الطرفان، وقال مجاهد: المقتصدة مسلمة أهل الكتاب قديماً وحديثاً». وانظر: تفسير الطبري (١٠/ ٤٦٥).

تسوؤهم أعمالهم يوم القيامة [١] .

قولــه عــز وجــل: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلرَّسُولُ بَلِّغۡ مَآ أُنزِلَ إِلَيۡكَ مِن رَّبِّكَۖ وَإِن لَّمۡ تَفۡعَلۡ فَمَا بَلَّغۡتَ رِسَالَتَهُۥۚ وَٱللَّهُ يَعۡصِمُكَ مِنَ ٱلنَّاسِۗ إِنَّ ٱللَّهَ لَا يَهۡدِي ٱلۡقَوۡمَ ٱلۡكَٰفِرِينَ ٦٧﴾ المائدة: ٦٧ .

خطاب للنبي ﷺ وأمر له أن يبلغ الناس جميع ما أنزل إليه من ربه من القرآن [٢]. وقوله تعالى: ﴿وَإِن لَّمۡ تَفۡعَلۡ فَمَا بَلَّغۡتَ رِسَالَتَهُۥ﴾ قال عبد الله بن عباس معناه:«إن لم تبلغ آية مما أنزل إليك، أو حكماً أُمرت بتبليغه إليهم فكأنك لم تبلغ شيئاً من الرسالة»[٣]. أي: لا يحصل لك الثواب الموعود على تبليغ الرسالة من قبل، (و) [٤] إنّ كتمان آية واحدة يحبط ثواب ما بلّغ من الرسالة. ويقال: إن في هذه (الآية) [٥] دليلاً أن النبي ﷺ كان (إذا) [٦] أُمر بشيء خاصّ تأنّى قليلاً عن تبليغه، حذراً وخوفاً أن يبتليه الله تعالى بما ابتلى به

(١)ذكره البغوي في تفسيره، انظر: تفسيره (٣/ ٧٨).

(٢) يحمد للمصنف هنا أنه أعرض عما يذكره بعض من المفسرين من أن سبب نزول هذه الآية أنها نزلت في علي بن أبي طالب حيث يذكرون أن الله أمره في هذه الآية أن يبلغ ما أمره الله من فضل ومكانة علي، بل وصل الكفر ببعض الشيعة أنهم زعموا أن هذه الآية ليست كاملة بل حذف الصحابة جزءا منها بحسب زعمهم وهي بلغ ما انزل إليك من ربك في علي.

(٣) أخرجه الطبري بنحو هذا المعنى عن ابن عباس انظر: تفسيره (١٠/ ٤٦٨). والقرطبي في «الجامع لأحكام القرآن» (٦/ ٢٤٢) عن ابن عباس .

(٤) ليست موجودة في النسخة الثانية.

(٥) ليست موجودة في النسخة الأولى.

(٦) ليست في النسختين.

قبله إبراهيم صلوات الله وسلامه بالنار وإسماعيل بالذبح وزكريا ويحيى عليهما السلام بالقتل، وكان ﷺ عازماً على فعل ما أُمر به مع خوفه [١] ؛ فقيل له: إن لم تفعل ما أُمرت به من دعوتهم إلى (الإسلام) [٢] وعيب دينهم [٣] ؛ فقد بطل جميع ما فعلت من قبل من التبليغ، كأنك لم تبلغ شيئاً من الرسالة [٤]. ولهذا قرأ بعض القرّاء: ﴿رسالاته﴾ بلفظ الجمع [٥]،

وقوله تعالى: ﴿ وَٱللَّهُ يَعۡصِمُكَ مِنَ ٱلنَّاسِۗ ﴾ أمان من الله عز وجل للنبي ﷺ كيلا يخاف ولا يحذر، وهوَ دلالة على نبوته، كما روي في الخبر أن:«النبي ﷺ لما قدم المدينة قالت له اليهود: يا محمد ﷺ إنا ذوو عدد وبأس فاحذرنا أن نقتلك، وإن لم ترجع قتلناك، وإن رجعت زوّدناك وأكرمناك، فكان رسول الله ﷺ يحرسه مائة من المهاجرين والأنصار

---

(١) ذكر ابن جرير الروايات التي تذكر خوف النبي ﷺ من قريش إذا بلّغ الرسالة، انظر تفسيره (١٠/ ٤٧١). وقد ذُكر خوفه ﷺ من اليهود والنصارى عن الحسن مرسلا أنه قال:» أن النبي ﷺ قال: إن الله بعثني برسالته فضقت بها ذرعا، وعرفت أن من الناس من يكذبني، وكان يهاب قريشا واليهود والنصارى، فأنزل الله هذه الآية ». انظر: الدر المنثور للسيوطي (٣/ ١١٦).

(٢) في النسخة الثانية (السلام).

(٣) الراجح أن التبليغ هنا عام. يشمل دعوة الكفار إلى الإسلام، والأمر بجهادهم وكل ما من شأنه أن يهيج الأعداء على رسول الله ﷺ.

(٤) وقيل إثم ترك الشيء الواحد كإثم ترك الجميع، انظر: تفسير البحر المحيط (٤/ ٤٨٠). وقال في زاد المسير (٢/ ٣٩٧): « قال ابن عباس إن كتمت آية فما بلغت رسالتي ».

(٥) قرأ بالجمع أبو جعفر ونافع وابن عامر وشعبة عن عاصم، وقرأ بالإفراد حفص عن عاصم وحمزة والكسائي وخلف، انظر المبسوط (ص١٦٣) والنشر (٢/ ٢٥٥).

يبيتون عنده ويخرجون معه خوفاً من اليهود، فلما نزل قوله تعالى: ﴿وَٱللَّهُ يَعْصِمُكَ مِنَ ٱلنَّاسِ﴾ علِم أن الله تعالى يحفظه من كيد اليهود وغيرهم، فقال للمهاجرين والأنصار: انصرفوا إلى رحالكم، فإن الله تعالى قد عصمني من اليهود، فكان النبي ﷺ بعد ذلك يخرج وحده في أول الليل وعند السَحَر إلى أودية المدينة، وحيث ما يشاء ».(١) فعصمه الله عز وجل مع كثرة أعدائه وقلة أعوانه، فعاش حميداً ومات شهيداً ﷺ، روحه في الأرواح وجسده في الأجساد. والذي يدل على صحة نبوة رسول الله ﷺ من هذه الآية أن العاقل المذعن لصدقه لا يخبر بشيء لا يؤمن وقوع المخالفة فيه، فلما أخبر ﷺ على الإطلاق أن الله يعصمه من الناس ويحفظه وكان كما أخبر (٢) ؛ ثبت بذلك أنه إنما علم ذلك بالوحي، لأن ما يكون من الأمور المستقبلية من علم الغيب. والله تعالى لا يطلع على غيبه أحداً إلا من ارتضى من رسول. وعن عائشة رضي الله عنها أنها قالت:«أزال الله تعالى بهذه الآية

---

(١) لم أجد هذا الخبر مرويا بطوله عن أحد بعينه ويبدو أن المصنف أدخل أقوالا لبعض المفسرين ضمن هذا الخبر والمقدار الثابت من هذا الخبر هو ذكر حراسة الصحابة للنبي ﷺ، حيث أخرج الترمذي وحسنه الألباني في صحيح سنن الترمذي: كتاب تفسير القران حديث رقم (٢٤٤٠) قال: «عن عائشة رضي الله عنها قالت: كان النبي ﷺ يحرس حتى نزلت هذه الآية: ﴿والله يعصمك من الناس﴾فأخرج رسول الله رأسه من القبة فقال لهم: يا أيها الناس، انصرفوا، فقد عصمني الله. وأخرجه الحاكم وصححه، ووافقه الذهبي (٢/ ٣١٣). وأخرجه الطبري في تفسيره (١٠/ ٤٦٩) وابن كثير في تفسيره (٣/ ١٥٢).

(٢) قال المباركفوري: «فإن قيل: أليس قد شج رأسه وكسرت رباعيته يوم أحد، وقد أوذي بضروب من الأذى ؟ فكيف يجمع بين ذلك وبين قوله ﴿والله يعصمك من الناس ﴾ قلت: المراد منه أنه يعصمه من القتل فلا يقدر عليه أحد أراده بالقتل. وقيل في الجواب عن هذا: إن هذه الآية نزلت بعد ما شج رأسه في يوم أحد، لأن سورة المائدة من آخر القرآن نزولا ».تحفة الأحوذي (٨/ ٣٢٦).

تهمة

الكتمان عن النبي ﷺ، كيلا يتوهم متوهم أنه كتم شيئاً من الوحي للتقية والخوف »(١).

وأما قوله تعالى: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ لَا يَهۡدِي ٱلۡقَوۡمَ ٱلۡكَٰفِرِينَ﴾ فمعناه: لا يرشد إلى دينه وحجته ولا يوفق من كان مقيماً على كفره. ويقال: لا يهديهم إلى طريق الجنة في الآخرة. ويقال: لا يلطف بهم كما يلطف للمؤمنين، عقوبة لهم على كفرهم، ثم علّم الله تعالى رسوله ﷺ كيف يبلغ الرسالة.

فقال عز من قائل: ﴿قُلۡ يَٰٓأَهۡلَ ٱلۡكِتَٰبِ لَسۡتُمۡ عَلَىٰ شَيۡءٍ حَتَّىٰ تُقِيمُواْ ٱلتَّوۡرَىٰةَ وَٱلۡإِنجِيلَ وَمَآ أُنزِلَ إِلَيۡكُم مِّن رَّبِّكُمۡۗ وَلَيَزِيدَنَّ كَثِيرٗا مِّنۡهُم مَّآ أُنزِلَ إِلَيۡكَ مِن رَّبِّكَ طُغۡيَٰنٗا وَكُفۡرٗاۖ فَلَا تَأۡسَ عَلَى ٱلۡقَوۡمِ ٱلۡكَٰفِرِينَ ﴿٦٨﴾﴾ المائدة: ٦٨ .

معناه: قل لليهود والنصارى لستم على شيء من الدين والثواب ؛ إلا أن تقروا بما في التوراة والإنجيل من نعت محمد ﷺ ومبعثه ونبوته وسائر الأحكام التي فيها، وتقروا بالقرآن (٢) الذي أنزل إلى كافة الناس من ربهم.

وقوله تعالى: ﴿وَلَيَزِيدَنَّ كَثِيرٗا مِّنۡهُم مَّآ أُنزِلَ إِلَيۡكَ مِن رَّبِّكَ طُغۡيَٰنٗا وَكُفۡرٗاۖ﴾ قد ذكرنا معناه فيما تقدم.

وقوله تعالى: ﴿فَلَا تَأۡسَ عَلَى ٱلۡقَوۡمِ ٱلۡكَٰفِرِينَ﴾ معناه: ليس عليك إلا تبليغ الرسالة، فلا تحزن عليهم إن كذبوك، أي: لا تحزن على هلاكهم إذا أهلكناهم.

---

(١)ذكره المؤلف بمعناه عن عائشة رضي الله عنها، وهو في صحيح البخاري كتاب التفسير بدون ذكر التقية والخوف برقم (٢٨٨٥) ومسلم (٤/ ١٨٧٥).

(٢) قاله مجاهد، انظر تفسير ابن كثير (٣/ ١٥٥).

قولـه عـز وجـل: ﴿ إِنَّ ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ وَٱلَّذِينَ هَادُواْ وَٱلصَّٰبِـُٔونَ وَٱلنَّصَٰرَىٰ مَنْ ءَامَنَ بِٱللَّهِ وَٱلْيَوْمِ ٱلْأَخِرِ وَعَمِلَ صَٰلِحًا فَلَا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ ﴿٦٩﴾ ﴾ المائدة: ٦٩ .

روي عن عبد الله بن عباس في معنى هذه الآية أنه قال:«إن الذين آمنوا بألسنتهم ولم تؤمن قلوبهم »[١]، والذين مالوا عن الإسلام وتسموا باليهودية، والذين صبت قلوبهم، وهم صنف من النصارى، يقال لهم: السابحون يحلقون أوساط رؤوسهم [٢]. ويقال: الصابئ هو الخارج من ملةٍ فيها أمة عظيمة إلى ملة فيها شرذمة قليلة [٣][٤]. وقوله تعالى ﴿

(١) ذكر البغوي هذا المعنى وأضاف: أنهم المنافقين، ولم يعزه إلى أحد، انظر تفسيره (١/ ١٠٣).

(٢) لم أجد هذا الأثر عن ابن عباس ولكن وجدت في تفسير البغوي (١/ ١٠٢): «قال الكلبي: هم قوم بين اليهود والنصارى يحلقون أوساط رؤوسهم ويجبون مذاكيرهم».

(٣) اختلف المفسرون في تعيين الصابئة اختلافا كثيرا وهذا الذي ذكره المصنف يشبه ما قاله الطبري في تفسيره (٢/ ١٤٥) حيث قال:«الصابئون جمع صابئ وهو المستحدث سوى دينه دينا، كالمرتد من أهل الإسلام عن دينه. وكل خارج من دين كان عليه إلى آخر غيره». ومعلوم أن المرتدين من ألإسلام شرذمة قليلة.وقيل: هم قوم بين المجوس والنصارى واليهود، وقيل: هم عباد الملائكة وقيل: هم فرقة من أهل الكتاب. انظر: تفسير ابن جرير (٢/ ١٤٦) وما بعدها، وتفسير ابن كثير (١/ ٢٨٥) وما بعدها.

(٤)وقد ذكر محقق تفسير البغوي الوضع المعاصر الآن لفرقة الصابئة نقلا عن أحكام الذميين والمستأمنين لعبد الكريم زيدان، فقال:«وفي العراق في الوقت الحاضر أقلية من الصابئة، وهم يعتقدون بالخالق عز وجل ويؤمنون باليوم الآخر ويدعون أنهم يتبعون تعاليم آدم عليه السلام وأن نبيهم يحيى عليه السلام جاء ينقي دين آدم مما علق به، وعندهم كتاب يسمونه (الكانزابرا) أي صحف آدم، ومن عباداتهم الصلاة، وتقتصر على الوقوف والركوع والجلوس على الأرض دون سجود، ويؤدونها في اليوم ثلاث مرات قبل طلوع الشمس وعند زوالها وقبيل غروبها، ويتوجهون في صلاتهم إلى النجم القطبي».

مَنْ ءَامَنَ بِٱللَّهِ ﴾ أي: من آمن من هؤلاء الفِرق بالله وبجميع ما أنزل الله، وبالبعث بعد الموت، وعمل صالحاً فيما بينه وبين ربه، فلا خوف عليهم حين يخاف أهل النار، ولا هم يحزنون حين يحزنون أهل النار.

وأما الرفّع في قوله تعالى: ﴿وَٱلصَّٰبِـُٔونَ ﴾ قال الكسائي: هو نَسَقٌ على المضمر [١] في هادوا، كأنه قال: هادوا هم والصَّابئون، وهذا كما يقال: أن زيداً منطلق وعمرو، تقديره منطلق وهو وعمرو. وقيل: تقديره: وعمرو معه [٢]. ونظير هذا قوله تعالى: ﴿ أَنَّ ٱللَّهَ بَرِيٓءٌ مِّنَ ٱلْمُشْرِكِينَ ۙ وَرَسُولُهُۥ ﴾التوبة: ٣. أي ورسوله بريء من المشركين مثل براءة الله. وقال الخليل [٣] وسيبويه [٤] والبصريون [١] أن قوله تعالى: ﴿ وَٱلَّذِينَ هَادُوا۟

(١) وهو أحد أقسام العطف ويسمى: عطف النسق، والنسق بفتح السين مصدر نسقت الكلام أنسقه ؛ أي واليت أجزاءه وربطت بعضها ببعض، واصطلاحا هو التابع المتوسط بينه وبين متبوعه أحد حروف العطف، والمضمر هو الذي لا يظهر في الكلام ولكن يقدر تقديرا. انظر: شرح قطر الندى لابن هشام (ص ٣٣٦).

(٢)نقل الفراء في معاني القران (١/ ١٠٥) عن الكسائي قوله:«قال الكسائىّ: أرفع (الصابِئون) على إتباعه الاسم الذى فى هادوا، ». وقال به الفراء في معانيه.

(٣)الخليل بن أحمد الفراهيدي البصري، أبو عبد الرحمن، أحد أئمة اللغة، ومنشئ علم العروض، توفي سنة بضع وستين ومائة. انظر في ترجمته: إنباه الرواة (١/ ٣٧٦)، وسير أعلام النبلاء (٧/ ٤٢٩).

(٤) أبو بشر، عمرو بن عثمان بن قنبر، ومعنى سيبويه رائحة التفاح، وهو عالم النحو والعربية الأكبر، من فارس وقد عاش بالبصرة، وله كتابه الشهير «الكتاب » في النحو واللغة، توفي سنة ١٨٠هـ. انظر في ترجمته: بغية الوعاة (٢/ ٢٢٩)، تاريخ بغداد (١٢/ ١٩٥).

﴿وَٱلصَّٰبِـُٔونَ﴾ مرفوع بالابتداء، تقدير الآية: إن الذين آمنوا ومن آمن من الذين هادوا والصابئون والنصارى من آمن بالله واليوم الآخر[٢].

وقال الفرَّاء[٣]: أن مثل هذا يجوز في النسق على مثل الذي، وعلى المضمر، نحو قولك: إني وزيد قائماً، ولا يجوز أن زيداً وعمرو قائماً، قال: وإنما جاز في أن لأن نصب أن ضعيف لأنها إنما تغير الاسم دون الخبر.[٤]

قال الزجاج[٥]: هذا غلط لأن أن عملت عملين النصب والرفع، وليس في العربية ناصب لا رافع معه، لأن كل منصوب مشبه بالمفعول، والمفعول لا يكون بغير فاعل، إلا فيما لم يسم فاعله، (فكيف)[٦] يكون نصب أن ضعيفاً وهي تتخطي الطرفين فتنصب ما بعدها، كما في قوله: ﴿إِنَّ فِيهَا قَوْمًا جَبَّارِينَ﴾[٧].

---

(١) البصريون هم أتباع مدرسة البصرة في النحو وعلى رأسهم عبد الله بن أبي إسحاق، ومن رموزهم الخليل بن أحمد، وسيبويه، والأخفش الأوسط. انظر: المدارس النحوية (ص ٩-١٥).

(٢)انظر أقوالهم في : الكتاب (٢/ ١٥٥)، مجاز القران لأبي عبيد (١/ ١٧٢)، والدر المصون (٢/ ٥٧٢-٥٧٦) حيث ذكر في تخريج الرفع تسعة أوجه.

(٣) أبو زكريا، يحيى بن زياد بن عبد الله، عالم في اللغة، عرف بالفراء، لأنه كان يفري الكلام، وقد مات رحمه الله في طريقه إلى الحج سنة ٢٠٧هـ، وله ثلاث وستون سنة. انظر في ترجمته: غاية النهاية (٢/ ٣٧١)، إنباه الرواة (١/ ١٢٣).

(٤) انظر: معاني القران للفراء (١/ ١٠٥).

(٥)إبراهيم بن السري بن سهل، أبو إسحاق الزجاج، أخذ عن ثعلب والمبرد، له معاني القران وفعل وأفعل وغير ذلك، توفي سنة ٣١١هـ. انظر في ترجمته: البلغة في تراجم أهل اللغة برقم (٩).

(٦) ليست في النسخة الثانية.

(٧) انظر: معاني القران للزجاج (٢/ ١٩٢).

وأما نفي الحزن عن المؤمنين في آخرة هذه الآية فقد ذهب فيه بعض أهل التفسير إلى أنه ما يكون عليهم في الآخرة خوف ولا حزن. ونظير هذه الآية قوله تعالى: ﴿ ٱلَّذِينَ يُنفِقُونَ أَمْوَٰلَهُم بِٱلَّيْلِ وَٱلنَّهَارِ سِرًّا وَعَلَانِيَةً ﴾ البقرة: ٢٧٤ إلى آخر الآية [١]، وقوله تعالى: ﴿ إِنَّ ٱلَّذِينَ قَالُواْ رَبُّنَا ٱللَّهُ ثُمَّ ٱسْتَقَٰمُواْ تَتَنَزَّلُ عَلَيْهِمُ ٱلْمَلَٰٓئِكَةُ أَلَّا تَخَافُواْ وَلَا تَحْزَنُواْ ﴾ فصلت: ٣٠ وقال بعضهم: إن المؤمنين يخافون ويحزنون بقوله تعالى: ﴿ يَوْمَ تَرَوْنَهَا تَذْهَلُ كُلُّ مُرْضِعَةٍ عَمَّآ أَرْضَعَتْ ﴾ الحج: ٢ وقوله: ﴿ يَوْمَ يَفِرُّ ٱلْمَرْءُ مِنْ أَخِيهِ ﴿٣٤﴾ وَأُمِّهِۦ وَأَبِيهِ ﴿٣٥﴾ ﴾ عبس: ٣٤ - ٣٥. وقد روي عن النبي ﷺ أنه قال: «**تحشر[٢] الناس يوم القيامة حفاة عراة، فقالت عائشة رضي الله عنها: واسوأتاه، فقال النبي ﷺ: أما سمعتِ قول الله عز وجل:** ﴿ لِكُلِّ ٱمْرِيٍٕ مِّنْهُمْ يَوْمَئِذٍ شَأْنٌ يُغْنِيهِ ﴿٣٧﴾ ﴾ عبس: ٣٧ »[٣] قالوا وإنما

---

(١) والمقصود من الآية هو آخرها وهو قوله تعالى ﴿ فَلَهُمْ أَجْرُهُمْ عِندَ رَبِّهِمْ وَلَا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ ﴿٢٧٤﴾ ﴾ البقرة: ٢٧٤

(٢) هكذا في المخطوط بالتاء والذي وجدته في الصحيحين: يحشر بالياء.

(٣) الحديث أصله في الصحيحين عن عائشة قالت سمعت رسول الله ﷺ يقول: يحشر الناس يقوم القيامة القيامة حفاة عراة غرلا قلت: يا رسول الله النساء والرجال جميعا بعضهم ينظر إلى بعض قال يا عائشة الأمر أشد من أن ينظر بعضهم إلى بعض. صحيح البخاري: كتاب الرقاق: باب الحشر: الحديث رقم (٦٥٢٧) ومسلم في الصحيح: كتاب الجنة: باب: فناء الدنيا: الحديث رقم (٢٨٥٩).

وأما الرواية التي ذكرها المصنف فقد أخرجها النسائي في «السنن الكبرى» (٦/ ٥٠٧) كتاب التفسير باب: سورة عبس، حديث (١١٦٤٨) والحاكم في المستدرك (٤/ ٥٦٤) من حديث عائشة. وقال الحاكم: صحيح على شرط مسلم ولم يخرجاه. وروي أيضا عن أم المؤمنين سودة بنت زمعة. أخرجه

=

نفى الله في هذه الآية الحزن عن المؤمنين لأن حزنهم لما كان بعرض الزوال ولم يكن يبقى معهم لم يعتدّ بذلك، كما يقال للمريض: لا بأس عليك [١]، إذا كان عاقبته الصحة والعافية. ويكون معنى الآية: ليس على المؤمنين من الخوف والحزن ما على الكفار، كأنه لم يعتد بخوفهم وحزنهم إذا قوبل ذلك بخوف الكفار وحزنهم. قوله عز وجل: ﴿ لَقَدْ أَخَذْنَا مِيثَاقَ بَنِيٓ إِسْرَٰٓءِيلَ وَأَرْسَلْنَآ إِلَيْهِمْ رُسُلًاۖ كُلَّمَا جَآءَهُمْ رَسُولُۢ بِمَا لَا تَهْوَىٰٓ أَنفُسُهُمْ فَرِيقًا كَذَّبُواْ وَفَرِيقًا يَقْتُلُونَ ﴾ المائدة: ٧٠ .

معناه: لقد أخذنا[٢] عهد بني إسرائيل على أن يعملوا بها في التوراة والإنجيل وكل نبي بعثه الله تعالى إلى قومه فآمنوا [٣] به، فذلك أخذ ميثاقهم.

وقوله تعالى: ﴿ كُلَّمَا جَآءَهُمْ رَسُولُۢ ﴾ أي: كلما جاء بني إسرائيل رسول بما لا يوافق هواهم الذي هم عليه كذبوا جماعة من الرسل مثل عيسى ومحمد عليهما السلام، وفريقاً تقتلون مثل زكريا ويحيى عليهما السلام.

قوله عز وجل:﴿ وَحَسِبُوٓاْ أَلَّا تَكُونَ فِتْنَةٌ فَعَمُواْ وَصَمُّواْ ثُمَّ تَابَ ٱللَّهُ

الطبراني في الكبير (٢٤/ ٣٤) رقم (٩١) والحاكم في المستدرك (٢/ ٥١٤-٥١٥) والبغوي في معالم التنزيل (٤/ ٤٥٠) عن سودة.وقال الهيثمي في مجمع الزوائد (١٠/ ٣٣٦ العربي): رجاله رجال الصحيح أ.هـ وله شواهد عن ابن عباس وأنس وسهل بن سعد، وبالجملة فهو حديث صحيح.

(١) كان رسول الله ﷺ يقول إذا عاد مريضا «**لا بأس طهور إن شاء الله** »، انظر: صحيح البخاري برقم ٥٣٣٢ : باب عيادة الأعراب .

(٢) ليست في النسخة الأولى.

(٣) سقطت من النسخة الأولى وهي في الثانية.

عَلَيْهِمْ ثُمَّ عَمُواْ وَصَمُّواْ كَثِيرٌ مِّنْهُمْۚ وَٱللَّهُ بَصِيرُۢ بِمَا يَعْمَلُونَ ﴾ المائدة: ٧١ .

معناه: وظنوا أن لا يكن عذاب وعقوبة. ويقال: ابتلاء بسبب قتلهم الأنبياء وتكذيبهم الرسل [١]. من قرأ: ﴿أن لا تكونَ﴾ بالنصب [٢] فبمعنى أن، ومن قرأ: ﴿تكونُ﴾ بالرفع [٣] فالمعنى أنه لا تكون فتنة، أي: حسبوا أن فعلهم غير فاتن لهم [٤]، فعموا عن الهدى وصمّوا عن الحق، أي: عملوا معاملة الأعمى الذي لا يبصر والأصم الذي لا يسمع، فصاروا كالعُمي والصُّم.

---

(١) انظر في كلا القولين: البحر المحيط (٤/ ٤٨٤).

(٢) وقد قرأها بالنصب: أبو جعفر ونافع وابن كثير وابن عامر وعاصم، انظر: المبسوط (ص١٦٣)، النشر (٢/ ٢٥٥).

(٣) قرأها بالرفع: أبو عمر وحمزة والكسائي ويعقوب وخلف، انظر: المراجع السابقة.

(٤) انظر: حجة القراءات (ص ٢٣٣).

﴿ثُمَّ تَابَ ٱللَّهُ عَلَيۡهِمۡ﴾ أي: تجاوز عنهم بأن أرسل إليهم محمد ﷺ[١] يعلمهم أن الله تعالى قد تاب عليهم إن آمنوا وصدقوا، فلم يؤمن أكثرهم. ويقال: دانوا بعد ذلك وتابوا من الكفر فقبل الله تعالى توبتهم، فلما أظهر الله تعالى محمداً ﷺ وجاءهم ما عرفوا كفروا به، فذلك قوله عز وجل: ﴿عَمُواْ وَصَمُّواْ﴾ أي: عموا عن الهدى وصمّوا عن الحق بعد أن ازداد لهم الأمر وضوحاً بالنبي ﷺ[٢].

وقوله عز وجل: ﴿كَثِيرٞ مِّنۡهُمۡۚ﴾ بدل من الواو.

وفي قوله: ﴿عَمُواْ﴾ كأنه قال: عَمِيَ كثير منهم، وهذا كما يقال: جاءني قومك أكثرهم[٣].

وقوله تعالى: ﴿كَثِيرٞ مِّنۡهُمۡۚ﴾ يقتضي- أنهم في المرة الثانية لم يكفروا، وإنما كفر أكثرهم، كما قال تعالى: ﴿لَيۡسُواْ سَوَآءٗۗ مِّنۡ أَهۡلِ ٱلۡكِتَٰبِ أُمَّةٞ قَآئِمَةٞ﴾ آل عمران: ١١٣. وقال عز وجل: ﴿مِّنۡهُمۡ أُمَّةٞ مُّقۡتَصِدَةٞ﴾ المائدة: ٦٦ ويحكى عن بعض أهل اللغة: جواز جمع

---

(١) ذكر هذا المعنى القرطبي في تفسيره وأضاف قولا آخر بأن من توبة الله عليهم أن كشف القحط عنهم. انظر تفسيره (٦/ ٢٣٣).

(٢) وقد اختلفت أقوال المفسرين في تعيين معصيتهم الأولى ثم الثانية على أقوال عدة، انظرها في: البحر المحيط (٤/ ٤٨٥).

(٣) قال القرطبي في تفسيره (٦/ ٢٣٣): «فارتفع (كثير) على البدل من الواو، وقال الأخفش: كما تقول رأيت قومك ثلثيهم».

الفعل متقدماً على الاسم، كما يقال: أكلوني البراغيث [١] ويجوز أن يكون كثير خبر لابتداء محذوف، المعنى: العمي والصُّم كثير منهم [٢]. وقوله تعالى: ﴿وَاللَّهُ بَصِيرٌ بِمَا يَعْمَلُونَ﴾ معناه: عالم بما يعملون من التكذيب ونقض الميثاق وتحريف الكلم؛ يجازيهم على عملهم.

---

(١) ذكر ابن عقيل بعد أن ذكر أن الأكثر على أن الفعل يكون مجردا من التثنية والجمع ثم قال:«وهذه اللغة القليلة هي التي يعبر عنها النحويين بلغة أكلوني البراغيث ويعبر عنها المصنف (يعني ابن مالك) في كتبه بلغة يتعاقبون فيكم ملائكة بالليل وملائكة بالنهار، فالبراغيث فاعل أكلوني والملائكة فاعل يتعاقبون » ثم ذكر قول الشاعر: «رأين الغواني الشيب لاح بعارضي ... فأعرضن عني بالخدود النواضر». انظر: شرح ابن عقيل لألفية ابن مالك: باب الفاعل (٢/ ٧٩-٨٠). وفي لسان العرب: ذكر أن أكلوني البراغيث هي لغة طيء، انظر اللسان: باب: عمد. وانظر لزيادة البيان: الكشاف للزمخشري (٢/ ٥٢)، البحر المحيط (٤/ ٤٨٦).

(٢) انظر: الدر المصون (١/ ٢١٢١).

قولـه عـز وجـل: ﴿ لَقَدْ كَفَرَ ٱلَّذِينَ قَالُوٓاْ إِنَّ ٱللَّهَ هُوَ ٱلْمَسِيحُ ٱبْنُ مَرْيَمَ ۖ وَقَالَ ٱلْمَسِيحُ يَٰبَنِىٓ إِسْرَٰٓءِيلَ ٱعْبُدُواْ ٱللَّهَ رَبِّى وَرَبَّكُمْ ۖ إِنَّهُۥ مَن يُشْرِكْ بِٱللَّهِ فَقَدْ حَرَّمَ ٱللَّهُ عَلَيْهِ ٱلْجَنَّةَ وَمَأْوَىٰهُ ٱلنَّارُ ۖ وَمَا لِلظَّٰلِمِينَ مِنْ أَنصَارٍ ﴾ المائدة: ٧٢ .

قال عبد الله بن عباس رضي الله عنهما: «نزلت هذه الآية في نصارى أهل نجران السيد والعاقب ومن معهما، وهم الماريعقوبية، قالوا: إن الله هو المسيح ابن مريم» (١).

وقوله تعالى: ﴿وَقَالَ ٱلْمَسِيحُ يَٰبَنِىٓ إِسْرَٰٓءِيلَ ٱعْبُدُواْ ٱللَّهَ ﴾ إعلام من الله تعالى أن المسيح دعاهم إلى توحيد الله تعالى وأعلمهم (أن) (٢) حاله في أنه مربوب مدبَّر كحالهم، وأعلمهم أن من أشرك مع الله تعالى شيئاً غيره فهو كافر من أهل النار، لذلك قوله: ﴿ ٱعْبُدُواْ ٱللَّهَ ﴾ أي: وحدوه وأطيعوه، ربي وربكم، أي: خالقي وخالقكم، ورازقي ورازقكم.

﴿ إِنَّهُۥ مَن يُشْرِكْ بِٱللَّهِ فَقَدْ حَرَّمَ ٱللَّهُ عَلَيْهِ ٱلْجَنَّةَ ﴾ أن يدخلها، ومصيره في الآخرة النار، وما للمشركين من مانع يمنعهم من عذاب الله، ثم بيّن جل ذكره كفر الفريق الآخر من النصارى، وهم المرقوسيّة.

---

(١) لم أجده عن ابن عباس، ولكن أخرج الطبري ما يوافق هذا المعنى عن ابن جريج. انظر تفسيره (٦/ ٤٧٠).

(٢) هكذا في النسختين وهي زائدة.

فقال عز من قائل: ﴿ لَّقَدْ كَفَرَ ٱلَّذِينَ قَالُوٓاْ إِنَّ ٱللَّهَ ثَالِثُ ثَلَٰثَةٍۘ وَمَا مِنْ إِلَٰهٍ إِلَّآ إِلَٰهٌ وَٰحِدٌۚ وَإِن لَّمْ يَنتَهُواْ عَمَّا يَقُولُونَ لَيَمَسَّنَّ ٱلَّذِينَ كَفَرُواْ مِنْهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ ﴿٧٣﴾ ﴾ المائدة: ٧٣.

معناه لقد كفر الذين قالوا إن الله أحد آلهة ثلاثة أب وابن وروح قدس وما من إله إلا إله واحد وإن لم ينته النصارى عن مقالتهم الأولى والثانية [1]، ليصيبنَّ الذين أقاموا على مقالة الكفر منهم عذاب أليم وجيع يخلص وجعه إلى قلوبهم.

قوله عز وجل: ﴿ أَفَلَا يَتُوبُونَ إِلَى ٱللَّهِ وَيَسْتَغْفِرُونَهُۥۚ وَٱللَّهُ غَفُورٌ رَّحِيمٌ ﴾ المائدة: ٧٤ .

أول الآية بلفظ الاستفهام، ومعناه الأمر، [2] أي توبوا إلى الله عز وجل عن النصرانية واستغفروه عن هذه المقالات الشنيعة والله غفور لمن تاب وآمن رحيم بمن مات على التوبة، ثم بين الله سبحانه الحجة في أن المسيح عبده ورسوله.

---

(١) قال ابن كثير في تفسيره (٢/ ٤٧٩): « فالنصارى من جهلهم ليس لهم ضابط، ولا لكفرهم حد... فمنهم من يعتقد عيسى إلها، ومنهم من يعتقده شريكا، ومنهم من يعتقده ولدا، وهم طوائف كثيرة لهم آراء مختلفة».

(٢) انظر: زاد المسير (١/ ٢٩٣).

فقال عز من قائل: ﴿ مَّا ٱلۡمَسِيحُ ٱبۡنُ مَرۡيَمَ إِلَّا رَسُولٞ قَدۡ خَلَتۡ مِن قَبۡلِهِ ٱلرُّسُلُ وَأُمُّهُۥ صِدِّيقَةٞۖ كَانَا يَأۡكُلَانِ ٱلطَّعَامَۗ ٱنظُرۡ كَيۡفَ نُبَيِّنُ لَهُمُ ٱلۡأٓيَٰتِ ثُمَّ ٱنظُرۡ أَنَّىٰ يُؤۡفَكُونَ ٧٥ ﴾ المائدة: ٧٥ .

معناه لم يكن المسيح إلا رسولاً من رسل الله فإن إبراءه الأكمه والأبرص وإتيانه بالمعجزات [١] كما أتى موسى عليه السلام بالآيات وكما أتى إبراهيم عليه السلام وغيرهما من الأنبياء صلوات الله عليهم فلو وجبت عبادة عيسى عليه السلام لظهور المعجزة عليه لوجبت عبادة سائر الأنبياء واتخاذهم آلهة بسبب المعجزات.

وقوله تعالى ﴿وَأُمُّهُۥ صِدِّيقَةٞۖ ﴾ معناه مبالغة في الصدق والتصديق وذلك أن جبريل عليه السلام أتاها فقال لها ﴿ إِنَّمَآ أَنَا۠ رَسُولُ رَبِّكِ لِأَهَبَ لَكِ غُلَٰمٗا زَكِيّٗا ١٩ ﴾ مريم: ١٩ فصدقته كما قال تعالى ﴿ وَصَدَّقَتۡ بِكَلِمَٰتِ رَبِّهَا وَكُتُبِهِۦ وَكَانَتۡ مِنَ ٱلۡقَٰنِتِينَ ﴾ التحريم: ١٢ والصدّيق فِعيل من أبنية المبالغة [٢]، كما يقال سِكّيت وشدّيت[٣] وسكّير[٤].

وقوله ﴿كَانَا يَأۡكُلَانِ ٱلطَّعَامَۗ ﴾ تنبيه على كونهما محدثين محتاجين وهذا احتجاج بيِّن على القوم في أنه لم يكن إلهاً لأن الله تعالى وصفه في الآية بصفات تنافي

---

(١) وقد احتج نصارى نجران بهذه الأفعال على ألوهية عيسى حين جادلوا الرسول ﷺ في ذلك. انظر: تفسير الطبري (٦/ ٤٧٠).

(٢) وصيغ المبالغة هي: فعّال، وفعول، ومفعال، وفعيل، وفعل. انظر: شرح قطر الندى (ص ٣٠٤).

(٣) هكذا في المخطوط بوضوح وهي خطأ من الناسخ وصوابها: شرّيب من الشراب.

(٤) قال في البحر المحيط (٤/ ٤٨٨): «هذا البناء من أبنية المبالغة، والأظهر أنه من الثلاثي المجرد، إذ بناء هذا التركيب منه سكيت وسكير، وشريب وطبيخ، من سكت وسكر، وشرب وطبخ».

الألوهية منها أنه رسول كان بعد أن لم يكن، ومنها أنه كسائر الرسل فيما ظهر منه وعليه،ومنها أنه مولود من أم، ومنها أنهما كان يعيشان بالغذاء كما يعيش سائر الآدميين وكيف يكون إلهاً من تكون حياته بالحبله ! ولا يقيمه إلا أكل الطعام ومنها ما قالوا أن أكل الطعام في الآية كناية عن قضاء الحاجة لأن الذي يأكل الطعام لابد له من قضاء الحاجة [١].

فكل هذه الصفات دلالة على كونه عبداً مخلوقاً مربوباً مستحيلاً أن يكون إلهاً قديماً. فإن قال قائل من النصارى أن ناسوته كان يأكل الطعام لا لاهوته فالجواب عنه بيّن ظاهر لأنه إذا أكل بجهة من الجهات لم يجز أن يكون قديماً إلهاً وكيف نشبه القديم [٢] الذي لا شبه له بما يأكل ويشرب. ولئن جاز ذلك لجاز أن يصير محدثاً يأكل ويشرب [٣].

وأما قوله تعالى ﴿ ٱنظُرۡ كَيۡفَ نُبَيِّنُ لَهُمُ ٱلۡأٓيَٰتِ ﴾ فمعناه انظر يا محمد كيف نبين لهم العلامات الواضحة في أمر عيسى عليه السلام أنه لم يكن إلهاً ولا ابن إله ولا ثالث ثلاثة ثم انظر يا محمد ﷺ من أين يصرفون عن الحق الواضح إلى الباطل وهذا استفهام بمعنى التعجب، وأصل الإفك الصرف فكل شيء صرفته عن شيء وقلبته عنه

---

(١) كما كنّى القران عن الجماع بالغشيان، انظر: معاني القران للنحاس (٢/ ٣٤٤). وانظر: بحر العلوم (١/ ٤٩٤).

(٢) انظر ما ذكر سابقا عن معنى القديم وإنه من عبارات المتكلمين.

(٣) وقد قال القرطبي في تفسيره (٦/ ٢٣٥) ردا على هذه الشبهه: «وقولهم: كان يأكل بناسوته لا بلاهوته فهذا منهم مصير إلى الاختلاط ولا يتصور اختلاط إله بغير إله ولو جاز اختلاط القديم بالمحدث لجاز أن يصير القديم محدثا ولو صح هذا في حق عيسى لصح في حق غيره حتى يقال: اللاهوت مخالط لكل محدث ».

فهو مأفوك أفكتُه عنه افكُهُ إفكاً ويسمى الكذب إفكاً لأنه مصروف عن الحق [١].

قوله عز وجل ﴿ قُلْ أَتَعْبُدُونَ مِن دُونِ ٱللَّهِ مَا لَا يَمْلِكُ لَكُمْ ضَرًّا وَلَا نَفْعًا ۚ وَٱللَّهُ هُوَ ٱلسَّمِيعُ ٱلْعَلِيمُ ﴿٧٦﴾ ﴾ المائدة: ٧٦ .

معناه قل يا محمد ﷺ لهؤلاء اليهود والنصارى ومن سلك طريقتهم في اتخاذ غير الله إلهاً أتعبدون وتدعون من دون الله ما لا يقدر على دفع ضرر عنكم ولا جرّ نفع إليكم ﴿ وَٱللَّهُ هُوَ ٱلسَّمِيعُ ٱلْعَلِيمُ ﴾ لمقالتكم في عيسى عليه السلام وأمِّه، العليم بكم وبعقوبتكم.

(١) انظر: مفردات القران للراغب: كتاب الألف (ص ٤٧)، لسان العرب: باب: أفك (١٠/ ٣٩٠).

قوله عز وجل: ﴿ قُلْ يَٰٓأَهْلَ ٱلْكِتَٰبِ لَا تَغْلُوا۟ فِى دِينِكُمْ غَيْرَ ٱلْحَقِّ وَلَا تَتَّبِعُوٓا۟ أَهْوَآءَ قَوْمٍ قَدْ ضَلُّوا۟ مِن قَبْلُ وَأَضَلُّوا۟ كَثِيرًا وَضَلُّوا۟ عَن سَوَآءِ ٱلسَّبِيلِ ﴾ المائدة: ٧٧ .

معنى الآية قل لهم يا محمد ﷺ لا تتجاوزوا الحد في دينكم إلى غير الحق فتقولوا هل فعل أحد ما فعل عيسى عليه السلام فتجعلوا لله صاحبة وولدا فإنه ليس بحق. ويقال هذا خطاب لليهود والنصارى أي لا ترفعوا عيسى عليه السلام عن درجة النبوة إلى درجة الربوبية ولا تحطوه عن درجته فتقولوا إنه مولود على غير رشده[1] وقوله تعالى ﴿ وَلَا تَتَّبِعُوٓا۟ أَهْوَآءَ قَوْمٍ قَدْ ضَلُّوا۟ مِن قَبْلُ ﴾ أي لا تتبعوا شهوات أوائلكم ورؤساكم ولا تؤثروا الهوى على البيان والبرهان. وقوله تعالى ﴿قَدْ ضَلُّوا۟ مِن قَبْلُ ﴾ كناية عن أوائلهم ضلوا عن الهدى من قِبلهم، وأضلوا كثيراً من السَفَلة الذين أطاعوهم وأصروا على ضلالتهم عن قصد الطريق. ويقال: إن المراد بإعادة لفظ الضلال بيان أنهم ضلوا بأنفسهم وأضلوا بإضلالهم غيرهم وأحاط بهم الضلال في الماضي والمستقبل.

قوله عز وجل: ﴿ لُعِنَ ٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟ مِنۢ بَنِىٓ إِسْرَٰٓءِيلَ عَلَىٰ لِسَانِ دَاوُۥدَ

---

(١) قال في تاج العروس (ص ١٩٨٥):«هذا وَلَدُ رِشْدَةٍ إذا كان لِنِكَاح صَحيحٍ كما يقال في ضِدّه: وَلَدُ زِنْيَةٍ بالكسر فيهما. و يقال بالفتح وهو أَفصح اللُّغَتَيْن ». وهذا قول اليهود في عيسى عليه السلام. انظر تفسير الطبري (١٠/ ٤٨٧).

وَعِيسَى ٱبْنِ مَرْيَمَۚ ذَٰلِكَ بِمَا عَصَوا۟ وَّكَانُوا۟ يَعْتَدُونَ ﴾ المائدة: ٧٨ .

معنى الآية طُرد الذين كفروا من بني إسرائيل وبوعدوا من رحمة الله تعالى على لسان داود عليه السلام أي بدعائه عليه السلام عليهم حين اعتدوا في السَّبت فمسخهم الله تعالى قردة [١] ، ولعنوا بدعاء عيسى عليه السلام حين كفروا بعد أكلهم من المائدة فمسخهم الله تعالى خنازير [٢]، ذلك اللعن والتعذيب ؛ بعصيانهم واستحلالهم المعاصي وقتلهم الأنبياء عليهم السلام بغير حق، والفائدة في ذكر لعنهم في الآية على لسان الأنبياء عليهم السلام إعلامهم الأياس من المغفرة مع الإقامة على الكفر والمعصية، لئلا يوهموا الناس أن لهم منزلة لكونهم من أولاد أنبياء الله عليهم السلام[٣].

---

(١) أخرج الطبري في تفسيره (١٠/ ٤٨٩) عن مجاهد قال: «لعنوا على لسان داود فصاروا قردة و لعنوا على لسان عيسى فصاروا خنازير ».

(٢)ذكر هذا المعنى ابن الجوزي في زاد المسير ونسبه إلى الحسن وقتادة. انظر: زاد المسير (٢/ ٤٠٥).

(٣) قال في البحر المحيط (٤/ ٤٩٣):«والظاهر من الآية الإخبار عن أسلاف اليهود والنصارى أنهم ملعونون. وبناء الفعل للمفعول يحتمل أن يكون الله تعالى هو اللاعن لهم على لسان داود وعيسى، ويحتمل أن يكونا هما اللاعنان لهم. ولما كانوا يتبجحون بأسلافهم وأنهم أولاد الأنبياء، أخبروا أنّ الكفار منهم ملعونون على لسان أنبيائهم. واللعنة هي الطرد من رحمة الله، ولا تدل الآية على اقتران اللعنة بمسخ ».

ثم بيّن الله تعالى سبب المعصية والكفر فقال جل ذكره: ﴿ كَانُوا۟ لَا يَتَنَاهَوْنَ عَن مُّنكَرٍ فَعَلُوهُ ﴾ المائدة: ٧٩ .

أي كان لا ينهى بعضهم بعضاً عن قبيحٍ يعملونه وكان لا يعيب بعضهم بعضاً، فاصطلحوا على الكف عن نهي المنكر.

وقوله تعالى: ﴿ لَبِئْسَ مَا كَانُوا۟ يَفْعَلُونَ ﴾ المائدة: ٧٩ أي لبئس الشيء فعلهم ذلك. ودخول اللام للقسم والتوكيد [١]. وعن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه عن رسول الله ﷺ أنه قال: «**أول ما دخل النقص على بني إسرائيل أنه كان الرجل يلقى الرجل فيقول يا هذا اتق الله تعالى و دع ما تصنع فإنه لا يحل لك ثم يلقاه من الغد فلا يمنعه ذلك أن يكون أكيله وشريبه وقعيده فلما فعلوا ذلك ضرب الله تعالى قلوب بعضهم ببعض ثم لعنهم**» [٢].

وفي هذه الآية والخبر دليل على النهي عن مجالسة المظهرين للمنكر، وأنه لا يكتفى

---

(١) انظر: روح المعاني (٦/ ٢١٣).

(٢) أخرجه الطبري في تفسيره عن ابن مسعود بما يقارب هذا المعنى وفيه: **والذي نفسي بيده لتأمرن بالمعروف ولتنهون عن المنكر ولتؤخذن على يد المسيء ولتؤطرنه على الحق أطرا**... الحديث. انظر: تفسيره (١٠/ ٤٩١)،وأخرجه أبو داود (٤/ ١٢١) كتاب الملاحم: باب الأمر والنهي حديث (٤٣٣٦) والترمذي (٥/ ٢٥٢) كتاب التفسير: باب ومن سورة المائدة، حديث (٣٠٤٧) وابن ماجه (٢/ ١٣٢٧) كتاب الفتن: باب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، حديث (٤٠٠٦) من حديث أبي عبيدة بن عبد الله بن مسعود عن أبيه مرفوعًا، وهو منقطع.وضعفه الشيخ الألباني في ضعيف أبي داود (ص٩٣٢) وضعيف ابن ماجه (ص٨٦٧).

منهم بالنهي دون الهجران[١].

قوله عز وجل: ﴿ تَرَىٰ كَثِيرًا مِّنْهُمْ يَتَوَلَّوْنَ ٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟ۚ لَبِئْسَ مَا قَدَّمَتْ لَهُمْ أَنفُسُهُمْ أَن سَخِطَ ٱللَّهُ عَلَيْهِمْ وَفِى ٱلْعَذَابِ هُمْ خَٰلِدُونَ ﴿٨٠﴾ ﴾ المائدة: ٨٠ .

معناه ترى يا محمد ﷺ كثيراً من اليهود يوالون مشركي العرب على معاداتك ومحاربتك. ويقال معناه ترى كثيراً من المنافقين يتولون اليهود[٢] ﴿لَبِئْسَ مَا قَدَّمَتْ لَهُمْ أَنفُسُهُمْ﴾ أي لبئس ما عملوا لأنفسهم حتى سخط الله تعالى عليهم. وموضع ﴿أَن سَخِطَ﴾ نصب على تأويل بئس الشيء ذلك، لأنه أكسبهم السخطة فانتصب بلام كي[٣]. ويجوز أن يكون موضعه رفعاً على إضمار هو، كأنه قال: هو أن سخط الله عليهم[٤] وفي العذاب هم مقيمون دائمون.

---

(١) والمقصود هجر المنكر لا هجر الشخص، أخرج مسلم في صحيحه: باب: بيان كون النهي عن المنكر من الإيمان (١/ ٥٠) عن أبي سعيد الخدري قال سمعت رسول الله ﷺ يقول: «**من رأى منكم منكرا فليغيره بيده فإن لم يستطع فبلسانه فإن لم يستطع فبقلبه وذلك أضعف الإيمان**».

(٢) أخرجه البغوي في تفسيره (٣/ ٨٥) عن ابن عباس ومجاهد والحسن.

(٣) انظر: التبيان في إعراب القران (١/ ٢٢٣).

(٤) قال به الطبري في تفسيره (١٠/ ٤٩٧).

قولـه عـز وجـل ﴿ وَلَوۡ كَانُواْ يُؤۡمِنُونَ بِٱللَّهِ وَٱلنَّبِيِّ وَمَآ أُنزِلَ إِلَيۡهِ مَا ٱتَّخَذُوهُمۡ أَوۡلِيَآءَ وَلَٰكِنَّ كَثِيرٗا مِّنۡهُمۡ فَٰسِقُونَ ٨١ ﴾ المائدة: ٨١ .

معناه ولو كان اليهود يصدقون بوحدانية الله وبمحمد ﷺ وبالقرآن الذي أُنزل إليه ما ا تخذوا كفار قريش وسائر عبدة الأوثان أحباء في العون والنصرة على حرب رسول الله ﷺ[١]، ولكن كثيراً من اليهود خارجون عن الطاعة ناقضون للعهد.

قوله عز وجل ﴿ ۞ لَتَجِدَنَّ أَشَدَّ ٱلنَّاسِ عَدَٰوَةٗ لِّلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱلۡيَهُودَ وَٱلَّذِينَ أَشۡرَكُواْۖ وَلَتَجِدَنَّ أَقۡرَبَهُم مَّوَدَّةٗ لِّلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱلَّذِينَ قَالُوٓاْ إِنَّا نَصَٰرَىٰۚ ذَٰلِكَ بِأَنَّ مِنۡهُمۡ قِسِّيسِينَ وَرُهۡبَانٗا وَأَنَّهُمۡ لَا يَسۡتَكۡبِرُونَ ﴾ المائدة: ٨٢ .

معنى الآية لتجدن يا محمد ﷺ أشد الناس عداوة لك وللذين آمنوا ؛ اليهود وهم يهود بني قريظة والنضير وفَدَك وخيبر وكانوا أشد اليهود عداوة للنبي ﷺ والمؤمنين. وقوله تعالى ﴿ وَٱلَّذِينَ أَشۡرَكُواْۖ ﴾ أراد به مشركي العرب كانوا في العداوة مثل اليهود.

وقوله تعالى ﴿ وَلَتَجِدَنَّ أَقۡرَبَهُم مَّوَدَّةٗ لِّلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱلَّذِينَ قَالُوٓاْ إِنَّا نَصَٰرَىٰۚ ﴾ قال عبد الله بن عباس وسعيد بن جبير[٢] والسدي رضي الله عنهم: «نزل هذا

---

(١) وقد وقع شيء من هذا في غزوة الأحزاب، حين ألّب اليهود قريشا وبعضا من العرب على حرب رسول الله ﷺ. انظر خبر هذا في سيرة ابن هشام (٢/ ٢١٤).

(٢) سعيد بن جبير بن هشام الأسدي، أبو محمد، روى عن أنس وابن عباس وغيرهما، وكان فقيهًا محدثًا مفسرًا، قتله الحجاج ظلما سنة خمس وتسعين للهجرة. انظر في ترجمته: تهذيب الكمال (١٠/ ٣٥٨)، طبقات المفسرين برقم (١٣).

في النجاشي ملك الحبشة وأصحابه كانوا نصارى قبل ظهور الإسلام ثم أسلموا». [(١)]

وفي الآية ما يدل على أن المراد به النصارى الذين أسلموا [(٢)] لأنه تعالى قال من بعد: ﴿ يَقُولُونَ رَبَّنَآ ءَامَنَّا ﴾ وقال عز من قائل: ﴿ فَأَثَبَهُمُ ٱللَّهُ بِمَا قَالُواْ ﴾ .

وقال قتادة [(٣)] رحمه الله: «أنزل هذا في النصارى الذين هم مستمسكون بشريعة عيسى عليه السلام». [(٤)] يعني إن النصارى كانوا أقل مظاهرة للمشركين من اليهود.

وقوله تعالى ﴿ وَإِذَا سَمِعُواْ ﴾ على هذا التأويل معناه وأن منهم إذا سمعوا، أو منهم قوم إذا سمعوا. وفي الآية ما يشهد لهذا القول أيضاً لأن الله تعالى وصفهم بقرب مودتهم للمسلمين، ولم يصفهم بأنهم يوادون المسلمين [(٥)].

---

(١) أخرجه الطبري (٥/ ٤) رقم (١٢٣٢٠) وابن أبي حاتم (٤/ ١١٨٤) رقم (٦٦٧٧). وذكره السيوطي في الدر المنثور (٢/ ٥٣٨) وزاد نسبته لابن مردويه وأخرجه الطبري (٥/ ٣) رقم (١٢٣١٨) وابن أبي حاتم (٤/ ١١٨٥) رقم (٦٦٧٩) عن سعيد بن جبير. وذكره السيوطي (٢/ ٥٣٧) وزاد نسبته إلى عبد بن حميد وابن المنذر وأبي الشيخ وابن مردويه. وأخرجه الطبري (٥/ ٤) رقم (١٢٣٢١) وابن أبي حاتم (٤/ ١١٨٥) عن السدي.

(٢) في الآية خلاف في المقصود بالنصارى هل هو عمومهم أم من أسلم منهم ؟ وقد ذكر ابن كثير ما يرجح عموم الآية لجميع النصارى في الجملة حيث أن في شريعة النصارى: من ضربك على خدك الأيمن فأدر له خدك الأيسر وليس القتال مشروعا في ملتهم، انظر تفسير ابن كثير (٣/ ١٦٦).

(٣) هو قتادة بن دعامة السدوسي، أبو الخطاب البصري، ثقة حافظ مفسر، ولد أكمه وأخذ عن أنس وغيره، توفي سنة ١١٧هـ. انظر في ترجمته: طبقات المفسرين للداودي (ص ١٤)، السير (٥/ ٢٦٩).

(٤) أخرجه الطبري (٥/ ٤-٥) رقم (١٢٣٢٣). وذكره السيوطي في «الدر المنثور» (٢/ ٥٣٩) وعزاه لأبي الشيخ وعبد بن حميد.

(٥) انظر: المحرر الوجيز (٣/ ٣٢٨).

ولا يجوز أن يعتقد أحد أن في الآية مدحاً للنصارى وإخباراً بأنهم خير من اليهود إلا في معنى شدة العداوة، لأن من أمعن النظر في مقالتي اليهود والنصارى علم أن مقالة النصارى أظهر فساداً من مقالة اليهود لأن اليهود تُقرُّ بالتوحيد في الجملة وإن كانت فيهم مشبهة بنقض القول بالتوحيد بالتشبيه. والنصارى لا يكونون مقرين بالتوحيد بوجه من الوجوه [١]. وأما قوله تعالى ﴿ ذَٰلِكَ بِأَنَّ مِنْهُمْ قِسِّيسِينَ ﴾ فمعناه والله أعلم أن قرب مودة النصارى للمسلمين وقلة مظاهرتهم للمشركين بأن من النصارى قسيسين، أي علماء وعباد أصحاب الصوامع، وأنهم لا يتعظمون عن اتباع الحق إذا تبين لهم [٢].

والقسيس في اللغة مأخوذ من القس وهو النشر [٣] يقال: قس فلان الأذى إذا تتبعه وقس الحديث يقسّه قَسَّاً إذا نشره [٤]، والقس النميمة أيضاً [٥]. والقسيس فعيل من القس، القس، كما يقال: شِرِّيب على وجه المبالغة.

---

(١)قال النيسابوري في تفسيره (٣/ ١٩٨): «وههنا نكتة هي أن كفر النصارى حيث إنهم ينازعون في الإلهيات والنبوات جميعاً أغلظ في الحقيقة من كفر اليهود لأنهم لا ينازعون إلا في النبوات إلا بعضهم القائلين بأن عزيراً ابن الله ».

(٢) انظر: بحر العلوم (١/ ٤٩٦).

(٣) قال الراغب:«وأصل القس تتبع الشيء وطلبه بالليل، يقال: تقسست أصواتهم بالليل أي تتبعتها». انظر مفردات القران: كتاب: الكاف (١/ ٤٠٣).

(٤)انظر: مقاييس اللغة: باب: قس (٥/ ٦).

(٥) انظر: لسان العرب: باب: جعبر (٤/ ١٤١).

وأما الرهبان قال بعضهم: هو جمع الراهب مثل راكب وركبان وفارس وفرسان[1]، وقال بعضهم: الراهب والرهبان واحد، وجمعه الرَّهابين مثل قربان وقرابين[2]. والأظهر أن المراد بالرهبان في الآية جمع الراهب لكون معطوفاً على القسيسين الذي هو جمع. وبالله التوفيق.

---

(١)انظر تفسير الطبري (١٠/ ٥٠٢).

(٢)قال ابن منظور:«وقد يكون الرهبان واحدا وجمعا فمن جعله واحدا جعله على بناء فعلان أنشد ابن الأعرابي: «لو كلمت رهبان دير في القلل ...لانحدر الرهبان يسعى فنزل» وقال جرير في من جعل رهبان جمعا: «رهبان مدين لو رأوك تنزلوا...والعُصم من شعف العقول الفادر».لسان العرب: باب: رهب (١/ ٤٣٦).

قوله عز وجل ﴿ وَإِذَا سَمِعُوا۟ مَآ أُنزِلَ إِلَى ٱلرَّسُولِ تَرَىٰٓ أَعْيُنَهُمْ تَفِيضُ مِنَ ٱلدَّمْعِ مِمَّا عَرَفُوا۟ مِنَ ٱلْحَقِّ ۖ يَقُولُونَ رَبَّنَآ ءَامَنَّا فَٱكْتُبْنَا مَعَ ٱلشَّٰهِدِينَ ﴿٨٣﴾ ﴾ المائدة: ٨٣ .

قال عبد الله بن عباس رضي الله عنهما: «هم أربعون رجلاً قدموا مع جعفر بن أبي طالب رضي الله عنه على رسول الله ﷺ من الحبشة اثنان وثلاثون من الحبشة وثمانية من الشام فلما قرأ عليهم رسول الله ﷺ القرآن وعرفوه فرقُّوا له ففاضت أعينهم ولم يستكبروا أن يدخلوا في دينه» [1]. فذلك قوله تعالى ﴿ وَإِذَا سَمِعُوا۟ مَآ أُنزِلَ إِلَى ٱلرَّسُولِ ﴾ معناه إذا سمعوا القرآن ترى الدمع يسيل من أعينهم بمعرفة الحق من صفة محمد ﷺ ونعته في كتابهم.

﴿ يَقُولُونَ رَبَّنَآ ءَامَنَّا ﴾ وأقررنا وصدقنا بوحدانيتك وكتابك ورسولك.

﴿فَٱكْتُبْنَا مَعَ ٱلشَّٰهِدِينَ ﴾ مع من شهد من أنبيائك ومؤمني عبادك بأنك واحد لا إله غيرك أي أحكم لنا بهذه المنزلة واجعلنا من جملتهم.

والفيض في اللغة هو السيل عن الامتلاء [2]، يقال: فاضت العين بالدمع إذا سال الدمع وانفجر، منه فيض النهر وفيض الإناء والحوض. ومنه الخبر المستفيض إذا اشتهر وانتشر بين الناس [3].

---

(١)وقد اختار ابن جرير أن هذه الآية نزلت في صفة أقوام بهذه المثابة، سواء أكانوا من الحبشة أو غيرها، انظر: تفسير الطبري (١٠/ ٥٠١).

(٢)انظر: مفردات القران: كتاب الفاء (١/ ٣٨٧).

(٣)انظر: لسان العرب، مادة فيض (٧/ ٢١٠).

وفي الآية مدح لهؤلاء الأربعين وبيان لهم أنهم لم يقتصروا على المعرفة والبكاء حتى اعترفوا بغاية الاعتراف.

قال عبد الله بن عباس رضي الله عنهما: «أنهم لما رجعوا إلى قومهم لاموهم على الإيمان بمحمد ﷺ والقرآن وقالوا تركتم ملة عيسى عليه السلام ودين آبائكم فردوا عليهم. كما قال عز وجل ﴿ وَمَا لَنَا لَا نُؤْمِنُ بِٱللَّهِ وَمَا جَآءَنَا مِنَ ٱلْحَقِّ وَنَطْمَعُ أَن يُدْخِلَنَا رَبُّنَا مَعَ ٱلْقَوْمِ ٱلصَّٰلِحِينَ ﴾ المائدة: ٨٤ »[١] .

معناه أي شيء لنا تاركين الإيمان بوحدانية الله تعالى فيما تبين لنا من الكتاب والرسول [٢]، ونحن نرجو أن يدخلنا ربنا في الآخرة الجنة مع صالحي أمة محمد ﷺ[٣].

---

(١)لم أجده عن ابن عباس ولكن ذكر هذا المعنى بعض المفسرين دون نسبته إلى أحد، انظر: تفسير مقاتل (١/ ٣١٧)، بحر العلوم للسمرقندي (١/ ٤٣٤-دار الفكر)، معالم التنزيل (٢/ ٥٨-دار المعرفة).

(٢)هكذا في المخطوط، وقال في البحر المحيط (٤/ ٥٠٠): «هذا إنكار واستبعاد لانتفاء الإيمان منهم مع قيام موجبه وهو عرفان الحق. قال الزمخشري والتبريزي: وموجب الإيمان هو الطمع في دخولهم مع الصالحين، والظاهر أن قولهم ذلك هو لأنفسهم على سبيل المكالمة معها لدفع الوساوس والهواجس، إذ فراق طريقة وسلوك أخرى لم ينشأ عليها مما يصعب ويشق، أو قول بعض من آمن لبعض على سبيل التثبت أيضاً، أو قولهم ذلك على سبيل المحاجة لمن عارضهم من الكفار، لما رجعوا إليهم ولا موهم على الإيمان أي، وما يصدنا عن الإيمان بالله وحده. وقد لاح لنا الصواب وظهر الحق النير ».

(٣) هذا قول ابن عباس رضي الله عنهما، انظر: البحر المحيط (٥/ ١).

قولـه عـز وجـل ﴿ فَأَثَٰبَهُمُ ٱللَّهُ بِمَا قَالُواْ جَنَّٰتٍ تَجۡرِي مِن تَحۡتِهَا ٱلۡأَنۡهَٰرُ خَٰلِدِينَ فِيهَاۚ وَذَٰلِكَ جَزَآءُ ٱلۡمُحۡسِنِينَ ٨٥ ﴾ المائدة: ٨٥ .

معناه جازاهم الله تعالى بأن أوجب لهم الجنة في الآخرة بقولهم: ﴿رَبَّنَآ ءَامَنَّا ﴾ وقولهم: ﴿ وَمَا لَنَا لَا نُؤۡمِنُ بِٱللَّهِ ﴾؛ جنات بساتين تجري من تحت شجرها ومساكنها وغرفها أنهار الماء والعسل والخمر واللبن [١]. مقيمين دائمين في الجنة، وذلك الثواب جزاء الموحدين المخلصين المطيعين، والثواب مأخوذ من ثاب يثوب إذا عاد [٢]، وسمي ثواباً لأن الله تعالى رد عليه جزاء عمله. ومن الناس من قال أن الإيمان هو القول المجرد واستدل بظاهر هذه الآية [٣] بأن فيها إيجاب الثواب لهم بقولهم، ولا دليل لهم في الآية لأن الله تعالى أخبر عن صحة اعتقاد هؤلاء بقوله ﴿ مِمَّا عَرَفُواْ مِنَ ٱلۡحَقِّ ﴾ والقول من المعتقد سبب للثواب [٤] ثم بين الله تعالى أمر الجاحدين وعاقبة حالهم.

(١)وهذا اقتباس من قوله تعالى: ﴿ مَّثَلُ ٱلۡجَنَّةِ ٱلَّتِي وُعِدَ ٱلۡمُتَّقُونَۖ فِيهَآ أَنۡهَٰرٞ مِّن مَّآءٍ غَيۡرِ ءَاسِنٖ وَأَنۡهَٰرٞ مِّن لَّبَنٖ لَّمۡ يَتَغَيَّرۡ طَعۡمُهُۥ وَأَنۡهَٰرٞ مِّنۡ خَمۡرٖ لَّذَّةٖ لِّلشَّٰرِبِينَ وَأَنۡهَٰرٞ مِّنۡ عَسَلٖ مُّصَفّٗى ﴾ محمد: ١٥

(٢) وقد يكون الثواب في الخير والشر إلا أنه في الخير أكثر استعمالا. انظر: لسان العرب: باب: ثوب (١/ ٢٤٣).

(٣)قال ابن أبي العز في شرح الطحاوية (٢/ ٥٠٦) :«وذهب الكرامية إلى أن الإيمان هو الإقرار باللسان فقط فالمنافقون عندهم مؤمنون كاملوا الإيمان... وقولهم ظاهر الفساد. وذهب الجهم بن صفوان وأبو الحسين الصالحي أحد رؤساء القدرية إلى أن الإيمان: هو المعرفة بالقلب وهذا القول أظهر فسادا مما قبله».

(٤) والصواب الذي عليه أهل السنة أن الإيمان قول وعمل واعتقاد، انظر : المرجع السابق (٢/ ٥٠٥).

فقال عز من قائل: ﴿ وَٱلَّذِينَ كَفَرُواْ وَكَذَّبُواْ بِـَٔايَٰتِنَآ أُوْلَٰٓئِكَ أَصْحَٰبُ ٱلْجَحِيمِ ﴾ المائدة: ٨٦ .

معناه والذي جحدوا وكذبوا بمحمد ﷺ والقرآن فماتوا على ذلك فهم أهل النار الشديدة الوقود.

قوله عز وجل: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تُحَرِّمُواْ طَيِّبَٰتِ مَآ أَحَلَّ ٱللَّهُ لَكُمْ وَلَا تَعْتَدُوٓاْۚ إِنَّ ٱللَّهَ لَا يُحِبُّ ٱلْمُعْتَدِينَ (٨٧) ﴾ المائدة: ٨٧ .

روي عن عبد الله بن عباس رضي الله عنهما[١] أنه قال: «نزلت هذه الآية في رهط من أصحاب النبي ﷺ وهم أبو بكر وعمر وعلي وعبد الله بن مسعود وعثمان بن مظعون (و)[٢] الجمحي[٣] والمقداد بن الأسود[٤] وسالم مولى أبي حذيفة[١] وسلمان الفارسي وأبو ذر[٢] وعمار

(١)لم أجده عن ابن عباس ، ولكن ذكره البغوي قائلا: قال أهل التفسير ثم ساق الرواية بنحو ما ذكره المصنف . انظر تفسير البغوي (٣/ ٨٨).

(٢)كتب في النسخة الأولى واو زائدة بعد مظعون.

(٣)أبو السائب، عثمان بن مظعون بن حبيب الجمحي، كان عابدا زاهدا، وهاجر الهجرتين، وشهد بدرًا، وتوفي بعدها، وهو أول من دفن بالبقيع من المهاجرين . انظر في ترجمته: أسد الغابة (٣/ ٥٩٨)، الإصابة (٤/ ٤٦١).

(٤)المقداد بن الأسود نسب إلى الأسود بن عبد يغوث بن وهب بن عبد مناف، لأنه كان تبناه وحالفه في الجاهلية، وأبوه عمرو بن ثعلبة، أسلم قديما، وهرب إلى المدينة من بين كفار قريش، وشهد بدرًا والمشاهد كلها، وكان من فضلاء الصحابة، مات سنة ٣٣هـ. انظر: الاستيعاب (١/ ٤٦٦)، والإصابة (٦/ ٢٠٣).

بـن يـاسر [٣] تـواثقـوا في دار عـثـمان بـن مظعـون أن يَجُبُّـوا أنفسـهم وأن يعتزلـوا النسـاء ولا يـأكلوا لحـماً ولا دسـماً ويلبسـوا المُسُـوح [٤] ولا يـأكلوا مـن الطعـام إلا قوتـاً ويسـيحوا في الأرض كهيئة الرهبان فبلغ ذلك رسول الله ﷺ فأنزل الله فيهم هذه الآيـة» [٥]. ومعناهـا لا تحرموا على أنفسكم طيبات ما أحل الله لكم من الطعام والشراب والجماع، ولا تظلموا أنفسكم بقطع المذاكير. ويقال: لا تتجاوزوا حدود الله بتحريم حلاله فإن محرِّم مـا أحـل الله كمحل ما حرم الله تعالى.

وقوله تعالى: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ لَا يُحِبُّ ٱلْمُعْتَدِينَ﴾ أي لا يرضى عمل المعتدين على أنفسهم المتجـاوزين عـن حـدود الله عـز وجـل. وتحـريم الحـلال عـلى وجهـين: أحـدهما أن يقـول حرمت هذا الشيء على نفسي فإنه لا يحرم عليه ذلك الشيء بالإجماع ولكـن عليـه كفـارة اليمين إذا أكله [٦]، لما روي عن مسروق [١] أنه قال:«كنا عند عبد الله بـن مسـعود رضي الله

(١) سالم بن معقل، مولى أبي حذيفة بن عتبة، وهو من السابقين الأولين البدريين، وكان مـن حفـاظ القـران وقرائه، استشهد يوم اليمامة. انظر في ترجمته: أسد الغابة (١/ ٣٠٧)، الإصابة (٣/ ١٣).

(٢)أبو ذر، جندب بن جنادة الغفاري، أحد السابقين الأولين إلى الإسلام، رجع إلى قومه وقدم المدينـة بعـد الهجرة، ولازم رسول الله وجاهد معه، وكان رأسا في الورع والزهد، توفي سـنة ٣٢هــ. انظـر في ترجمتـه: أسد الغابة (٦/ ٩٩)، الإصابة (٧/ ١٢٥).

(٣) أبو اليقظان، عمار بن ياسر العنسي، كان من السابقين الأولين هو وأبوه، وكانوا ممن عُـذّب في الله عـذابًا شديدًا، حضر المشاهد كلها، قتل مع جيش علي بموقعة صفين سنة ٣٧هـ.

(٤) المسوح بضم الميم والسين لباس الرهبان.اهـ. انظر: اللسان، مادة مسح (١/ ١٧٥٢).

(٥) وقد أخرج القصة الطبري في تفسـيره مختصرـه (١٠/ ٥١٥-٥١٩) عـن ابـن عبـاس و قتـادة وعكرمـة والسدي وغيرهم. وابن عطية في محرره (٢/ ٣٣١).

(٦) انظر: أحكام القران للجصاص (٦/ ١٠٠).

عنه إذ أتاه رجل بضُوع[٢] فقال ادنوا أو كلوا فقال واحد من القوم إني كنت حرمت الضوع على نفسي فقال كل وكفر عن يمينك وقرأ هذه الآية ﴿لَا تُحَرِّمُواْ طَيِّبَٰتِ مَآ أَحَلَّ ٱللَّهُ لَكُمۡ﴾ ».[٣]

والثاني أن يغصب مال إنسان فيخلط بمال نفسه فيحرمه على نفسه إلى أن يعطيه مثلَ ما غصب أو كان يمكنه أن يستوهب من إنسان شيئاً فلا يفعل ذلك ويعدل إلى الظلم والغصب.

---

(١)مسروق بن الأجدع بن مالك، أبو عائشة الوادعي، روى عن أبي، وعمر، ومعاذ، وعنه الشعبي والنخعي، أسلم في حياة النبي ﷺ ولم يلقه، قدوة حجة، توفي سنة ٦٣هـ. انظر في ترجمته: تهذيب الكمال (٢٧/ ٤٥١)، السير (٤/ ٦٣).

(٢) لم يتضح لي معنى هذه الكلمة . قال في لسان العرب (٨/ ٢٢٨) : " الضوع طائر من طير الليل كالهامة " وفي مقاييس اللغة (٢/ ٢٩٥) : " الضاد واواو والعين كلمة واحدة تدل على التحريك والإزعاج" ولكن لا أظن أن السياق يخدم أيا من هذه المعاني . والله أعلم .

(٣)أخرجه الجصاص في أحكامه (٦/ ١٠٠)، وقال ابن حجر في الفتح (١١/ ٥٧٥): «أخرجه الثوري في جامعه وابن المنذر من طريقه بسند صحيح عن ابن مسعود » وذكر الخبر، و أخرجه ابن أبي حاتم (٤/ ١١٨٧) رقم (٦٦٩١) والحاكم في المستدرك (٢/ ٣١٤) والطبراني في المعجم الكبير (٩/ ٢٠٦) رقم (٨٩٠٧) من طريق الثوري عن منصور عن أبي الضحى عن مسروق وقال الهيثمي في مجمع الزوائد (٤/ ١٩٦): رجاله رجال الصحيح وقال الحاكم: صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه.

قولـه عـز وجـل ﴿ وَكُلُواْ مِمَّا رَزَقَكُمُ ٱللَّهُ حَلَٰلًا طَيِّبًاۚ وَٱتَّقُواْ ٱللَّهَ ٱلَّذِيٓ أَنتُم بِهِۦ مُؤۡمِنُونَ ﴿٨٨﴾ ﴾ المائدة: ٨٨ .

معناه وكلوا مما رزقكم الله من الطعام والشراب حلالاً أحله الله تعالى لكم واتقوا الله الذي أنتم به مقرّون مصدقون في تحريم ما أحل الله لكم روي عن سعيد بن المسيب [١] أنه قال: «**جاء عثمان بن مظعون إلى رسول الله ﷺ فقال يا رسول الله ﷺ غلبني حديث النفس فلم أحب أن أحدث شيئاً حتى أذكر ذلك لك فقال عليه السلام وما تحدثك نفسك يا عثمان قال تحدثني نفسي بأن اختصي [٢] قال مهلاً يا عثمان فإن اختصاء أمتي الصيام قال: يا رسول الله إن نفسي تحدثني أن أترهب في رؤوس الجبال قال: مهلاً يا عثمان فإن تَرَهُّب أمتي الجلوس في المساجد لانتظار الصلاة. قال: يا رسول الله إن نفسي تحدثني أن أسيح في الأرض، قال: مهلاً يا عثمان فإن سياحة أمتي الغزو في سبيل الله والحج والعمرة. قال: إن نفسي تحدثني أن أخرج من مالي كله، قال: مهلاً يا عثمان فإن صدقتكم يوماً بيوم وتُعِف نفسك وعيالك وترحم المسكين واليتيم فتعطيهما أفضل من ذلك. قال: فإن نفسي تحدثني أن أطلق امرأتي خولة [٣] . قال: مهلاً يا عثمان فإن الهجرة في أمتي من هجر ما حرم الله تعالى**

---

(١) أبو محمد، سعيد بن المسيب بن حزن القرشي المخزومي، كان من الأئمة الأعلام، وكان من سادات التابعين، توفي سنة ٩٤هـ.انظر في ترجمته: الحلية (٣/ ٣٦٠)، تهذيب التهذيب (٤/ ٨٤).

(٢) الخصى والخصية من أعضاء التناسل والمقصود هو نزع الخصيتين حتى تزول الرغبة في إتيان النساء، انظر: تاج العروس: فصل الخاء.

(٣)هي خولة بنت حكيم بن أمية بن حارثة السلمية زوج عثمان بن مظعون كانت امرأة صالحة فاضلة ويقال لها: خويلة وذكر أن كنيتها أم شريك. انظر: الإصابة (١٢/ ٢٣٣)

عليه أو هاجروا إليّ في حياتي أو زار قبري بعد وفاتي أو مات وله امرأة أو امرأتان أو ثلاث أو أربع. قال: يا رسول الله فإن نهيتني أن أطلقها فإن نفسي تحدثني أن لا أغشاها. قال: مهلاً يا عثمان فإن الرجل المسلم إذا غشي امرأته أو ما ملكت يمينه فلم يكن له من وقعته تلك ولد كان له وصيف في الجنة، وإن كان له من وقعته تلك ولد فمات قبله كان له فرطاً وشفيعاً يوم القيامة، وإن مات بعده كان له نوراً يوم القيامة. قال: يا رسول الله فإن نفسي تحدثني أن لا آكل اللحم. قال: مهلاً يا عثمان فإني أحبّ اللحم وآكله إذا وجدته ولو سألت ربي أن يطعمنيه في كل يوم لأطعمنيه. قال: يا رسول الله فإن نفسي تحدثني أن لا أمسَّ الطيب. قال: مهلاً يا عثمان فإن جبريل عليه السلام أمرني بالطيب غِبّاً[1] وقال: يوم الجمعة لا مَتْرَكَ له يا عثمان لا ترغب عن سنتي فإن من رغب عن سنتي ثم مات قبل أن يتوب ضربت الملائكة وجهه على حوضي يوم القيامة»[2].

---

(١)الغب بكسر الغين من أوراد الإبل وهو: أن ترد الماء يوما وتدعه يوما وقد جاء في الأثر «زر غبا تزدد حبا» والمعنى معاودة الشيء بين الحين والآخر. انظر النهاية في غريب الأثر: باب الغين مع الباء (٣/ ٦٢٩).

(٢) حديث ضعيف جدا في إسناده القاسم بن عبد الله العمري وهو متروك ومتهم بالوضع . انظر : تهذيب التهذيب (٨/ ٢٨٧) . وقد أخرجه البغوي في شرح السنة (٢/ ٢٧٠-٢٧١) مختصرا عن سعد بن مسعود أن عثمان بن مظعون... الحديث، وهو ضعيف لضعف رشدين بن سعد وزياد بن أنعم الأفريقي. وقوله «**سياحة أمتي الجهاد** » له شاهد عند أبي داود من حديث أبي أمامة ، باب النهي عن السياحة (٣/ ٣٥٧) ، وقد حسنها الشيخ الألباني في صحيح سنن أبي داود (٥/ ٤٨٦). وقد أخرج الحديث بطوله المعافى بن زكريا في الجليس الصالح والأنيس الناصح (ص٤١٢) من طريق علي بن زيد بن جدعان عن سعيد بن المسيب.

=

وعن أبي موسى الأشعري رضي الله عنه أنه قال: «**رأيت النبي ﷺ يأكل لحم الدجاج**». [١]

وعنه رضي الله عنه أنه قال: «**رأيته ﷺ يأكل الرُّطب والبطيخ**». [٢]

وعن طاووس [٣] عن عبد الله بن عباس أنه قال: «**كل ما شئت والبس ما شئت ما أخطأتك ثنتان شرف[٤] ومخيلة**». [٥]

---

(١) أخرجه البخاري في صحيحه (٩/ ٨٠٥)، كتاب الذبائح والصيد، باب: لحم الدجاج، حديث (٥٥١٧) ومسلم في الصحيح (٣/ ١٢٧٠)، كتاب الإيمان، باب: ندب من حلف يمينًا فرأى غيرها خيرًا منها... .

(٢) أخرجه أبو داود (٣/ ٣٦٣) كتاب الأطعمة باب: في الجمع بين لونين من الأكل، حديث (٣٨٣٦) والترمذي (٤/ ٢٨٠) كتاب الأطعمة: باب ما جاء في أكل البطيخ بالرطب، حديث (١٨٤٣) من حديث عائشة. وقال الترمذي: حسن. وصححه الألباني في الصحيحة (١/ ٨٦). أخرجه البخاري (١٠/ ٣١٠) كتاب اللباس، باب: قول الله تعالى:﴿ قل من حرم زينة الله التي أخرج لعباده﴾، تعليقًا مجزومًا. قال الحافظ في الفتح (١٠/ ٣١١): وصله ابن أبي شيبة في مصنفه والدينوري في المجالسة من رواية ابن عيينة عن إبراهيم بن ميسرة عن طاوس عن ابن عباس.

(٣) طاوس بن كيسان الثوري، أبو عبد الرحمن، من فارس، ولد في خلافة عثمان رضي الله عنه، سمع من زيد بن ثابت وعائشة وأبي هريرة وجابر وابن عباس وآخرين، وروى عنه خلق كثير، منهم: عطاء ومجاهد وعمرو بن دينار، توفي بمكة سنة: ١٠٦هـ وقيل: ١٠٤هـ. انظر في ترجمته: السير (٥/ ٣٨)، شذرات الذهب (١/ ١٣٣).

(٤) هكذا في المخطوط والصواب: سرف.

(٥) أخرجه البخاري عن ابن عباس كتاب اللباس (٥/ ٢١٨٠).

وعن عثمان بن عفان والحسن بن علي [١] وعمران بن حصين [٢] وأنس بن مالك وعبد الله بن أبي أوفى [٣] وأبي هريرة وشريح [٤] رضي الله عنهم «أنهم كانوا يلبسون الخز». [٥]
ونظير هذه الآية قوله تعالى ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّبِيُّ لِمَ تُحَرِّمُ مَآ أَحَلَّ ٱللَّهُ لَكَ ﴾ التحريم: ١ وقوله تعالى: ﴿ قُلْ مَنْ حَرَّمَ زِينَةَ ٱللَّهِ ٱلَّتِيٓ أَخْرَجَ لِعِبَادِهِۦ وَٱلطَّيِّبَٰتِ مِنَ ٱلرِّزْقِ ﴾ الأعراف: ٣٢.

قوله عز وجل ﴿ لَا يُؤَاخِذُكُمُ ٱللَّهُ بِٱللَّغْوِ فِيٓ أَيْمَٰنِكُمْ وَلَٰكِن يُؤَاخِذُكُم بِمَا

---

(١) الحسن بن علي بن أبي طالب بن عبد المطلب القرشي الهاشمي، حفيد رسول الله ﷺ ابن بنته فاطمة رضي الله عنها وابن علي بن أبي طالب، كان الحسن أشبه الناس برسول الله ص، وهو ريحانة رسول الله من الدنيا، وفضائله كثيرة. انظر: الاستيعاب (١/ ١١٤)، والإصابة (٢/ ٦٨).

(٢)عمران بن حصين بن عبيد بن خلف، أسلم عام خيبر، كان من فضلاء الصحابة وفقهائهم، نزل البصرة ومات بها ٥٢هـ. انظر: الاستيعاب (١/ ٣٧٤)، والإصابة (٤/ ٧٠٥).

(٣)عبد الله بن أبي أوفى الأسلمي، واسم أبي أوفى علقمة بن خالد بن الحارث، شهد الحديبية وخيبر وما بعد ذلك من المشاهد، وهو آخر من بقي بالكوفة من الصحابة، مات سنة ٨٧هـ بالكوفة. انظر: (١/ ٢٦٢)، والإصابة (٤/ ١٨).

(٤)أبو أمية، شريح بن الحارث، بن قيس بن الجهم الكندي، قاضي الكوفة، أسلم في حياة النبي ﷺ، وانتقل من اليمن في زمن خلافة أبي بكر، توفي سنة ٧٨هـ وعاش أكثر من مائة عام. انظر في ترجمته: الإصابة (٣/ ٣٣٤)، السير (٤/ ١٠٠).

(٥)أخرجه الجصاص في أحكام القران (٦/ ١٠٢)، وأخرجه أبو يوسف في الآثار ، (١/ ٢٣١) رقم (١٠٢٢) عن أبي حنيفة قال: بلغني فذكره.وأخرجه ابن أبي شيبة في المصنف ، (٥/ ١٥٠) رقم (٢٤٦٢٤) وبرقم (٢٤٦٢٣) عن أنس وكذلك عبد الرزاق في المصنف (١١/ ٧٧).وأخرجه ابن أبي شيبة (٥/ ١٥٠) رقم (٢٤٦٢٥) عن ابن أبي أوفى وعبد الرزاق (١١/ ٧٧) رقم (١٩٩٥٨) عن أبي هريرة.وبرقم (٢٤٩٦٠) عن الحكم بن عتيبة قال: رأيت على شريح مطرفًا من خز.

عَقَّدتُّمُ ٱلْأَيْمَٰنَ فَكَفَّٰرَتُهُۥٓ إِطْعَامُ عَشَرَةِ مَسَٰكِينَ مِنْ أَوْسَطِ مَا تُطْعِمُونَ أَهْلِيكُمْ أَوْ كِسْوَتُهُمْ أَوْ تَحْرِيرُ رَقَبَةٍ فَمَن لَّمْ يَجِدْ فَصِيَامُ ثَلَٰثَةِ أَيَّامٍ ذَٰلِكَ كَفَّٰرَةُ أَيْمَٰنِكُمْ إِذَا حَلَفْتُمْ وَٱحْفَظُوٓا۟ أَيْمَٰنَكُمْ كَذَٰلِكَ يُبَيِّنُ ٱللَّهُ لَكُمْ ءَايَٰتِهِۦ لَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ ﴿٨٩﴾ ﴾

المائدة: ٨٩ .

معناه والله أعلم لا يؤاخذكم الله تعالى بإثم ولا كفارة في حلف اللغو من أيمانكم. قال عبد الله بن عباس رضي الله عنهما: «هو الرجل يحلف بالله تعالى في الشيء يُرى أنه كذلك وليس كذلك». [١]

وقالت عائشة رضي الله عنها: «هو قول الرجل لا والله وبلى والله». [٢] يصل به كلامه ولا يعقد قلبه عليه.

واللغو في اللغة: هو الكلام الساقط الذي لا يعتد به [٣]، تقول: ألغيت الشيء إذا تركته وطرحته [٤]، والقول الأول قول أصحابنا رحمهم الله قالوا: لا تكون يمين اللغو إلا على أمر في الماضي فيما يظن أنه صادق فيه [٥]. وقال الشافعي رحمه الله كل يمين يسبق

(١)أخرجه الطبري (٢/ ٤١٩) رقم (٤٤٠٦، ٤٤٠٧).

(٢) أخرجه البخاري (١١/ ٦٧٠- ٦٧١) كتاب الأيمان والنذور: باب: «لا يؤاخذكم الله باللغو في أيمانكم..» حديث (٦٦٦٣).

(٣) انظر: مفردات القران: كتاب: اللام (١/ ٤٥١).

(٤)انظر: لسان العرب، مادة لغا (١٥/ ٢٥٠).

(٥) انظر: المبسوط للسرخسي (١٠/ ٢٤٤).

إليها لسان الإنسان من غير قصد فهو يمين اللغو سواء كان على الماضي أو المستقبل [١].

وأما اليمين الغَمُوس [٢] فقد تقدم ذكرها في قوله تعالى: ﴿ وَلَكِن يُؤَاخِذُكُم بِمَا كَسَبَتْ قُلُوبُكُمْ ﴾البقرة: ٢٢٥ .

وأما قوله تعالى ﴿ وَلَٰكِن يُؤَاخِذُكُم بِمَا عَقَّدتُّمُ ٱلْأَيْمَٰنَ ﴾ فمعناه أن يحلف الرجل على أمر في المستقبل ليفعله ثم لا يفعله، أو يحلف أن لا يفعله ثم يفعل [٣].

ومعنى العقد: ما يتضمن حظراً أو إيجاباً [٤]. ومن قرأ ﴿عَقَّدتُّمُ﴾ بالتشديد [٥]،

(١) انظر: الأم (٧/ ٦٦).

(٢) قال في المبسوط (١٠/ ٢٣٩) عن اليمين الغموس:«وهي المعقودة على أمر في الماضي أو الحال كاذبة يتعمد صاحبها ذلك »، وسميت غموسا لأنها تغمس صاحبها في الإثم ثم في النار، ولا كفارة لها. انظر: فتح الباري لابن حجر (١١/ ٥٥٥). والمغني (١١/ ١٧٣).

(٣) قال في بدائع الصنائع (٣/ ٧): «قال الشافعي: يمين اللغو هي اليمين التي لا يقصدها الحالف و هو ما يجري على ألسن الناس في كلامهم من غير قصد اليمين من قولهم: لا و الله و بلى و الله سواء كان في الماضي أو الحال أو المستقبل و أما عندنا فلا لغو في المستقبل بل اليمين على أمر في المستقبل يمين معقودة و فيها الكفارة إذا حنث قصد اليمين أو لم يقصد و إنما اللغو في الماضي و الحال فقط وما ذكر محمد على أثر حكايته عن أبي حنيفة أن اللغو ما يجري بين الناس من قولهم لا و الله و بلى والله فذلك محمول عندنا على الماضي أو الحال و عندنا ذلك لغو فيرجع حاصل الخلاف بيننا و بين الشافعي في يمين لا يقصدها الحالف في المستقبل عندنا ليس بلغو و فيها الكفارة و عنده هي لغو ولا كفارة فيها ».

(٤) انظر: تفسير القرطبي (٣/ ٢٥٦).

(٥) قرأها بالتشديد: أبو جعفر، ونافع، وابن كثير، وأبو عمرو، وعاصم في رواية حفص، انظر: النشر (٢/ ٢٨٨).

فمعناه المبالغة والتأكيد [١]، وفائدته أن يعقدها في قلبه ولفظه، ولو عقد عليها في أحدهما دون آخر [٢] لم يكن معتقداً، وهو كالتعظيم الذي يكون تارة بتكرير الفعل والتضعيف وتارة بتعظيم المنزلة.

وكان الشيخ أبو الحسن الكرخي [٣] رحمه الله يقول: «قراءة التشديد [٤] لا تحتمل إلا العقد بالقول، وقراءة التخفيف تحتمل عقد القلب» [٥] وهو العزيمة والقصد إلى القول. ويحتمل عقد اليمين قولا، يقال: عقدت على أمر كذا إذا عزمت عليه. وقيل: إن الأصح أن المراد بالعقد القول لأنه لا خلاف بين الأئمة أن قصد اليمين لا يتعلق به وجوب الكفارة، وأن وجوبها متعلق باللفظ دون القصد. ويجوز أن يكون معنى التشديد أنه متى أعاد اليمين على وجه التكرار وهو يريد التكرار لا يلزمه إلا كفارة واحدة.

ومن قرأ ﴿عاقدتم﴾ [٦] بالألف فهو من المعاقدة أن يحلف الرجل لصاحبه على شيء

---

(١) انظر: حجة القراءات (ص٢٣٤).

(٢) يعني في قلبه دون لسانه والعكس.

(٣) الشيخ الإمام الزاهد، مفتي العراق، شيخ الحنفية، أبو الحسن، عبيد الله بن الحسين بن دلال، البغدادي الفقيه، وكان على مذهب الاعتزال. مات سنة ٣٤٠هـ. انظر: سير أعلام النبلاء (١٥/ ٤٢٧)، وتاريخ دمشق (١٠/ ٣٥٣).

(٤) قرأها بالتخفيف: حمزة والكسائي وخلف وعاصم في رواية شعبة.انظر : النشر (٢/ ٢٨٨) .

(٥) لم أعثر عليه بعد البحث. ولكن قال ابن الجوزي في زاد المسير (٢/ ٤١٣): «قال القاضي أبو يعلى وهذه وهذه القراءة المشددة لا تحتمل إلا عقد قول فأما المخففة فتحتمل عقد القلب وعقد القول ».

(٦) وهي قراءة ابن ذكوان، انظر: تفسير البحر المحيط (٥/ ٣) ، النشر (٢/ ٢٨٨).

لمسألته، أو أن يحلف كل واحد منهما لصاحبه [١].

وقوله تعالى: ﴿ فَكَفَّـٰرَتُهُۥٓ ﴾ أي كفارة ما عقدتم من الأيمان عند الحنث.

﴿ إِطْعَامُ عَشَرَةِ مَسَـٰكِينَ ﴾ وهذا كقوله جل ذكره ﴿ فَمَن كَانَ مِنكُم مَّرِيضًا أَوْ عَلَىٰ سَفَرٍ فَعِدَّةٌ مِّنْ أَيَّامٍ أُخَرَ ﴾البقرة: ١٨٤ معناه فأفطر فعليه عدة من أيام أخر [٢].

وقوله تعالى ﴿ فَفِدْيَةٌ مِّن صِيَامٍ أَوْ صَدَقَةٍ أَوْ نُسُكٍ ﴾معناه فحلف فعليه فدية من صيام.

وقوله تعالى ﴿ مِنْ أَوْسَطِ مَا تُطْعِمُونَ أَهْلِيكُمْ ﴾ غداء وعشاء[٣]، لا وكْس ولا شَطَط[٤] كما قال: ﴿ وَكَذَٰلِكَ جَعَلْنَـٰكُمْ أُمَّةً وَسَطًا ﴾ البقرة: ١٤٣ أي عدلاً [٥]. ويقال معناه: من أوسطه في الشبع لا يفرط في الأكل ولا يكون دون المغني عن الجوع [٦]، وقد روي عن عمر وعلي وعائشة رضي الله عنهم أنهم قالوا: «طعام كفارة اليمين أكل مسكين نصف

(١) نقل السمين الحلبي في الدر (١/ ٢١٥٧) عن الفارسي قوله: «قال الفارسي: «عاقَدْتم» يحتمل أمرين، أحدهما: أن يكونَ بمعنى فَعَل، كطارقت النَّعْل وعاقبتُ اللص، والآخر: أن يُراد به فاعَلْتُ التي تقتضي فاعلين».

(٢) انظر: المبسوط (١٠/ ٢٤٢).

(٣)أخرجه الطبري في تفسيره (١٠/ ٤٥) ومابعدها عن علي ومحمد بن كعب وغيرهم.

(٤)الوكس هو النقص، والشطط الزيادة،اهـ، انظر لسان العرب، (٦/ ٢٥٧)، (٧/ ٣٣٣).

(٥) انظر تفسير الطبري (٣/ ١٤٣).

(٦) وهو وسط في صفات المأكول من الجودة والرداءة، ووسط من حيث المقدار فلا سرف ولا قتر، انظر: بدائع الصنائع (٤/ ٢٦١).

صاع من حنطة».[١] وإلى هذا ذهب أصحابنا رحمهم الله إذا أعطاهم الطعام تمليكاً[٢]، وأما إذا غدّاهم وعشاهم فلا عبرة بمقدار الطعام إلا أن يكون فيهم صبي صغير لا يستوفي الأشياء يسيراً فلا يعتد حينئذ بما استوفاه من الطعام حتى يبلغ جميع ما يستوفيه مقدار استيفاء الكبير مرتين. واسم الإطعام يتناول الإطعام على جهة الإباحة[٣] كما في قوله تعالى ﴿ وَيُطْعِمُونَ ٱلطَّعَامَ عَلَىٰ حُبِّهِۦ مِسْكِينًا وَيَتِيمًا وَأَسِيرًا ﴿٨﴾ ﴾ الإنسان: ٨ ويقال: فلان يطعم الطعام يراد بذلك دعاؤه الناس إلى أكل الطعام. وإنما قالوا: يغدّيهم ويعشيهم لأن ذلك أوسط طعام الأهل لأن الأكثر ثلاث مرات والأقل وَجْبَة والأوسط الغالب مرتان[٤]، وقال سعيد بن جبير: «يعطي كل مسكين مُدين مُدًا لطعامه ومُدًا لإدامه».[٥]

---

(١) أخرجه الطبري (٥/ ١٩) رقم (١٢٤٠١) وعبد الرزاق في المصنف (٨/ ٥٠٧) رقم (١٦٠٧٥)، وسعيد بن منصور في سننه (٤/ ١٥٣٥) رقم (٧٨٥)، وابن أبي شيبة (٣/ ٧١) رقم (١٢٢٠٤) عن عمر. وأخرجه الطبري (٥/ ١٩، ٢٠) رقم (١٢٤٠٢)، وعبد الرزاق (٨/ ٥٠٨)، رقم (١٦٠٧٧) عن علي.

(٢) انظر: المبسوط (١٠/ ٢٩٣). وقال في فتح القدير (٥/ ٧٥): «إن أطعم من الحنطة فنصف صاع، وإن أطعم من التمر والشعير والزبيب فإنه يعطي صاعا كاملا».

(٣) والمعني بالإباحة هنا: جواز الإطعام بالأكل دون التمليك، كأن يدعوهم إلى بيته فيقدم لهم طعاما. انظر: أحكام القران للجصاص (٦/ ١١٧).

(٤) انظر: بدائع الصنائع (٤/ ٢٦١) وقال فيه: «والوسط مرتان غداء وعشاء وهو الأكل المعتاد في الدنيا والآخرة أيضا قال الله سبحانه وتعالى في أهل الجنة: ﴿ ولهم رزقهم فيها بكرة وعشيا ﴾.

(٥) أخرجه عبد الرزاق في المصنف (٨/ ٥٠٩) رقم (١٩٠٨١)، والطبري (٥/ ٢٠) رقم (١٢٤٠٤، ١٢٤٠٥).

وعن عبد الله بن عباس وزيد بن ثابت [١] «أنه يعطي كل مسكين مداً من بر». [٢] وهو قول مالك [٣] والشافعي [٤] كأنهم ذهبوا إلى أن الواجب إطعام مرة واحدة لا مرتين. وسئل شريح عن الكفارة فقال: «الخبز والزيت فقال السائل أرأيت إن أطعمت الخبز واللحم فقال ذلك أرفع طعام أهلك وطعام الناس» [٥].

وعن ابن مسعود [٦] وابن عمر [٧] و عبيدة السلماني [٨][٩] «أن أعلى ما يطعم الأهل

---

(١) أبو سعيد زيد بن ثابت الضحاك، الخزرجي الأنصاري، صحابي جليل من كتاب الوحي، قرأ القران على النبي ﷺ، وهو الذي كلف بجمع القران في عهد أبي بكر وعثمان، توفي سنة ٤٦هـ. انظر في ترجمته: أسد الغابة (٢/ ٢٧٨)، الإصابة (٢/ ٥٩٣).

(٢) أخرجه الطبري (٥/ ٢١) رقم (١٢٤١٩)، وعبد الرزاق (٨/ ٥٠٦) رقم (١٦٠٧١)، وابن أبي حاتم (٤/ ١١٩٢) رقم (٦٧١٦)، عن ابن عباس.وأخرجه الطبري (٥/ ٢١) رقم (١٢٤١٨) عن زيد بن ثابت.

(٣) انظر: المدونة (٤/ ٢٦٣).

(٤) انظر: الأم (٧/ ٦٧).

(٥) أخرجه الطبري في تفسيره (١٠/ ٥٣٣).

(٦)الذي وجدته عن ابن مسعود هو قوله: «أفضله اللحم وأوسطه السمن وأحسنه التمر مع الخبز »، انظر: انظر: أحكام القران للجصاص (٦/ ١١٩).

(٧)أخرجه الطبري في تفسيره (١٠/ ٥٣٢).

(٨) أخرجه الطبري عن عبيدة بغير هذا المعنى حيث ذكر أن أفضل الطعام الخبز مع السمن بدلا من اللحم اللحم . انظر تفسيره (١٠/ ٥٣٢).

(٩) بفتح العين وكسر الباء، عبيدة بن عمرو المرادي، والسلماني نسبة إلى جده سلمان، كان ثقة ثبتا، فقيها، وأحد الأئمة الأعلام، توفي سنة ٧٢ه. انظر في ترجمته: تاريخ بغداد (١١/ ١١٧)، وتذكرة الحفاظ (١/ ٤٧).

الخبز مع اللحم». والأدون الخبز البحت بغير إدام والأوسط الخبز مع السمن ونحوه.

ومن الدليل على أن المراد بالأوسط في الآية الوسط في مقدار الطعام وأن الواجب من البر نصف صاع ومن الشعير والتمر صاع ما روي عن النبي ﷺ أنه قال لكعب بن عجرة [١] في فدية الأذى «**احلق وأطعم ستة مساكين كل مسكين نصف صاع من بر وصاعاً من تمر أو صاعاً من شعير**». [٢]

وروي أنه ﷺ «**أمر سلمة بن صخر** [٣] **حين ظاهر من امرأته ثم واقعها أن ينطلق إلى صاحب صدقات بني زُريق** [٤] **ويأخذ من صدقتهم ويطعم منها ستين مسكيناً كل مسكين صاعاً من تمر**». [٥]

---

(١) كعب بن عجرة بن أمية، نزل بالكوفة، ومات بالمدينة سنة ٥٣هـ أو ٥١هـ. انظر: الاستيعاب (١/ ٤١٠)، والإصابة (٣/ ٤)

(٢)خرجه البخاري (٤/ ١٩) كتاب المحصر، باب: قول الله تعالى: «أو صدقة» وهي إطعام ستة مساكين، حديث (١٨١٥)، ومسلم (٢/ ٨٦١، ٨٦٢) كتاب الحج، باب: جواز حلق الرأس للمحرم إذا كان به أذى، حديث (٨٥/ ١٢٠١) من حديث كعب بن عجرة.

(٣)هو سلمة بن صخر بن سلمان بن الصمة الخزرجي، يقال اسمه سلمان وسلمة أصح، وهو الذي ظاهر من أمرأته، قال البغوي: لا أعلم له حديثا مسندا إلا حديث الظهار. انظر: الإصابة (١/ ٤٥٦)، أسد الغابة (١/ ٤٦٨).

(٤) بضم الزاي وفتح الراء وهم بطن من الأنصار يقال لهم بنو زريق بن عبد حارثة. انظر: الأنساب للسمعاني (٣/ ١٤٧).

(٥) أخرجه أبو داود (٢/ ٦٦٠) كتاب الطلاق، باب: الظهار، حديث (٢٢١٣)، والترمذي (٢/ ٤٩٣)، كتاب الطلاق، باب: ما جاء في المظاهر يواقع قبل أن يُكفر، حديث (١١٩٨)، وابن ماجه (١/ ٦٦٥)

=

والخلاف في كفارة اليمين والظهار وفدية الأذى واحد [١]. وظاهر الآية يقتضي أنه إذا أعطى مسكيناً واحداً طعام العشرة لا يقع إلا على الواحد إلا أن أصحابنا رحمهم الله إنما أجازوا دفع ذلك إلى الواحد في عشرة أيام على اعتبار المعنى لأن المأخوذ على الحانث سدّ عشر خَلات [٢] ولا فرق بين خلة الواحد في عشرة أيام وسد خلة العشرة في يوم واحد [٣].

وقوله تعالى: ﴿أَوۡ كِسۡوَتُهُمۡ﴾ معناه أو كسوة عشرة مساكين.

وأدنى ما يجزي في الكسوة ثوب واحد [٤] أو رداء أو قميص [٥] أو إزار أو قَباء [٦] أو كِساء [١][٢]. وظاهر اللفظ يقتضي ما يُسمي الإنسان مكتسياً إذا البسه [٣]، فأما

كتاب الطلاق، باب: الظهار، حديث (٢٠٦٢)، من حديث سلمة بن صخر.وصححه الألباني في إرواء الغليل (٧/ ١٧٦).

(١) لأن الآيات التي وردت بذلك جاءت بلفظة إطعام المساكين في الظهار والأذى واليمين، فلذا كان الاختلاف واحدا في جميع الآيات، نظرا للخلاف في معنى الإطعام ومفهومه ونوعه. وانظر: أحكام القران للجصاص (٦/ ١١٨).

(٢) خَلات جمع خَلة بفتح الخاء، وهي الحاجة والفقر، وخَل الرجل افتقر وذهب ماله، والخلة بضم الخاء الصداقة ومنه قوله تعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ أَنفِقُواْ مِمَّا رَزَقۡنَٰكُم مِّن قَبۡلِ أَن يَأۡتِيَ يَوۡمٞ لَّا بَيۡعٞ فِيهِ وَلَا خُلَّةٞ وَلَا شَفَٰعَةٞۗ وَٱلۡكَٰفِرُونَ هُمُ ٱلظَّٰلِمُونَ﴾ البقرة: ٢٥٤انظر: لسان العرب: باب: خلل (١١/ ٢١١).

(٣) انظر: المبسوط (٨/ ١٥٠)، وهي الرواية الثانية عن أحمد، وهي مقيدة بما إذا عجز عن تحصيل عشرة مساكين مرة واحدة فله أن يردد على مسكين واحد عشر مرات، انظر: المغني (١٣/ ٥١٤).

(٤) أخرجه الطبري في تفسيره عن مجاهد والحسن وطاوس انظر تفسيره (١٠/ ٥٤٥).

(٥) أخرجه الطبري في تفسيره (١٠/ ٥٤٧) عن أبي مالك قال:«ثوب، أو قميص، أو إزار، أو رداء».

(٦) القَباء من الثياب وجمعه أقبية ، و تقول في الثوب: جعل منه قَباء، انظر: القاموس المحيط: فصل القاف (١/ ١٧٠٥).

القلنسوة (٤) والخِمار (٥) والعمامة والسراويل لا تجزئ عن الكسوة في ظاهر الرواية (٦).

وروي عن محمد في إحدى الروايتين أن السراويل تجزئ لجواز الصلاة فيها للرجل (٧).

وعن الحسن رضي الله عنه: «أن الوسط في الكسوة ثوبان». (٨) وهما الواجبان إذا اختار الكسوة وهو رواية عن أبي يوسف (٩) إلا أنه ليس في الآية تقييد الكسوة بالوسط.

وقوله تعالى ﴿أَوْ تَحْرِيرُ رَقَبَةٍ﴾ معناه أو إعتاق مملوك يستوي فيه الذكر والأنثى والصغير والكبير وجميع أجناس المماليك (١٠). وظاهر الآية يقتضي رقبة سليمة من

---

(١)أخرج الطبري عن ابن عباس أن الكسوة عباءة لكل مسكين . وأخرج عن ابن المسيب أن الكسوة عمامة وعباءة . انظر : تفسيره (١٠/ ٥٤٧).

(٢)انظر : المبسوط (١٠/ ٣٠١).

(٣) هذه عبارة الجصاص في أحكام القران . انظر (٦/ ١٢٥).

(٤)القلنسوة ما يلبس على الرأس، وتجمع على قلانس وقلاس، انظر: لسان العرب: باب: قلس (٦/ ١٧٩).

(٥) الخمار بكسر الميم وفتح الميم ما تغطي به المرأة رأسها، انظر: لسان العرب: باب: خمر (٤/ ٢٥٤).

(٦)وفي إجزاء العمامة عن الكسوة تفصيل، قال في المبسوط (١٠/ ٣٠٢): «وإن أعطى كل واحد منهم عمامة، فإن كان ذلك يبلغ قميصا أو رداء أجزأه، وإلا لم يجزأه من الكسوة».

(٧) أما المرأة فلا تجزئ . انظر: المبسوط (١٠/ ٣٠١).

(٨) أخرجه الطبري (٥/ ٢٥) رقم (١٢٤٦٢، ١٢٤٦٣، ١٢٤٦٤، ١٢٤٦٥) من طرق عن الحسن. وأخرجه ابن أبي حاتم (٤/ ١١٩٣، ١١٩٤) رقم (٦٧٢٧).

(٩) لم أعثر عليها.

(١٠) انظر: البحر الرائق (١٢/ ١٧٧).

العاهات لأنه اسم الشخص بكماله إلا أن الفقهاء اتفقوا أن النقص اليسير لا يمنع جوازها (١).

ثم اعتبر أصحابنا رحمهم الله أن تكون سليمة من كل عيب يفوّت منفعة الجنس بكمالها كالعمى وقطع اليدين أو الرجلين وأشباه ذلك من الخرس ونحوه (٢)واعتبر الشافعي رحمه الله أن تكون سليمة من كل عيب يضر بالعمل(٣) ولا يجوز بالإجماع عتق أم أم الولد (٤) والمعتق بعضه (٥) عن الكفارة. وأمّا المُدَبَّر (٦) فالخلاف فيه كالخلاف في بيعه (٧) (٧) وأمّا المكاتَب (٨)فيجوز عتقه إذا لم يؤد شيئاً من الكتابة عندنا (٩) ولا يجوز عندهم بحال

---

(١)والمراد بالنقص هو ما يفوّت المنفعة، انظر: المبسوط (٧/ ٢)، المدونة (١/ ٥٩٧)، الأم (٧/ ٦٩)، المغني (١٣/ ٥٢).

(٢) انظر: المبسوط (٨/ ٢٧٠-٢٧١).

(٣) مثل العرج الخفيف وشلل الخنصر، انظر: الأم (٧/ ٦٩).

(٤) حكاية الإجماع لم أقف عليها ، والله أعلم بها، قال في تحفة الفقهاء (٢/ ٣٤٥): «ولو أعتق أم ولد عن الكفارة لا يجوز».

(٥)القول فيه كالقول في التعليق السابق.

(٦)قال في غريب الحديث لابن قتيبة (١/ ٢٢٤): «والمدبر من العبيد والإماء مأخوذ من الدبر لأن السيّد أعتقه بعد مماته والممات دُبُر الحياة».

(٧)وذلك لنقصان رقه لثبوت الحرية من وجه، انظر: بدائع الصنائع (٤/ ٢٦٧).

(٨) المكاتب بفتح التاء، هو العبد الذي يكاتب سيّده على مال يؤديه إليه منجما، فإذا أداه صار حرا. انظر النهاية في غريب الأثر (٤/ ٢٥٣).

(٩) انظر: بدائع الصنائع (٤/ ٢٦٧).

بحال من الأحوال [١].

واختلفوا في شرط الإيمان في الرقبة [٢] قال الحسن رحمه الله: «يجزئ في كفارة اليمين» [٣]. والظاهر الرقبة الكافرة والمؤمنة لأن الرقبة مبهمة في هاتين الكفارتين وبهذا قال أصحابنا رحمهم الله إلا في العبد المرتد فإنه لا يجوز إعتاقه عن الكفارة لكونه غير محقون الدم [٤].

وقال الشافعي رحمه الله: «لا تجزئ الرقبة الكافرة في كفارة اليمين والظهار قياساً على كفارة القتل» [٥].

وحرف ﴿أَوْ﴾ في هذه الآية للتخيير بين الأشياء الثلاثة، وهي الإطعام والكسوة والعتق [٦]. وقيل: إن الأحسن والأقرب إلى الله تعالى أن ينظر من عليه الكفارة أي هذه الأشياء الثلاثة أنفع وأفضل في الوقت الذي هو فيه فيكفر بذلك ويدَع الباقي.

وعند بعض الناس أن ﴿أَوْ﴾ هاهنا للترتيب، أي إن لم يكن الأول فالثاني (وإن لم يكن الثاني) [٧] فالثالث.

---

(١) يعني الشافعي، انظر: الأم (٥/ ٢٩٨-٢٩٩).

(٢) قال القرطبي في تفسيره (٦/ ٢٥٣): قال أبو حنيفة: يجوز عتق الكافرة لأن مطلق اللفظ يقتضيها » ثم رد عليه قائلا: «كل مطلق في القرآن من هذا فهو راجع إلى المقيد في عتق الرقبة في القتل الخطأ ».

(٣) لم أجده بعد البحث.

(٤) انظر: البحر الرائق (١٢/ ١٧٧).

(٥) نص عبارة الشافعي في الأم: لا يجزئ رقبة في الكفارة إلا مؤمنة. انظر: الأم (٥/ ٢٩٨).

(٦) انظر: المبسوط (١٠/ ٢٧٧).

(٧) ليست في النسخة الثانية.

وقوله تعالى: ﴿فَمَن لَّمْ يَجِدْ﴾ معناه إذا لم يكن (له) [١] فضل عن مسكنه وثياب بدنه وما يتأثث به في منزله مقدار ما يطعم عشرة مساكين أو بكسوتهم أو بعتق رقبة [٢]؛ فعليه صيام ثلاثة أيام وظاهره يقتضي- أنه يجزئ في الصيام التفريق وهو قول مالك [٣] والشافعي [٤] وروي في قراءة عبد الله بن مسعود وأُبي بن كعب [١] «فصيام ثلاثة أيام

---

(١) ليست في النسخة الثانية

(٢) وقد اختلف المفسرون في المقدار الذي ينتقل عنده الحانث إلى الصيام، قال الطبري في تفسيره (١٠/ ٥٥٧): «ثم اختلف أهل العلم في معنى قوله:»فمن لم يجد«، ومتى يستحقُّ الحانث في يمينه الذي قد لزمته الكفارة، اسم»غير واجد«، حتى يكون ممن له الصيام في ذلك.

فقال بعضهم: إذا لم يكن للحانث في وقت تكفيره عن يمينه إلا قدر قوته وقوت عياله يومَه وليلته، فإنّ له أن يكفر بالصيام. فإن كان عنده في ذلك الوقت قوته وقوت عياله يومه وليلته، ومن الفضل ما يطعم عشرة مساكين أو ما يكسوهم، لزمه التكفيرُ بالإطعام أو الكسوة، ولم يجزه الصيام حينئذ. وممن قال ذلك الشافعي: حدثنا بذلك عنه الربيع » ثم قال بعد أن ذكر أقوال المفسرين في ذلك » قال أبو جعفر: والصواب من القول في ذلك عندنا، أنّ من لم يكن عنده في حال حنثه في يمينه إلا قدر قوته وقوت عياله يومه وليلته، لا فضل له عن ذلك، يصوم ثلاثة أيام، وهو ممن دخل في جملة من لا يجد ما يطعم أو يكسو أو يعتق. وإن كان عنده في ذلك الوقت من الفضل عن قوته وقوت عياله يوَمه وليلته، ما يطعم أو يكسو عشرة مساكين، أو يعتق رقبة، فلا يجزيه حينئذ الصوم، لأن إحدى الحالات الثلاث حينئذ من إطعام أو كسوة أو عتق، حق قد أوجبه الله تعالى ذكره في ماله وجوبَ الدين ». وانظر أيضا: المحرر الوجيز (٢/ ٣٣٦).

(٣)انظر: المدونة (١/ ٥٩٤)، وهو الرواية الثانية عن أحمد، انظر: المغني (١٣/ ٥٢٨).

(٤) وللشافعي قول آخر بجواز التفريق. انظر: الأم (٧/ ٧٠).

متتابعات». [٢]

وعن عبد الله بن عباس ومجاهد وإبراهيم [٣] وقتادة وطاووس أنهم قالوا: «هي متتابعات لا يجوز فيها التفريق». [٤]

وإلى هذا ذهب أصحابنا رحمهم الله [٥] ، ولا يمتنع أن لا تثبت التلاوة وتكون التلاوة منسوخة والحكم ثابتاً [٦] وظاهر الآية يقتضي أن من عليه الكفارة متى وجد الرقبة

---

(١) أُبي بن كعب بن قيس، الأنصاري الخزرجي، أبو المنذر سيد القراء، من فضلاء الصحابة، اختلف في سنة موته، قيل سنة ١٩هـ وقيل ٣٢هـ وقيل: غير ذلك. انظر في ترجمته: الاستيعاب (١/ ٦٥)، الإصابة (١/ ١٩).

(٢)وهي قراءة شاذة، أشار إلى شذوذها الطبري في تفسيره (١٠/ ٥٦٢)، وأخرجها ابن أبي داود في كتاب المصاحف (ص٦٤)، وسعيد في سننه (٤/ ١٥٥٨).

(٣)إبراهيم النخعي الإمام الحافظ فقيه العراق، أبو عمران، روى عن كثير من كبار التابعين، كأبي عبد الرحمن السلمي ، والقاضي شريح ، والربيع بن خثيم، مات سنة ٩٦هـ. انظر: سير أعلام النبلاء (٤/ ٥٢٧).

(٤) أخرجه الطبري (٥/ ٣٢) رقم (١٢٥١٢) عن ابن عباس.وأخرجه الطبري (٥/ ٣١) رقم وعبد الرزاق في المصنف (٦/ ٤٢٨) رقم (١١٥١٥) عن مجاهد.وأخرجه الطبري (٥/ ٣١) رقم (١٢٥٠٦) عن إبراهيم.وأخرجه الطبري (٥/ ٣٢) رقم (١٢٥١١) عن قتادة.وأخرجه عبد الرزاق (٨/ ٥١٤) رقم (١٦١٠٤)، والبيهقي (١٠/ ٦٠) عن طاوس.

(٥) انظر: المبسوط (٨/ ١٥٥).

(٦)وهذا نوع من أنواع النسخ ، وهو ما نسخ رسمه وبقي حكمه، وانظر لمزيد من التفصيل: إرشاد الفحول (ص٤٠٣).

لم يجزئه الصوم مع وجودها وسواء وجدها قبل الدخول في الصوم أو بعده وفي هذا أيضاً خلاف بين أهل العلم [١]. وأما إذا وجد رقبة يحتاج إليها للخدمة فلا يجزئه إلا العتق لأنه لا يخاف من التكفير في الرقبة إلا فوت التنعم إلا أن يكون الرجل زمِناً [٢] أو مريضاً لا يجد بداً من خادم يخدمه فحينئذ يجوز له التكفير بالصوم.

وقوله تعالى ﴿ ذَٰلِكَ كَفَّٰرَةُ أَيۡمَٰنِكُمۡ ﴾ معناه ذلك الذي ذكرته لكم وأمرتكم به كفارة أيمانكم إذا حلفتم وحنثتم ومعنى التكفير التغطية يقال كفرت الشيء إذا غطيته[٣].

وقوله تعالى ﴿ وَٱحۡفَظُوٓاْ أَيۡمَٰنَكُمۡ ﴾ معناه احفظوها عن الحنث [٤]، وهذا إذا لم يقع اليمين على منع واجب أو فعل معصية ، فأما إذا كانت اليمين على منع واجب أو فعل معصية فعلى الحالف أن يحنث نفسه فيكفر عن يمينه [٥]. ويقال: احفظوا أيمانكم راعوا

---

(١)قال في بدائع الصنائع (٤/ ٢٥٢):» و إذا ثبت أنها عبادة لها بدل و مبدل فهذا يوجب أن يكون المعتبر فيها وقت الأداء لا وقت الوجوب لأنه إذا أيسر قبل الشروع في الصيام أو قبل تمامه فقد قدر على المبدل قبل حصول المقصود بالبدل فيبطل البدل و ينتقل الأمر إلى المبدل كالمتيمم إذا وجد الماء قبل الشروع في الصلاة أو بعده قبل الفراغ منها عندنا » إلى أن قال: «ولو شرع في الصوم ثم أيسر قبل تمامه لم يجز صومه... بلغنا ذلك عن عبد الله بن عباس و إبراهيم لما ذكرنا أنه قدر على الأصل قبل حصول المقصود بالبدل فلا يعتبر البدل ».

(٢) الزَمِن: ذو العاهة، انظر لسان العرب: باب: زمن (١٣/ ١٩٩).

(٣)انظر: لسان العرب: باب: كفر (٥/ ١٤٤).

(٤) قال في المبسوط (١٠/ ٢٣٨): «وَحِفْظُ الْيَمِينِ يَكُونُ بِالْبَرِّ بَعْدَ وُجُودِهَا فَعَرَفْنَا أَنَّ الْمُرَادَ حِفْظُ الْبَرِّ ». وانظر: تفسير الكشاف (٢/ ٦٢).

(٥) قال في المبسوط (١٠/ ٢٣٨) في ذكر أحوال الأيمان: «ونوع لا يجوز حفظها وهو أن يحلف على ترك طاعة أو فعل معصية لقوله ﷺ: **«من حلف أن يطيع الله فليطعه ومن حلف أن يعصي الله فلا يعصه»**.

ألفاظ أيمانكم ليعلم الرجل ما حلف عليه فيكفره إذا حنث [١]. ويقال معناه: لا تحلفوا [٢]،كما قال الشاعر[٣]:

قليل الألايا [٤] حافظٌ ليمينه إذا بدرت منه الأليّة بَرَّت

وهذا تأويل من يحمل هذه الآية على جميع الأيمان المقصودة وتوجب الكفارة في يمين الغموس. والتأويل الأول أقرب إلى ظاهر الآية لأن الإنسان لا يؤمر بحفظ الشيء المعدوم، لا يقال لمن لا مال له احفظ مالك. والمراد بالبيت مراعاة اليمين التي توجد ممن يقل الحلف منه فيؤدي كفارة يمينه عند الحنث [٥].

وقوله تعالى: ﴿كَذَٰلِكَ يُبَيِّنُ ٱللَّهُ لَكُمْ ءَايَٰتِهِۦ﴾ معناه هكذا يبين الله لكم أمره ونهيه كما قد بيّن كفارة اليمين لكي تشكروا إنعامه وبيانه.

قوله عز وجل ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ إِنَّمَا ٱلْخَمْرُ وَٱلْمَيْسِرُ وَٱلْأَنصَابُ وَٱلْأَزْلَٰمُ رِجْسٌ مِّنْ عَمَلِ ٱلشَّيْطَٰنِ فَٱجْتَنِبُوهُ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ ﴿٩٠﴾﴾ المائدة: ٩٠ .

---

(١) انظر: البحر المحيط (٥/ ٧).

(٢) لأن من لم يحلف لن يترتب عليه تكاليف حفظ اليمين ولا التكفير عنها إذا نكث، انظر: تفسير القرطبي (٦/ ٢٥٣).

(٣)ذكر صاحب البحر المحيط أن هذا البيت لكثير عزة . انظر : تفسير البحر المحيط (٢/ ٣٧٥)، وذكر في حلية الأولياء أن هذا البيت لكثير عزة يمدح فيه عمر بن عبد العزيز في جملة أبيات منها:

«هو المرء لا يبدي أسى من مصيبة...ولا فرحا يوما إذا النفس سرت». انظر: حلية الأولياء (٥/ ٣٢١).

(٤)الألايا جمع ألية وهي اليمين، انظر: لسان العرب: باب: ألا (١٤/ ٤٠).

(٥) ووافقه الجصاص، انظر أحكام القران له (٦/ ١١٤).

في الآية تحريم شرب الخمر، وفعل الميسر وهو القمار كله [١]، وعبادة الأنصاب وهي الحجارة كانوا ينصبونها فيعبدونها [٢]، وتحريم الأزلام وهي السهام التي كانوا يجيلونها عند العزم على المسير [٣]. نهي الله عن هذه الأشياء وحرمها بأبلغ أسباب التحريم. لأنه جل ذكره جمع بين هذه الأشياء في أول الآية وسماها كلها رجساً والرجس هو الشيء المستقذر النجس [٤] الذي يرتفع ذكره في القبح. يقال رَجِسَ الرجل يرجَس ورجَس يرجُس، والرَّجس بفتح الرّاء شدة الصوت، ورعد رجَّاس إذا كان شديد الصوت [٥]. وسميت هذه المعاصي رجساً لوجوب اجتنابها كما يجب اجتناب الشيء المستقذر.

وقوله تعالى ﴿ مِّنْ عَمَلِ ٱلشَّيْطَٰنِ ﴾ أي من أمره وتزيينه لأنه هو الداعي إليه والمرغب فيه والمزين له في قلوب الفاعلين.

---

(١) قال القرطبي في تفسيره (٣/ ٥٠): «وقال مجاهد و محمد بن سيرين و الحسن و ابن المسيب و عطاء و قتادة و معاوية بن صالح و طاوس وعلي بن أبي طالب رضي الله عنه وابن عباس أيضا: كل شيء فيه قمار من نرد وشطرنج فهو الميسر».

(٢) قال في المحرر الوجيز (٢/ ٣٣٧): «﴿ الأنصاب ﴾ هي حجارة يذكون عندها لفضل يعتقدونه فيها، وقيل هي الأصنام المعبودة كانوا يذبحون لها وعندها في الجاهلية».

(٣) قال في البحر المحيط (٤/ ٣٤١): «الأزلام: القداح واحدها زلم وزُلم بضم الزاي وفتحها وهي السهام، كان أحدهم إذا أراد سفراً أو غزواً أو تجارة أو نكاحاً أو أمراً من معاظم الأمور ضرب بالقداح، وهي مكتوب على بعضها نهاني ربي، وعلى بعضها أمرني ربي، وبعضها غفل، فإن خرج الآمر مضى لطلبته، وإن خرج الناهي أمسك، وإن خرج الغفل أعاد الضرب».

(٤) انظر: مفردات القران: كتاب الراء (ص١٨٨) وذكر فيه أن الرجس يكون من ناحية الطبع أو الشرع أو العقل.

(٥) انظر: معاني القران للزجاج (١/ ٦٥)، والدر المصون (١/ ٢١٦٥).

وقوله تعالى ﴿فَٱجۡتَنِبُوهُ لَعَلَّكُمۡ تُفۡلِحُونَ﴾ أمر بالاجتناب وهو تركه جانباً [١]، وظاهر الأمر على الوجوب [٢].

وقوله تعالى ﴿لَعَلَّكُمۡ تُفۡلِحُونَ﴾ تعليق الفلاح باجتنابها. واتفقت الأمة [٣] أن (عصر) [٤] العنب إذا غلا واشتد وقذف بالزبد وهو نيء لم تمسه النار فهو خمر يجب الحد بشرب قطرة منه وتسقط عدالة شاربه وتبطل شهادته، ولو استحله أحد مع العلم به لزمه الكفر إذا كان في دار الإسلام متمكناً من التفقه والتعلم، وهذا الحد الذي ذكرناه في الخمر قول أبي حنيفة [٥] رحمه الله لم (يخالفه) [٦] في أن ذلك خمر [٧]، وإنما اختلف أهل العلم [٨] فيما وراء وراء هذا الحد وفيما سوى عصير العنب من الأشربة [٩].

---

(١)انظر: أحكام القران للجصاص (٢/ ٣١٤).

(٢) هذه المسألة من مسائل أصول الفقه، ومن العلماء من يعبر بأن الأمر إما إن يدل على الوجوب أو الندب أو الإباحة، بحسب القرينة المحتفة به. انظر للمزيد: المحصول (٢/ ٥٠).

(٣)انظر: المبسوط (٢٧/ ١٢٠).

(٤) هكذا في النسختين والصواب: عصير.

(٥)انظر: شرح معاني الآثار (٥/ ٢٨٥).

(٦) هكذا في النسختين بوضوح والظاهر أنها (يخالف).

(٧)قال القرطبي في تفسيره (٦/ ٢٧٣):» أما المستخرج من العنب المسكر النيء فهو الذي انعقد الاجماع على تحريم قليله وكثيره ولو نقطة منه وأما ما عدا ذلك فالجمهور على تحريمه «.

(٨) انظر: أحكام القران للجصاص (٢/ ٣١٨).

(٩)قال في المبسوط (٢٧/ ١٢٥:» ومن أثبت التحريم في الكل قال: نص التحريم بصفة الخمرية، والخمر ما ما خامر العقل وكل ما يكون مسكرا فهو مخامر للعقل، فيكون النص متناولا له «.

كان أبو يوسف [١] ومحمد [٢] يعتبران في عصير العنب الشدة والغليان سواء قذف بالزبَد أو لم يقذف به، وذهب بعض أهل العلم إلى أن كل مسكر خمر [٣] وإنما وقع الاختلاف بينهما لاختلاف الأخبار الواردة في هذا الباب [٤].روى عن رسول الله ﷺ أنه قال: «**حرمت الخمرة لعينها والسكر من كل شراب**». [٥] وروي أنه قال:«**الخمر من هاتين الشجرتين وأشار إلى الكرم والنخل**». [٦] وروي أنه قال:«**إن من الحنطة خمراً وإن من**

(١) انظر: المبسوط (٢٧/ ١٢٥).

(٢) انظر: المرجع السابق.

(٣) وهو قول مالك انظر المدونة (١٥/ ٣٣٥).

(٤)قال الجصاص في أحكام القران (٢/ ٣١٨):» وَقَدْ اُخْتُلِفَ فِيمَا يَتَنَاوَلُهُ اسْمُ الْخَمْرِ مِنْ الْأَشْرِبَةِ، فَقَالَ الْجُمْهُورُ الْأَعْظَمُ مِنْ الْفُقَهَاءِ: اسْمُ الْخَمْرِ فِي الْحَقِيقَةِ يَتَنَاوَلُ النِّيَّ الْمُشْتَدَّ مِنْ مَاءِ الْعِنَبِ ». وَزَعَمَ فَرِيقٌ مِنْ أَهْلِ الْمَدِينَةِ وَمَالِكٌ وَالشَّافِعِيُّ أَنَّ كُلَّ مَا أَسْكَرَ كَثِيرُهُ مِنْ الْأَشْرِبَةِ فَهُوَ خَمْرٌ ».

(٥) أخرجه النسائي (٨/ ٣٢١) كتاب الأشربة، باب: ذكر الأخبار التي اعتل بها من أراد شرب السكر، من من طريق ابن شبرمة عن عبد الله بن شداد بن الهاد عن ابن عباس موقوفًا.وقال النسائي: ابن شبرمة لم يسمعه من عبد الله بن شداد.وأخرجه (٨/ ٣٢١) من طريق ابن شبرمة، قال: حدثني الثقة عن عبد الله بن شداد عن ابن عباس به.وأخرجه النسائي (٨/ ٣٢١)، والدارقطني (٤/ ٢٥٦) كتاب الأشربة وغيرها، حديث (٥٦)، وأبو نعيم في «حلية الأولياء» (٧/ ٢٢٤) من طريق أبي عون عن ابن شداد عن ابن عباس.وصححه الألباني في «صحيح سنن النسائي» (٥/ ٦٨٥).

(٦) أخرجه مسلم (٣/ ١٥٧٣) كتاب الأشربة، باب: بيان أن جميع ما ينبذ... حديث (١٣/ ١٩٨٥) من حديث أبي هريرة.

الشعير خمراً ومن الزيت خمراً ومن العسل وفي بعض الروايات والخمر ما خامر العقل». [١]

فلما اختلفت الأخبار لابد من التوفيق بينها.

ووجه آخر والله أعلم أنه يحتمل أن المراد بالأخبار الواردة فيها سوى عصير العنب أن ما يُسكر من ذلك كان محرماً حال الإسكار فإذا قعد للسُّكر فجميعه حرام [٢]. يدل على صحة هذا التأويل أن الأنبذة كلها لو كانت محرمة لورد النقل بها مستفيضاً شائعاً كما ورد تحريم الخمر لأن عامة أشربتهم كانت نبيذ التمر والبسر [٣] وكانت بلواهم بشرب النبيذ أعم منها بشرب الخمر لقلتها عندهم [٤] ولا خلاف أن مستحل هذه الأشربة لا

---

(١) عن عمر رضي الله عنه أنه قال: «أيها الناس نزل تحريم الخمر وهي من خمسة من العنب والتمر والعسل والحنطة والشعير، والخمر ما خامر العقل». (٨/ ١٢٦) أخرجه البخاري،كتاب التفسير، باب: «لا تحرموا طيبات ما أحل الله»، حديث (٤٦١٩).ومسلم (٣/ ٢٣٢٢) كتاب التفسير، باب: في نزول تحريم الخمر، حديث (٣٠٣٢).

(٢)ورد في أحكام القران للجصاص (٦/ ١٢٩) ما يشبه هذه العبارة وهي رأي الصحابة في ما سوى عصير العنب:«أنهم كانوا يجرونه مجرى الخمر في الشرب وطلب الإسكار وطَيِّبة النَفَس». وقال أيضا:« وَقَدْ دَلَّ أَيْضًا عَلَى أَنَّ الْمُحَرَّمَ مِنْ سَائِرِ الْأَشْرِبَةِ هُوَ مَا يَحْدُثُ عِنْدَهُ السُّكْرُ، لَوْلَا ذَلِكَ لَمَا اقْتَصَرَ مِنْهَا عَلَى السُّكْرِ دُونَ غَيْرِهِ، وَلَمَا فَصَلَ بَيْنَهَا وَبَيْنَ الْخَمْرِ فِي جِهَةِ التَّحْرِيمِ، وَدَلَّ أَيْضًا عَلَى أَنَّ تَحْرِيمَ الْخَمْرِ حُكْمٌ مَقْصُورٌ عَلَيْهَا غَيْرُ مُتَعَدٍّ إلَى غَيْرِهَا قِيَاسًا وَلَا اسْتِدْلَالًا ».

(٣)قال في لسان العرب باب: بسر (٤/ ٥٧): «البُسر هو الغض من كل شيء والبُسر التمر قبل أن يرطب لغضاضته». وقال في عمدة القاري (٣١/ ١٤١): «البسر هو المرتبة الرابعة لثمرة النخل، أولها طلع ثم خلال ثم بلح ثم بسر ثم رطب ».

(٤) جاء في النسختين قبل هذه الجملة قوله: - ولا خلاف (بين الأمة) أن مستحل الخمر في غير حال الضرورة- ويظهر أنها سبق قلم من الناسخ.

يكفر [١].

وفي إباحة الأنبذة المسكرة اختلاف بين الصحابة رضي الله عنهم في غير عصير العنب [٢].

وما ذكرناه أقوى في الحجة وأشبه بالحق ولكن الأحوط لدين الإنسان أن لا يتعرض لشربه ولا يفتي أحداً بالإباحة، وقد روي عن أبي يوسف أنه قيل له هل في نفسك من أمر النبيذ شيء؟ فقال كيف لا يكون ذلك وقد اختلف فيه أصحاب رسول الله ﷺ وفي نفسي منه كالجبل [٣].

وأما الميسر والأنصاب والأزلام فقد تقدم تفسير ذلك كله من قبل. قوله عز وجل ﴿ إِنَّمَا يُرِيدُ ٱلشَّيْطَٰنُ أَن يُوقِعَ بَيْنَكُمُ ٱلْعَدَٰوَةَ وَٱلْبَغْضَآءَ فِى ٱلْخَمْرِ وَٱلْمَيْسِرِ وَيَصُدَّكُمْ عَن ذِكْرِ ٱللَّهِ وَعَنِ ٱلصَّلَوٰةِ ۖ فَهَلْ أَنتُم مُّنتَهُونَ ﴿٩١﴾ ﴾ المائدة: ٩١ .

---

(١) وذلك للخلاف الذي ذكره المصنف في غير عصير العنب.

(٢) قال ابن حجر في فتح الباري(١٠/ ٤٠): «الصحابة فهموا من الأمر باجتناب الخمر تحريم ما يتخذ للسكر من جميع الأنواع ولم يستفصلوا وإلى ذلك ذهب جمهور العلماء من الصحابة والتابعين وخالف في ذلك الحنفية ومن قال بقولهم من الكوفيين فقالوا يحرم المتخذ من العنب قليلا كان أو كثيرا إلا إذا طبخ على تفصيل سيأتي بيانه في باب مفرد فإنه يحل وقد انعقد الإجماع على أن القليل من الخمر المتخذ من العنب يحرم قليله وكثيره وعلى أن العلة في تحريم قليله كونه يدعو إلى تناول كثيره فيلزم ذلك من فرق في الحكم بين المتخذ من العنب وبين المتخذ من غيرها فقال في المتخذ من العنب يحرم القليل منه والكثير إلا إذا طبخ كما سيأتي وفي المتخذ من غيرها لا يحرم منه إلا القدر الذي يسكر وما دونه لا يحرم ففرقوا بينهما بدعوى المغايرة في ااسم مع اتحاد العلة فيهما فإن كل قدر في المتخذ من العنب يقدر في المتخذ من غيره ».

(٣)لم أعثر عليه بعد البحث.

وذلك أن من شرب الخمر سكر وزال عقله فارتكب القبائح، وربما عربد على جلسائه فيؤدي ذلك إلى العداوة والبغضاء. وكذلك القمار يؤدي إلى ذلك، قال قتادة: «كان الرجل يقامر غيره على ماله وأهله فيُقمر ويبقى حزيناً سليباً فيكسبه العداوة والبغضاء لذهاب ما له عنه بغير عوض ولا منة». [1] وربما تتصل تلك العداوة بغيرها.

وقوله تعالى ﴿ وَيَصُدَّكُمْ عَن ذِكْرِ ٱللَّهِ ﴾ معناه ويريد الشيطان أن يصرفكم عن طاعة الله وعن الصلوات الخمس على ما هو معلوم في العادة من أحوال أهل الشراب والقمار.

وقوله تعالى ﴿ فَهَلْ أَنتُم مُّنتَهُونَ ﴾ معناه انتهوا عنها وهذا نهي بألطف الوجوه ليكون ادعى إلى الانتهاء كما قال جل ذكره ﴿ فَهَلْ أَنتُم مُّسْلِمُونَ ﴿١٠٨﴾ ﴾ الأنبياء: ١٠٨ معناه أسلموا.

فلما نزلت هذه الآية قالوا انتهينا يارب [2] فأنزل الله تعالى قوله عز وجل ﴿ وَأَطِيعُواْ ٱللَّهَ وَأَطِيعُواْ ٱلرَّسُولَ وَٱحْذَرُواْ ۚ فَإِن تَوَلَّيْتُمْ فَٱعْلَمُوٓاْ أَنَّمَا عَلَىٰ رَسُولِنَا ٱلْبَلَٰغُ ٱلْمُبِينُ ﴿٩٢﴾ ﴾ المائدة: ٩٢ .

معناه أطيعوا الله والرسول في ترك جميع المعاصي عموماً وفي ترك الخمر والميسر.

---

(١)أخرجه الطبري (٥/ ٣٦) رقم (١٢٥٢٨).

(٢) وأخرج الطبري في تفسيره (١٠/ ٥٦٦) أن عمر رضي الله عنه قال لما نزلت هذه الآية قال انتهينا انتهينا، وكذلك أخرجه أحمد (١/ ٥٣)، وأبو داود (٣/ ٣٢٥) كتاب الأشربة، باب: في تحريم الخمر، حديث (٣٦٧٠)، والترمذي (٥/ ٢٥٣) كتاب التفسير، باب: ومن سورة المائدة، حديث (٣٠٤٩) من حديث عمر بن الخطاب.وصححه الألباني في صحيح سنن الترمذي (٣٠٤٩)، وصحيح سنن النسائي (٥٥٤٠)، وصحيح أبي داود (٣٦٧٠).

خصوصاً واحذروا شرب الخمر وتحليلها وسائر المعاصي.

﴿فَإِن تَوَلَّيۡتُمۡ﴾ أعرضتم عن طاعة الله وطاعة الرسول ﷺ فاعلموا أنما على رسولنا محمد ﷺ تبليغ الرسالة عن الله تعالى بأوامره في الحلال والحرام بلغةٍ تعرفونها.

وفي كل واحدة من هاتين الآيتين دليل على صحة تحريم الخمر للمتأمل في كل واحدة من كلمات الآيتين.

ومن الناس من يستدل بالآية التي قبل هذه الآية على تحريم جميع الأنبذة المسكرة لأنها كلها تؤثر في إيقاع العداوة والبغضاء كتأثير الخمر [1]، فاقتضت الآية تحريم قليلها وكثيرها كما اقتضت تحريم الخمر والجواب عن هذا أن يقال أنه لا خلاف أن السكر من جميع الأنبذة حرام فأما قليل الخمر ففي تحريمه علة أخرى غير السكر وهي حرمة عينه كما روينا في الخبر [2].

---

(١) وقد أخرج الطبري في تفسيره (١٠/ ٥٦٩): أن أنصاريا شج سعد بن أبي وقاص بلحي الجمل بسبب الشراب فنزلت الآية. وقد ذكر ابن جرير رواياتٍ أخرى في سبب النزول. انظرها في تفسيره (١٠/ ٥٦٨-٥٦٩-٥٧٠).

(٢) والقول بنجاسة عين الخمر مسألة خلافية، والأحناف يرون نجاسة عينها، انظر: المبسوط (٢٧/ ١٦٦). قال في السيل الجرار (١/ ٣٦): «وأما الاستدلال على نجاسة الخمر بحديث أبي ثعلبة الخشنى عند أبي داود والترمذي والحاكم أن النبي ﷺ أمر برحض آنية أهل الكتاب لما قال له إنهم يشربون فيها الخمر ويطبخون فيها لحم الخنزير فإن المراد بأمره ﷺ بالغسل أن يزيلوا منها أثر ما يحرم أكله وشربه ولا ملازمة بين التحريم والنجاسة كما عرفت، ولفظ الحديث إن وجدتم غيرها فكلوا فيها واشربوا وإن لم تجدوا غيرها فارحضوها بالماء وكلوا واشربوا .

=

قولـه تعـالى﴿ لَيْسَ عَلَى ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ وَعَمِلُواْ ٱلصَّٰلِحَٰتِ جُنَاحٌ فِيمَا طَعِمُوٓاْ إِذَا مَا ٱتَّقَواْ وَّءَامَنُواْ وَعَمِلُواْ ٱلصَّٰلِحَٰتِ ثُمَّ ٱتَّقَواْ وَّءَامَنُواْ ثُمَّ ٱتَّقَواْ وَّأَحْسَنُواْۗ وَٱللَّهُ يُحِبُّ ٱلْمُحْسِنِينَ ﴾ المائدة: ٩٣ .

روي عن عبد الله بن عباس رضي الله عنهما أنه قال: «لما نزل تحريم الخمر قال رجال من المهاجرين: يا رسول الله قتل أصحابنا يوم بدر وماتوا فيها بين بدر وأحد وقتلوا يوم أحد وهم يشربونها فما حال من مات منهم وهم يشربونها فأنزل الله تعالى هذه الآية». (١)

ويقال: أن بعض الصحابة كانوا في السفر فشربوا الخمر بعد التحريم ولم يعرفوا تحريمها فلما رجعوا إلى رسول الله ﷺ سألوه عن ذلك فأنزل الله تعالى هذه الآية (٢).

ولا تنافي بين الروايتين فصارت الآية نازلة في الأحياء والأموات جميعاً وفيمن شرب قبل التحريم وقبل العلم بالتحريم.

ومعنى الآية والله أعلم ليس على الذين أقروا وصدقوا بالله وبرسله وعملوا

وفي لفظ الترمذي أنقوها غسلا وأطبخوا فيها، فهذا يدلك على أن الكلام في الأكل والشرب فيها والطبخ لما يطبخونه فيها تحذير من اختلاط مأكولهم ومشروبهم بمأكول اهل الكتاب ومشروبهم للقطع بتحريم الخمر والخنزير ».

(١) أخرجه ابن جرير في تفسيره (١٠/ ٥٨١) من طريق علي بن أبي طلحة عن ابن عباس، وابن أبي حاتم (٤/ ١٠٢)، وابن مردويه وابن المنذر، كما في الدر المنثور (٣/ ١٧٣). أحمد (١/ ٢٩٥، ٣٠٤)، والترمذي (٥/ ٢٥٥) كتاب التفسير، باب: ومن سورة المائدة، حديث (٣٠٥٢)، والحاكم في المستدرك (٤/ ١٤٣).وقال الترمذي: حسن صحيح.وقال الحاكم: صحيح الإسناد ولم يخرجاه.وصححه الألباني في صحيح سنن الترمذي (٣٠٥٠).

(٢) انظر تفسير بحر العلوم (٢/ ٢).

الصالحات حرج ومأثم فيما طعموا من الحلال وشربوا من الخمر قبل تحريمها وقبل العلم بتحريمها إذا ما اجتنبوا الكفر والشرك وسائر المعاصي فيما مضى وصدقوا بمحمد ﷺ والقرآن وعملوا الطاعات فيما بينهم وبين ربهم، ثم اتقوا شرب الخمر بعد التحريم وأقرّوا بتحريمها ثم داموا على الاتقاء، وضموا إلى ذلك الإحسان في العمل[١].

ويقال: أراد بالاتقاء الأول اتقاء جميع المعاصي فيما مضى، وأراد بالاتقاء الثاني اتقاء المعاصي في المستقبل، وأراد بالثالث اتقاء ظلم العباد في المعاملات كما اتقوا في أنفسهم المعاصي ماضياً ومستقبلاً[٢].

ويقال: أراد بقوله ﴿إِذَا مَا ٱتَّقَواْ وَّءَامَنُواْ﴾ إذا ما اجتنبوا شرب الخمر بعد تحريمها وصدقوا بتحريمها، ثم اتقوا سائر المعاصي وأقرّوا بتحريم كل ما يحدُث تحريمه من بعد، مع مجانبته ثم جمعوا بين اتقاء المعاصي وإحسان العمل والإحسان إلى الناس ولزموا هذه الطريقة[٣].

وقوله تعالى ﴿وَٱللَّهُ يُحِبُّ ٱلْمُحْسِنِينَ﴾ معناه أنه جل ذكره يرضى عمل الذين يفعلون الأفعال الحسنة ويجانبون قبحها. وفيه دليل أن المتقي المؤمن المحسن أفضل من المتقي

---

(١) انظر: المصدر السابق.

(٢) انظر: تفسير الرازي (٦/ ١٥٠).

(٣)قال في البحر المحيط (٥/ ١١): «وكررت هذه الجمل على سبيل المبالغة والتوكيد في هذه الصفات ولا ينافي التأكيد العطف بثم فهو نظير قوله ﴿كلا سوف تعلمون ثم كلا سوف تعلمون﴾ وذهب قوم إلى تباين هذه الجمل بحسب ما قدروا من متعلقات الأفعال فالمعنى إذا ما اتقوا الشرك والكبائر وآمنوا الإيمان الكامل وعملوا الصالحات ثم اتقوا ثبتوا وداموا على الحالة المذكورة ثم اتقوا وأحسنوا انتهوا في التقوى إلى امتثال ما ليس بفرض من النوافل في الصلاة والصدقة أو غير ذلك وهو الإحسان».

المؤمن الذي قد عمل الصالحات. لأن الله تعالى نفى الحَرَج عن المتقي المؤمن الصالح في أول الآية، وفضل المتقي المؤمن المحسن بالمحبة في آخر الآية[١].

وقد روي عن أبي عبد الرحمن السلمي أنه قال: «شرب نفر من أهل الشام الخمر وعليهم يومئذ يزيد بن أبي سفيان [٢] وقالوا هي لنا حلال وتأوّلوا قوله تعالى: ﴿ لَيْسَ عَلَى ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ وَعَمِلُواْ ٱلصَّٰلِحَٰتِ جُنَاحٌ فِيمَا طَعِمُوٓاْ إِذَا مَا ٱتَّقَواْ ﴾ إلى آخر الآية. فكتب يزيد في ذلك إلى عمر رضي الله عنه فكتب عمر إليه أن ابعثهم إليّ قبل أن يفسدوا من قِبَلك فبعثهم إليه فلما قدموا على عمر رضي الله عنه جمع أصحاب رسول الله ﷺ وقال لهم ما ترون فقالوا: إنهم افتروا على الله تعالى وشرعوا في دينه ما لم يأذن فاضرب أعناقهم، وكان في القوم عليّ كرم الله وجهه وهو ساكت لا يتكلم فقال له عمر رضي الله عنه: ما ترى؟ قال: أرى أن تستتيبهم، فإن تابوا فاضربهم ثمانين جلدة، وإن لم يتوبوا فاضرب أعناقهم. فاستتابهم، فتابوا، فضربهم ثمانين وأرسلهم». [٣]

---

(١) انظر: تفسير القرطبي (٦/ ٢٧٣).

(٢)يزيد بن أبي سفيان بن حرب بن أمية، أسلم يوم فتح مكة وشهد حنينا، استعمله أبو بكر على فلسطين، ثم لما مات معاذ بن جبل استعمل مكانه بالشام، مات سنة ١٩هـ. انظر: الاستيعاب (١/ ٤٩٩)، وأسد الغابة (ص١١٢٢).

(٣) أخرجه ابن أبي شيبة (٥/ ٥٠٣) رقم (٢٨٤٠٩) حدثنا ابن فضيل عن عطاء بن السائب عن أبي عبد الرحمن السلمي به. وعبد الرزاق في مصنفه كتاب الأشربة باب من حد من أصحاب النبي الحديث (١٧٠٧٦) عن عبدالله بن عامر بن ربيعة. والبيهقي في السنن الكبرى كتاب الأشربة الحديث (١٨٠٠٧) عن محمد بن سيرين وأخرجه مختصرا القرطبي في الجامع لأحكام القران (٦/ ٢٩٨) وقال: «ذكره الحميدي عن أبي بكر البرقاني عن ابن عباس ».

وروي أن قوماً شهدوا عند عمر رضي الله عنه على قُدامة بن مطعون أنه شرب الخمر فأراد عمر أن يجلده فقال قُدامة: ليس لك ذلك لأن الله تعالى يقول ﴿ لَيْسَ عَلَى ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ وَعَمِلُوا۟ ٱلصَّٰلِحَٰتِ جُنَاحٌ فِيمَا طَعِمُوٓا۟ ﴾ وقرأ الآية. فقال عمر رضي الله عنه: إنك أخطأت التأويل يا قدامة ولو اتقيت الله ما شربت. وفي بعض الروايات: لو اتقيت اجتنبت ما حرم الله تعالى عليك وأمر بإقامة الحد عليه»[1] .

وإنما لم يحكموا بكفر قدامة ولم يستتيبوه لأنه كان يتأول الآية على أن الحال التي هي عليها ووجود الصفة التي ذكرها الله تعالى في هذه الآية مكفرة لذنوبه وأنه لا يستحق العقوبة على شربها مع اعتقاده بتحريمها وأن إحسانه كفَّر إساءته فردت الصحابة رضي الله عنهم عليه هذا التأويل وأُقيم الحد عليه وبالله التوفيق.

---

(١) أخرجه عبد الرزاق في المصنف (٩/ ٢٤٠، ٢٤١) رقم (١٧٠٧٦)، والبيهقي في «السنن الكبرى» (٨/ ٣١٥)، وابن عبد البر في «الاستيعاب» (٣/ ١٢٧٨) من طريق الزهري عن عبد الله بن عامر بن ربيعة به.وعلق البخاري في صحيحه (٧/ ٤٠٥) كتاب المغازي، باب: ١٢، حديث (٤٠١١) طرفًا منه عن الزهري.

قولــــه تعـــــالى ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَيَبۡلُوَنَّكُمُ ٱللَّهُ بِشَيۡءٖ مِّنَ ٱلصَّيۡدِ تَنَالُهُۥٓ أَيۡدِيكُمۡ وَرِمَاحُكُمۡ لِيَعۡلَمَ ٱللَّهُ مَن يَخَافُهُۥ بِٱلۡغَيۡبِۚ فَمَنِ ٱعۡتَدَىٰ بَعۡدَ ذَٰلِكَ فَلَهُۥ عَذَابٌ أَلِيمٞ ﴿٩٤﴾ ﴾ المائـدة: ٩٤ .

معنى الآية ليعاملنكم الله تعالى معاملة المختبر ليجازيكم على ما يظهر منكم.

وقوله تعالى ﴿ بِشَيۡءٖ مِّنَ ٱلصَّيۡدِ ﴾ اختلفوا فيه قال بعضهم من هاهنا للتبعيض وأراد بذلك صيد البرّ دون البحر [١] وصيد الإحرام دون الحلال [٢]. وقال بعضهم: من هاهنا للجنس كما في قوله تعالى ﴿ فَٱجۡتَنِبُواْ ٱلرِّجۡسَ مِنَ ٱلۡأَوۡثَٰنِ ﴾ الحج: ٣٠ معناه الرجس الذي هو وثن، ويقول الرجل لآخر لامتحننّك بشيء من الورِق أي بالجنس الذي هو ورِق [٣].

وقال بعضهم: أراد بقوله تعالى ﴿ بِشَيۡءٖ مِّنَ ٱلصَّيۡدِ ﴾ ما يكون من أجزاء الصيد وإن لم يكن صيدا كالبيض والفرخ والريش وسائر أجزاء الصيد [٤]، والآية شاملة لجميع هذه المعاني.

وقوله تعالى ﴿ تَنَالُهُۥٓ أَيۡدِيكُمۡ ﴾ معناه تأخذونه بأيديكم من فِراخ الصيد وصغار

(١)رجح الطبري في تفسيره (١٠/ ٥٨٢) أن المقصود بها صيد البر دون البحر.

(٢) انظر: تفسير الخازن (٢/ ٣٣٣).

(٣)انظر: المحرر الوجيز (٢/ ٢٤٠).

(٤) ذكره السيوطي في الدر المنثور عن مجاهد دون قوله: الريش وسائر أجزاء الصيد، انظر تفسير الدر المنثور (٣/ ٤٧٦)

الوحش والبيض [١] .

وقوله تعالى ﴿ وَرِمَاحُكُمْ ﴾ معناه وما تصيبه رماحكم من كبار الصيد التي لا تصاد باليد.

وقوله تعالى ﴿لِيَعْلَمَ ٱللَّهُ مَن يَخَافُهُۥ بِٱلْغَيْبِ ﴾ معناه ليرى ويميز من يخاف الله تعالى ممن لا يخافه في السر بينه وبين الله تعالى. ويقال: أراد بالغيب الآخرة لغيبتها عن الناس.

وقوله تعالى ﴿ فَمَنِ ٱعْتَدَىٰ بَعْدَ ذَٰلِكَ ﴾ معناه من تجاوز الحد في أخذ صيد البر مع الإحرام أو أخذ الصيد في الحرم بعد البيان له والنهي عنه .

﴿فَلَهُۥ عَذَابٌ أَلِيمٌ ﴾ التعزير والكفارة في الدنيا، يفرق الضرب على أعضائه كلها ما خلى الوجه والرأس والفرج ويضرب ضرباً وجيعاً [٢]، ويؤمر بالكفارة كما ذكر الله تعالى بعد هذه الآية، ويكون هذا المعتدي مأخوذاً بعذاب الآخرة إن مات قبل التوبة.

---

(١)هو قول ابن عباس و مجاهد، انظر تفسير الطبري (١٠/ ٥٨٣).

(٢) أخرج ابن أبي حاتم من طريق قيس بن سعد عن ابن عباس. أنه كان يقول في قوله: ﴿ فمن اعتدى بعد ذلك فله عذاب أليم ﴾: أن يوسع ظهره وبطنه جلداً

ثم بين الله تعالى الابتلاء المذكور في هذه الآية بالتي بعدها وهي قوله عز وجل: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تَقۡتُلُواْ ٱلصَّيۡدَ وَأَنتُمۡ حُرُمٞۚ وَمَن قَتَلَهُۥ مِنكُم مُّتَعَمِّدٗا فَجَزَآءٞ مِّثۡلُ مَا قَتَلَ مِنَ ٱلنَّعَمِ يَحۡكُمُ بِهِۦ ذَوَا عَدۡلٖ مِّنكُمۡ هَدۡيَۢا بَٰلِغَ ٱلۡكَعۡبَةِ أَوۡ كَفَّٰرَةٞ طَعَامُ مَسَٰكِينَ أَوۡ عَدۡلُ ذَٰلِكَ صِيَامٗا لِّيَذُوقَ وَبَالَ أَمۡرِهِۦۗ عَفَا ٱللَّهُ عَمَّا سَلَفَۚ وَمَنۡ عَادَ فَيَنتَقِمُ ٱللَّهُ مِنۡهُۚ وَٱللَّهُ عَزِيزٞ ذُو ٱنتِقَامٍ ﴿٩٥﴾ ﴾ المائدة: ٩٥ .

روي أن هاتين الآيتين نزلتا بالحديبية وكان أصحاب رسول الله ﷺ محرمين وكان الصيد من الطير والوحش يغشى رحالهم [١].

وفي قوله تعالى ﴿ وَأَنتُمۡ حُرُمٞۚ ﴾ وجهان أحدهما وأنتم محرمون بحج أو عمرة [٢]. والثاني وأنتم داخلون في الحرم [٣]. يقال أحرم الرجل إذا عقد الإحرام، وأحرم إذا دخل في الحرم[٤]. كما يقال: أنجد إذا أتى النجد وأعرق إذا أتى العراق، وأتهم إذا أتى تهامة، وأنشدوا قول الشاعر [٥]:

قتلوا ابن عفان الخليفة محرماً

---

(١) أخرجه الطبري (٥/ ٤٠) رقم (١٢٥٤٦) من طريق علي بن أبي طلحة عن ابن عباس نحوه.

(٢)قاله الطبري في تفسيره (١٠/ ٧) وقال ابن حيان في البحر (٥/ ١٤) وهو قو الأكثر.

(٣) قال القرطبي في تفسيره (٦/ ٢٨٠): «وهذا اللفظ يتناول الزمان والمكان وحالة الإحرام». وقال في الدر المصون (١/ ٢١٧١): «و«حُرُمٌ» جمع حَرام، وحَرام يكون للمُحْرِم وإنْ كان في الحِلِّ ولِمَنْ في الحَرَم وإنْ كان حلالاً».

(٤)انظر: لسان العرب، مادة حرم (١٢/ ١١٩).

(٥)هو الشاعر الراعي .

ولم يكن شارعاً في الإحرام ولا ملابساً له، وإنما كان بالمدينة فسماه الشاعر محرماً وأراد بذلك أن المدينة أحد الحرمين. ويقال إنما سماه محرماً لأنه قُتل في الشهر الحرام.

وفي قوله تعالى ﴿ لَا تَقْتُلُوا۟ ٱلصَّيْدَ وَأَنتُمْ حُرُمٌ ﴾ دليل أن كل ما يقتله المحرم من الصيد لا يكون مذكى، لأن الله تعالى سمى ذلك قتلاً. فلا يجوز أكل المقتول، وإنما يجوز أكل المذبوح على شرط الذكاة [١]. والصيد في اللغة: اسم لكل ممتنع متوحش [٢]، لا يفترق الحكم في وجوب الجزاء بين المأكول منه وبين غيره [٣]. إلا أنه روي عن عبدالله بن عباس وعبد الله بن عمر وأبي سعيد وعائشة رضي الله عنهم عن رسول الله ﷺ أنه قال: «**خمس فواسق يقتلن في الحل والحرم الحية والعقرب والغراب والفأرة والكلب العقور**» وأراد

(١) انظر: أحكام القران للجصاص (٦/ ١٤٣).

(٢)انظر: مفردات القران: كتاب الصاد (ص٢٨٩)، وقال في المبسوط في تعريف الصيد (٥/ ١٦٠): «سمي بذلك لتنفره واستيحاشه وبعده عن أيدي الناس».

(٣) يشير المصنف بهذه العبارة إلى الخلاف الوارد في حكم قتل ما لا يؤكل لحمه كالسباع في الحرم، وهل يدخل في معنى الصيد أم لا ؟، انظر: المبسوط (٥/ ١٦٠).

بالكلب العقور الذئب على ما ورد في بعض الروايات. [١] فصارت هذه الخمسة الفواسق وكل سبع عاد في حال عدوه وصياله [٢] على المحرم مخصوصة من الآية بالخبر[٣] . وهي سائر صيود البر المحرمة على المحرم بظاهر الآية [٤].

وقوله تعالى: ﴿ وَمَن قَتَلَهُۥ مِنكُم مُّتَعَمِّدًا ﴾ روي أنه نزل في (كعب بن) [٥] أبي اليسر.

---

(١) حديث ابن عباس:أخرجه أحمد (١/ ٢٥٧)، والبزار (٢/ ١٦) ، وأبو يعلى في مسنده (٤/ ٣١٧-) رقم (٢٤٢٨) وفي سنده ليث بن أبي سليم وهو ضعيف.حديث ابن عمر:أخرجه البخاري (٦/ ٣٥٥) كتاب بدء الخلق، باب: إذا وقع الذباب في شراب أحدكم، حديث (٣٣١٥)، ومسلم (٢/ ٨٥٨) كتاب الحج، باب: ما يندب للمحرم وغيره قتله من الدواب، حديث (٧٦/ ١١٩٩).حديث أبي سعيد:أخرجه أحمد (٣/ ٣)، وأبو داود (٢/ ٤٢٥) كتاب المناسك، باب: ما يقتل المحرم من الدواب، حديث (١٨٤٨)، والترمذي كتاب الحج، باب: ما جاء ما يقتل المحرم من الدواب، حديث (٨٤٠).

حديث عائشة:أخرجه البخاري (٦/ ٤٠٨، ٤٠٩) كتاب بدء الخلق، باب: إذا وقع الذباب في شراب أحدكم، حديث (٣٣١٤)، ومسلم (٢/ ٨٥٧) كتاب الحج، باب: ما يندب للمحرم وغيره قتله من الدواب، حديث (٦٨/ ١١٩٨).

أما رواية الذئب:فأخرجها ابن خزيمة في صحيحه (٤/ ١٩٠) من حديث أبي هريرة.

(٢) صال على قرنه صولا وصيالا أي: سطا، والصولة الوثبة، انظر: لسان العرب: باب صول (١١/ ٣٨٧).

(٣) انظر: المبسوط (٥/ ١٦١).

(٤)، قال الجصاص في أحكامه (٦/ ١٤٥) حيث ذكر أن دليل تحريم صيد البر عام وقد :» اقْتَضَى عُمُومُهُ تَحْرِيمَ سَائِرِ صَيْدِ الْبَرِّ إلَّا مَا خَصَّهُ الدَّلِيلُ «.

(٥) كتبت في النسخة الأولى هكذا: نزل في كعب بن أبي اليسر، وهو سبق قلم.

كعب بن عمرو [١] عرض له حمار وحش فطعنه برمح فقتله ولم يكن علم بنزول آية التحريم [٢].

وقد اختلف الناس في حكم هذا القتل على ثلاثة أوجه فقال الأكثرون من أهل العلم سواء قتل المحرم الصيد عمداً أو خطأً فعليه الجزاء [٣] وجعلوا فائدة تخصيص العمد بالذكر في هذه الآية ما في نسقها من قوله ﴿وَمَنْ عَادَ فَيَنتَقِمُ ٱللَّهُ مِنْهُ﴾ لأن المخطئ لا يجوز أن يلحقه الوعيد [٤].

والقول الثاني ما روي عن قتادة وطاووس وعطاء رضي الله عنهم أنهم قالوا: «لا شيء على الخاطئ وهو رواية عن ابن عباس رضي الله عنهما». [٥]

---

(١) كعب بن عمرو بن عباد الأنصاري الخزرجي أبو اليسر، شهد العقبة وبدرا، وهو آخر من مات بالمدينة ممن شهد بدرا، مات سنة ٥٥هـ انظر: الاستيعاب (١/ ٤١٠)، و أسد الغابة (ص ٩٣٧).

(٢) ذكره الواحدي في تفسيره (٢/ ٢٢٨)، و البغوي في «معالم التنزيل» (٢/ ٦٤). قال المناوي في «الفتح السماوي» (٢/ ٥٨٩): قال الجلال السيوطي: إنما هو أبو قتادة، والحديث مخرج في الصحيحين من روايته، وأنه هو الذي فعل.

(٣)انظر: المبسوط (٥/ ١٧٧) وقال في المغني (٥/ ٣٩٥):»ولا نعلم أحدا خالف في الجزاء في قتل الصيد متعمدا إلا الحسن، ومجاهدا...».

(٤) قال الجصاص في أحكام القران (٦/ ١٤٩):» فَخَصَّ الْعَمْدَ بِالذِّكْرِ وَإِنْ كَانَ الْخَطَأُ وَالنِّسْيَانُ مِثْلَهُ لِيَصِحَّ رُجُوعُ الْوَعِيدِ إلَيْهِ ؛ وَهُوَ قَوْلُ عُمَرَ وَعُثْمَانَ وَالْحَسَنِ رِوَايَةً وَإِبْرَاهِيمَ وَفُقَهَاءَ الْأَمْصَارِ ».

(٥) أخرجه الطبري (٥/ ٤٣، ٤٤) رقم (١٢٥٦٤، ١٢٥٦٩)، وابن أبي حاتم (٤/ ١٢٠٥) رقم (٦٧٩٧) (٦٧٩٧) عن طاوس.وأخرجه ابن أبي حاتم (٤/ ١٢٠٥) رقم (٦٧٩٨)، عن سعيد بن جبير.وأخرجه الطبري (٥/ ٤٣) رقم (١٢٥٦٦)، وابن أبي حاتم (٤/ ١٢٠٥) رقم (٦٧٩٦) عن ابن عباس.وقال ابن أبي حاتم: وروي عن مجاهد والنخعي والحسن وعطاء نحو بعض هذا الكلام.

والقول الثالث قول مجاهد رحمه الله: «أن المراد به إذا كان يقتله ناسياً لإحرامه».[١] وهذا القول يقتضي أن غير العامد لقتله الذاكر لإحرامه لا يؤمر بالكفارة ولكن الله تعالى يعاقبه في الآخرة على فعله. وعلى هذا التأويل قالوا: إن معنى قوله تعالى في آخر الآية ﴿ وَمَنْ عَادَ فَيَنتَقِمُ ٱللَّهُ مِنْهُ ﴾ من عاد إلى هذا الفعل من بعد العلم بالنهي فعقوبته النقمة ينتقم الله منه كما قال في آية الربا ﴿ وَمَنْ عَادَ فَأُوْلَٰٓئِكَ أَصْحَٰبُ ٱلنَّارِ هُمْ فِيهَا خَٰلِدُونَ ﴿٢٧٥﴾ ﴾ البقرة: ٢٧٥. والقول الأول هو الأصح لأن سائر جنايات الإحرام لا تختلف بين المعذور وغير المعذور [٢]، وأن الله تعالى أحل للمحرم المريض حلق الرأس على الأذى وأوجب عليه الفدية. [٣]

وقوله ﴿ فَجَزَآءٌ مِّثْلُ مَا قَتَلَ مِنَ ٱلنَّعَمِ ﴾ معناه فعلى القاتل الفداء مثل المقتول من النعم، والنعم هي في اللغة الإبل والبقر والغنم فإذا انفردت الإبل قيل إنها نعم وإذا انفردت البقر والغنم لم تسم نعماً [٤].

وقد اختلف أهل العلم في كيفية الجزاء.

---

(١) أخرجه الطبري (٥/ ٤١، ٤٢) رقم (١٢٥٤٨، ١٢٥٤٩، ١٢٥٥٠، ١٢٥٥١، ١٢٥٥٢، ١٢٥٥٣، ١٢٥٥٤، ١٢٥٥٥).

(٢)قال في المبسوط (٥/ ١٧٧):»هذا ضمان يعتمد وجوبه الإتلاف فيستوي فيه العامد والخاطئ كغرامات الأموال، وهذه كفارة توجب جزاء للفعل فيكون واجبا على المخطئ كالكفارة بقتل المسلم».

(٣) وذلك في قوله تعالى: ﴿ فَمَن كَانَ مِنكُم مَّرِيضًا أَوْ بِهِۦٓ أَذًى مِّن رَّأْسِهِۦ فَفِدْيَةٌ مِّن صِيَامٍ أَوْ صَدَقَةٍ أَوْ نُسُكٍ ﴾ البقرة: ١٩٦.

(٤) قال في تاج العروس: فصل النون:» وأكثر ما يقع هذا الاسم على الإبل ».

قال أبو حنيفة وأبو يوسف رحمهما الله: «ينظر الحَكَمان العدلان من أهل المعرفة بقيمة الصيد إلى الصيد المقتول فيقومانه حياً في ذلك المكان وذلك الزمان فإذا ظهرت القيمة خُيِّر القاتل إن شاء اشترى بتلك القيمة هدياً من النعم فذبحه في الحرم وإن شاء اشترى بها الطعام فأطعمه مساكين الحرم وغيرهم كل مسكين نصف صاع من بر أو صاعاً من تمر أو شعير كما في الكفارات وإن شاء صام مكان كل نصف صاع من بر يوماً، وإن لم تبلغ قيمة الصيد طعام مسكين صام يوماً كاملاً إذا اختار الصوم لأن الصوم مما لا يتبعض [1]. فإذا أوجب البعض كمل [2].

وقال محمد والشافعي رحمهما الله: «إن كان للصيد المقتول مثل من النعم من جهة الخِلقة كان على القاتل النظر في الخِلقة فيجب عليه في النعامة بدنة وفي بقرة الوحش بقرة وفي الظبي شاة وفي الغزال عنز وفي الأرنب عناق وفي اليربوع جفرة وإن لم يكن للمقتول

---

(١) ذكره بنحو هذا المعنى الجصاص في أحكام القران (٦/ ١٥٣). وهذا رأي الأحناف فهم لا يشترطون المثل فيما له مثل بل يجزئ عندهم القيمة وقد ذكر الجصاص كثيرا من الحجج على صحة هذا الرأي منه قوله: «الْمِثْلُ اسْمٌ يَقَعُ عَلَى الْقِيمَةِ وَعَلَى النَّظِيرِ مِنْ جِنْسِهِ وَعَلَى نَظِيرِهِ مِنْ النَّعَمِ، وَوَجَدْنَا الْمِثْلَ الَّذِي يَجِبُ فِي الْأُصُولِ عَلَى أَحَدِ وَجْهَيْنِ: إمَّا مِنْ جِنْسِهِ كَمَنْ اسْتَهْلَكَ لِرَجُلٍ حِنْطَةً فَيَلْزَمُهُ مِثْلُهَا، وَإِمَّا مِنْ قِيمَتِهِ كَمَنْ اسْتَهْلَكَ ثَوْبًا أَوْ عَبْدًا ؛ وَالْمِثْلُ مِنْ غَيْرِ جِنْسِهِ وَلَا قِيمَتِهِ خَارِجٌ عَنْ الْأُصُولِ. وَاتَّفَقُوا أَنَّ الْمِثْلَ مِنْ جِنْسِهِ غَيْرُ وَاجِبٍ، فَوَجَبَ أَنْ يَكُونَ الْمِثْلُ الْمُرَادُ بِالْآيَةِ هُوَ الْقِيمَةُ».

(٢) قال في المبسوط (٥/ ١٤٣): «وَإِنْ اخْتَارَ الصِّيَامَ يَصُومُ مَكَانَ طَعَامِ كُلِّ مِسْكِينٍ يَوْمًا، وَإِنْ كَانَ الْوَاجِبُ دُونَ طَعَامِ مِسْكِينٍ فَإِمَّا أَنْ يُطْعِمَ قَدْرَ الْوَاجِبِ، وَإِمَّا أَنْ يَصُومَ يَوْمًا كَامِلًا فَالصَّوْمُ لَا يَكُونُ أَقَلَّ مِنْ يَوْمٍ».

مثل من النعم من جهة الخِلقة كان الواجب قيمة المقتول»[١]. وفي المسألة خلاف بين الصحابة رضي الله عنهم.

وروي عن محمد رحمه الله أن الخيار في هذا إلى الحكمين دون المصيب[٢]، وهو قول مالك رحمه الله. وفي قوله ﴿ فَجَزَآءٌ مِّثْلُ مَا قَتَلَ مِنَ ٱلنَّعَمِ ﴾ قراءتان إحداهما قراءة عاصم والكسائي ﴿جزاءٌ﴾ بالرفع والتنوين[٣] . و﴿مثلُ﴾ بالرفع معناه فعليه جزاءُ مثل الصيد المقتول من النعم[٤]، والقراءة الأخرى برفع الجزاء بغير تنوين وخفض المثل[٥]، على طريق الإضافة ومعناها عليه أن يجزي بمثل المقتول أن يشتري بقيمته من النعم فيُذبح[٦]. وقد يجوز إضافة الشيء إلى نفسه كما يقال ثوب (خز وباب حديد)[٧] ويوم الجمعة. ويحتمل أن يكون معناه عليه جزاء مثل النعم المقتول ومثل النعم المقتول قيمته من جهة الحكم.

وقوله ﴿ هَدْيًا ﴾ منصوب على الحال[٨] أي يحكمان به مقدر أن يهدي.

---

(١) انظر قول الشافعي في الأم (٢/ ٢١٠)، ولم أجده عن محمد.

(٢) انظر: المبسوط (٥/ ١٤٢)، وذكره بنحو هذا المعنى الجصاص في أحكام القران (٦/ ١٦٠).

(٣) وهي كذلك قراءة: حمزة، وخلف، انظر: المبسوط (ص١٦٣-١٦٤)، النشر (٢/ ٢٥٥).

(٤)انظر: المغني في توجيه القراءات (٢/ ٢٦-٢٧).

(٥) وهي قراءة: أبي جعفر، ونافع، وأبي عمرو، وابن كثير، وابن عامر. انظر: المبسوط (ص ١٦٤)، النشر (٢/ ٢٥٥).

(٦)انظر: المغني في توجيه القراءات (٢/ ٢٧).

(٧) لم تكتب بوضوح في النسخة الأولى حيث كتبت (خروبات حديد).

(٨)انظر: الدر المصون (١/ ٢١٧٨).

وقوله تعالى: ﴿ بَٰلِغَ ٱلۡكَعۡبَةِ ﴾ اللفظ لفظ المعرفة ومعناه النكرة كأنه قال بالغاً الكعبة إلا أن التنوين حذف استخفافاً. وكنى الكعبة عن الحرم لأن حرمته لأجل الكعبة. وفي ذكر بلوغ الكعبة بيان اختصاص هدي الجزاء بالحرم وأنه لا يجوز ذبحه إلا فيه [١].

وفي قوله تعالى ﴿ أَوۡ كَفَّٰرَةٌ طَعَامُ مَسَٰكِينَ ﴾ قراءتان إحداهما بالرفع والتنوين في الكفارة والرفع في طعام من غير تنوين [٢]. والخفض في طعام على معنى الإضافة [٣].

وأما العدل فهو كناية عما يعادل غيره سواء كان من جنسه أو من غير جنسه. ويقال: أن العِدل بالكسر مثل الشيء من جنسه وبالفتح مثله من غير جنسه [٤].

وقوله تعالى: ﴿ لِّيَذُوقَ وَبَالَ أَمۡرِهِۦ ﴾ معناه ليذوق عقوبة صنعه، والوبال ثقل الشيء في المكروه مأخوذ من الوبيل [٥]. يقال: طعام وبيل وماء وبيل إذا كانا ثقيلين قال الله تعالى: ﴿ فَأَخَذۡنَٰهُ أَخۡذٗا وَبِيلٗا ﴾ المزمل: ١٦ أي ثقيلاً شديداً.

وقوله تعالى ﴿ عَفَا ٱللَّهُ عَمَّا سَلَفَ ﴾ معناه تجاوز الله عما مضى من قتل الصيد قبل التحريم.

---

(١)انظر: المبسوط للسرخسي (٥/ ١٤٣).

(٢)وهي قراءة حفص والكسائي ويعقوب وخلف وأبو عمرو وابن كثير وأبو عمرو، وقرأها بغير تنوين وبخفض طعام؛ نافع وابن عامر وأبو جعفر، انظر: النشر (٢/ ٢٨٩).

(٣) انظر: الدر المصون (١/ ٢١٨٠).

(٤) وهو قول الطبري في تفسيره (١٠/ ٤٣).

(٥) انظر: مفردات القران، كتاب: الواو (٢/ ٥٥)، وبسبب ثقله لا يكاد يستساغ، انظر: تفسير أبي السعود السعود (٢/ ٢٩٥).

وقوله تعالى ﴿ وَمَنْ عَادَ فَيَنتَقِمُ ٱللَّهُ مِنْهُ ﴾ معناه من عاد إلى قتل الصيد بعد العلم بالتحريم متعمداً لقتله يعذبه الله تعالى في الآخرة ويعاقبه على فعله. وأصل الانتقام الانتصار والانتصاف[١]، وإذا أضيف إلى الله أريد به المعاقبة والمجازاة.

وقوله تعالى: ﴿ وَٱللَّهُ عَزِيزٌ ذُو ٱنتِقَامٍ ﴾ معناه منيع بالنقمة ينتقم ممن عصاه.

وروي عن ابن عباس أنه قال في المحرم يصيب الصيد: «إن كان ذلك أول مرّة حكم عليه بالجزاء وإن عاد وهو متعمد لقتله لم يحكم عليه وقيل له اذهب ينتقم الله منك». [٢]

وروي عنه رضي الله عنه أنه قال:«في المرة الأولى يقوم ويحكم وفي الثانية يقوم ويضرب وفي الثالثة يقال له اذهب ينتقم الله منك». [٣]

وقال عمر وابن مسعود وعبد الرحمن بن عوف: «أن العائد والبادي سواء في وجوب الكفارة». [٤] وإلى هذا ذهب أكثر الفقهاء [٥].

---

(١)انتقم الله منه أي عاقبه، انظر: لسان العرب، باب: النون (١/ ٩١٦).

(٢) أخرجه الطبري (٥/ ٦١) رقم (١٢٦٥٤)، وابن أبي حاتم (٤/ ١٢٠٩)، رقم (٦٨٢٠).

(٣) أخرجه الطبري (٥/ ٦١) رقم (١٢٦٥٥)، وابن أبي حاتم (٤/ ١٢٠٩) رقم (٦٨١٩) من طريق عكرمة عن ابن عباس.

(٤) أخرجه الطبري (٥/ ٤٦) رقم (١٢٥٨١) عن عمر وعبد الرحمن بن عوف.

(٥) انظر: المبسوط (٥/ ١٧٨)، وقال في المغني (٣/ ٥٤٩): «يجب الجزاء بقتل الصيد الثاني كما يجب عليه إذا قتله ابتداء وفي هذه المسألة عن أحمد ثلاث روايات إحداهن: أنه يجب في كل صيد جزاء وهذا ظاهر المذهب قال أبو بكر: هذا أولى القولين بأبي عبد الله وبه قال الثوري و الشافعي وإسحاق و ابن المنذر وأصحاب الرأي ».

وليس في الآية ما ينفي وجوب الكفارة عن العائد إنما فيها بيان زيادة حكم مختص بالعائد وهي العقوبة [١].

قوله عز وجل: ﴿ أُحِلَّ لَكُمْ صَيْدُ ٱلْبَحْرِ وَطَعَامُهُۥ مَتَٰعًا لَّكُمْ وَلِلسَّيَّارَةِ ۖ وَحُرِّمَ عَلَيْكُمْ صَيْدُ ٱلْبَرِّ مَا دُمْتُمْ حُرُمًا ۗ وَٱتَّقُوا۟ ٱللَّهَ ٱلَّذِىٓ إِلَيْهِ تُحْشَرُونَ ﴾ المائدة: ٩٦ .

روي عن عبد الله بن عباس رضي الله عنهما أنه قال: «نزلت هذه الآية في قوم من بني مُدلج [٢] كانوا أهل صيد البحر أتوا رسول الله ﷺ فقالوا: إنا نتكلف الصيد فنصطاد من صيد البحر وربما مد البحر حتى يعلو الماءُ كل شيء ثم يرجع ويبقى السمك بالأرض ويذهب الماء عنه فنصيبه منتناً فحلال لنا أكله أم لا فأنزل الله هذه الآية». [٣]

---

(١) وقد نصر الطبري في تفسيره (١٠/ ٥٦) هذا القول بكثير من الحجج والدلائل.

(٢)مدلج بضم الميم وسكون الدال وكسر اللام بطن من كنانة، وكان فيهم علم القيافة. انظر: نهاية الأرب (ص١٣٥)

(٣)انظر: تنوير المقباس من تفسير ابن عباس (١/ ١٠١). وذكره ابن حيان في البحر عن الكلبي (٥/ ١٩).

ومعناها أحل لكم اصطياد ما في البحر، والصيد مصدر بمعنى الاصطياد، يقال: صاد واصطاد صيداً واصطياداً [١]. ويجوز أن يكون المراد بصيد البحر عين ما صيد منه [٢].

وقوله ﴿ وَطَعَامُهُۥ ﴾ معناه ما لفظه البحر وحسر عنه الماء [٣].

وقوله ﴿ مَتَٰعًا لَّكُمْ ﴾ أي منفعة لكم، وهو مصدر مؤكد للكلام أي تمتعوا متاعاً لكم [٤]. وقوله ﴿وللسيارة﴾ معناه ومنفعة للسيارة وهم المارة في السفر. وهي السمك المالحة [٥] ويقال: صيد البحر ما يؤكل منه وما لا يؤكل منه [٦]، وطعامه ما يؤكل [٧].

واختلف الفقهاء فيما يحل أكله من صيد البحر وما لا يحل، قال أصحابنا لا يؤكل من ذلك إلا السمك واستدلوا بما روي عن رسول الله ﷺ أنه قال: «**أحلت لنا ميتتان ودمان أما الميتتان فالسمك والجراد وأما الدمان فالكبد والطحال**». [٨] فخص النبي ﷺ

---

(١)انظر: مفردات القران، كتاب الصاد (ص ٢٨٩).

(٢)انظر: الكشاف (٢/ ٧٠).

(٣)ذكره الطبري في تفسيره (١١/ ٦١) عن أبي بكر وعمر وابن عباس، رضي الله عنهم.

(٤)انظر: الدر المصون (١/ ٢١٨٤).

(٥) هكذا في المخطوط وليس في السياق ما يناسبها ويبدو أنها أدخلت في الكلام خطأً.

(٦) كالصدف لأجل اللؤلؤ.

(٧)انظر: البحر المحيط (٥/ ٢٠).

(٨) أخرجه أحمد (٢/ ١٧٣)، وابن ماجه (٢/ ١١٠٢) كتاب الأطعمة، باب: الكبد والطحال، حديث (٣٣١٤)، والدارقطني (٤/ ٢٧٢)، كتاب الصيد والذبائح والأطعمة، حديث (٢٥). وصححه الألباني في السلسلة الصحيحة (٣/ ١٩٢).

السمك والجراد بإباحة أكلهما جميعاً ميتة فدل أن غيرهما من الميتات لا يشركهما في الإباحة [١].

وللشافعي في هذه المسألة أقوال: أحدها: أن جميع ما يعيش في الماء حل أكله، وأخذه ذكاته حتى خنزير البحر وغير ذلك [٢].

والثاني: ما يحل من صيد البر يحل من صيد البحر وما لا يحل من صيد البر لا يحل من صيد البحر .

والثالث: أن جميع ما في البحر من الصيد حلال غير الضفدع [٣].

وقوله: ﴿ عَلَيۡكُمۡ صَيۡدُ ٱلۡبَرِّ مَا دُمۡتُمۡ حُرُمٗا ﴾ معناه حرم عليكم اصطياد ما في البر. ويقال: (غير) [٤] صيد البر مادمتم محرمين، ولا خلاف في الاصطياد أنه حرام على المحرم في البر، فأما عين الصيد فإن صاده حلال فهو في حق المحرم عند أصحابنا رحمهم الله على التفصيل ؛ إن صاده بأمر المحرم أو إعانته أو إشارته أو دلالته حرم على المحرم تناوله، وإن صاده الحلال بغير أمر المحرم كان للمحرم تناوله [٥]، كما روي في حديث أبي قتادة [٦]

---

(١)انظر: المبسوط (٥/ ١٧١).

(٢)ذكر في كتاب الأم دون قوله: «خنزير البحر»، انظر الأم (٧/ ١٥٤).

(٣) لم أجده بهذا النص عن الشافعي، ولكن قال في المجموع (٩/ ٣٣): «الصحيح المعتمد أن جميع ما في البحر تحل ميتته الا الضفدع ».

(٤) هكذا في النسختين، وليس لها ما يؤيدها في السياق ويظهر أنها زائدة.

(٥) انظر: المبسوط (٥/ ١٤٥).

[١] أنه قال: «كانت في رهط من المحرمين وأنا حلال فبصرت بحمار وحشي فقلت ناولوني الرمح فأبوا فأخذت الرمح وأثبتُ الصيد فسألوا رسول الله ﷺ عن أكله فقال هل أعنتم هل أشرتم هل دللتم فقالوا لا قال إذاً فكلوا». [٢]

وقوله عز وجل: ﴿وَاتَّقُوا اللَّهَ الَّذِي إِلَيْهِ تُحْشَرُونَ﴾ معناه واخشوا الله في أخذ الصيد في الإحرام الذي إلى موضع جزائه تبعثون.

قوله عز وجل: ﴿جَعَلَ اللَّهُ الْكَعْبَةَ الْبَيْتَ الْحَرَامَ قِيَامًا لِلنَّاسِ وَالشَّهْرَ الْحَرَامَ وَالْهَدْيَ وَالْقَلَائِدَ ذَٰلِكَ لِتَعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ يَعْلَمُ مَا فِي السَّمَاوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ وَأَنَّ اللَّهَ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمٌ ﴿٩٧﴾﴾ المائدة: ٩٧ .

معنى الآية جعل الله الكعبة أمناً للناس، بها يقومون ويأمنون، وذلك أن الرجل كان إذا أصاب ذنباً في الجاهلية أو الإسلام أو قتل قتيلاً لجأ إلى الحرم فأمِن بذلك [٣].

وكانت الكعبة قواماً لمعاشهم وعماداً لهم في أمر دينهم، والقيام مصدر، كما يقال

---

(١)أبو قتادة الحارث بن ربعي بن بلدمة الأنصاري الخزرجي، ويقال اسمه النعمان بن عمرو، فارس رسول الله ﷺ، توفي بالكوفة في خلافة علي، انظر: الاستيعاب (١/ ٨٦)، والإصابة (٧/ ٣٢٩).

(٢)أخرجه البخاري (٥/ ١٩٨) كتاب الجهاد، باب: ما قيل في الرمح، حديث (٢٩١٤)، ومسلم (٢/ ٨٥٢) كتاب الحج، باب: تحريم الصيد للمحرم، حديث (١٧/ ١١٩٦).

(٣)أخرجه الطبري في تفسيره (١١/ ٩٣) بنحو هذا المعنى عن قتادة وغيره، وقال في البحر المحيط (٥/ ٢٣) حيث: «لم يكن لهم ملك يمنعهم من أذى بعضهم فقامت لهم حرمة الكعبة مقام حرمة الملك هذا مع تنافسهم وتحاسدهم ومعاداتهم وأخذهم بالثأر».

صمت صوماً وصياماً، ويقال: هذا قِوام الأمر وملاكه وهو ما يستقيم به أمره [(١)(٢)].

وإنما سميت الكعبة كعبة لأنها كانت مرتفعة على وجه الماء فدحيت الأرض من تحتها، يقال للجارية إذا نهد ثديها كعبت وهي كاعبة قال الله تعالى: ﴿ وَكَوَاعِبَ أَتْرَابًا ﴾ النبأ: ٣٣. ومنه الكعبان وهما العظمان الناتئان في القدم، ويقال: سُميت كعبة لتربيعها[(٣)].

وأما البيت الحرام فإنما سمي بهذا الاسم لأنه في الموضع الحرام وهو الحرم وكذلك المسجد الحرام.

وقال بعضهم معنى ﴿ قِيَٰمًا لِّلنَّاسِ ﴾ أي قبلة لهم أمروا أن يقوموا في الصلاة متوجهين إليها.

ويختص بالكعبة الحج الذي هو أحد قواعد الإسلام وأركانه وذلك أيضاً جهة كونه قياماً للناس وصلاحاً لهم في أمر دينهم ودنياهم فإن الحجاج ينتفعون في الخروج إلى الحج لتجارتهم ومعاشهم إلى أن يرجعوا إلى أهليهم، ويقصدوا في طريقهم أن يجعلوا نفقتهم في أكل أموالهم ويتجردوا لله عز وجل ويلجئوا إليه بكثرة ذكره وإخلاص النية له عند ذلك البيت والتعلق بأستاره موقنين بأنه لا ملجأ لهم إلا الله كالغريق المتعلق بما يرجو به النجاة وأنه لا خلاص إلا بالتمسك به وعلى هذه الطريقة يحضرون المواقف قائمين على

---

(١) انظر: تفسير الطبري (١١/ ٩٢).

(٢) إلى هذا الحد انتهى الجزء المخطوط من النسخة الثانية حيث كتب في المخطوطة قوله: «وواه فيه وسد عليه بصخرة... ثم ينتقل إلى تفسير قوله تعالى: ﴿ فلما جن عليه الليل... ﴾ الآية، وهي الآية رقم ٧٦ من سورة الأنعام.

(٣) انظر في هذه المعاني كلها: معجم مقاييس اللغة، مادة: كعب (٤/ ١٨٦).

الأقدام داعين لله عز وجل منخلعين عن كل شيء من أمور الدنيا تاركين لأموالهم وأولادهم وأهليهم خاشعين خاضعين مستسلمين منقادين كنحو وقوفهم في عرصات القيامة فهذه كلها منافع دينهم ودنياهم.

وقوله عز وجل: ﴿وَٱلشَّهۡرَ ٱلۡحَرَامَ﴾ معناه وجعل الشهر الحرام أيضا آمناً، كانوا إذا دخل الشهر الحرام لم يقتلوا فيه أحداً حتى يمضي [1].

﴿وَٱلۡهَدۡيَ﴾ أي جعل الهدي الذي يهدى إلى البيت أمناً للرفقة وجعل القلائد أمناً، والقلائد البدن من الإبل والبقر كانوا يقلدونها بنعل أو خف، وربما كانوا يقلدون رواحلهم إذا رجعوا من مكة من لحا شجر الحرم فيأمنون بذلك [2].

وكان أهل الجاهلية يأكل الواحد منهم القَضْب [3] والشجر من الجوع وهو يرى الهدي والقلائد فلا يُتعرض تعظيماً له. وقوله عز وجل ﴿ ذلكَ لِتَعْلَمُوا أَنَّ اللهَ يَعْلَمُ مَا فِي السَّمَوَاتِ وَمَا فِي الأَرْضِ ﴾ معناه ذلك الأمر في الجاهلية دليل أنه سبحانه يعلم ما في السموات وما في الأرض وما فيه صلاح الخلق إذ جعل تعالى في أعظم الأوقات فساداً ما يؤمن به كما قال جل ذكره: ﴿ أَوَلَمۡ يَرَوۡاْ أَنَّا جَعَلۡنَا حَرَمًا ءَامِنًا وَيُتَخَطَّفُ ٱلنَّاسُ مِنۡ حَوۡلِهِمۡ ﴾العنكبوت: ٦٧ وشرع الحج وفيه مصالح الخلق على نحو ما تقدم ذكره. وقال بعض

(١)قال في البحر المحيط (٥/ ٢٤): «والشهر الحرام ظاهره الإفراد، فقيل هو ذو الحجة وحده... وقيل المراد الجنس فيشمل الأشهر الحرم الأربعة».

(٢)أخرجه الطبري عن ابن عباس بنحو هذا المعنى، انظر: تفسير الطبري (١١/ ٨٩).

(٣) القضب كل شجر طالت أغصانه، وقيل: هو نوع من أنواع الشجر يصنع منه السهام، انظر: لسان العرب: باب: قضب (١/ ٦٧٨).

المفسرين قوله: ﴿ذَٰلِكَ لِتَعۡلَمُوٓاْ﴾ في هذه الآية مردود على قوله ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلرَّسُولُ لَا يَحۡزُنكَ ٱلَّذِينَ يُسَٰرِعُونَ فِي ٱلۡكُفۡرِ﴾ المائدة: ٤١ كأنه جل ذكره قال ذلك الغيب الذي أنبأكم به من المنافقين كما أسرّ اليهود من قصة الزانيين وغيرهما يدلكم على أنه يعلم سر أهل السموات، وأنه بكل شيء من أمور العباد وغير ذلك عالم[1].

قوله عز وجل: ﴿ٱعۡلَمُوٓاْ أَنَّ ٱللَّهَ شَدِيدُ ٱلۡعِقَابِ وَأَنَّ ٱللَّهَ غَفُورٞ رَّحِيمٞ ٩٨﴾ المائدة: ٩٨ .

معناه اعلموا أن الله شديد العقوبة لمن استحل ما حرم الله وأنه متجاوز عن من تاب منهم عليه بعد التوبة. قوله عز وجل: ﴿مَّا عَلَى ٱلرَّسُولِ إِلَّا ٱلۡبَلَٰغُۗ وَٱللَّهُ يَعۡلَمُ مَا تُبۡدُونَ وَمَا تَكۡتُمُونَ ٩٩﴾ المائدة: ٩٩ .

معناه ما على محمد ﷺ إلا تبليغ الرسالة عن الله في أمر العقاب والثواب، والله يعلم ما تظهرون من القول والعمل وما تضمرون، أي ليس عليه طلب سرائركم، ولا يعلم السرائر إلا الله عز وجل وهو ولي المجازاة.

---

(١) ذكره بنحو هذا المعنى ابن عادل في اللباب (٦/ ٢٤٩).

قوله عز وجل: ﴿ قُل لَّا يَسْتَوِى الْخَبِيثُ وَالطَّيِّبُ وَلَوْ أَعْجَبَكَ كَثْرَةُ الْخَبِيثِ فَاتَّقُوا اللَّهَ يَا أُولِى الْأَلْبَابِ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ ﴿١٠٠﴾ ﴾ المائدة: ١٠٠ .معناه قل يا محمد ﷺ لا يستوي الحرام والحلال ولو أعجبك كثرة الحرام، قال الكلبي: «نزل في مال شريح بن ضبيعه وحُجَّاج اليمامة يعني أن مثقال حبة من الحلال أرجح عند الله من جبال الدنيا من حرام». [1] وقال الضحاك: «نزل في الصدقة». [2] ويقال: معنى الآية لا يستوي الكافر والمؤمن ولو أعجبك كثرة الكفار، ولا العدل ولا الفاسق، ولا المخلص والمنافق وإن كان في الفساق والمنافقين كثرة، ولا يبارك في الحرام وإنما يبارك في الحلال [3]. وقوله عز وجل ﴿فَاتَّقُوا اللَّهَ ﴾ معناه فاخشوا عذاب الله في أخذ الحرام يا ذوي العقول لكي تفوزوا بالنجاة والسعادة في الآخرة وبالله التوفيق.

---

(١) ذكره في البغوي في «معالم التنزيل» (٢/ ٦٩) والمعنى: اتقوا الله ولا تتعرضوا للحجاج وإن كانوا مشركين. و مجمل القصة أن شريحا هذا أراد أن يسمع عن الإسلام لعله يسلم، ولكنه أغار على إبل المسلمين وهو خارج من المدينة فلما كان من العام القابل خرج حاجا مع حجاج اليمامة وقد قلد الهدي فأراد المسلمون الهجوم عليه ولكنه ﷺ نهاهم عن ذلك لما علم أنه قلد الهدي فنزل قوله تعالى ﴿لا تحلوا شعائر الله﴾. وانظر خبر هذه القصة في: تفسير الطبري (٩/ ٤٧٢-٤٧٣)، والدر المنثور (٣/ ٩-١٠)، وأسباب النزول للواحدي (ص ٢١٩).

(٢)انظر: اللباب في علوم الكتاب، لابن عادل (٧/ ٥٤١).

(٣) انظر في جميع هذه المعاني: تفسير الطبري (١١/ ٩٦). وقال القرطبي في تفسيره (٦/ ٣٠٤) بعد أن استعرض هذه الأقوال: «وهذا على ضرب المثال والصحيح أن اللفظ عام في جميع الأمور يتصور في المكاسب والأعمال والناس والمعارف من العلوم وغيرها فالخبيث من هذا كله لا يفلح ولا ينجب ولا تحسن له عاقبة وإن كثر والطيب وإن قل نافع جميل العاقبة ».

قوله عز وجل: ﴿ يَـٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تَسۡـَٔلُواْ عَنۡ أَشۡيَآءَ إِن تُبۡدَ لَكُمۡ تَسُؤۡكُمۡ وَإِن تَسۡـَٔلُواْ عَنۡهَا حِينَ يُنَزَّلُ ٱلۡقُرۡءَانُ تُبۡدَ لَكُمۡ عَفَا ٱللَّهُ عَنۡهَاۗ وَٱللَّهُ غَفُورٌ حَلِيمٌ ﴿١٠١﴾ ﴾ المائدة: ١٠١.

قال عبد الله بن عباس رضي الله عنهما: «وذلك لما نزل قوله عز وجل ﴿ وَلِلَّهِ عَلَى ٱلنَّاسِ حِجُّ ٱلۡبَيۡتِ مَنِ ٱسۡتَطَاعَ إِلَيۡهِ سَبِيلًا ﴾آل عمران: ٩٧ قام رجل من بني أسد[١] فقال يا رسول الله أفي كل عام؟، وكان رسول الله ﷺ يخطب الناس ويأمرهم بالحج فوجد من قول ذلك الرجل وَجْداً شديداً ثم قال له ما كان يؤمِّنك أن أقول نعم هو عليكم في كل عام فتجب عليكم في كل عام فلا تطيقونه فإن لم تفعلوا كفرتم ذروني ما تركتكم فإن من كان قبلكم من بني إسرائيل كانوا يسألون أنبيائهم الأمر فإذا أخبروهم به لم يطيقوه وإذا لم يعملوا به كفروا فأنزل الله تعالى هذه الآية».[٢]

---

(١)بنو أسَد وهو اسم عدة من القبائل تنسب إلى : أسد بن عبد العزى بن قصي بن كلاب من قريش، وإلى أسد بن خزيمة بن مدركة، وإلى أسد بن ربيعة بن نزار، انظر: الأنساب (١/ ١٣٨)

(٢) أخرجه الطبري عن ابن عباس (١١/ ٩٨) رقم (١٢٨٠٨). وأصل الحديث صحيح من رواية أبي هريرة في صحيح مسلم برقم (١٣٣٧) وابن خزيمة في صحيحه برقم (٢٥٠٨) والبيهقي (٤/ ٣٢٥) كما أخرجه أحمد (١/ ٣٩٠) والحاكم (٢/ ٣٢١) من طريق الزهري عن أبي سنان عن ابن عباس، وفي شرح النووي لمسلم (٩/ ١٠١): أن الرجل الذي قام هو الأقرع بن حابس.

وفي بعض الروايات: «**أن النبي ﷺ قام يوماً في الناس خطيباً فسأله الناس عن أشياء فقال: لا تسألوني عن شيء إلا حدثتكم به. فأكثر الناس عليه السؤال، حتى سأله رجل عن الحج في كل عام؟ فسكت النبي ﷺ. فأعاد الرجل ثلاثاً. فقال ﷺ: لو قلت لكم نعم لوجبت ولما استطعتم. فقام رجل آخر فقال: أفي الجنة أنا أم في النار؟ فقال: في النار. فاشتد ذلك على النبي ﷺ حتى تغيَّر لونه، فقال عمر بن الخطاب رضي الله عنه: رضينا بالله رباً وبالإسلام ديناً وبك نبيناً، نعوذ بالله من غضب الله وغضب رسوله ﷺ فسُري عن النبي ﷺ الغضب. فقام رجل من الناس فقال: انسبني يا رسول الله. فنسبه رسول الله ﷺ، ثم قام عبد الله** (١) **الذي كان ينسبه الناس إلى حذافة فقال: يا رسول الله من أبي؟ قال: حذافة. قال: والذي بعثك إني لفلان بن فلان. قال: إنك ولد زنية وإن الذي ولدت على فراشه كان كثير المال فتعرضت لحذافة فجامعها فاستملت بلك. فأنزل الله عز وجل هذه الآية**».

(٢)

---

(١) هو عبد الله بن حذافة بن قيس القرشي السهمي، يكنى أبا حذافة، أسلم قديما وكان من المهاجرين الأولين هاجر إلى الحبشة، ومات في خلافة عثمان انظر: الاستيعاب (١/ ٢٦٩)، والإصابة (٤/ ٥٨).

(٢) لم أجد هذه الرواية بهذا السياق، ويظهر أن المصنف أدخل بعض الروايات في بعض وقد ذكرها الواحدي في الوجيز (١/ ٣٣٧) والقرطبي في تفسيره (٦/ ٣٠٦) كلاهما بغير إسناد. وقد أخرج نحواً من هذه الرواية الطبري في تفسيره (١١/ ١٠٣) وفيه أن السائل لم يسأل عن نفسه أهو في النار أم في الجنة وإنما سأل عن حال أبيه.وقد أخرجها الطبري قائلا: حدثني الحارث قال حدثنا عبد العزيز قال حدثنا قيس عن أبي حصين عن أبي صالح عن أبي هريرة وهذا الإسناد لا يصح لكون عبد العزيز وهو ابن أبان الأموي كان كذابا يضع الأحاديث، انظر: تهذيب الكمال (١٨/ ١١٠).

=

ومعناها يا أيها الذين أقروا وصدقوا بالله لا تسألوا عن أشياء إن أُظهر لكم جوابها ساءكم ذلك وإن تسألوا عنها عند نزول القرآن أظهر لكم جوابها.

﴿ عَفَا ٱللَّهُ عَنۡهَا ﴾ أي عن مساءلتكم لم يؤاخذكم بالبحث عنها والكشف عن هذا الضرب من المسائل، ويقال أراد بالعفو الستر عليهم.

وقوله ﴿ وَٱللَّهُ غَفُورٌ حَلِيمٌ ﴾ أي متجاوز عن العبد حليم عن الجهال لا يعجل عليهم بالعقوبة.

وأصل القصة أخرجها البخاري في الصحيح عن أنس في التفسير برقم (٤٦٢١) وبرقم (٦٤٨٦) ومسلم برقم (٢٣٥٩) دون قوله: أفي الجنة أنا أم في النار ودون قوله: » والذي بعثك إني لفلان... «

قوله عز وجل: ﴿ قَدْ سَأَلَهَا قَوْمٌ مِّن قَبْلِكُمْ ثُمَّ أَصْبَحُوا۟ بِهَا كَٰفِرِينَ ﴿١٠٢﴾ ﴾ المائدة: ١٠٢.

معناه قد سأل نحو من هذه المسائل قوم من قبلكم قال عبد الله بن عباس: «كانت بنو إسرائيل يسألون أنبيائهم عن أشياء لم تكتب عليهم ولم يؤمروا بها فإذا بينوا لهم حكمها لم يفعلوا فعذبهم الله تعالى وأهلكهم بسبب ذلك كما سأل قوم عيسى عليه السلام المائدة ثم كفروا وسأل قوم صالح الناقة ثم عقروها وكفروا». [١]

وذلك قوله ﴿ثُمَّ أَصْبَحُوا۟ بِهَا كَٰفِرِينَ﴾ وقد احتج قوم بهاتين الآيتين في حظر المسألة عن أحكام الحوادث وليس فيهما دلالة على ذلك لأن الغرض من الآيتين النهي عن المسألة عن أشياء أخفاها الله عنهم واستأثر بعلمها مثل الأنساب وأمور الجاهلية ونحو ذلك [٢]، فإنّ نسَب عبد الله بن حُذافة كان ثابتاً من الذي كان هو مولود على فراشه [٣] وكان عبد الله مستغنياً عن معرفة حقيقة كونه ممن هو منه فسأل عن أمر ستره الله عليه

---

(١) أخرجه الطبري (٥/ ٨٧) رقم (١٢٨٢١). وأخرجه قريبا من هذا المعنى ابن أبي حاتم في تفسيره (٥/ ١١٣).

(٢) قال الشوكاني في فتح القدير (٢/ ١١٩): «ولا بد من تقييد النهي في هذه الآية بما لا تدعو إليه حاجة كما قدمنا لأن الأمر الذي تدعو الحاجة إليه في أمور الدين والدنيا قد أذن الله بالسؤال عنه فقال: ﴿فاسألوا أهل الذكر إن كنتم لا تعلمون﴾ وقال ﷺ: «قاتلهم الله ألا سألوا فإنما شفاء العي السؤال»».

(٣) قال الجصاص في أحكام القران (٦/ ١٨٥): « فَأَمَّا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ حُذَافَةَ فَقَدْ كَانَ نَسَبُهُ مِنْ حُذَافَةَ ثَابِتًا بِالْفِرَاشِ، فَلَمْ يَحْتَجْ إلَى مَعْرِفَةِ حَقِيقَةِ كَوْنِهِ مِنْ مَاءِ مَنْ هُوَ مِنْهُ، وَلِأَنَّهُ كَانَ لَا يَأْمَنُ أَنْ يَكُونَ مِنْ مَاءِ غَيْرِهِ فَيَكْشِفُ عَنْ أَمْرٍ قَدْ سَتَرَهُ اللَّهُ تَعَالَى وَيَهْتِكُ أُمَّهُ وَيَشِينُ نَفْسَهُ بِلَا طَائِلٍ وَلَا فَائِدَةٍ لَهُ فِيهِ، لِأَنَّ نَسَبَهُ حِينَئِذٍ

=

وهتك أمه وشان نفسه بلا فائدة ولا طائل وإلى هذا أشار ﷺ.

وإلى هذا أشار ﷺ حيث قال: «**من أصاب شيئاً من هذه القاذورات فليستتر بستر الله تعالى فإن من أبدى لنا صفحته أقمنا عليه كتاب الله تعالى** »[1]، وأما سؤال الحج فقد كان سامع آية الحج يمكنه الاكتفاء بموجب حكمها من إيجابها حجة واحدة فلم يكن به حاجة إلى المسألة، وأما ما يحتاج إليه الناس في أمور دينهم ودنياهم فالسؤال عن ذلك غير داخل في خطر هذه الآية كما في قوله تعالى: ﴿ وَيَسْـَٔلُونَكَ عَنِ ٱلْمَحِيضِ ۖ قُلْ هُوَ أَذًى ﴾ البقرة: ٢٢٢، وقوله: ﴿ ۞ يَسْـَٔلُونَكَ عَنِ ٱلْخَمْرِ وَٱلْمَيْسِرِ ﴾البقرة: ٢١٩ ونحو ذلك من الآيات والأخبار الكثيرة.

وعن معاذ بن جبل [2]رضي الله عنه أنه قال:«**قلت يا رسول الله إني أريد أن أسألك عن أمور ويمنعني مكان هذه الآية:** ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ لَا تَسْـَٔلُوا۟ عَنْ أَشْيَآءَ ﴾ المائدة: ١٠١ **قال: ما هو؟ قلت: العمل الذي يدخلني الجنة، قال: قد سألت عظيماً، وأنه ليسير، شهادة أن لا إله إلا الله وأني رسول الله ﷺ، وإقام الصلاة، وإيتاء الزكاة، وحج البيت،**

مَعَ كَوْنِهِ مِنْ مَاءِ غَيْرِهِ ثَابِتٌ مِنْ حُذَافَةَ لِأَنَّهُ صَاحِبُ الْفِرَاشِ، فَلِذَلِكَ قَالَتْ لَهُ: لَقَدْ عَقَقْتَنِي بِسُؤَالِك، فَقَالَ: لَمْ تَسْكُنْ نَفْسِي إلَّا بِإِخْبَارِ النَّبِيِّ ﷺ بِذَلِكَ ».

(١)أخرجه الحاكم عن ابن عمر (١٧/ ٤٧٧) وقال هذا حديث صحيح على شرط الشيخين وهو في الموطأ من مراسيل زيد بن أسلم (٣/ ٦٤). وصححه الشيخ الألباني في صحيح الجامع (١/ ١٤٩).

(٢) معاذ بن جبل بن عمرو، أبو عبد الرحمن الأنصاري الخزرجي، صحابي جليل، وهو المقدم في علم الحلال والحرام، أمره النبي ص على اليمن، وقد شهد العقبة وبدرا والمشاهد، وكانت وفاته بالطاعون في الشام سنة ١٧هـ وقيل ١٨هـ. انظر في ترجمته: الإصابة (٣/ ٩٩)، والاستيعاب (١/ ٤٣٩).

وصوم رمضان». [١]، فلم يمنعه النبي ﷺ ولم ينكر عليه.

وعن عمر رضي الله عنه أنه قال: «تفقهوا قبل أن تُسوَّدوا ». [٢]، وكان أصحاب النبي ﷺ يجتمعون في المسجد يتذاكرون في حوادث المسائل في الأحكام وعلى هذا المنهاج جرى أمر التابعين ومن بعدهم من الفقهاء إلى يومنا هذا، وإنما أنكر السؤال قوم من الجهال حملوا أشياء من الأخبار لا علم لهم بمعانيها وأحكامها، واستنباط فقهها، وقد قال النبي ﷺ: «**رب حامل فقه إلى من هو أفقه منه** »[٣].

---

(١)أخرجه الطحاوي في «مشكل الآثار» (٤/ ١١٦)، والطبراني في «المعجم الكبير» (٢٠/ ٧٣) رقم (١٣٧).وقال الهيثمي في المجمع (١٠/ ٣٠٣): رواه الطبراني بإسنادين ورجال أحدهما ثقات. كما أخرجه من غير ذكر الآية وبزيادات أخرى الإمام أحمد في المسند (٤٨/ ١١٤) والترمذي (٥/ ١١) وقال: حديث حسن صحيح.

(٢) أخرجه البخاري مُعلقًا (١/ ١٦٥) كتاب العلم، باب: الاغتباط في العلم والحكمة. ووصله البيهقي في المدخل وفي شعب الإيمان كما في التغليق (٢/ ٨٢، ٨٣).

(٣)أخرجه أحمد (١/ ٤٣٧)، والترمذي (٥/ ٣٤) كتاب العلم، باب: ما جاء في الحث على تبليغ السماع، حديث (٢٦٥٧)، وابن ماجه (١/ ٨٥) المقدمة، باب: من بلغ علمًا، حديث (٢٣٢) من حديث ابن مسعود، وله شواهد كثيرة جدًّا.

قولـه عـز وجـل: ﴿مَا جَعَلَ ٱللَّهُ مِنۢ بَحِيرَةٍ وَلَا سَآئِبَةٍ وَلَا وَصِيلَةٍ وَلَا حَامٍ وَلَٰكِنَّ ٱلَّذِينَ كَفَرُواْ يَفْتَرُونَ عَلَى ٱللَّهِ ٱلْكَذِبَ وَأَكْثَرُهُمْ لَا يَعْقِلُونَ ﴿١٠٣﴾﴾ المائدة: ١٠٣.

معنى الآية - والله تعالى أعلم - لم يجعل الله تعالى ما يقوله كفار قريش من تحريم البحيرة والسائبة والوصيلة والحامي ولكنهم هم الذين جعلوا من ذات أنفسهم واختلقوا على الله تعالى بأن الله تعالى حرّم هذه الأشياء وأكثرهم هم السفلة والعوام منهم لا يعقلون ذلك، بل يقلدون رؤسائهم فيما يقولون.

وأما تفسير البحيرة فقد كانت الناقة إذا أنجبت خمسة أبطن نظروا فإن كان البطن الخامس ذكر ذبحوه لآلهتهم، وكان لحمه للرجال من سدنة آلهتهم، ومن أبناء السبيل دون النساء، فإن مات قبل الذبح أكله الرجال والنساء، وإن كان الخامس أنثى نحروا أُذنها، أي شقوها شقاً واسعاً وهي البحيرة لا تركب ولا تذبح ولا تطرد عن ماءٍ ولا كلأ ألبانها ومنافعها للرجال من السدنة وأبناء السبيل دون النساء حتى الموت، فإذا ماتت اشترك فيها الرجال والنساء.(١)

وأما السائبة فكان إذا قدم الرجل من سفر أو برأ من مرض، أو بنى بناءً سيب شيئاً من إناث الأنعام وسلمها إلى سدنة آلهتهم فكانت سائبة كالبحيرة.(٢) وأما الواصلة فهي من الغنم كانت الشاة إذا ولدت سبعة أبطن، فإن كان البطن السابع ذكراً ذبحوه لآلهتهم، كما كانوا يذبحون الذكر من البطن الخامس من الناقة، وإن كانت أنثى صنعوا بها ما يصنعون بالبحيرة، وإن كان ذكراً وأنثى قالوا إنها وصلت أخاها فلم يذبح الذكر لمكانها

(١) أخرجه بنحو هذا المعني الطبري في تفسيره عن قتادة (١١/ ١٢٩).

(٢) أخرجه الطبري في تفسيره عن السدي (١١/ ١٣٠).

وكان منافعها للرجال دون النساء من السدنة وأبناء السبيل إلى أن يموت واحد منهما فيشترك فيه الرجال والنساء [١].

وأما الحامي فهو الفحل إذا رُكب ولد ولده قالوا قد حمى ظهره فلا يُركب ولا يحمل عليه ولا يمنع من ماء ولا رعي حتى يموت فيأكله الرجال والنساء [٢]، وقد روي عن زيد بن أسلم رضي الله عنه، عن رسول الله ﷺ أنه قال: «**إني لأعرف أول من سوّب السوائب، وأول من غير عهد إبراهيم خليل الله عز وجل صلوات الله عليه، قالوا من هو يا رسول الله ﷺ؟ قال: عمرو بن لحي [٣] أخو بني كعب [٤]، ولقد رأيته يجر قصبه في النار يؤذي ريحه أهل النار وإني لأعرف أول من بحر البحائر، قالوا: من هو يا رسول الله؟ قال: رجل من بني مُدلج كانت له ناقتان فجدع أذنيهما وحرّم ألبانهما ثم شرب ألبانهما بعد ذلك، ولقد رأيته في النار يعضّانه بأفواههما ويخبطانه بأخفافهما**» [٥].

---

(١) أخرجه الطبري في تفسيره عن الضحاك (١١/ ١٣٢).

(٢) أخرجه الطبري في تفسيره عن الضحاك (١١/ ١٣٢). وقد أفاض الطبري عند تفسيره لهذه الآية في ذكر مرويات الصحابة والتابعين ومن بعدهم في تفسير هذه الأنواع.

(٣)هو عمرو بن عامر بن لحي، وينسب إلى جده، وهو أول من غير دين إسماعيل، وهو من بني خزاعة.

(٤) بنو كعب، وكعب هو ابن عمرو بن لحي، وهو بطن كبير. انظر فيما سبق: جمهرة أنساب العرب (ص١٠٣).

(٥) أصل الحديث في صحيح البخاري برقم ٣٣٣٢ باب قصة خزاعة، وصحيح مسلم برقم ٧٣٧١ باب النار يدخلها الجبارون، و أخرجه عبد الرزاق (١/ ١٩٧)، والطبري (٥/ ٨٨) رقم (١٢٨٢٨) عن زيد بن أسلم هكذا مرسلًا.وأخرجه الطبري (٥/ ٨٧) رقم (١٢٨٢٥) عن زيد بن أسلم مرسلًا مُختصرًا من وجه آخر.

قولــه عــز وجــل: ﴿ وَإِذَا قِيلَ لَهُمْ تَعَالَوْا۟ إِلَىٰ مَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ وَإِلَى ٱلرَّسُولِ قَالُوا۟ حَسْبُنَا مَا وَجَدْنَا عَلَيْهِ ءَابَآءَنَآ ۚ أَوَلَوْ كَانَ ءَابَآؤُهُمْ لَا يَعْلَمُونَ شَيْـًٔا وَلَا يَهْتَدُونَ ﴿١٠٤﴾ ﴾ المائدة: ١٠٤ .

معناه: وإذا قيل لأهل مكة هلموا في التحليل والتحريم إلى ما أنزل الله في كتابه وبيّنه الرسول في سنته، قالوا: يكفينا ما وجدنا عليه آباءنا من الدين والسنة.

يقول الله عز وجل: ﴿أَوَلَوْ كَانَ ءَابَآؤُهُمْ لَا يَعْلَمُونَ شَيْـًٔا﴾، معناه أيكفيهم ما وجدوا عليه آباءهم، وإن كان آباؤهم لا يعلمون شيئاً من الدين والسنة ولا يهتدون الطريق المستقيم فيقتدي بهم الأبناء.

وفي الآية دليل بطلان التقليد لأنه لو حسن تقليد الآباء بمعنى الخلقة والصورة لكان لا فرق بين أن يكون الولد عاقلاً أو مجنوناً، وقد نبه الله تعالى على أن اتّباع الغير إنما يجب إذا كان المتبوع عالماً محقاً مقتدا[1]، ولن يعرف ذلك إلا بالنظر في الأدلة لأن المبطل ربما يكون أحسن مقالاً وأفعالاً في الصورة من المحق، فكان أمر الدين مبنياً على الدليل دون التقليد [2].

---

(١) هكذا في النسختين .

(٢)ومسألة التقليد من مسائل أصول الفقه الطويلة والراجح والله أعلم والذي عليه كثير من العلماء أن التقليد لا يجوز في أصول الدين العامة، وأما مسائل الفروع فيجوز التقليد فيها. انظر تفاصيل هذه المسألة في: المهذب في علم أصول الفقه (٥/ ٢٣٨٧)

قولـه عـز وجـل: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ عَلَيۡكُمۡ أَنفُسَكُمۡۖ لَا يَضُرُّكُم مَّن ضَلَّ إِذَا ٱهۡتَدَيۡتُمۡۚ إِلَى ٱللَّهِ مَرۡجِعُكُمۡ جَمِيعٗا فَيُنَبِّئُكُم بِمَا كُنتُمۡ تَعۡمَلُونَ ﴿١٠٥﴾ ﴾ المائدة: ١٠٥.

وذلك أن الله تعالى لما بيَّن أن تحريم البحيرة كان من فعل الكفار، لا بأمر من الله، وكانت العادة في كفار العرب الأَنَفَة الشديدة من تسفيه آباءهم أنزل الله عز وجل من الآية ما يزيل عن القلب هذا الجنس ليكون إلى القبول أقرب.

فقال: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ عَلَيۡكُمۡ أَنفُسَكُمۡۖ ﴾، أي الزموا أنفسكم واحفظوها كما يقال عليك زيداً فتنصب زيداً على الإغراء [١] بمعنى الزم زيداً فكأنه قال تعالى: عليكم أيها المؤمنون بإصلاح أنفسكم ومتابعة سنة نبيكم ﷺ فإنكم إذا فعلتم ذلك لا يضركم ضلالة من ضل من أهل مكة إذا اهتديتم وتَبَيَّنْتُم ضلالتهم.

﴿إِلَى ٱللَّهِ مَرۡجِعُكُمۡ جَمِيعٗا﴾ في الآخرة مرجع المؤمن والكافر والبر والفاجر فيخبركم بما كنتم تعملون من خير أو شر أي يجازيكم على أعمالكم.

وقد روي عن السلف في تأويل هذه الآية أحاديث مختلفة الظاهر وهي متفقة في المعنى فمنها ما روي عن قيس بن أبي حازم [٢] أنه قال رضي الله عنه: سمعت أبا بكر رضي الله عنه يقول على المنبر: يا أيها الناس إني أراكم تتأولون هذه، ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ عَلَيۡكُمۡ أَنفُسَكُمۡۖ ﴾، وإني سمعت رسول الله ﷺ يقول: «**ما من قوم يعمل بين ظهرانيهم بالمعاصي**

---

(١) الإغراء هو تنبيه المخاطب على أمر محمود ليفعله، وحكمه النصب . انظر: أوضح المسالك (٤/ ٧٩).

(٢) ابو عبد الله البجلي الأحمسي أسلم وأتى النبي ﷺ كي يبايعه فمات النبي ﷺ وهو في الطريق إمام عالم روى عن الخلفاء الأربعة وغيرهم مات سنة ٩٨هـ. انظر: السير (٤/ ١٩٨)، التهذيب (٨/ ٣٦٨).

ولم يغيروها إلا يوشك أن يعمهم الله بعقابه »[1].

ومنها ما روي عن أبي العالية [2] أنه قال: «كنت عند عبد الله بن مسعود رضي الله عنه فوقع بين رجلين ما يقع بين الناس حتى قام كل واحد منهما إلى صاحبه فقال رجل: أقوم فآمرهما بالمعروف؟ فقال له آخر عليك نفسك إن الله تعالى يقول: ﴿عَلَيْكُمْ أَنفُسَكُمْ لَا يَضُرُّكُم مَّن ضَلَّ﴾، فقال ابن مسعود رضي الله عنه: لم يجئ تأويل هذه الآية بعد فما دامت قلوبكم واحدة وأهواؤكم واحدة ولم تُلبَسوا شيعاً فمروا وانهوا فإذا اختلفت القلوب والأهواء فعند ذلك جاء تأويلها».[3]

وروي عن أبي أمامة قال: «**سألت أبا ثعلبة الخُشني [4] عن هذه الآية فقال: لقد سألت عنها خبيراً سألتُ رسول الله ﷺ عنها فقال: يا أبا ثعلبة ائتمروا بالمعروف وتناهوا عن المنكر، فإذا رأيت دنيا مؤثرة وشحاً مطاعاً وإعجاب كل ذي رأي برأيه فعليك نفسك، فإن من بعدكم أيامَ الصبر والصبر فيها كالقبض على الجمر وللمتمسك فيها بمثل ما أنتم عليه**

---

(١) أخرجه أحمد (١/ ٥، ٧)، وأبو داود (٤/ ١٢٢) كتاب الملاحم، باب: الأمر والنهي، حديث (٤٣٣٨)، والترمذي (٤/ ٤٦٧) كتاب الفتن، باب: ما جاء في نزول العذاب، حديث (٢١٦٨) من حديث أبي بكر الصديق. وقال الشيخ أحمد شاكر -رحمه الله-: إسناده صحيح.

(٢) رفيع بن مهران، أبو العالية الرياحي، الإمام المقرئ، الحافظ، المفسر، أدرك زمن النبي، وأسلم في خلافة أبي بكر، توفي سنة ٩٣هـ. انظر في ترجمته: الحلية (٢/ ٢١٧)، وطبقات المفسرين (١/ ١٧٢).

(٣) أخرجه الطبري (٥/ ٩٦، ٩٧) رقم (١٢٨٦٣، ١٢٨٦٤)، وابن أبي حاتم (٤/ ١٢٢٧) رقم (٦٩٢٢).

(٤) صحابي جليل معروف بكنيته واختلف في اسمه واسم أبيه فقيل اسمه جرهم وقيل جرثوم، وقيل ابن ناشب وقيل ابن ناشم، كان ممن بايع تحت الشجرة، ثم نزل الشام ومات في خلافة معاوية، وقيل توفي سنة ٧٥هـ في ولاية عبد الملك بن مروان. انظر في ترجمته: الإصابة (٣/ ٢٩٧)، و الاستيعاب (١/ ٨٠).

كأجر خمسين عاملاً، قالوا يا رسول الله كأجر خمسين عاملاً منهم؟ قال: لا بل كأجر خمسين عاملاً منكم». [١]

ولا دلالة في هذه الآية كلها على سقوط فرض الأمر بالمعروف إلا عند العجز عن ذلك، فهو ساقط عند العجز بالإجماع كما روي عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه عن رسول الله ﷺ أنه قال: «**إذا رأى أحدكم منكراً واستطاع أن يغيره فليغيره بيده، فإن لم يستطع فبلسانه، فإن لم يستطع فبقلبه، وذلك أضعف الإيمان**». [٢]

وحكي أنه لما مات الحجّاج [٣] قال الحسن: «اللهم أنت أمتّه فاقطع عنا سنته فإنه أتانا أُحيفش[٤] أُعيمش[٥] يمد بيدٍ قصيرة البنان والله ما عرق فيها عنان [١] في سبيل الله، يرجّل

---

(١) أخرجه أبو داود (٤/ ١٢٣) كتاب الملاحم، باب: الأمر والنهي، حديث (٤٣٤١)، والترمذي (٥/ ٢٥٧) كتاب التفسير، باب: ومن سورة المائدة، حديث (٣٠٥٨)، وابن ماجه (٢/ ١٣٣٠) كتاب الفتن، باب: قوله تعالى: «يا أيها الذين آمنوا عليكم أنفسكم»، حديث (٤٠١٤) من حديث أبي ثعلبة الخشني. وضعفه الألباني في صحيح وضعيف الترمذي (٥٨٥).

(٢) أخرجه مسلم (١/ ٦٩) كتاب الإيمان، باب: كون النهي عن المنكر من الإيمان، حديث (٧٨/ ٤٩).

(٣)الحجاج بن يوسف الثقفي، كان من أمراء بني أمية، باء بإثم قتل عبد الله بن الزبير وسعيد بن جبير وغيرهم من الفقهاء والصالحين وكان للحجاج في القتل وسفك الدماء غرائب لم يسمع بمثلها، مات سنة ٩٥هـ. انظر في ترجمته: وفيات الأعيان (٢/ ٣١).

(٤) في لسان العرب: أخيفش. وهو الصواب، والأخيفش تصغير للأخفش وهو: ضعف في البصر وضيق في العين، وقيل: هو فساد في جفن العين واحمرار تضيق له العيون من غير وجع ولا قرح. أهـ. انظر: لسان العرب مادة خفش (٦/ ٢٩٨).

(٥) أعيمش تصغير أعمش وهو: الفاسد العين، حيث أن العين لا تزال تسيل الدمع ولا يكاد الأعمش يبصر بها. انظر: لسان العرب، مادة عمش (٦/ ٣٢٠).

جمته ويتبختر في مشيته ويصعد المنبر فيهذر حتى تفوته الصلاة، لا من الله يتقي، ولا من الناس يستحي، فوقه الله عز وجل، وتحته مائة ألف أو يزيدون ألا يقول له قائل: الصلاة أيها الرجل، ثم جعل الحسن يقول: هيهات والله حال دون ذلك السيف والسوط» [٢].

وعن عبد الملك بن عمير [٣] أنه قال: «خرج الحجّاج يوم الجمعة بالهاجرة فما زال يغير مرة في أهل الشام يمدحهم ومرة في أهل العراق يذمهم حتى لم يبق من الشمس إلا حمرة على شرف المسجد، ثم أمر المؤذن فصلى بهم الجمعة ثم أذن فصلى بهم العصر، ثم أذن فصلى بهم المغرب، فجمع بين الصلوات يومئذ». [٤]

ففي هذين الخبرين دليل على أن هؤلاء السلف كانوا معذورين في ذلك الوقت في ترك النكير باليد واللسان ولو كان سقوط فرض الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر جائزاً مع القدرة لسقط فرض الجهاد، ولم يجعل أحد من المسلمين عموم.

قوله عز وجل: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ عَلَيۡكُمۡ أَنفُسَكُمۡۖ لَا يَضُرُّكُم مَّن ضَلَّ إِذَا ٱهۡتَدَيۡتُمۡۚ ﴾ عذراً في سقوط فرض الجهاد ولا ساغ لأحد أن يقول ما يضرني كفر الكفار إذا آمنت ولا ضلالتهم إذا اهتديت وكيف يحصل الاهتداء المشروط في هذه الآية إلا أن يتبع الإنسان

---

(١) هكذا في المخطوط، وفي تفسير القرطبي (١٦/ ٢٨٢): غبار. والسياق يساعد على أنها: بنان.

(٢) ذكره القرطبي في الجامع لأحكام القران (١٦/ ٣٣٩) والجصاص في أحكام القرآن (٤/ ١٥٧).

(٣) عبد الملك بن عمير ابن سويد، الكوفي، حدث عن جندب وجابر بن سمرة وعطية القرظي وغيرهم، وعنه شعبة والثوري وهشيم وخلق، وقد اختلف في توثيقه، مات سنة ١٣٦هـ. انظر: تهذيب التهذيب (٦/ ٣٦٥)، السير (٥/ ٤٣٩).

(٤) ذكره أبو بكر الجصاص في «أحكام القرآن» (٤/ ١٥٧).

أمر الله عز وجل في نفسه، وفي غيره ولا يكون ذلك إلا بالأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، وبالله التوفيق.

قوله عز وجل: ﴿ يَـٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ شَهَـٰدَةُ بَيْنِكُمْ إِذَا حَضَرَ أَحَدَكُمُ ٱلْمَوْتُ حِينَ ٱلْوَصِيَّةِ ٱثْنَانِ ذَوَا عَدْلٍ مِّنكُمْ أَوْ ءَاخَرَانِ مِنْ غَيْرِكُمْ إِنْ أَنتُمْ ضَرَبْتُمْ فِى ٱلْأَرْضِ فَأَصَـٰبَتْكُم مُّصِيبَةُ ٱلْمَوْتِ ۚ تَحْبِسُونَهُمَا مِنۢ بَعْدِ ٱلصَّلَوٰةِ فَيُقْسِمَانِ بِٱللَّهِ إِنِ ٱرْتَبْتُمْ لَا نَشْتَرِى بِهِۦ ثَمَنًا وَلَوْ كَانَ ذَا قُرْبَىٰ ۙ وَلَا نَكْتُمُ شَهَـٰدَةَ ٱللَّهِ إِنَّآ إِذًا لَّمِنَ ٱلْـَٔاثِمِينَ ﴿١٠٦﴾ ﴾ المائدة: ١٠٦ .

روي عن عبد الله بن عباس وغيره «أن هذه الآية نزلت في ثلاثة نفر خرجوا إلى بلد نحو الشام للتجارة أحدهم عدي بن بدّاء [١] والآخر تميم بن أوس الداري[٢]، وهما نصرانيان والثالث بُدَيْل بن ورقاء[٣] من موالي وائل السهمي أبي عمرو بن العاص [٤] فحضرت بديل بن ورقاء الوفاة وكان مسلماً فأوصى إلى صاحبيه وأمرهما أن يدفعا متاعه إذا رجعا إلى أهله، فمات بديل ففتشا متاعه وأخذا منه إناء من فضة منقوشاً بالذهب كان فيه ثلاثمائة مثقال فلما قدما المدينة وسلّما المتاع إلى أهله، وجد أهله كتاباً في درج الثياب فيه أسماء الأمتعة فقالا لهما: هل باع صاحبنا شيئاً من متاعه؟ قالا: لا، قالوا: فهل طال

(١) عدي بن بداء بتشديد الدال ذكره ابن حجر في الإصابة (٦/ ٤٠٠) لقول ابن حبان فيه أنه أسلم ثم رجح ابن حجر أنه مات نصرانيا. ولم أعثر له على تاريخ وفاة.

(٢) أبو رقية اللخمي، وفد إلى رسول الله ﷺ سنة تسع، فأسلم، وحسن إسلامه، وحدث بحديث الجساسة، مات سنة ٤٠هـ. انظر: أسد الغابة (١/ ٢٥٦)، السير (٢/ ٤٤٢)

(٣)بضم الباء وفتح الدال بديل بن ورقاء الخزاعي، أسلم يوم فتح مكة، وقيل إنه أسلم قبل الفتح، ولم أعثر له على تاريخ وفاة. انظر في ترجمته: الاستيعاب (١/ ٤٦)، الإصابة (١/ ٩٣).

(٤)في تفسير بحر العلوم (٢/ ١١) أنه من موالي العاص بن وائل السهمي.

مرضه فأنفق شيئاً على نفسه؟ قالا: لا، إنما مرض حين قدم البلد فلم يلبث أن مات، فقال لهم عمرو بن العاص والمطلب بن أبي وداعة [1] السهميان: فإنا وجدنا في متاعه صحيفة فيها تسمية متاعه، وفيها إناء منقوش مموّه بالذهب، فيه ثلاثمائة مثقال قالا: لا ندري، إنما أوصى إلينا بشيء وأَمَرَنا أن ندفعه إليكم فدفعناه، فرفعوهما إلى رسول الله ﷺ وذكروا ذلك له، فأنزل الله تعالى هذه الآية». [2] ومعناها: يا أيها الذين آمنوا شهادة الحال التي بينكم إذا حضر أحدكم الموت فأراد الوصية؛ شهادة اثنين ذوي عدل منكم، أي: من أهل دينكم، وحذف المضاف من قوله ﴿اثنان﴾ وأقام المضاف إليه مقامه، وهذه جملة تامة تتناول حكم الشهادة على الوصية في الحضر والسفر.

وقوله: ﴿أَوْ ءَاخَرَانِ مِنْ غَيْرِكُمْ﴾ مقيد بالسفر خاصة معناه أو آخران من غير أهل دينكم إن أنتم سافرتم في الأرض فأصابتكم في السفر مصيبة الموت ولم يكن بحضرتكم مسلمون وفائدة ذكر حال حضور الموت في الآية أن حال الموت حال فُوت أمور لا يمكن استدراكها وربما يكون على المريض دين ولا شهود عليه، وربما يكون له مال مكتوم وربما يكون له وارث يخفى أمره، وربما يحب التقرب ببعض ماله، وكل ذلك

---

(١) المطلب بن أبي وداعة القرشي السهمي، واسم أبي وداعة الحارث بن ضبيرة، أسلم يوم فتح مكة، ثم نزل الكوفة، ثم نزل بعد ذلك المدينة، ولم أعثر له على تاريخ وفاة. انظر ترجمته في: الإصابة (٣/ ٩٧)، والاستيعاب (١/ ٤٣٩).

(٢) أخرجه الترمذي (٥/ ٢٤٢) كتاب التفسير، باب: ومن سورة المائدة، حديث (٣٠٦٠)، والطبري (٥/ ١١٦) رقم (١٢٩٧١)، وابن أبي حاتم (٤/ ١٢٣٠) رقم (٦٩٤١) من طريق الكلبي عن أبي صالح عن ابن عباس. وذكره السيوطي في الدر المنثور (٢/ ٦٠٢) وزاد نسبته إلى النحاس في ناسخه وأبي الشيخ وابن مردويه وأبي نعيم في المعرفة.

يفوت عند حضور أمارات الموت، إذا لم يُستدرك بالوصية فبين تعالى ما يكون احتياطاً فيها وهو إحضار شاهدين عدلين إذ كان ذلك أقل ما يثبت به الحق.

وقوله عز وجل: ﴿تَحۡبِسُونَهُمَا مِنۢ بَعۡدِ ٱلصَّلَوٰةِ﴾، أي تقِفونها وهما النصرانيان يقال مرّ بي فلان فحبس علي دابته أي وقفها عليّ والمراد بقوله: ﴿بعد الصلاة﴾، بعد صلاة العصر، كان النبي ﷺ يقضي بعد صلاة العصر [١] وهو وقت اجتماع الناس وأهل الكتاب يعظمونه.

وقوله: ﴿فَيُقۡسِمَانِ بِٱللَّهِ﴾، أي الشاهدان النصرانيان يحلفان بالله إذا ادعى عليهما ورثة الميت بسبب شكهم في خيانتهما ويقولان في اليمين لا نشتري بهذا القول الذي نقوله بأنا دفعنا جميع مال الميت إليكم عرضاً يسيراً من الدنيا، ولو كان ذا قربى وإن كان الميت ذا قربى، ذا قرابة منا في الرحم، أي لم نخن في التركة لقرابته منا، روي: أنه كان بين الميت المسلم وبين هذين النصرانيين قرابة في الرحم [٢].

وقوله عز وجل: ﴿وَلَا نَكۡتُمُ شَهَٰدَةَ ٱللَّهِ﴾، أي: ويقولان في اليمين: ﴿وَلَا نَكۡتُمُ شَهَٰدَةَ ٱللَّهِ إِنَّآ إِذٗا لَّمِنَ ٱلۡأٓثِمِينَ﴾ العاصين لو كتمناها، كما قال الله تعالى في آية أخرى: ﴿وَمَن يَكۡتُمۡهَا فَإِنَّهُۥٓ ءَاثِمٞ قَلۡبُهُۥ﴾، وإنما أضاف الشهادة إلى الله في هذه الآية تعظيماً لها وتهويلاً لأمرها.

---

(١) أخرجه الطبري في تفسيره (١١/ ١٧٥) عن أبي موسى الأشعري وقتادة وسعيد بن جبير.

(٢) لم أعثر عليه بعد البحث.

وقرأ بعضهم: ﴿ولا نكتم شهادة الله﴾ كلاهما بالنصب [١]، على معنى: لا نكتم الله شهادة.

قال عبد الله بن عباس رضي الله عنهما: «فلما نزلت هذه الآية حلّفهما رسول الله ﷺ بعد صلاة العصر عند المنبر بالله الذي لا إله إلا هو أنهما لم يختانا شيئاً مما دفع بديل إليهما، فحلفا وخلّى عليه السلام سبيلهما فمكثا بعد ذلك ما شاء الله أن يمكثا، ثم ظهر الإناء، فبلغ بني سهم فأتوهما وقالوا: حلفتما، فما بال هذا الإناء معكما؟ فقالا: إنا كنا ابتعناه منه، ولم يكن لنا بيّنه فكرهنا أن نقر به لكم فتأخذونه فاختصموا إلى رسول الله ﷺ. فنزل قوله عز وجل: ﴿ فَإِنْ عُثِرَ عَلَىٰٓ أَنَّهُمَا ٱسْتَحَقَّآ إِثْمًا فَـَٔاخَرَانِ يَقُومَانِ مَقَامَهُمَا مِنَ ٱلَّذِينَ ٱسْتَحَقَّ عَلَيْهِمُ ٱلْأَوْلَيَـٰنِ فَيُقْسِمَانِ بِٱللَّهِ لَشَهَـٰدَتُنَآ أَحَقُّ مِن شَهَـٰدَتِهِمَا وَمَا ٱعْتَدَيْنَآ إِنَّآ إِذًا لَّمِنَ ٱلظَّـٰلِمِينَ ﴿١٠٧﴾ ﴾ المائدة: ١٠٧».[٢] معناه: فإن اطّلع على أن الوصيين استوجبا ذنباً بالخيانة واليمين الفاجرة حيث قالا من قبل: أن الميت لم يبع شيئاً من متاعه، ثم قالا بعد ذلك وظهور الإناء في أيديهما: أنهما ابتاعاه منه ؛ فآخران من أولياء الميت، وهم عمرو بن العاص والمطلب بن أبي وداعة، يقومان مقام النصرانيين الخائنين في اليمين.

---

(١) وهي قراءة شاذة انظر: مختصر الشواذ (ص٤١)، وإعراب القراءات الشواذ (١/ ٤٦٢).

(٢) أخرجه الطبري في تفسيره (١١/ ١٨٨) عن قتادة وعكرمة وغيرهم. وأخرج أصل القصة البخاري في صحيحه كتاب: الوصايا (٢٧٨٠) وأبو داود (٤/ ٣٠) (٣٦٠٦) وغيرهم عن ابن عباس.

وقولـه عـز وجـل: ﴿مِنَ ٱلَّذِينَ ٱسْتَحَقَّ عَلَيْهِمُ﴾[(١)] راجـع إلى قولـه: ﴿فَـَٔاخَرَانِ﴾. والأَوْليان بدل من آخران [(٢)]، كأنه قال: فآخران من الذين استحق عليهم الوصية، وهم ورثة الميت وأولياؤه وهما الأوليان بالميت.

ويقال: الأوليان بالميت يقومان مقام النصرانيين في اليمين، فيقسمان بالله، أي: يحلفان بالله ﴿لَشَهَٰدَتُنَآ﴾ بأن الإناء لصاحبنا وأنهما لا يعلمان أن هذا الميت باع هذا الإناء في حياته ؛ ﴿أَحَقُّ مِن شَهَٰدَتِهِمَا﴾ أعدل وأجدر بالقبول من شهادة النصرانيين، ﴿وَمَا ٱعْتَدَيْنَآ﴾ فيما ادّعينا وحلفنا ﴿إِنَّآ إِذًا لَّمِنَ ٱلظَّٰلِمِينَ﴾ على أنفسنا لو اعتدينا.

ويقال: معنى قوله: ﴿استَحق عليهم﴾ استحقَّ فيهم الإثم وهم الورثة [(٣)]؛ استحقَّ النصرانيان الإثم بسببهم، وقد تقام (على) مقام في [(٤)] كما في قوله تعالى: ﴿وَلَأُصَلِّبَنَّكُمْ فِى جُذُوعِ ٱلنَّخْلِ﴾ طه: ٧١.

وواحد الأَوليان الأولى، والجمع الأَوْلون، والأنثى الوُليا، والجمع الوُلْيَيات والوُلْى،

---

(١) قال الزجاج عن هذه الآية في معانيه (٢/ ٢١٦): «هذا موضع من أصعب ما في القران في الإعراب». وعقب السمين في الدر المصون (٤/ ٤٧٣) على هذا قائلا:» ولعمري إن القول ما قالت حذام ؛ فإن الناس قد دارت رؤوسهم في فك هذا التركيب ».

(٢)وهو كما يقال: جاء زيد أبوك، انظر: إعراب القران للعكبري (١/ ٤٦٩)، وضعفه السمين في الدر (٤/ ٤٧٤).

(٣) قال الزمخشري في الكشاف (١/ ٦٧٤):» معناه: من الورثة الذين استحق عليهم الأوليان من بينهم بالشهادة ».

(٤) انظر: معاني القران للنحاس (٢/ ٣٨٠).

كما يقال: عُمْيَات وَعُمي [١].

ومن قرأ: ﴿الأَوّلين﴾[٢] فمعناه: من الأوّلين [٣] الذين استُحق عليهم، أي: من المسلمين لأنه قال في أول الآية: ﴿اثنان ذَوَى عدل منكم أو آخران من غيركم﴾ [٤]. ومن قرأ: ﴿استَحَق﴾[٥] بفتح التاء والحاء رَفَع الأوليين بفعلهما [١]، وقال: إن المراد بالأوليين

---

(١) قال في لسان العرب: باب: ولى (١٥/ ٤٠٥):» فلان أَولى بهذا الأَمر من فلان أَي أَحق به. وهما الأَولَيانِ الأَحَقَّانِ. قال الله تعالى: ﴿ من الذين اسْتَحَقَّ عليهم الأَوْلَيانِ ﴾ قرأَ بها علي عليه السلام وبها قرأَ أَبو عمرو ونافع وكثير وقال الفراء: من قرأَ الأَوْلَيانِ أَراد وَلِيّي المْوروث وقال الزجاج: الأَوْلَيانِ في قول أَكثر البصريين يرتفعان على البدل مما في يقومان المعنى: فليَقُم الأَوْليانِ بالميت مَقام هذين الجائيين ومن قرأَ الأَوَّلِين ردَّه على الذين وكأَن المعنى من الذين استحق عليهم أَيضاً الأَوَّلِين قال: وهي قراءة ابن عباس رضي الله تعالى عنهما وبها قرأَ الكوفيون واحتجوا بأَن قال ابن عباس أَرأَيت إِن كان الأَوْلَيانِ صغيرين. وفلان أَولى بكذا أَي أَحْرى به وأَجْدَرُ. يقال: هو الأَولى وهم الأَوالي والأَوْلَوْنَ على مثال الأَعلى والأَعالي والأَعْلَوْنَ. وتقول في المرأَة: هي الوُلْيا وهما الوُلْيَيانِ وهُنَّ الوُلى وإِن شئت الوُلْيَياتُ مثل الكُبْرى والكُبْرَيانِ والكُبَرُ والكُبْرَيات».

(٢) لهذه الآية قرائتين متواترتين وهما: ﴿استُحق عليهم الأوَلين﴾ بضم تاء ﴿استُحق﴾ وكسر الحاء، وجمع ﴿الأوَلين ﴾ وهي قراءة شعبة عن عاصم، وحمزة، ويعقوب، وخلف. والقراءة الأخرى هي: ﴿استُحق عليهم الأوليان ﴾ بضم تاء ﴿استُحق ﴾ وكسر الحاء، وتثنية ﴿الأوْليان﴾، وهي قراءة أبي جعفر، ونافع، وأبي عمرو، وابن كثير، وابن عامر، والكسائي. وما عدا هذه القراءات الثلاث فشاذ.

(٣) الأوّلين جمع أوّل. انظر: المحرر الوجيز (٢/ ٣٦٣).

(٤) عن شريح وقتادة أن ذلك رجلان آخران من المسلمين، يقومان مقام النصرانيين، أو عدلان من المسلمين هما أعدل وأجوز شهادة من الشاهدين الأولين. انظر: تفسير الطبري (١١/ ٢٠٢).

(٥) قرأ حفص وحده ﴿ استَحق ﴾ بفتح التاء والحاء، وقرأ الباقون بضم التاء وكسر الحاء. انظر: النشر (٢/ ٢٥٦).

النصرانيان، فإنهما كانا أولى باليمين لأن الحق كان مدّعاً عليهما.

وقرأ بعضهم: ﴿استُحق عليهم الأولّان ﴾[٢] يعني: النصرانيين، كأنه قال: فآخران من الذين استحق عليهم الأوليان الأولّان يقومان مقامهما.

قال عبد الله بن عباس رضي الله عنهما:«فلما نزلت هذه الآية حلّف رسول الله ﷺ عمرو بن العاص والمطلب بن أبي وداعة فحلفا، فدفع المتاع إلى أولياء الميت. قال عبد الله بن عباس رضي الله عنهما: فذكرت هذه الآية لتميم بعدما أسلم فقال صدق الله وبلّغ رسول الله ﷺ أنا أصبت الإناء».[٣]

---

(١) قال في المحرر الوجيز (٢/ ٣٦٥): «و﴿ الأوليان ﴾ رفع بـ ﴿ استحق ﴾ وذلك متخرج على ثلاثة معان. أحدها أن يكون المراد من الذين استحق عليهم مالهم وتركتهم شاهدا الزور. فسمى شاهدي الزور أوليين من حيث جعلتهما الحالة الأولى كذلك، أي صيرهم عدم الناس أولى بهذا الميت وتركته فجارا فيها. والمعنى الثاني أن يكون المراد من الجماعة الذين حق عليهم أن يكون منهم الأوليان، فاستحق بمعنى حق ووجب، والمعنى الثالث أن يجعل استحق بمعنى سعى واستوجب، فكأن الكلام فآخران من القوم الذين حضر أوليان منهم فاستحقا عليهم حقهم، أي استحقا لهم وسعيا فيه واستوجباه بأيمانهما وقربهما ».

(٢) وهي قراءة شاذة. انظر: مختصر الشواذ (ص ٤٢). انظر: المبسوط (ص١٦٤)، النشر (٢/ ٢٥٦)، حجة القراءات (ص٢٣٨).

(٣) أخرجه الطبري (٥/ ١١٦) رقم (١٢٩٧٢).

قوله عز وجل: ﴿ ذَٰلِكَ أَدْنَىٰٓ أَن يَأْتُوا۟ بِٱلشَّهَٰدَةِ عَلَىٰ وَجْهِهَآ أَوْ يَخَافُوٓا۟ أَن تُرَدَّ أَيْمَٰنٌۢ بَعْدَ أَيْمَٰنِهِمْ ۗ وَٱتَّقُوا۟ ٱللَّهَ وَٱسْمَعُوا۟ ۗ وَٱللَّهُ لَا يَهْدِى ٱلْقَوْمَ ٱلْفَٰسِقِينَ ﴿١٠٨﴾ ﴾ المائدة: ١٠٨.

معناه: ذلك الذي ذكرت لكم أقرب إلى أن يقيم شهود الوصية الشهادة على وجهها، وأقرب إلى أن يخافوا أن ترد عليهم أيمانهم بعد أيمان المسلمين. ويقال: أن ترد الأيمان إلى المدعين المسلمين بعد أيمان المدَّعا عليهم الكفار.

وقوله تعالى: ﴿وَٱتَّقُوا۟ ٱللَّهَ﴾، معناه: اخشوه أن تحلفوا أيماناً كاذبة، أو تخونوا أمانة. ﴿وَٱسْمَعُوا۟ ۗ﴾ أي: اقبلوا الموعظة.

﴿وَٱللَّهُ لَا يَهْدِى ٱلْقَوْمَ ٱلْفَٰسِقِينَ﴾ لا يُصلح أمر الخائنين الخارجين عن طاعة الله.

روي عن مجاهد رضي الله عنه أنه أخذ بظاهر هذه الآية فقال: «إذا مات المؤمن في السفر ولا يحضره إلا كافران أشهدهما على ذلك، فإن رضي ورثته بقولهما وإلا حلف الشاهدان أنهما صادقان فإن ظهر أنهما خانا حلف اثنان من الورثة وأبطل أيمان الشاهدان»[1]، وعن هذا قال شريح:«لا تجوز شهادة اليهودي والنصراني على المسلم إلا في السفر، ولا يجوز في السفر إلا الوصية»[2]، وذهب أكثر الفقهاء إلى أن شهادة الكافر لا

(١) أخرجه الطبري (٥/ ١١٩) رقم (١٢٩٧٥)، وذكره السيوطي في الدر المنثور (٢/ ٦٠٤) وعزاه إلى عبد بن حميد وأبي الشيخ. وينظر: «بحر العلوم» للسمرقندي (١/ ٤٤٧).

(٢) أخرجه الطبري (٥/ ١٠٥) رقم (١٢٩١٣، ١٢٩١٤، ١٢٩١٥). وذكره السيوطي في الدر المنثور (٢/ ٦٠٤) وزاد نسبته إلى عبد الرزاق وعبد بن حميد وأبي الشيخ.

تقبل على المسلم بوجه من الوجوه [١]. وأما ظاهر هذه الآية يقتضي جواز شهادة أهل الذمة على وصية المسلم في السفر سواء كانت الوصية بيعاً أو إقرار بدين، أو وصية بشيء، أو هبة، أو صدقة [٢]، وهي دالة أيضاً على جواز شهادة الكفار على وصية الكافر من طريق الأولى، إلا أنه روي أن آية الدَّين من آخر ما نزل من القرآن [٣] وتلك الآية تقتضي نسخ جواز شهادة الكفار على المسلمين لا محالة لأن قوله تعالى: ﴿وَٱسْتَشْهِدُواْ شَهِيدَيْنِ مِن رِّجَالِكُمْ﴾ يتناول المؤمنين لأن أول الخطاب في تلك الآية توجه إليهم باسم الإيمان وليس فيها تخصيص حال الوصية من غيرها، فهي عامة في الجميع يدل عليه أنه قال ﴿مِمَّن تَرْضَوْنَ مِنَ ٱلشُّهَدَآءِ﴾ وليس الكفار مرضيين في الشهادة على المسلمين، فثبت أن آية الدَّين ناسخة لهذه الآية في جواز شهادة الكفار على المسلمين [٤]، وعن زيد بن أسلم أنه قال: «كانت هذه الآية نزلت في أول الإسلام والأرض حرب والناس كفار إلا رسول الله ﷺ وأصحابه رضي الله عنهم بالمدينة»[٥]، والذي يؤيّد النسخ الذي ذكرناه أن في قوله: ﴿شَهَٰدَةُ بَيْنِكُمْ﴾ ما يدل على أن المراد بهذه الآية بيان حكم

---

(١) انظر: المبسوط (١٩/ ١٢٤)، الأم (٧/ ٩٣)، المغني (١٢/ ٥٢). وقد ذكر ابن القيم في الطرق الحكمية (ص١١٧) ما يجيز شهادة المرأة الكافرة حيث نقل عن أبي حنيفة قوله:» تجوز شهادة القابلة وحدها، وإن كانت يهودية أو نصرانية ».

(٢) انظر ترجيح ابن جرير لهذا القول والآثار التي ساقها في ذلك في تفسيره (١١/ ١٦٨).

(٣)أخرجه الطبري عن سعيد بن المسيب (٦/ ٤١) وفي مسألة آخر الآيات نزولا؛ خلاف واسع.

(٤) وقد ذكر الطبري القول بنسخ هذه الآية عن ابن عباس في تفسيره (١١/ ٢٠٧) وقد قال آخرون بأن الآية محكمة، انظر: الناسخ والمنسوخ لأبي عبيد (ص١٦٠)، وللنحاس (٢/ ٣٠١) والله أعلم.

(٥)أخرجه الطبري (٥/ ١٠٦) رقم (١٢٩٣٥) عن زيد بن أسلم.

الحادثة التي رواها عبد الله بن عباس خاصّة وفي قراءة أبي عبدالرحمن السُّلمي [١] ﴿شهادةً بينكم﴾[٢] بتنوين الشهادة ونصب بينكم وذهب الحسن والزهري [٣] إلى أن معنى قوله ﴿ ذَوَىٰ عَدْلٍ مِّنكُمْ ﴾ أي من عشيرتكم وقرابتكم[٤].

وقوله ﴿ أَوْ ءَاخَرَانِ مِنْ غَيْرِكُمْ ﴾ أو آخران من غير قبيلتكم، قال الحسن رضي الله عنه: «لم ينسخ من المائدة شيء [٥] قالا[٦] وإنما قدم الأقربين في الآية على الغرباء لأن الأقربين أعلم بحال الموصي والموصَى والتركة».

وقوله تعالى: ﴿ وَلَوْ كَانَ ذَا قُرْبَىٰ ﴾ يدل على هذا التأويل، ويدل على ذلك أن في الآية شرط العدالة ولا يكون الكافر عدلاً فيما يشهد على المسلم، والتأويل الأول أقرب إلى

---

(١) عبد الله بن حبيب بن ربيعة، أبو عبد الرحمن السلمي الضرير، مقرئ الكوفة، ولد في حياة النبي ص، إليه انتهت القراءة، أخذ القراءة عرضا عن عثمان بن عفان وعلي بن أبي طالب وابن مسعود، وأقرأ خلقا كثيرا، توفي سنة ٧٤هـ، وقيل: ٧٣هـ. انظر في ترجمته: غاية النهاية (١/ ١٨٣)، والسير (٤/ ٢٦٧).

(٢) وهي قراءة شاذة. انظر: مختصر الشواذ (ص٤٢).

(٣) محمد بن مسلمبن عبيد الله بن شهاب، أبو بكر القرشي الزهري المدني، نزيل الشام، الإمام العلم، حافظ زمانه، روى عن بعض الصحابة، ولازم سعيد بن المسيب، توفي سنة ١٢٣هـ أو ١٢٤هـ. انظر في ترجمته: السير (٥/ ٣٥٠)، وفيات الأعيان (٤/ ١٧٧).

(٤) أخرجه الطبري (٥/ ١٠٦) رقم (١٢٩٣٦- ١٢٩٣٩) عن الحسن، وأخرجه برقم (١٢٩٤٤) عن الزهري.

(٥) أخرج ابن جرير في تفسيره عن قتادة والشعبي والضحاك وغيرهم أنه لم ينسخ من المائدة سوى قوله تعالى ﴿لا تحلوا شعائر الله﴾ إلى قوله تعالى ﴿ولا آمين البيت الحرام﴾ انظر تفسير الطبري (٩/ ٤٧٥- ٤٧٦).

(٦)هكذا في النسختين بلفظ التثنية ولم أعثر على القائلين.

ظاهر الآية، لأن الخطاب توجه في أول الآية بلفظ الإيمان من غير ذكر القبيلة وظاهر الخطاب لا يرجح إلا إلى مظهر مذكور في الخطاب معلوم بدلالة الحال وليس في هذه الآية دلالة على الكناية عن القبيلة، وذهب بعض أهل التأويل إلى أن المراد بالشهادة في هذه الآية حضور الوصيين عند الموصي ويمينهما عند الخصومة لا عين الشهادة المعهودة التي تقام عند الحاكم وقد تسمى اليمين شهادة، كما في قوله تعالى في آية اللعان: ﴿فَشَهَـٰدَةُ أَحَدِهِمْ أَرْبَعُ شَهَـٰدَٰتٍۭ بِٱللَّهِ﴾النور: ٦ وفي الآية ما يبطل هذا التأويل لأن الله تعالى شرط عدالة الشاهدين في ابتداء الآية، ولا يختلف في حكم اليمين العدل وغير العدل وقال: ﴿وَلَا نَكْتُمُ شَهَـٰدَةَ ٱللَّهِ﴾ واليمين ظاهرة غير مكتومة وكأن الأقرب إلى ظاهر الآية والله أعلم أن أول الآية راجع إلى الشهادة المتعارفة التي يتحملها الناس لإقامتها عند الحاكم، إلا أن الورثة إذا ادعوا على الشاهدين الخيانة وأخذ شيء من مال الميت، وجب تحليف الشاهدين على دعوى الورثة فصار بعض ما ذكر الله تعالى في هذه الآية من الشهادة شهادةً على الحقوق وبعضها أيماناً لأن قوله تعالى: ﴿فَيُقْسِمَانِ بِٱللَّهِ لَشَهَـٰدَتُنَآ أَحَقُّ مِن شَهَـٰدَتِهِمَا﴾ لا يحتمل إلا اليمين وقد احتج بعض أهل العلم بهذه الآية في رد اليمين على المدعي ولا دليل لهم فيها لأن النصرانيين كانا يدعيان الشراء وفي دعوى الشراء تحلف الورثة على العلم، وبالله التوفيق.

قولـه عـز وجـل: ﴿ ۞ يَوْمَ يَجْمَعُ ٱللَّهُ ٱلرُّسُلَ فَيَقُولُ مَاذَآ أُجِبْتُمْ ۖ قَالُوا۟ لَا عِلْمَ لَنَآ ۖ إِنَّكَ أَنتَ عَلَّٰمُ ٱلْغُيُوبِ ﴿١٠٩﴾ ﴾ المائدة: ١٠٩ .

في الآية إعلام أنه تعالى عالم بما يكون من الخلق من أداء الأمانة والخيانة فيها وأن المساترة وإن أمكنت عن الناس، فهي غير ممكنه في حق رب العزة لكي يكون زجراً عن خلاف طاعة الله عز وجل، وأما نصب قوله: ﴿يَوْمَ يَجْمَعُ﴾ فيحتمل أنه منصوب بقوله ﴿واتقوا الله﴾ ويحتمل أنه انتصب على معنى إضمار اذكروا واحذروا [١] وأما السؤال بقوله عز وجل للرسل صلوات الله عليهم ماذا أجبتم فهو لتوبيخ الذين أُرسلوا إليهم [٢] كما في قوله تعالى: ﴿ وَإِذَا ٱلْمَوْءُۥدَةُ سُئِلَتْ ﴿٨﴾ ﴾ التكوير: ٨ إنما تسأل الموؤدة لتوبيخ قاتلها.

وأما قول الرسل صلوات الله عليهم ﴿لَا عِلْمَ لَنَآ ۖ﴾، فقد روي عن عبد الله بن عباس والحسن والسُدّي ومجاهد رضي الله عنهم أن هذا الجواب إنما يكون في بعض مواطن القيامة وذلك عند زفرة جهنم وجُثوّ الأُمم على الركب لا يبقى ملك مقرب ولا نبي مرسل إلا قال نفسي نفسي، فعند ذلك تطير القلوب من أماكنها فتقول الرسل من شدة هول المسألة وهول الموطن لا علم لنا [٣] إنك أنت علام الغيوب، ثم ترجع إليهم قلوبهم

---

(١) انظر: تفسير البحر المحيط (٥/ ٤٩).

(٢) انظر: معاني القران للنحاس (٢/ ٣٨١).

(٣) إلى هذا الموضع: أخرجه الطبري عن ابن عباس (١٠١١٤) وعن السدي(١٠١١٠) وعن الحسن (١٠١١١)

فيشهدون على قومهم أنهم بلغوهم الرسالة، وأن قومهم كيف ردوا عليهم [١]، فإن قال قائل كيف يصح ذهول العقل مع قوله: ﴿ لَا يَحْزُنُهُمُ ٱلْفَزَعُ ٱلْأَكْبَرُ ﴾ قيل إن الفزع دخول جهنم وقوله: ﴿لَا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ ﴾ كما يقال للمريض لا خوف عليك ولا بأس، وعن ابن عباس رضي الله عنهما في رواية أخرى أن معنى قوله: ﴿ لَا عِلْمَ لَنَآ ﴾ أي لا علم لنا إلا ما علمتنا [٢] فحذف الاستثناء، والقول الثالث أن معناه لا علم لنا بتفصيل الأمور لأن الرسل عرفوا أن الغرض من السؤال تمييز الخبيث من الطيب من جماعة الأمم فكأنهم قالوا: أنت ربنا تعلم الغيب، ولا علم لنا مع علمك فيسلّمون علم جميع الأمور لله ويصغّرون علم أنفسهم في الإضافة إلى علمه، قال الحسن رضي الله عنه في رواية أخرى أن معناه لا علم لنا بباطن ما أجاب به الأمم [٣]، لأن ذلك يقع عليه الجزاء وفي هذا تهديد للمنافقين عند إظهار فضيحتهم وهتك أستارهم على رؤوس الأشهاد.

وقوله تعالى ﴿عَلَّٰمُ ﴾ لتكثير العلوم والمبالغة فيه.

---

(١) أخرجه الطبري (٥/ ١٢٦) رقم (١٢٩٩٤)، وابن أبي حاتم (٤/ ١٢٣٦) رقم (٦٩٧٥) عن ابن عباس.وأخرجه الطبري (٥/ ١٢٦) رقم (١٢٩٩١) عن الحسن.وذكره السيوطي في «الدر المنثور» (٢/ ٦٠٧)، وعزاه لابن أبي حاتم وأبي الشيخ. وأخرجه الطبري (٥/ ١٢٥) رقم (١٢٩٩٠) عن السدي.وكذلك أخرجه ابن أبي حاتم. وأخرجه الطبري (٥/ ١٢٦) رقم (١٢٩٩٣) .

(٢)أخرجه الطبري (٥/ ١٢٦) رقم (١٢٩٩٤)، وابن أبي حاتم (٤/ ١٢٣٦) رقم (٦٩٧٥) من طريق علي بن أبي طلحة عن ابن عباس.

(٣) لم أعثر عليه والله أعلم.

قولـه عـز وجـل: ﴿ إِذْ قَالَ ٱللَّهُ يَٰعِيسَى ٱبْنَ مَرْيَمَ ٱذْكُرْ نِعْمَتِى عَلَيْكَ وَعَلَىٰ وَٰلِدَتِكَ إِذْ أَيَّدتُّكَ بِرُوحِ ٱلْقُدُسِ تُكَلِّمُ ٱلنَّاسَ فِى ٱلْمَهْدِ وَكَهْلًا ۖ وَإِذْ عَلَّمْتُكَ ٱلْكِتَٰبَ وَٱلْحِكْمَةَ وَٱلتَّوْرَىٰةَ وَٱلْإِنجِيلَ ۖ وَإِذْ تَخْلُقُ مِنَ ٱلطِّينِ كَهَيْـَٔةِ ٱلطَّيْرِ بِإِذْنِى فَتَنفُخُ فِيهَا فَتَكُونُ طَيْرًۢا بِإِذْنِى ۖ وَتُبْرِئُ ٱلْأَكْمَهَ وَٱلْأَبْرَصَ بِإِذْنِى ۖ وَإِذْ تُخْرِجُ ٱلْمَوْتَىٰ بِإِذْنِى ۖ وَإِذْ كَفَفْتُ بَنِىٓ إِسْرَٰٓءِيلَ عَنكَ إِذْ جِئْتَهُم بِٱلْبَيِّنَٰتِ فَقَالَ ٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟ مِنْهُمْ إِنْ هَٰذَآ إِلَّا سِحْرٌ مُّبِينٌ ﴿١١٠﴾ ﴾ المائدة: ١١٠.

معناه واذكروا أيها المؤمنون ﴿ إِذْ قَالَ ٱللَّهُ يَٰعِيسَى ﴾ فيكون هذا عطفاً على قوله، ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ ﴾ ويقال هذا عطف على قوله ﴿ يَوْمَ يَجْمَعُ ٱللَّهُ ٱلرُّسُلَ ﴾، وتقديره إذ يقول الله عز وجل: يا عيسى بن مريم إلا أنه ذكر بلفظ الماضي لتقديم ذكر الوقت [1] وهذا كقول الرجل لغيره كأنك بنا قد وردنا بلد كذا وكذا فصنعنا كيت وكيت، ونحن في ذلك إذ صاح صائح فأجبته وإذ دعوت [2] فتركتني.

وقوله تعالى ﴿ ٱذْكُرْ نِعْمَتِى ﴾ معناه اذكر منتي عليك بالنبوة وعلى أمك بأن طهرتها واصطفيتها على نساء العالمين، لتكون حجة على من كفر وادعاك إلهاً، ويكون ذلك حسرة وندامة عليهم يومئذ. والفائدة في ذكر أُمه أن الناس تكلموا في أمه كما تكلموا فيه ثم عدّ الله عز وجل نعمه نعمةً نعمة.

---

(١) قال هنا بمعنى يقول لأن هذا القول لا يكون إلا في يوم القيامة، انظر: المحرر الوجيز (٢/ ٣٦٨).

(٢) هكذا في النسختين والمعنى واضح من السياق.

فقال: ﴿إِذْ أَيَّدتُّكَ بِرُوحِ ٱلْقُدُسِ﴾[١]، معناه إذ أعنتك وقويتك بجبريل عليه السلام حين حَاولَت بنو إسرائيل قتلك ويقال أيدتك به في الحجة في كل أحوالك، ومن قرأ ﴿آيدتك﴾[٢] بالمدّ فمعناه عاضدتك. والقراءة الأولى على وزن فعّلتك من الأيد وهو القوة[٣].

وقوله: ﴿تُكَلِّمُ ٱلنَّاسَ فِي ٱلْمَهْدِ وَكَهْلًا﴾ معناه إذ أيدتك به مكلماً للناس في حجر أمك في حال صغرك، ومخاطباً لهم كهلاً بعد ثلاثين سنة على صفة واحدة، وحدٍ واحد، وذلك من أعظم الآيات وأولاها أن يؤمن بها من شاهدها، ويقال أن المراد بالمهد: المهد الذي يربى فيه الصبي حين قال لهم وهو في المهد ﴿إِنِّي عَبْدُ ٱللَّهِ ءَاتَىٰنِيَ ٱلْكِتَٰبَ وَجَعَلَنِي نَبِيًّا ۝٣٠﴾ مريم: ٣٠[٤].

قال الكلبي: «مكث في رسالته بعد ثلاثين سنة ثلاثين شهراً ثم رفعه الله تعالى إليه»[٥]،

---

(١) قال الطبري في تفسيره (٢/ ٣٢٢) : « سمى الله تعالى جبريل «روحا» وأضافه إلى»القدس»، لأنه كان بتكوين الله له روحا من عنده، من غير ولادة والد ولده، فسماه بذلك»روحا»، وأضافه إلى«القدس» – و«القدس»، هو الطهر – كما سمي عيسى ابن مريم»روحا» لله من أجل تكوينه له روحا من عنده من غير ولادة والد ولده».

(٢) وهي قراءة شاذة. انظر: مختصر الشواذ (ص٤٢).

(٣)انظر: معاني المفردات للراغب: كتاب: الألف (١/ ٦٩).

(٤)ذكر ابن كثير ما يقارب هذا المعنى، انظر: تفسيره (٣/ ٢٢٣).

(٥) ذكره السمرقندي في «بحر العلوم» (١/ ٤٤٩) عن الكلبي، وفي معالم التنزيل (٢/ ٧٧)، وتفسير الثعلبي (٤/ ١٢٣)، وزاد المسير (١/ ٣٩٠) عن ابن عباس.

ويقال ثلاث سنين ثم رُفع إلى السماء، ورفع إلى السماء وهو ابن ثلاث وثلاثين سنة [١].

وقوله عز وجل: ﴿وَإِذْ عَلَّمْتُكَ ٱلْكِتَٰبَ وَٱلْحِكْمَةَ﴾ معناه كتب الأنبياء قبلك والفقه والفهم ويقال أراد بالكتاب الخط بالقلم [٢]، وأرد بالحكمة كل صواب منهن من قول أو فعل [٣].

وقوله: ﴿وَإِذْ تَخْلُقُ مِنَ ٱلطِّينِ﴾ معناه وإذ تصور وتقدر من الطين كشبه الخفاش بأمري. ومعنى الخلق في اللغة: التقدير [٤] الذي يريده الرجل من غير زيادة أو نقصان في ذلك.

وقوله: ﴿فَتَنفُخُ فِيهَا﴾ أي في الهيئة فيصير طيراً يطير بين السماء والأرض بأمر الله تعالى، ويكون النفخ كنفخ الراقي، فإن قيل ما الفائدة في هذا النفخ والحياة من قبل الله عز وجل للطير، قيل للدلالة على الفرق بين ما يصح بنبوته وبين ما يصح من جهة الله تعالى ابتداءً.

وقوله عز وجل: ﴿وَتُبْرِئُ ٱلْأَكْمَهَ وَٱلْأَبْرَصَ﴾ معناه يصحح الذي يولد

---

(١) انظر: تفسير ابن كثير (٢/ ٤٦٦)، تفسير البغوي (٢/ ٤٥)، وقال ابن حجر في الفتح (٦/ ٤٩٣): «واختلف في عمره حين رفع فقيل ثلاث وثلاثين وقيل غير ذلك».

(٢) قال ابن كثير في تفسيره (٢/ ٤٤): «وهو الظاهر».

(٣) للحكمة في أقوال المفسرين معاني عديدة، و من أوسع معانيها وأشملها هي: الفهم والفقه، كما ذكره المصنف، وانظر تفسير ابن كثير (٣/ ٢٢٣)، تفسير البغوي (٢/ ٣٩)

(٤) انظر: النهاية في غريب الأثر (٢/ ١٤٤).

أعمى [1] والأبرص [2] الذي لا تعالجه الأطباء وهو الذي لو غرز لا يخرج منه الدم.

وقوله: ﴿وَإِذْ تُخْرِجُ الْمَوْتَى بِإِذْنِي﴾، أي تحيي وتخرج [3] من القبور أحياء بإرادتي، والمراد بالإذن أن الله تعالى كان يأذن في المسألة والدعاء فيقع ذلك من الله عنده، وأضيف الإبراء والإحياء إلى عيسى عليه السلام مجازاً [4] من حيث أن الله تعالى فعل ذلك عند مسألته ودعائه.

وقوله: ﴿وَإِذْ كَفَفْتُ بَنِي إِسْرَائِيلَ عَنكَ﴾ معناه وإذ منعت أولاد يعقوب [5] عنك حين هموا بقتلك، وقد تقدم كيف كان ذلك الكف عن عيسى عليه السلام.

وقوله: ﴿إِذْ جِئْتَهُم بِالْبَيِّنَاتِ﴾ بالمعجزات من الله تعالى على رسالتك فقال الذين كفروا من بني إسرائيل ما هذا الذي يرينا عيسى إلا سحر ظاهر ومن قرأ ﴿ساحر مبين﴾ [6] أراد به عيسى بن مريم عليه السلام أي أنهم كفروا به ونسبوه إلى السحر مع ظهور بيّناته.

---

(١) ذكره البغوي في تفسيره (٢/ ٤٠) عن ابن عباس وقتادة.

(٢)البرص: داء معروف وهو بياض يقع في الجسد، انظر: لسان العرب: باب: برص (٧/ ٥).

(٣) ذكر سبحانه الإخراج هنا بمعنى الإحياء، انظر تفسير البحر المحيط (٥/ ٥٤).

(٤) ابحث عن تعريفه.

(٥) وهم اليهود قيل أنهم سموا يهودا نسبة إلى يهوذا أكبر أولاد يعقوب عليه السلام، فلما بعث عيسى عليه السلام وجب على بني اتباعه والإيمان به ولكنهم كفروا فسُمي من آمن به نصرانيا. انظر: تفسير ابن كثير (١/ ٢٨٥).

(٦) هي قراءة حمزة والكسائي وخلف، وأما الباقون فقرأوها بدون ألف. انظر: المبسوط (ص١٦٤)، النشر النشر (٢/ ٢٥٦).

قولـه عــز وجــل: ﴿ وَإِذْ أَوْحَيْتُ إِلَى ٱلْحَوَارِيِّـۧنَ أَنْ ءَامِنُواْ بِى وَبِرَسُولِى قَالُوٓاْ ءَامَنَّا وَٱشْهَدْ بِأَنَّنَا مُسْلِمُونَ ﴿١١١﴾ ﴾ المائدة: ١١١ .

معناه وإذ ألهمت الحواريين [١] وهم خواصّ عيسى عليه السلام، وألقيت في قلوبهم أن صدقوا بتوحيدي وبرسولي عيسى عليه السلام قالوا أقررنا وصدقنا واشهد يا عيسى بأننا مخلصون بالعبادة والتوحيد، والفائدة في ذكر الحواريين مدحهم وبيان زيادة النعمة على عيسى عليه السلام، والزيادة في حسرة من كفر به يوم القيامة.

(١) الوحي في الآية بمعنى الإلهام كما ذكر المصنف وليس هو وحي النبوة فانتبه. انظر: الإتقان (١/ ١٤١)، مناهل العرفان (١/ ٥٦)

قوله عز وجل: ﴿ إِذْ قَالَ ٱلْحَوَارِيُّونَ يَٰعِيسَى ٱبْنَ مَرْيَمَ هَلْ يَسْتَطِيعُ رَبُّكَ أَن يُنَزِّلَ عَلَيْنَا مَآئِدَةً مِّنَ ٱلسَّمَآءِ قَالَ ٱتَّقُواْ ٱللَّهَ إِن كُنتُم مُّؤْمِنِينَ ﴾ المائدة: ١١٢.

هذه الآية معطوفة على ما تقدم من قوله: ﴿ إِذْ قَالَ ٱللَّهُ يَٰعِيسَى ٱبْنَ مَرْيَمَ ٱذْكُرْ نِعْمَتِي عَلَيْكَ ﴾ كأنه قال واذكر نعمتي عليك إذ قال الحواريون يا عيسى بن مريم هل يستطيع ربك وفي هذا ثلاثة أقوال:

أحدها: أن هذا السؤال كان في ابتداء أمرهم قبل أن تستحكم معرفتهم بالله تعالى وبما يجوز عليه من الصفات، ولذلك أنكر عليهم نبيهم عليه السلام فقال: ﴿ ٱتَّقُواْ ٱللَّهَ إِن كُنتُم مُّؤْمِنِينَ ﴾، لأنه لم يستكمل إيمانهم في ذلك الوقت، وربما يقال على هذا القول أن الحواريين إنما سألوا هذا على لسان غيرهم.

والقول الثاني: أن معنى هل يستطيع ربك هل يفعل ذلك كما يقول الرجل لآخر: هل تستطيع أن تقوم معي في أمر كذا، أي هل أنت فاعله؟ [١] .

والقول الثالث: أن معناه هل يستجيب ربك وهل يطيعك إن سألته كما يقال استجاب بمعنى أجاب.

وقرأ الكسائي ﴿هل تستطيع ربَّك﴾[٢] بالتاء بالإدغام، ونصب الباء مِن ربك أي هل

(١) انظر: تفسير الطبري (١١/ ٢١٩).

(٢)الكسائي وحده قرأ بالتاء ونصب ﴿ربك﴾، وبقية العشرة قرأوا بالياء ورفع ﴿ربك﴾. انظر المبسوط (ص١٦٥)، النشر (٢/ ٢٥٦).

تقدر أن تسأل ربك؟ وهل تستطيع إجابته؟ [١] .

وقد روي عن عائشة رضي الله عنها أنها قالت: «كانت [٢] الحواريون أعلم بالله من أن يقولوا هل يستطيع فإنهم أصفياء مؤمنون» [٣]، وقيل أن في معنى قوله عز وجل: ﴿ٱتَّقُواْ ٱللَّهَ إِن كُنتُم مُّؤۡمِنِينَ﴾ على القولين الآخرين [٤] اتقوه في اقتراح الآيات [٥]، فإن لكم كفاية فيما أنزل عليكم منها، وأنتم لا تدرون عواقب سؤالكم فربما يكون هلاكاً في العاقبة.

وأمّا اسم المائدة كناية عن الطعام قال أبو عبيدة: المائدة العطية والممتاد المطلوب منه

---

(١) انظر: معاني القران للفراء (١/ ٣٢٥).

(٢) هكذا في النسختين: كانت وليس كان.

(٣) أخرجه الطبري (٥/ ١٢٩- ١٣٠) رقم (١٢٩٩٨)، وابن أبي حاتم (٤/ ١٢٤٣) رقم (٧٠١٤). وذكره السيوطي في «الدر المنثور» (٢/ ٦٠٩)، وزاد نسبته إلى ابن أبي شيبة، وابن المنذر، وأبي الشيخ، وابن مردويه.

(٤)يعني : من قال بأن الحواريين شكوا في قدرة الله.

(٥) اقتراح الآيات ورد في القران في آيات كثيرة منها قوله تعالى ﴿وَقَالُواْ لَن نُّؤۡمِنَ لَكَ حَتَّىٰ تَفۡجُرَ لَنَا مِنَ ٱلۡأَرۡضِ يَنۢبُوعًا ﴿٩٠﴾﴾ الإسراء: ٩٠ ولكن يرد ها هنا إشكال حيث اقتراح الآيات يكون من الكفار محاولة منهم لتعجيز الأنبياء فكيف يقترح الحواريون المؤمنون الايات على رسولهم عيسى ؟ وقد يكون طلب هذه الايات إذا صدر من المؤمن نابعا من الرغبة في الاطمئنان وزيادة الإيمان، كما قال الله عز وجل عن خليله إبراهيم ﴿وَإِذۡ قَالَ إِبۡرَٰهِـۧمُ رَبِّ أَرِنِي كَيۡفَ تُحۡيِ ٱلۡمَوۡتَىٰۖ قَالَ أَوَلَمۡ تُؤۡمِنۖ قَالَ بَلَىٰ وَلَٰكِن لِّيَطۡمَئِنَّ قَلۡبِي﴾ البقرة: ٢٦٠

العطاء [١]، كما يقال مَادَ زيدٌ عُمراً إذا أعطاه.

قال الشاعر [٢]:

إلى أمير المؤمنين الممتاد

والمائدة فاعلة في اللفظ وهي في المعنى مفعولة كما في قوله تعالى: ﴿فِي عِيشَةٍ رَّاضِيَةٍ ﴿٧﴾﴾ القارعة: ٧، أي مرضية، ويقال أن المائدة اسم للخِوَان [٣] فسمي بهذا الاسم لأنها تميد بما عليها أي تتحرك [٤].

(١)انظر: مجاز القران له (١/ ١٨٢).

(٢) هو رؤبة بن العجاج، وصدر البيت: نهدي رؤوس المترفين الأنداد... والبيت في ديوانه (ص٤٠). وفي تفسير الطبري (١١/ ٢٢٣) ولسان العرب، مادة: ميد.

(٣) الخوان بكسر الخاء وفتح الواو، معرب، وهو اسم للمائدة من الخشب. انظر: لسان العرب: باب: خون (١٣/ ١٤٤)، تفسير ابن كثير (٣/ ٢٢٥)

(٤) انظر: معاني القران للزجاج (٢/ ٢٢٠)، تفسير الكشاف (٢/ ٨٢).

قولـــه عـــز وجـــل: ﴿ قَالُوا۟ نُرِيدُ أَن نَّأْكُلَ مِنْهَا وَتَطْمَئِنَّ قُلُوبُنَا وَنَعْلَمَ أَن قَدْ صَدَقْتَنَا وَنَكُونَ عَلَيْهَا مِنَ ٱلشَّـٰهِدِينَ ﴿١١٣﴾ ﴾ المائدة: ١١٣ .

معناه قال الحواريون نريد بما سألنا أن نأكل من المائدة، وتسكن قلوبنا بها حبيتنا به من المعجزات، فإن زيادة المعجزات مما يقوي بصيرة المؤمنين كما في قــول إبراهيم عليه السلام: ﴿ وَلَـٰكِن لِّيَطْمَئِنَّ قَلْبِى ﴾ البقرة: ٢٦٠ .

وقوله تعالى: ﴿ وَنَعْلَمَ أَن قَدْ صَدَقْتَنَا ﴾ معناه نعلم أنك قد صدقتنا في دعائك وفيما وعدتنا من كفاية الله تعالى إيانا، ويقال معناه ويستيقن الشاكُ منا في أمرك [1]، ونكون على المائدة من الشاهدين إذا رجعنا إلى قومنا، ونحن جمع عظيم تقوم بنا الحجة على غيرنا، ويكون ذلك أدعى لهم إلى الإيمان بك [2].

وقيل معنى ﴿ مِنَ ٱلشَّـٰهِدِينَ ﴾ ممن يشهد يوم القيامة لمن آمن، وقيل على من ردّ وكذب.

---

(١) قال الطبري في تفسيره (١١/ ٢٢٢): «إن القوم كانوا قد خالط قلوبهم مرض وشك في دينهم وتصديق رسولهم وأنهم سألوا ما سألوا من ذلك اختبارا» وذكر بعد ذلك قول ابن عباس والسدي تأييدا لما رجحه.

(٢) ذكره البغوي في تفسيره (٣/ ١١٨).

قولــه عــز وجــل: ﴿قَالَ عِيسَى ٱبْنُ مَرْيَمَ ٱللَّهُمَّ رَبَّنَآ أَنزِلْ عَلَيْنَا مَآئِدَةً مِّنَ ٱلسَّمَآءِ تَكُونُ لَنَا عِيدًا لِّأَوَّلِنَا وَءَاخِرِنَا وَءَايَةً مِّنكَ ۖ وَٱرْزُقْنَا وَأَنتَ خَيْرُ ٱلرَّٰزِقِينَ ﴿١١٤﴾﴾ المائــدة: ١١٤ . معناه: قال عيسى – عليه السلام – يا ربنا، وقوله: اللهم، معناه يا الله إلا أنه أقيم الميم في آخره مقام النداء في أوله[1] وقوله: ﴿أَنزِلْ عَلَيْنَا مَآئِدَةً﴾ أي طعاماً[2] من السماء يكون لنا عيداً أي نتخذ اليوم الذي نزل فيه المائدة يوم عيد لأهل زماننا ولمن يكون خلفنا[3]، روي أن نزول المائدة كان في يوم الأحد فاتخذت النصارى ذلك اليوم (عيداً)[4] ويقال: أراد بالعيد عائدة فضل من الله تعالى ونعمة منه عليهم[5].

وقوله تعالى: ﴿وَءَايَةً مِّنكَ ۖ﴾ معناه وتكون المائدة دلالة وحجة لمن آمن وعلى من كفر. وقوله عز وجل: ﴿وَٱرْزُقْنَا﴾ أي اجعل ذلك رزقاً لنا ويقال ارزقنا الشكر عليه وأنت أفضل المعطين والموفقين[6]. وإنما كان هذا السؤال من عيسى عليه السلام بعد ما أذن الله تعالى له فيه، إذ لا يجوز أن يحذرهم شيئاً ثم يفعل ذلك بنفسه من غير إذن.

---

(١) انظر: تفسير الكشاف (٢/ ٨٢).

(٢) سمي الطعام مائدة من باب المجاورة، كقولهم للمطر سماء. انظر مفردات القران للراغب (ص٧٨٢)، مادة (ميد).

(٣) أخرجه الطبري عن السدي، وقتادة، انظر تفسيره (١١/ ٢٢٥).

(٤) ذكره الثعلبي في تفسيره عن كعب (٢/ ٤٠٧).

(٥) انظر: تفسير الطبري (١١/ ٢٢٥).

(٦) من اللطائف في تفسير قوله تعالى: ﴿خير الرازقين﴾ لأنه لا يدخل عطاءه منٌّ ولا نكد، انظر تفسير الطبري (١١/ ٢٢٦).

قوله عز وجل: ﴿ قَالَ ٱللَّهُ إِنِّي مُنَزِّلُهَا عَلَيْكُمْ ۖ فَمَن يَكْفُرْ بَعْدُ مِنكُمْ فَإِنِّيٓ أُعَذِّبُهُۥ عَذَابًا لَّآ أُعَذِّبُهُۥٓ أَحَدًا مِّنَ ٱلْعَٰلَمِينَ ﴿١١٥﴾ ﴾ المائدة: ١١٥.

معناه قال الله يا عيسى بن مريم إني منزل المائدة عليهم فمن يكفر بعد نزول المائدة منكم ويقال: بعدما أكل من المائدة، فإني أعذبه بجنسٍ من العذاب لا أعذب أحداً من عالمي زمانهم بذلك العذاب(١)، وهو أن جعل الله تعالى من كفر منهم بعد نزول المائدة خنازير(٢)، ويقال أراد بهذا عذاب الآخرة كما روي عن ابن عمر رضي الله عنهما أنه قال: **«أشد الناس عذاباً يوم القيامة ثلاثة: المنافقون، ومن كفر من أصحاب المائدة وآل فرعون»**.(٣)

وذهب الحسن ومجاهد رضي الله عنهما «إلى أن المائدة لم تنزل عليهم لأنهم استَعْفَوا من نزولها وأشفقوا من الوعيد». (٤)

(١) انظر: تفسير النكت والعيون (٤/ ٥٤).

(٢) أخرجه الطبري في تفسيره عن قتادة (١١/ ٢٣٢)، والرازي في تفسيره عن ابن عباس (٦/ ١٩٩).

(٣) أخرجه الطبري (٥/ ١٣٧) رقم (١٣٠٢٩)، والخرائطي في مساوئ الأخلاق (١/ ٣١٤) من طريق عوف الأعرابي عن أبي المغيرة القواس عن عبد الله بن عمرو بن العاص.وذكره السيوطي في الدر المنثور (٢/ ٦١٤)، وزاد نسبته إلى عبد بن حميد وأبي الشيخ.

(٤) أخرجه الطبري (٥/ ١٣٥) رقم (١٣٠٢٣) عن مجاهد، وبرقم (١٣٠٢٤، ١٣٠٢٥) عن الحسن. وأخرجه ابن أبي حاتم (٤/ ١٢٤٨) رقم (٧٠٣٣) عن مجاهد.وذكره السيوطي في الدر المنثور (٢/ ٦١٤) وزاد نسبته إلى أبي عبيد وابن المنذر.

وأما عامة المفسرين فذهبوا إلى أنها نزلت [١] كما روي عن عبد الله بن عباس [٢] رضي الله عنهما وجماعة من أهل التفسير في سبب نزول هذه الآيات أن عيسى عليه السلام كان إذا خرج اتبعه خمسة آلاف رجل أقل أو أكثر من أصحابه الذين يقتدون به و أهل الزمانة والمرض والنظارة فسلك بهم ذات يوم القفار والجدوبة في الأرض ففني طعامهم وجاعوا جوعاً شديداً فأعلم الناس تلاميذه الحواريين فقالوا إن كان صاحبكم حقاً فليدع ربه ينزل علينا مائدة من السماء فكلمه في ذلك رجل من الحواريين، يقال له شمعون الصفا، فقال له [٣] قل لهم يتقوا الله ولا يسألوا لأنفسهم البلاء فإنهم إن كفروا بعد نزولها عاقبهم الله تعالى. فأخبر شمعون بذلك القوم، فقالوا له: نريد أن نأكل منها إلى آخر الآية [٤]، «فقام عيسى عليه السلام فصلى ركعتين فدعى فأوحى الله إليه ﴿إني منزلها عليكم﴾ إلى آخر الآية، فدعى عيسى شمعون فقال هل معك طعام؟ قال: نعم،

---

(١) ما ذهب إليه الحسن ومجاهد رأي مرجوح وهو معارض لنص الآية ﴿إني منزلها عليكم﴾. وقد ذكر الطبري عن مجاهد أن هذه القصة من باب ضرب المثل وردّ على هذا القول ردا شافيا انظر تفسيره (١١/ ٢٣١). وقد تكون مثل هذه الآراء الشاذة في التملص من الحقيقة القرانية هي الجذور الخفية للمحاولات المعاصرة لبعض المفكرين الذين قالوا بأنه لا يشترط أن ما ذكره الله في القران هو حقيقة توجب الإيمان بها.

(٢)لم أجد الرواية بهذا النص عن ابن عباس وقد أورد الطبري في تفسيره روايات عن ابن عباس في قصة المائدة ليس فيها هذه الرواية. انظر تفسيره (١١/ ٢٢٨-٢٢٩-٢٣٠). وكذلك انظر: تفسير ابن أبي حاتم (٤/ ١٢٤٥-١٢٤٦).

(٣) أي: عيسى عليه السلام.

(٤) أخرجه الطبري (٥/ ١٣١) رقم (١٢٩٩٩)، وابن أبي حاتم (٤/ ١٢٤٤) رقم (٧٠١٦) عن ابن عباس. وذكره السيوطي في «الدر المنثور» (٦/ ٦١٢) وزاد نسبته إلى أبي الشيخ.

قال: هلم فأتاه به فأنزل الله تعالى البركة في الطعام الذي كان لشمعون وهو سمكتان صغيرتان وخمسة أرغفة فقطعها عليه السلام صغاراً صغاراً فصار خبزاً وسمكاً صحاحاً صحاحاً فجعل يلقي في كل رقعة ما حملت أصابعه الثلاث ويقول: كلوا على اسم الله تعالى ويقول اللهم من أكل منه ثم لم يؤمن فالعنه وامسخه واجعله آية لمن بعده فأكلوا كلهم وفضل (خمس زُبُل) [١] والناس يومئذ خمسة آلاف أو أكثر فقالوا نشهد أنك عبد الله ورسوله، ثم سألوه مرة أخرى من السماء وقالوا رضينا أن يعذبنا الله إن كفرنا بعد نزولها، فدعى عيسى عليه السلام فأنزل الله تعالى سمكتين وخمسة أرغفة »[٢].

وفي بعض الروايات: أنزل الله تعالى مائدة من السماء فوقها منديل والناس ينظرون وعيسى عليه السلام ينظر ويبكي حتى استقرت المائدة بين يدي عيسى عليه السلام وهو يقول: اللهم اجعلها رحمة ثم كشف المنديل وقال بسم الله فإذا على المائدة سمكة مشوية لا شوك فيها والودك يسيل منها والخل عند رأسها، والملح عند ذنبها وعليها أربعة أرغفة وعليها ألوان البقول إلا الكراث »[٣].

قال عطية [٤]:«كان في السمكة طعم كل شيء» [١]، فقال لهم عيسى كلوا من رزق

---

(١) هكذا في النسختين ولم أتبين معناها.

(٢)ذكره الثعلبي في تفسيره عن الكلبي (٢/ ٤٠٩).

(٣) أخرجه السيوطي في الدر المنثور عن سلمان الفارسي (٤/ ٢٠).

(٤) عطية بن سعد بن جنادة العوفي الكوفي، أبو الحسن، روى عن أبي سعيد وأبي هريرة وابن عباس وابن عمر وغيرهم، وروى عنه ابناه الحسن وعمر والأعمش وغيرهم، وقد ضعفه الإمام أحمد، توفي سنة ١١١هـ وقيل غير ذلك. انظر ترجمته في: تهذيب التهذيب (٧/ ٢٠١) .

ربكم فأكلوا منها ورجعت المائدة كما كانت، «فلما رجع القوم إلى قراهم، ونشروا هذا الحديث لسائر الناس ضحك من لم يشهد وقالوا: ويحكم إنه قد سحر أعينكم وأخذ بقلوبكم، فمن أراد الله به الخير ثبَّته على البصيرة، ومن أراد فتنته رجع إلى كفره فلعنهم عيسى عليه السلام فباتوا ليلتهم ثم أصبحوا خنازير ينظر الناس إليهم الذكر ذكر والأنثى أنثى، ويلعنونهم فمكثوا كذلك ثلاثة أيام ثم أُهلكوا لم يتوالدوا ولا طعموا ولا شربوا.»[٢][٣].

---

(١)أخرجه الطبري (٥/ ١٣٣) رقم (١٣٠٠٨، ١٣٠٠٩)، وابن أبي حاتم (٤/ ١٢٤٦) رقم (٧٠٢٦) عن عطية العوفي.وذكره السيوطي في «الدر المنثور» (٢/ ٦١٣)، وزاد نسبته إلى عبد بن حميد، وابن المنذر، وابن الأنباري في كتاب «الأضداد»، وأبي الشيخ.

(٢)أخرج هذا المقطع الأخير من الرواية البغوي في تفسيره عن الكلبي ومقاتل (٣/ ١٢٠). وانظر ذكر القصة أيضا باختلاف في بعض الألفاظ في كتاب العظمة (ص٣٦٣) الحديث (١/ ١٠١١).

(٣) ينبغي أن يعلم أن قصة نزول المائدة ثابتة بالقران الكريم وأما تفاصيل نزولها وكيف نزلت فقد جاء في روايات كثيرة عن وهب بن منبه وكعب الأحبار وابن عباس ومقاتل والكلبي وعطاء جلها مأخوذة من كتب أهل الكتاب ومروياتهم وينبغي عدم الإحتفاء بمثل هذه الروايات التي لا تخلو من مبالغة وتهويل. والله أعلم. انظر: الإسرائيليات والموضوعات لمحمد أبو شهبة (ص٢٦٦ وما بعدها).

قولــه عــز وجــل: ﴿ وَإِذْ قَالَ ٱللَّهُ يَٰعِيسَى ٱبْنَ مَرْيَمَ ءَأَنتَ قُلْتَ لِلنَّاسِ ٱتَّخِذُونِى وَأُمِّىَ إِلَٰهَيْنِ مِن دُونِ ٱللَّهِ ۖ قَالَ سُبْحَٰنَكَ مَا يَكُونُ لِىٓ أَنْ أَقُولَ مَا لَيْسَ لِى بِحَقٍّ ۚ إِن كُنتُ قُلْتُهُۥ فَقَدْ عَلِمْتَهُۥ ۚ تَعْلَمُ مَا فِى نَفْسِى وَلَآ أَعْلَمُ مَا فِى نَفْسِكَ ۚ إِنَّكَ أَنتَ عَلَّٰمُ ٱلْغُيُوبِ ﴿١١٦﴾ ﴾ المائدة: ١١٦.

أول هذه الآية معطوف على قوله عز وجل: ﴿ إِذْ قَالَ ٱللَّهُ يَٰعِيسَى ٱبْنَ مَرْيَمَ ٱذْكُرْ نِعْمَتِى عَلَيْكَ ﴾، ويجوز أن تكون كلتاهما عائدتين على ما تقدم من قوله: ﴿ يَوْمَ يَجْمَعُ ٱللَّهُ ٱلرُّسُلَ ﴾ كأنه قال: إذ يقول الله يوم القيامة [1]، وفي آخر السورة ما يدل على هذا، وهو قوله عز وجل: ﴿ قَالَ ٱللَّهُ هَٰذَا يَوْمُ يَنفَعُ ٱلصَّٰدِقِينَ صِدْقُهُمْ ۚ ﴾، وذكر اللفظ على صيغة الماضي لتحقق أمره كأنه قد وقع وشوهد، [2] ونظير هذا قوله: ﴿ وَنَادَىٰٓ أَصْحَٰبُ ٱلْجَنَّةِ ﴾ الأعراف: ٤٤، وقوله تعالى: ﴿ وَقَالَ ٱلشَّيْطَٰنُ لَمَّا قُضِىَ ٱلْأَمْرُ ﴾ إبراهيم: ٢٢ أي سيقول.

وأما قوله: ﴿ ءَأَنتَ قُلْتَ لِلنَّاسِ ﴾ فمعناه أنت قلت لهم في الدنيا اتخذوني وأمي

---

(١) المصنف يرى أن هذا القول إنما يكون في يوم القيامة وهو أختيار أكثر المفسرين فيما اطلعت انظر تفسير ابن كثير (٣/ ٢٣٢)، البغوي (٣/ ١٢١)، الماوردي (١/ ٣٩٣)، وأما الطبري فقد رجح أن هذا القول قيل حين رفع الله عيسى إليه في الدنيا واحتج برواية للسدي في هذا انظر تفسيره (١١/ ٢٣٤).

(٢) اختلف المفسرون في حرف إذ هل يفيد الماضي فقط أم يفيد المستقبل ؟ فمنهم من قال: إذ للماضي ومنهم من قال: قد تكون إذ بمعنى إذا، ونتيجة لهذا الإختلاف اختلفوا في الوقت الذي قال فيه عيسى هذا القول. انظر: الأضداد لابن الأنباري (ص١١٨).

إلهين من دون الله، وقد بينّا أن مثل هذا السؤال إنما يكون على جهة التوبيخ [١] للذين ادعوا وزعموا أن عيسى عليه السلام أمرهم بقولهم عيسى ابن الله، وثالث ثلاثة، فيكون السؤال والجواب اللذان في هذه الآية أبلغ في التوكيد والتوبيخ، لأن القوم مجمعون صادق الخبر [٢].

وفائدة هذه الآية الردع لكل من يتكذب [٣] على غيره ويجعل تكذبه عليه كالعذر له فيما لا يحل. وفي بعض الروايات عن النبي ﷺ أنه قال: «يؤتى بعيسى عليه السلام ترعد فرائصه فيقول الله تعالى له: أنت قلت للناس اتخذوني وأُمي فيقول بأعلى صوته منزِّهاً لربه ﴿سُبْحَٰنَكَ﴾ أي تنزيهاً لك يا رب»[٤].

وقوله ﴿مَا يَكُونُ لِيٓ أَنْ أَقُولَ﴾ لا يجوز وما ينبغي لي أن أدعي شيئاً لست بجدير له، إن كنت قلت هذا القول فقد علمته، تعلم ما عندي وفي ضميري، وما كان مني في الدنيا، ولا أعلم ما عندك وفي غيبك [٥].

﴿إِنَّكَ أَنتَ عَلَّٰمُ ٱلْغُيُوبِ﴾، لا يعلم الغيب أحد غيرك.

---

(١) انظر: تفسير ابن كثير (٣/ ٢٣٢).

(٢) هكذا في النسختين، ويظهر أن في العبارة نقص وصحة العبارة: لأن القوم مجمعون على أنه صادق الخبر.

(٣) هكذا في النسختين: يتكذب بالتاء.

(٤) أخرجه الطبري (٥/ ١٣٧) رقم (١٣٠٣٣)، وابن أبي حاتم (٤/ ١٢٥٢) رقم (٧٠٤٨) عن ميسرة. وذكره السيوطي في الدر المنثور (٢/ ٦١٥)، وزاد نسبته إلى ابن المنذر وأبي الشيخ.

(٥) أخرجه بنحو هذه العبارة البغوي في تفسيره (٣/ ١٢٢) عن ابن عباس.

وأما ذكر النفس في قوله ﴿ وَلَآ أَعۡلَمُ مَا فِي نَفۡسِكَ ﴾، فعلى مزاوجة الكلام [١] لأن الغيب من الله تعالى في حكم الضمير من الآدميين، والنفس في كلام العرب على ضروب، تذكر ويراد به ذات الشيء، كما يقال: خرجَت نفس فلان، وتذكر ويراد به ما في القلب، كما يقال: في نفس فلان أن يفعل كذا وأضمر فلان في نفسه، فإذا احتمل اللفظ في اللغة هذه الوجوه كلها لابد من حمل الآية على أصح الوجوه لقيام الدلالة على وجوب تنزيه صفات الله تعالى عما لا يجوز [٢]، ولو كانت النفس لا تستعمل إلا في أمر هو كائن في غيره، لوجب في قوله تعالى: ﴿ ۞ يَوۡمَ تَأۡتِي كُلُّ نَفۡسٖ تُجَٰدِلُ عَن نَّفۡسِهَا ﴾ النحل: ١١١ أن يقال أن للنفس نفساً وإذا بطل ذلك صح أن المراد به الجملةُ والذات [٣] كأنه قال: يوم يأتي كل أحد يجادل عن نفسه فكان المراد بقوله ﴿ وَلَآ أَعۡلَمُ مَا فِي نَفۡسِكَ ﴾ جملة الأمر، وحقيقة ما عند الله.

وذهب السدّي إلى أن الله تعالى قال لعيسى عليه السلام حين رفعه إلى السماء:

---

(١) قال في المحرر الوجيز (٢/ ٣٧٥) : « ذكر النفس هنا مقابلة لفظية في اللسان العربي كقوله تعالى ﴿ومكروا ومكر الله ﴾ آل عمران: ٥٤... والمقابلة اللفظية من فصيح الكلام وبارع العبارة »

(٢)مشاكلة خلاف ؛ فمن العلماء من منع ذلك واليه ذهب السعد والسيد وعبد الحكيم في شروح المفتاح والتلخيص. وهؤلاء يجعلون ما ورد من ذلك في الكتاب نحو (ويحذركم الله نفسه) من قبيل المتشابه. ومن العلماء من جوز ذلك مثل إمام الحرمين كما نقله ابن عرفة في التفسير عند قوله تعالى (كتب ربكم على نفسه الرحمة) في سورة الأنعام ويشهد له تكرر استعماله في القرآن وكلام النبي ﷺ كما في الحديث القدسي (فإن ذكرني في نفسه ذكرته في نفسي) ».

(٣)ذكر هذا المعنى الزجاج في معانيه (٢/ ٢٢٢) وعبارته هناك أطول مما هنا.

﴿ ءَأَنتَ قُلْتَ لِلنَّاسِ ٱتَّخِذُونِي وَأُمِّيَ إِلَٰهَيْنِ مِن دُونِ ٱللَّهِ ﴾[1] وفائدة هذا التأويل أنه يحتمل أن الله سبحانه وتعالى قال ذلك لعيسى عليه السلام ليعرفه أن قومه غيروا قوله من بعده[2].

فإن قال قائل ليس في النصارى من اتخذ مريم إلهاً فما معنى هذا القول؟

قيل إن لم يكن في النصارى من يقول هذا اليوم فلابد من أن يكون فيهم من قال ذلك [3]، لأن هذه الآية تدل على أنهم قد قالوا ذلك، والتصديق لكتاب الله أوجب من التصديق لنقل ناقل.

وجواب آخر أن الله تعالى أورد هذا على طريق الإلزام وإن لم يكن قولاً لهم إذ جعلوا عيسى عليه السلام إلهاً لاختصاصه بالولادة من غير أب فكذلك يجب في أُمه أن تكون إلهاً لأنها ولَدت من غير ذكر، ولأن الولد لا يكون إلا من جنس الأُم. [4]

---

(١)أخرجه الطبري (٥/ ١٣٧) رقم (١٣٠٣١)، وابن أبي حاتم (٤/ ١٢٥٣) رقم (٧٠٥١) عن السدي. وذكره السيوطي في «الدر المنثور» (٢/ ٦١٥) وعزاه إليهما.

(٢) ذكره الماوردي في تفسيره عن السدي وميسرة (١/ ٣٩٣) .

(٣) وأيضا فقد يكون جعلها إلها من باب صرف بعض العبادات التي لا يجوز صرفها إلا لله كما قال سبحانه: ﴿ ٱتَّخَذُوٓاْ أَحْبَارَهُمْ وَرُهْبَٰنَهُمْ أَرْبَابًا مِّن دُونِ ٱللَّهِ ﴾ التوبة: ٣١

(٤)وهذا من الاحتجاج على الخصم بما يلزم من قوله، وهو كثير في القران وقد احتج الله عليهم من هذا الباب أيضا بخلق آدم عليه السلام فهو فخلقه أعجب من خلق عيسى حيث قال تعالى تعالى في هذا الشأن: ﴿ إِنَّ مَثَلَ عِيسَىٰ عِندَ ٱللَّهِ كَمَثَلِ ءَادَمَ خَلَقَهُۥ مِن تُرَابٍ ثُمَّ قَالَ لَهُۥ كُن فَيَكُونُ ﴿٥٩﴾ ﴾ آل عمران: ٥٩

قولـه عـز وجـل: ﴿ مَا قُلْتُ لَهُمْ إِلَّا مَآ أَمَرْتَنِي بِهِۦٓ أَنِ ٱعْبُدُوا۟ ٱللَّهَ رَبِّى وَرَبَّكُمْ ۚ وَكُنتُ عَلَيْهِمْ شَهِيدًا مَّا دُمْتُ فِيهِمْ ۖ فَلَمَّا تَوَفَّيْتَنِى كُنتَ أَنتَ ٱلرَّقِيبَ عَلَيْهِمْ ۚ وَأَنتَ عَلَىٰ كُلِّ شَىْءٍ شَهِيدٌ ﴿١١٧﴾ ﴾ المائدة: ١١٧.

تأكيد لنفي دعواهم على عيسى عليه السلام أنه هو الذي أمرهم بقولهم عيسى نبي الله ومعناه: ما قلت لهم شيئاً إلا القول الذي أمرتني به ﴿أَنِ ٱعْبُدُوا۟ ٱللَّهَ ﴾ أي وحدوه وأطيعوه.

﴿وَكُنتُ عَلَيْهِمْ شَهِيدًا ﴾ بالبلاغ ما دمت مقيماً بين ظهرانيهم في الدنيا.

ويقال معناه: كنت عالماً بهم، لم أعلم منهم شيئاً من الأقاويل الباطلة، فلما توفيتني أي قبضتني إليك من بينهم ورفعتني إلى السماء [1]؛ كنت أنت الحفيظ [2] عليهم، وأنت على كل شيء من مقالتي ومقالتهم مطلع عالم مشاهد.

وذهب بعض المفسرين إلى أن معنى قوله ﴿ تَوَفَّيْتَنِى ﴾ أمتّني [3]، وقالوا أن عيسى

---

(١) وقد أخرج الطبري هذا القول بأن الوفاة هنا بمعنى الرفع إلى السماء عن الحسن وابن جريج وكعب وابن زيد، ورجح هذا القول أيضا للأحاديث الواردة بشأن نزول عيسى ابن مريم في آخر الزمان. انظر تفسيره (٦/ ٤٥٥)، وانظر أيضا تفسير ابن كثير (٢/ ٤٦ ومابعده)، تفسير اللباب (٤/ ١١٠)، تفسير القرطبي (٦/ ٣٤٧). وهذا القول هو الراجح فالآية صريحة في نفي قتل عيسى عليه السلام أو صلبه حيث قال تعالى: ﴿ وَقَوْلِهِمْ إِنَّا قَتَلْنَا ٱلْمَسِيحَ عِيسَى ٱبْنَ مَرْيَمَ رَسُولَ ٱللَّهِ وَمَا قَتَلُوهُ وَمَا صَلَبُوهُ وَلَٰكِن شُبِّهَ لَهُمْ ۚ وَإِنَّ ٱلَّذِينَ ٱخْتَلَفُوا۟ فِيهِ لَفِى شَكٍّ مِّنْهُ ۚ مَا لَهُم بِهِۦ مِنْ عِلْمٍ إِلَّا ٱتِّبَاعَ ٱلظَّنِّ ۚ وَمَا قَتَلُوهُ يَقِينًۢا ﴿١٥٧﴾ ﴾ النساء: ١٥٧.

(٢) أخرجه الطبري في تفسيره (١١/ ٢٣٩) عن السدي وابن جريج.

(٣) أخرجه الطبري عن ابن عباس (٦/ ٤٥٧).

عليه السلام ليس بحي في السماء كما زعم بعض الناس. إلا أن القول الأول أشهر، ويحتمل أن الله تعالى أماته ثم أحياه ورفعه إلى السماء [١].

قوله عز وجل: ﴿ إِن تُعَذِّبْهُمْ فَإِنَّهُمْ عِبَادُكَ وَإِن تَغْفِرْ لَهُمْ فَإِنَّكَ أَنتَ ٱلْعَزِيزُ ٱلْحَكِيمُ ﴿١١٨﴾ ﴾ المائدة: ١١٨ .

روي عن ابن عباس رضي الله عنهما في معنى الآية: «إن تعذبهم على هذه المقالة التي اجترموها فأنت تعذب عبادك، وإن يتوبوا فتغفر لهم فإنك أنت المتبع في مغفرتك لهم لا يمنعك أحد مما تريد الحكيم في أمرك».[٢]

فإن قيل: ظاهر هذه الآية يقتضي سؤال المغفرة للكفار والله تعالى لا يغفر أن يشرك به، فما معنى هذا السؤال؟ قيل: إنه يحتمل أنه لم يكن في كتابه [٣] أن الله لا يغفر أن يشرك به [٤]. ويحتمل أن معناه أن تغفر لهم كذبهم الذي قالوا عليَّ.

وقيل إن عيسى عليه السلام علم أن من القوم من آمن ومنهم من أقام على كلمة الكفر، فكأنه قال: إن تعذب الذين ماتوا على كفرهم، فإنهم عبادك وأنت القادر عليهم، وإن تغفر لمن أقلع منهم وآمن، فذلك تفضل منك [٥] لأنه كان لك أن تفعل ذلك بهم بعد

---

(١) أخرجه الطبري في تفسيره عن وهب بن منبه، وابن إسحاق (٦/ ٤٥٧-٤٥٨).

(٢) ذكره السيوطي في «الدر المنثور» (٢/ ٦١٦) وعزاه لأبي الشيخ.

(٣) أي: كتاب عيسى عليه السلام.

(٤) انظر: تفسير البحر المحيط (٥/ ٦٦).

(٥) انظر: بحر العلوم للسمرقندي (٢/ ١٩).

عظيم فريتهم عليك [١]، وكان هذا القول من عيسى عليه السلام على وجه الخضوع والتسليم والانقياد على معنى أنك الملك والقادر على كل شيء، ولذلك قال: ﴿ فَإِنَّكَ أَنتَ ٱلْعَزِيزُ ٱلْحَكِيمُ ﴾ ، ولو كان قال: فإنك أنت الغفور الرحيم لأوهم الدعاء بالمغفرة وطلب الرحمة [٢] .

وفي قراءة ابن مسعود رضي الله عنه ﴿وإن تغفر لهم فإنك أنت الغفور الرحيم﴾[٣]. وقد روي في الخبر أنه لما نزلت هذه الآية أحيا رسول الله ﷺ ليلته بها وكان يقوم بها وبها يقعد وبها يسجد ثم قال: أمتي أمتي يا رب فنزل عليه جبريل عليه السلام فقال: إن الله تعالى يقرئك السلام ويقول لك لا أسوؤك في أمتك»[٤].

---

(١) انظر: زاد المسير (٢/ ٤٦٥).

(٢) انظر: تفسير البحر المحيط (٥/ ٦٧).

(٣) لم أعثر عليها .

(٤) أخرجه مسلم (١/ ١٩١) كتاب الإيمان، باب: دعاء النبي ﷺ لأمته، حديث (٢٠٢) من حديث عبدالله بن عمرو بن العاص.

قوله عز وجل: ﴿ قَالَ ٱللَّهُ هَٰذَا يَوۡمُ يَنفَعُ ٱلصَّٰدِقِينَ صِدۡقُهُمۡۚ لَهُمۡ جَنَّٰتٞ تَجۡرِي مِن تَحۡتِهَا ٱلۡأَنۡهَٰرُ خَٰلِدِينَ فِيهَآ أَبَدٗاۖ رَّضِيَ ٱللَّهُ عَنۡهُمۡ وَرَضُواْ عَنۡهُۚ ذَٰلِكَ ٱلۡفَوۡزُ ٱلۡعَظِيمُ ﴿١١٩﴾ ﴾ المائدة: ١١٩.

من قرأ ﴿يومُ ينفع﴾[١] برفع الميم فمعناه قال الله تعالى لعيسى عليه السلام: هذا اليومُ يوم ينفع النبيين صدقهم بتبليغ الرسالة والمؤمنين إيمانهم الذي هو صدق في الدنيا والآخرة، ولا ينفع الكفار صدقهم في الآخرة لأن قولهم في الدنيا كذب على الله تعالى[٢].

ومن قرأ ﴿يومَ﴾[٣] بالنصب فعلى الظرف[٤].

معناه قال الله تعالى لعيسى عليه السلام هذا القول الذي تقدم ذكره في يوم ينفع الصادقين صدقهم[٥]. وقوله: ﴿ لَهُمۡ جَنَّٰتٞ ﴾ أي بساتين تجري من تحت شجرها وغرفها الأنهار دائمين مقيمين فيها إلى الأبد رضي الله عنهم بإيمانهم وطاعتهم ورضوا عنه بما أكرمهم به من الثواب.

---

(١) قرأ العشرة برفع ﴿ يوم ﴾ ما عدا نافع، انظر: المبسوط (ص١٦٥)، النشر (٢/ ٢٥٦)، وانظر في توجيه القرائتين بالرفع والنصب: حجة القراءات (ص٢٤٢)، المغني في توجيه القراءات العشر (٢/ ٣٤).

(٢) والمعنى أن الله هو الذي يقول هذا القول يوم القيامة. انظر: تفسير الطبري (١١/ ٢٤٢)

(٣) هي قراءة نافع. انظر: التعليق السابق.

(٤) والظرف هو كل اسم زمان أو مكان سلِّط عليه عامل على معنى (في)، وحقه النصب بالفتحة. انظر: تعجيل الندى بشرح قطر الندى (ص ١٩٠).

(٥) يعني أن الضمير (هذا) عائد إلى القول الذي قاله عيسى عليه السلام من تبريه ممن اتخذوه وأمه آلهة. وقد رجح الطبري هذا التأويل. انظر: تفسير الطبري (١١/ ٢٤٣).

﴿ ذَٰلِكَ ٱلْفَوْزُ ٱلْعَظِيمُ ﴾ ، أي ذلك الثواب والخلود في الجنة النجاة الوافرة، وحقيقة الفوز نيل المراد [١].قوله عز وجل: ﴿ لِلَّهِ مُلْكُ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ وَمَا فِيهِنَّ ۚ وَهُوَ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ ﴿١٢٠﴾ ﴾ المائدة: ١٢٠.

معناه لله خزائن السموات والأرض وما فيهن من الخلق، يعطي من يشاء، ويغفر لمن يشاء، ويعذب من يشاء، وهو على كل شيء مما يريد بعباده من المغفرة والعذاب قادر. والغرض من الآية نفي الربوبية عن عيسى عليه السلام وبيان أن الله تعالى هو المستحق للعبادة دون غيره [٢]، وأنه هو القادر على كل شيء من الجزاء، ترغيباً في الطاعة، وتحذيراً من المعصية وقد روي عن أُبي بن كعب عن رسول الله ﷺ أنه قال:«**من قرأ سورة المائدة أعطي له عشر درجات**». [٣]وبالله التوفيق.

---

(١)انظر: مفردات القران للراغب (١/ ٣٨٧).

(٢) ذكر هذا القول الواحدي في تفسيره عن مقاتل (٢/ ٢٤٩).

(٣) أخرجه ابن الجوزي في «الموضوعات» (١/ ٣٩٠) رقم (٤٧١) من حديث أُبي بن كعب في فضائل القرآن، سورة سورة، وقال ابن الجوزي: وقد فرق هذا الحديث أبو إسحاق الثعلبي في تفسيره فذكر عند كل سورة منه ما يخصها وتبعه أبو الحسن الواحدي في ذلك ولم أعجب منهما لأنهما، ليسا من أصحاب الحديث، وإنما عجبت من أبي بكر بن أبي داود كيف فرقه على كتابه الذي صنفه في فضائل القرآن وهو يعلم أنه حديث محال.

سورة الأنعام مائة وستون وخمس آيات عند الكوفيين وست عند البصريين، وسبع عند الحجازيين [١].

روي عن عبد الله بن عباس رضي الله عنهما أن هذه السورة كلها مكية نزلت جملة واحدة [٢] غير ست آيات منها مدنيات [٣] وكان رسول الله ﷺ بمكة ليلة نزلت هذه السورة وشيّعها سبعون ألف ملك قائدهم جبريل عليه السلام، وقد ملئوا ما بين الأخشبين ولهم زجل [٤] بالتسبيح والتهليل فدعى رسول الله ﷺ الكُتّاب فكتبوها في ليلتهم [٥]، فقال جبريل عليه السلام: يا محمد من قرأها من أمتك إيماناً واحتساباً صلّى عليه سبعون ألف ملك الذين شيعوها إليك بعدد كل آية يوماً وليلة فخرّ رسول الله ﷺ

(١) قال أبو عمر الداني في البيان في عد آي القران (ص١٥١) وابن الجوزي في فنون الأفنان (ص٢٨٣): وهي مئة وخمس وستون في عد الكوفي، وست في عد الشامي والبصري، زاد ابن الجوزي وعطاء، وسبع في عد المكي والمدني. وانظر: تفسير البغوي (٣/ ١٢٥) والإتقان للسيوطي (١/ ١٩١).

(٢) الرواية التي ذكرها المؤلف تفيد بأن سورة الأنعام ليست كلها مكية وفي المسألة خلاف وقد اختلفت الروايات في هذا ولذا اختار ابن كثير في تفسيره رواية ابن عباس وابن عمر وأسماء التي فيها أن سورة الأنعام كلها مكية، انظر تفسير ابن كثير (٢/ ١٢٢). وقد نقل السيوطي عن ابن الحصار قوله:»استثنى من سورة الأنعام تسع آيات مدنية. ولا يصح به نقل، خصوصا وأنه قد وردت أنها نزلت جملة « أ.هـ الإتقان (١/ ٣٨).

(٣)أخرجه البغوي في تفسيره (٣/ ١٢٥) من طريق الكلبي عن ابن عباس وكذلك السيوطي في الدر (٣/ ٢٤٤)

(٤) الزجل هو الصوت الرفيع العالي. انظر النهاية في غريب الحديث لابن الأثير (٢/ ٢٩٧).

(٥) أخرجه السيوطي في الدر (٦/ ٩) والنحاس في معاني القران (٢/ ٣٩٧) والطبراني في الأوسط (٦/ ٢٩٢) وليس فيها ذكر جبريل ولا نداء الكتبة ليكتبوها.

ساجداً شكراً لله سبحانه [١] .

قال عبد الله بن عباس فالآيات الست المدنيات قوله تعالى: ﴿قُلْ تَعَالَوْاْ أَتْلُ مَا حَرَّمَ رَبُّكُمْ عَلَيْكُمْ﴾، إلى آخر الآيات الثلاث، وقوله تعالى: ﴿وَمَنْ أَظْلَمُ مِمَّنِ ٱفْتَرَىٰ عَلَى ٱللَّهِ كَذِبًا﴾، إلى آخر الآيتين وقوله تعالى: ﴿وَمَا قَدَرُواْ ٱللَّهَ حَقَّ قَدْرِهِۦٓ﴾، إلى آخر الآية [٢] .

وقيل: إن الحكمة في نزول أكثر هذه السورة جملة واحدة لأنها في معنى واحد وهو الاحتجاج على مشركي العرب وعلى كل من كذب بالبعث والنشور.

---

(١) هذا الحديث في فضل هذه السورة من الأحاديث الموضوعة التي انتقد المحققون من العلماء من ذكرها من أهل التفسير كالثعلبي والواحدي والزمخشري الذين تساهلوا في ذكر هذا الحديث الموضوع في فضائل سور القران. قال ابن تيمية في مقدمة أصول التفسير (ص٧٥): «وفي التفسير من هذه الموضوعات قطعة كبيرة مثل الحديث الذي يرويه الثعلبي والواحدي والزمخشري في فضائل سور القران سورة سورة، فإنه موضوع باتفاق أهل العلم».

(٢) ذكره بهذا اللفظ البغوي في «معالم التنزيل» (٢/ ٨٣). وانظر: تفسير مقاتل (١/ ٣٣٥).

بسم الله الرحمن الرحيم: ﴿ٱلْحَمْدُ لِلَّهِ ٱلَّذِى خَلَقَ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضَ وَجَعَلَ ٱلظُّلُمَٰتِ وَٱلنُّورَ ۖ ثُمَّ ٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟ بِرَبِّهِمْ يَعْدِلُونَ ﴿١﴾﴾ الأنعام: ١.

روي عن كعب الأحبار أنه قال: مفتاح النور الحمد لله الذي خلق السموات والأرض وخاتمتها خاتمة سورة هود: ﴿وَلِلَّهِ غَيْبُ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ﴾[1]، ومعنى الآية والله أعلم الشكر لله، حَمِدَ الربُّ جل ذكره نفسه، ودل على توحيده بصنعه فذكر أعظم الأشياء المخلوقة السماء بغير عمد والأرض غير مائدة، فذلك قوله عز وجل ﴿ٱلَّذِى خَلَقَ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضَ﴾ أي خلق السموات بما فيها من الشمس والقمر والنجوم، والأرض بما فيها من البرّ والبحر والسهل والجبل والنبات والشجر.

﴿وَجَعَلَ ٱلظُّلُمَٰتِ وَٱلنُّورَ ۖ﴾ أي خلق الليل والنهار لمصالح الخلق يستريحون بالليل ويتصرفون بالنهار في معايشهم.

﴿ثُمَّ ٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟ بِرَبِّهِمْ يَعْدِلُونَ﴾، أي يجعلون لله عديلاً[2] ويعبدون الحجارة الموات، وهم يقرّون بأن الله خالق هذه الأشياء، وأن الأصنام لا تفعل شيئاً من ذلك، وهذا توبيخ بلفظ حسن وتعجيب للمؤمنين من كُفر الكافرين[3]، ونظير هذا في الكلام أن يُنعم الرجل على إنسان نعمةً لا يبقى له موضع شكوى منه، ثم يشكوه المنعَم عليه،

---

(١) أخرجه الطبري (٥/ ١٤٤) رقم (١٣٠٤٥، ١٣٠٤٦).

(٢) نقل النحاس في معانيه (٢/ ٣٩٨) عن الكسائي قوله: «عدلت الشيء بالشيء عدولا إذا ساويته به». وذكره البغوي في تفسيره (٣/ ١٢٦) دون عزو لأحد.

(٣) انظر: تفسير الطبري (١١/ ٢٥١)،تفسير اللباب (١/ ٣٠٨).

فيقول المنعِم إني قد أحسنت إليك كل الإحسان فلمْ تشكرني ثم إنك تشكوني وتلومني.

فإن قال قائل لم كرر قوله: ﴿الحمد لله﴾ في رؤوس كثير من السور؟

قيل: لأنه عقب ذكر الحمد في كل موضع بذكر نعمة عظيمة لم يذكرها في الموضع الآخر، فخرج ذلك من أن يكون تكراراً لأن الغرض من هذه الآية ذكر الحمد على سبيل الاحتجاج على الكفار.

فإن قال قائل: لم ذكر السموات قبل الأرض والظلمات قبل النور؟ قيل: لأن الله تعالى خلق الظلمة قبل النور، كما خلق الجنة قبل النار [1] وذلك لأن الجنة هي الغرض المطلوب والمدعو إليه وخلق النار لتأكيد الدعاء إلى الجنة بالتخويف بالنار كما جرت العادة أن الإنسان إذا دعى غيره إلى فعل من الأفعال، فإنه يخوفه من تركه بالعقاب، وأما خلق الظلمة قبل النور، فلأن الظلمة بمنزلة الشبهة في الحجة فخلق النور بعد الظلمة ليجلو الظلمة ويزيل الشبهة.

وعن قتادة رضي الله عنه:«أن الله تعالى ذكر خلق السماء قبل الأرض لأنها أشرف من الأرض». [2]

---

(١) أخرج ابن أبي حاتم في تفسيره (٥/ ١٨٣) عن قتادة والسدي: أن الظلمة خلقت قبل النور، وفي تفسير اللباب (٦/ ٣٣٥) عن قتادة: أن خلق الظلمة قبل النور، والسماء قبل الأرض، والجنة قبل النار.

(٢)أخرجه الطبري (٥/ ١٤٣) رقم (١٣٠٤٤)، وابن أبي حاتم (٤/ ١٢٥٨) رقم (٧٠٧٩) عن قتادة.

قوله عز وجل: ﴿ هُوَ ٱلَّذِى خَلَقَكُم مِّن طِينٍ ثُمَّ قَضَىٰٓ أَجَلًا ۖ وَأَجَلٌ مُّسَمًّى عِندَهُۥ ۖ ثُمَّ أَنتُمْ تَمْتَرُونَ ﴿٢﴾ ﴾ الأنعام: ٢ .

معناه خلقكم من آدم عليه السلام ابتداءً وخلق آدم من طين [١].

وقوله تعالى: ﴿ثُمَّ قَضَىٰٓ أَجَلًا ۖ﴾ أي جعل لحياتكم وقتاً تحيون فيه، وهو مدة كل واحد منا من يوم يولد إلى يوم يموت [٢]، وأما دخول حرف ﴿ثم﴾ في قوله: ﴿ثُمَّ قَضَىٰٓ أَجَلًا ۖ﴾ فليس لنسق الخبر الثاني على الأول من حيث الفعل ولكنه للترادف في الأخبار [٣] وهذا مثل الرجل يعد نعمه (مننه) [٤] على آخر فيقول قد أعطيتك اليوم ألفاً ثم قد أعطيتك أمس ألفاً أخرى.

وأما قوله عز وجل: ﴿وَأَجَلٌ مُّسَمًّى عِندَهُۥ ۖ﴾ فمعناه مدة انقضاء الدنيا إلى أن تقوم

---

(١) قال في الدر المصون (١/ ٢٢٨٢): «قال غالب المفسرين ثَم محذوف أي: خلق أصلكم أو أباكم من طين، يعنون آدم وقصته المشهورة ».

(٢) أخرجه الطبري عن الحسن وقتادة والضحاك:أن المراد بالأجل الأول هو من ولادة الإنسان إلى حين موته والمراد بالأجل المسمى هو مابين أن يموت إلى أن يبعث . انظر تفسير الطبري (١١/ ٢٥٦).

(٣)قال في المحرر الوجيز (٢/ ٣٧٨): «وينبغي أن تتأمل لفظة ﴿ قضى ﴾ في هذا الآية فإنها تحتمل معنيين، فإن جعلت بمعنى قدر وكتب ورجعت إلى سابق علمه وقدره فيقول إن ذلك ولا بد قبل خلقه آدم من طين، وتخرج ثم من معهودها في ترتيب زمني وقوع القصتين ويبقى لها ترتيب زمني الإخبار عنه، كأنه قال: أخبركم أنه خلقكم من طين ثم أخبركم أنه قضى أجلاً، وإن جعلت ﴿ قضى ﴾ بمعنى أوجد وأظهر ويرجع ذلك إلى صفة فعل فيصح أن يكون خلق آدم من طين قبل إظهار هذا الأجل وإبدائه وتكون ثم على بابها في ترتيب زمني وقوع القضيتين ».

(٤) هكذا في النسختين ويبدو أنها زائدة.

الساعة، ولا يعلم وقت قيام الساعة إلا الله عز وجل، وعن عطية العوفي «أن المراد بالأجل الأول هو النوم تقبض فيه روح العبد، ثم ترد إليه والمراد بالأجل المسمى الموت».[١]

وقوله عز وجل: ﴿ ثُمَّ أَنتُمْ تَمْتَرُونَ ﴾، معناه ثم أنتم بعد هذا البيان تجلبون الشك إلى أنفسكم في موضع ليس هو موضع الشك. والمرية الشك المختلط بالشبهة وأصلها من قولهم مريت الناقة إذا مسحت ضرعها ليدر لبنها [٢] وتحلبه للحلب [٣].

قوله عز وجل: ﴿ وَهُوَ ٱللَّهُ فِى ٱلسَّمَـٰوَٰتِ وَفِى ٱلْأَرْضِ ۖ يَعْلَمُ سِرَّكُمْ وَجَهْرَكُمْ وَيَعْلَمُ مَا تَكْسِبُونَ ۝٣ ﴾ الأنعام: ٣.

معناه هو الله المعبود المنفرد بالتدبير في السموات وفي الأرض [٤] العالم بما يصلحهما، وبما يعمل فيهما، ونظير هذا من الكلام أن يقول الرجل: فلان هو الملك

---

(١)أخرجه الطبري (٥/ ١٤٧) رقم (١٣٠٧٠)، وابن أبي حاتم (٤/ ١٢٦١) رقم (٧٠٩٣) من طريق عطية العوفي عن ابن عباس.

(٢)قال في لسان العرب: مادة: مرا (١٣/ ٩٠): « مريت الناقة إذا مسحت ضرعها لتدر، وقال: والمرية والمرية: الشك والجدل، بالكسر والضم ».

(٣) لم أستطع قراءتها في النسختين إلا هكذا ، ويبدو في العبارة شيء من عدم الوضوح.

(٤)والمعنى يعبده أهل السماء كما يعبده أهل الأرض، وفي معنى الآية أوجه كثيرة انظرها في : تفسير الكشاف (٢/ ٩٠).

في الشرق والغرب [١].

وقوله عز وجل: ﴿ يَعۡلَمُ سِرَّكُمۡ وَجَهۡرَكُمۡ ﴾، أي يعلم ضمير قلوبكم وسر أعمالكم وعلانية أمركم ويعلم ما تعملون من خير أو شر، والكسب في اللغة هو الفعل الذي يقصد جلب منفعة أو دفع مضرة [٢]، ولهذا لم يجز في صفات الله تعالى الكاسب لاستحالة المنافع والمضار عليه [٣].

قوله عز وجل: ﴿ وَمَا تَأۡتِيهِم مِّنۡ ءَايَةٖ مِّنۡ ءَايَٰتِ رَبِّهِمۡ إِلَّا كَانُواْ عَنۡهَا مُعۡرِضِينَ ﴾ الأنعام: ٤.

قال عبد الله بن عباس [٤] في معنى الآية: ما تأتي كفار مكة من دلائل التوحيد والنبوة مثل كسوف الشمس وانشقاق القمر والدخان إلا كانوا عن هذه الآيات والعلامات معرضين مكذبين. والإعراض في الأصل صرف الوجه عن الشيء ثم استعمل في الانصراف عن التفكر والتدبر [٥].

---

(١) ذكره صاحب الدر المصون عن الزجاج بنحو هذا المعنى. انظر: الدر المصون (١/ ٢٢٨٧).

(٢) انظر: التعريفات للجرجاني (١/ ٢٣٦).

(٣) كان ينبغي على المصنف البعد عن هذه الطرق العقلية في نفي مثل هذه الصفات عن الله عز وجل وحسبه أن يقف كما وقف الصحابة ومن بعدهم عن الخوض في مثل هذه المغيبات.

(٤) لم أجده عن ابن عباس.

(٥) انظر: مفردات القران (١/ ٣٣٠).

قولـه عـز وجـل: ﴿ فَقَدْ كَذَّبُوا۟ بِٱلْحَقِّ لَمَّا جَآءَهُمْ ۖ فَسَوْفَ يَأْتِيهِمْ أَنۢبَٰٓؤُا۟ مَا كَانُوا۟ بِهِۦ يَسْتَهْزِءُونَ ﴿٥﴾ ﴾ الأنعام: ٥ .

معناه قد كذب أهل مكة بالقرآن وبمحمد ﷺ وبما رأوا من انشقاق القمر بمكة [١].

كما روي عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه: «أن القمر انفلق فلقتين حتى رأوا حِراءً بين فلقتي القمر ثم ذهب فلقة وبقيت فلقة». [٢]

وقوله تعالى: ﴿فَسَوْفَ يَأْتِيهِمْ أَنۢبَٰٓؤُا۟﴾، وعيد لهم معناه سيعلمون ما تؤول إليه عاقبة استهزائهم بالرسل والكتب والآيات التي كانت تأتيهم فقتلهم الله يوم بدر [٣] بالسيف ويأتيهم خبر استهزائهم حين يرون العذاب معاينه.

والنبأ عبارة عن الخبر الذي له عظم وشأن [٤] ولهذا اشتق منه النبي لأنه أتى بأخبار لها شأن.

---

(١) اختلف المفسرون في معنى الحق الذي كذب به أهل مكة فقال بعضهم : هو القران .انظر : تفسير البيضاوي (٢/ ٣٩٢)، تفسير إرشاد العقل السليم (٣/ ١٠٩) وقال قوم هو الرسول محمد . انظر : تفسير الطبري (٧/ ١٤٩)، ابن عطية (٢/ ٢٦٨) .

(٢) أخرجه البخاري (٧/ ٢٣١، ٢٣٢) كتاب مناقب الأنصار، باب: انشقاق القمر، حديث (٣٨٦٩-٣٨٧١)، ومسلم (٤/ ٢١٥٨) كتاب التوبة، باب: انشقاق القمر، حديث (٢٨٠٠) من حديث ابن مسعود.

(٣) بدر: ماء مشهور بين مكة والمدينة أسفل وادي الصفراء وكانت به المعركة العظيمة التي نصر الله فيها المسلمين على المشركين، في رمضان سنة اثنتين للهجرة، وهي تبعد عن المدينة مئة وخمس وخمسون كيلا. انظر المعالم الجغرافية في السيرة النبوية (ص ٤١١).

(٤)انظر: مفردات القران (١/ ٤٨١).

قولـه عـز وجـل: ﴿ أَلَمْ يَرَوْا۟ كَمْ أَهْلَكْنَا مِن قَبْلِهِم مِّن قَرْنٍ مَّكَّنَّـٰهُمْ فِى ٱلْأَرْضِ مَا لَمْ نُمَكِّن لَّكُمْ وَأَرْسَلْنَا ٱلسَّمَآءَ عَلَيْهِم مِّدْرَارًا وَجَعَلْنَا ٱلْأَنْهَـٰرَ تَجْرِى مِن تَحْتِهِمْ فَأَهْلَكْنَـٰهُم بِذُنُوبِهِمْ وَأَنشَأْنَا مِنۢ بَعْدِهِمْ قَرْنًا ءَاخَرِينَ ﴿٦﴾ ﴾ الأنعام: ٦.

معناه ألم يعلم أهل مكة كم أهلكنا من قبلهم من قرن بكفرهم مثل قـوم نـوح وعـاد وثمـود ملّكنـاهم في الأرض مـا لم نملكهـم وأمهلنـاهم في العمر، وبقـاء الآلات والولـد والحشم ورفع الموانع ما لم نمهل لكم [١] وأنزلنا المطر عليهم دارّاً دائماً يتبع بعضه بعضاً [٢] وجعلنـا الأنهـار تجـري مـن تحـت أشـجارهم وبسـاتينهم فلـم يأخـذوا فيـما أُعطـوا بشـكر وعصوا ربهم وكـذبوا رسـلهم فأهلنـاكم بـذنوبهم بكفـرهم وتكـذيبهم وخلقنـا مـن بعـد هلاكهم قوماً آخرين، فسكنوا ديارهم ثم بعث إليهم الرسل فمـن لم يأخـذ بسـنة الرسـل ومنهـاجهم أهلكـه الله. والقـرن في قـول أكثـر المفسـرين أهـل عصرـ واحـد سـموا قرنـاً لاقـترانهم في وقـت واحـد [٣]، ويقـال هـو أهـل كـل عصرـ فـيهم نبـيّ أو عـالم سـموا قرنـاً لاقترانهم بالنبوة أو العلم كما قال النبي ﷺ: «**خير الناس قرني ثم الذين يلونهم، ثم الذين**

---

(١) ورد عن ابن عباس ما يقارب هذا المعنى. انظر: تفسير الثعلبي (٥/ ١٩٩).

(٢)هذا تفسير ابن عباس للمدرار. انظر: تفسير الطبري (١٥/ ٣٥٩).

(٣) قال النحاس في معاني القران (٢/ ٤٠٠) بعد أن ذكر الأقوال في القرن: «وأصح من هذا القول، القرن: كل عالم في عصر ؛ لأنه مـأخوذ مـن الاقـتران، أي عـالم مقـترن بعضـهم إلى بعـض ». وقـال الأزهـري في تهذيب اللغة (٩/ ٨٤): «والذي يقع عندي والله أعلم أن القرن أهل كل مدة كان فيها نبي أو كـان فيهـا طبقة من أهل العلم قلت السنون أو كثرت ».

يلونهم».(١)، وأراد بالقرن الأول الصحابة وبالثاني التابعين، وبالثالث تابعي التابعين، واختلفوا في مدة القرن (٢)، قال بعضهم ثمانون سنة، وقال بعضهم سبعون سنة، وبين القرنين ثمانية عشر سنة.

والمدرار مِفْعال من أسماء المبالغة (٣) كما يقال أمراة مذكار إذا كانت كثيرة الأولاد الذكور، وميئناث في الإناث، وأما المخالفة بين لفظ النظمين في قوله: ﴿مَّكَّنَّٰهُمۡ﴾.

وقوله: ﴿مَا لَمۡ نُمَكِّن لَّكُمۡ﴾ لأن العرب تتسع في هذه الأفعال التي تتعدى إلى مفعولاتها بحروف الصفات وبغيرها (٤).

وأما العدول في الآية من لفظ المغايبة إلى لفظ خطاب الحاضر بقوله: ﴿أَلَمۡ يَرَوۡاْ كَمۡ أَهۡلَكۡنَا مِن قَبۡلِهِم مِّن قَرۡنٖ مَّكَّنَّٰهُمۡ فِي ٱلۡأَرۡضِ مَا لَمۡ نُمَكِّن لَّكُمۡ﴾، فعلى معنى أن أول الآية إخبار للنبي ﷺ كأنه قال: ألم يروا كم أهلكنا من قبل قومك من قرن ثم خاطبه معهم

---

(١) أخرجه البخاري (٥/ ٣٠٦) كتاب الشهادات، باب: لا يشهد على جور إذا أشهد، حديث (٣٦٥١)، ومسلم (٤/ ١٩٦٢، ١٩٦٣) كتاب فضائل الصحابة، باب: فضل الصحابة، حديث (٢١٠/ ٢٥٣٣) من حديث ابن مسعود.

(٢) انظر: تفسير ابن كثير (٦/ ١١٢)، تفسير البغوي (٣/ ١٢٨). ولم يعزوا هذه الأقوال إلى أحد. وانظر: لسان العرب: مادة قرن (١٣/ ٣٣١).

(٣) انظر: الدر المصون (١/ ٢٢٩٥)، المعجم الوسيط، باب الدال (١/ ٥٨٠).

(٤) قال في الدر المصون (١/ ٢٢٩٢): «وتَعَدِّي مَكَّن هنا بنفسه وبحرف الجر، والأكثرُ تعديتُه باللام: ﴿مَكَّنَّا لِيُوسُفَ﴾ ﴿إِنَّا مَكَّنَّا لَهُ﴾ ﴿أَوَلَمْ نُمَكِّن لَّهُمْ﴾ وقال أبو عبيدة: «مكَّناهم ومكَّناهم لهم: لغتان فصيحتان نحو: نَصَحْتُه ونَصَحْتُ له».

فقال: ﴿مَكَّنَّهُمْ فِي الْأَرْضِ مَا لَمْ نُمَكِّن لَّكُمْ﴾[١]، ومثل هذا سائغ في التوسع في الكلام[٢]، ونظير هذه الآية قوله تعالى: ﴿حَتَّىٰ إِذَا كُنتُمْ فِي الْفُلْكِ وَجَرَيْنَ بِهِم بِرِيحٍ طَيِّبَةٍ﴾ يونس: ٢٢، والفرق بين التمكين والإقدار أن التمكين إعطاءُ ما يصح به الفعل من الآلات، والإقدار إعطاء القدرة خاصّة لأن الذي له القدرة على الكتابة يتعذر عليه إذا لم يكن له آله الكتابة ويتمكن إذا حضرته الآلة[٣]، ولا يجوز في صفات الله تعالى متمكن كما يجوز قادر، لأن صفة التمكن متضمنة للمكان. قوله عز وجل: ﴿وَلَوْ نَزَّلْنَا عَلَيْكَ كِتَابًا فِي قِرْطَاسٍ فَلَمَسُوهُ بِأَيْدِيهِمْ لَقَالَ الَّذِينَ كَفَرُوا إِنْ هَٰذَا إِلَّا سِحْرٌ مُّبِينٌ ﴿٧﴾﴾ الأنعام: ٧.

قال عبد الله بن عباس: «نزلت هذه الآية في عبد الله بن أبي أمية المخزومي[٤]، قال يا محمد ﷺ لن نؤمن لك حتى تأتينا بكتاب من عند الله، ومعه أربعة من الملائكة يشهدون

---

(١) وقد ذكر هذا الوجه في التفسير الطبري في تفسيره ونسبه إلى أهل البصرة. انظر: (١١/ ٢٦٤).

(٢)وهذا ما يسميه البلاغيون الالتفات وقد ذكره الزركشي في البرهان (٢/ ٢٤٦) تحت عنوان من أنواع مخاطبات القران فقال: «خطاب التلوين وسماه الثعلبي المتلون... وتسميه أهل المعاني الالتفات». ومعناه: التعبير عن معنى بطريق من الطرق الثلاثة وهي التكلم والخطاب والغيبة بعد التعبير عنه بطريق آخر منها. انظر: الإيضاح في علوم البلاغة للقزويني (ص٧٢).

(٣)الفروق اللغوية للعسكري (١/ ١٤٢).

(٤) عبد الله بن أبي أمية بن المغيرة بن عبد الله بن عمرو القرشي المخزومي، أخو أم سلمة زوج النبي ﷺ، كان شديد العداوة لرسول الله ص، ثم إنه أسلم عام الفتح، وحسن إسلامه، استشهد يوم الطائف. انظر في ترجمته: الاستيعاب (٨٦٨/٣)، والإصابة (١٠/٤).

عليه أنه من عند الله، وأنك رسوله». (١)

ومعنى الآية والله أعلم: لو أنزلنا كتاباً في صحيفة وعلقناه بين السماء والأرض ينظرون إليه ويعاينونه ويلمسونه بأيديهم لقال كفار مكة بعد معاينة الآية التي لا يعرفون لها سبباً ﴿إِنْ هَٰذَآ إِلَّا سِحْرٌ مُّبِينٌ﴾، كما قالوا في انشقاق القمر سحر مستمر (٢)، وفي الآية بيان أن القوم كانوا معاندين مصرين على التكذيب.

قوله عز وجل: ﴿وَقَالُوا۟ لَوْلَآ أُنزِلَ عَلَيْهِ مَلَكٌ ۖ وَلَوْ أَنزَلْنَا مَلَكًا لَّقُضِىَ ٱلْأَمْرُ ثُمَّ لَا يُنظَرُونَ ﴿٨﴾﴾ الأنعام: ٨.

معناه: قالوا لولا أنزل عليه ملك نشاهده ونعاينه يخبرنا بأنه نبي، وإلا فقد كان ينزل عليه الملك. وهذا كقوله تعالى: ﴿لَوْلَآ أُنزِلَ إِلَيْهِ مَلَكٌ فَيَكُونَ مَعَهُۥ نَذِيرًا﴾ الفرقان: ٧. وقوله عز وجل: ﴿وَلَوْ أَنزَلْنَا مَلَكًا لَّقُضِىَ ٱلْأَمْرُ﴾، معناه: لو أنزلنا ملكاً كما سألوه فكذبوه لعذبوا بعذاب الاستئصال ولا يؤجلون بعد إنزال الآيات المقترحة (٣)، نحو ما ذكره الله تعالى في قصة قوم صالح(٤) وغيرهم. ولو لم يعذبهم بعذاب الاستئصال بعد إنزال الملك

---

(١) ذكره البغوي في «معالم التنزيل» (٢/ ٨٤) عن الكلبي ومقاتل، وانظر: أسباب النزول للواحدي (ص٢٤٦)، تفسير القرطبي (٦/ ٣٩٣).

(٢) يعني قوله تعالى ﴿ٱقْتَرَبَتِ ٱلسَّاعَةُ وَٱنشَقَّ ٱلْقَمَرُ ﴿١﴾ وَإِن يَرَوْا۟ ءَايَةً يُعْرِضُوا۟ وَيَقُولُوا۟ سِحْرٌ مُّسْتَمِرٌّ ﴿٢﴾﴾ القمر: ١ - ٢

(٣) أخرجه الطبري في تفسيره (١١/ ٢٦٨) عن السدي وقتادة.

(٤) قال البغوي في تفسيره (٣/ ١٢٩): « وهذه سنة الله في الكفار، أنهم متى اقترحوا آية فأنزلت ثم لم يؤمنوا استؤصلوا بالعذاب ».

لكان في ذلك تسهيل للكفر لأنه إذا تعلقت شبهتهم بحصول أمر وحصل الأمر الذي سألوه حتى ارتفعت شبهتهم ثم كفروا بعد ذلك فلم يعذبهم الله تعالى لم يكن ذلك إلا تسهيلاً للكفر.

وتأويل آخر أن القوم كان لا يمكنهم مشاهدة الملك إلا بأن يزيد الله تعالى في شعاع أبصارهم حتى يروا الملك لأن الملائكة خلِقوا من نور وهؤلاء خلقوا من الطين، وإذا زاد الله في شعاع أبصارهم حتى رأوا الملك فقد رأوا ما يكون عند رؤيته اليأس وما هو من علامات القيامة فيكون عند ذلك ضرورة لهم ما كان غيباً فلا يصح التكليف بعد ذلك.

قوله عز وجل: ﴿وَلَوْ جَعَلْنَاهُ مَلَكًا لَّجَعَلْنَاهُ رَجُلًا وَلَلَبَسْنَا عَلَيْهِم مَّا يَلْبِسُونَ ﴿٩﴾﴾ الأنعام: ٩.

معناه لو أنزلنا إليهم رسولاً ملكاً لأرسلناه في صورة الإنسان كيلا يؤدي إلى استئصالهم وليكون الشكل إلى الشكل أميل وبه أنس وإلى الفهم منه أقرب وإلى القبول منه أسرع ولو نظر ناظر إلى الملك على هيئته لصعقه [1] وقد كانت الملائكة تأتي الأنبياء صلوات الله عليهم في صورة الإنسان من ذلك أن جبريل عليه السلام كان يأتي النبي ﷺ في صورة دحية الكلبي [2] وربما كان يأتيه بحيث لا يرونه كما ورد في الأخبار فلما سُري

---

(١) في تفسير البغوي (٣/ ١٢٩) قال الضحاك: « لو أتاهم ملك في صورته لماتوا». وذكره ابن عطية في تفسيره (٢/ ٣٨٢) عن ابن عباس ومجاهد وقتادة.

(٢) أخرجه البخاري (٧/ ٣٣٩) كتاب المناقب، باب: علامات النبوة في الإسلام، حديث (٣٦٣٣). ومسلم (٤/ ١٩٠٦) كتاب فضائل الصحابة، باب: فضائل أم سلمة أم المؤمنين -رضي الله عنها-، حديث (١٠٠/ ٢٤٥١) من حديث أسامة بن زيد.

عنه ﷺ أعلمهم [١] . وجاءت الملائكة إلى إبراهيم عليه السلام في صورة الضيفان [٢] ، وجاء الملكان إلى داود عليه السلام في صورة رجلين يختصمان إليه [٣] فذلك قوله تعالى: ﴿وَلَوْ جَعَلْنَٰهُ مَلَكًا لَّجَعَلْنَٰهُ رَجُلًا﴾، أي لو أنزلنا عليهم ملكاً لجعلنا ذلك الملك في صورة الرجل أيضاً ﴿وللبسنا عليهم﴾ أي لخلطنا وشبهنا عليهم ما يخلطون على أنفسهم حتى يَشُكوا فلا يدرون أملك هو أم رجل؟ وهذا لأنهم أنكروا نبوة محمد ﷺ بعد ما عرفوه بالصدق والأمانة ثم لبسوا على أنفسهم وعلى ضَعَفتهم [٤] فقالوا إنما هو بشر فلو نزل الملك في صورة رجل للبسوا على أنفسهم أيضاً فلم يقبلوا منه وقالوا إنه في مثل صورتنا [٥].

فإن قيل لماذا أضاف الله تعالى اللبس إلى نفسه؟

قيل لأنه لو جعله بصورة رجل لاشتبه عليهم بسبب التصوير والتحويل الذي من قبل الله عز وجل فجاز أن يضاف ذلك إليه من حيث فعل السبب.

قوله عز وجل: ﴿وَلَقَدِ ٱسْتُهْزِئَ بِرُسُلٍ مِّن قَبْلِكَ فَحَاقَ بِٱلَّذِينَ سَخِرُواْ مِنْهُم مَّا كَانُواْ بِهِۦ يَسْتَهْزِءُونَ ﴿١٠﴾﴾ الأنعام: ١٠.

---

(١)انظر الآثار الواردة في هذا وشرحها في: الرسل والرسالات للدكتور عمر الأشقر (ص٦٤).

(٢)قال تعالى: ﴿هَلْ أَتَىٰكَ حَدِيثُ ضَيْفِ إِبْرَٰهِيمَ ٱلْمُكْرَمِينَ ﴿٢٤﴾﴾ الذاريات: ٢٤

(٣)قال تعالى: ﴿إِذْ دَخَلُواْ عَلَىٰ دَاوُۥدَ فَفَزِعَ مِنْهُمْ قَالُواْ لَا تَخَفْ خَصْمَانِ بَغَىٰ بَعْضُنَا عَلَىٰ بَعْضٍ فَٱحْكُم بَيْنَنَا بِٱلْحَقِّ وَلَا تُشْطِطْ وَٱهْدِنَآ إِلَىٰ سَوَآءِ ٱلصِّرَٰطِ ﴿٢٢﴾﴾ ص: ٢٢

(٤) ذكره الماوردي في تفسيره (١/ ٣٩٨) عن الزجاج.

(٥)انظر: تفسير البغوي (٣/ ١٣٠).

معناه لقد استهزأت الأمم الماضية بأنبيائهم كما استهزأ بك يا محمد ﷺ قومك فحل ونزل بالمستهزئين من الكفار عقوبة استهزائهم بالكتاب والرسول عليه السلام.

وقال الضحاك: «كان النبي ﷺ جالساً في المسجد الحرام مع جماعة من المستضعفين بلال وصهيب [١] وعمار وغيرهم فمر بهم أبو جهل [٢] في ملأ من قريش فقال يزعم محمد أن هؤلاء ملوك أهل الجنة فأنزل الله تعالى هذه الآية ليثبت فؤاده ويُصبِّره على أذى المشركين». [٣] أي إن سخر أهل مكة من أصحابك فقد فعل ذلك الجهلة برسلهم قبلك. والحيق في اللغة: ما اشتمل على الإنسان من مكروه فعله [٤] ومنه قوله عز وجل: ﴿وَلَا يَحِيقُ ٱلْمَكْرُ ٱلسَّيِّئُ إِلَّا بِأَهْلِهِۦ﴾، قال الزجاج: أصله حقق ثم أبدلت إحدى القافين ياء وهي الأولى فصار حَيَق فلما تحركت الياء وانفتح ما قبلها قلبت ألفاً فصار حاق [٥] وهذا نحو قولهم: تقضّي البازي كان أصله تقضض البازي ثم قلبت إحدى

---

(١) صهيب بن سنان بن خالد الرومي، يعرف بذلك لأنه أخذ لسان الروم وهو صغير، وإلا فهو نمري من النمر بن قاسط، يقال: أنه الروم غارت على ديار أبيه وكان عاملا لكسرى على الأبلة فسبوه ونشأ بهم، وقد اشتراه عبد الله بن جدعان فأعتقه، ويقال أنه أتى مكة بمال كثير، فعاقده ابن جدعان، أسلم هو وعمار في يوم واحد، كان من كبار السابقين البدريين، مات بالمدينة سنة ٨٨ هـ وقيل سنة ٣٩هـ. انظر في ترجمته: الاستيعاب (١/ ٢١٩)، والسير (٢/ ١٨).

(٢) عمرو بن هشام، أبو جهل القرشي المخزومي، فرعون هذه الأمة، قتل في معركة بدر في السنة الثانية للهجرة. انظر في ترجمته: الكامل في التاريخ (١/ ٦٧٠).

(٣) ذكره السمرقندي في تفسيره المُسمى بـ«بحر العلوم» (١/ ٤٥٨) عن الضحاك بن مزاحم.

(٤) معاني القران للزجاج (٢/ ٢٣١).

(٥) انظر المرجع السابق.

إحدى الضادين باء[١]. وأما الاستهزاء فهو إيهام التفخيم بمعنى التحقير.

قوله عز وجل: ﴿ قُلْ سِيرُوا۟ فِى ٱلْأَرْضِ ثُمَّ ٱنظُرُوا۟ كَيْفَ كَانَ عَـٰقِبَةُ ٱلْمُكَذِّبِينَ ﴿١١﴾ ﴾ الأنعام: ١١.

معناه قل يا محمد ﷺ سافروا ثم انظروا بأبصاركم وتأملوا بقلوبكم كيف صار إجرام المكذبين بالرسل عليهم السلام والكتب مثل قوم نوح وعاد وثمود وأشباههم الذين عذبهم الله بعذاب الاستئصال وكانت آثار ديارهم باقية قريبة من مكة.

وقال الحسن رضي الله عنه: معنى سيروا في الأرض اقرأوا القرآن فإن من قرأ القرآن وتفكر فيه فكأنه سار في الأرض [٢].

والنظر في اللغة طلب الإدراك بالبصر أو الفكر[٣]. قوله عز وجل: ﴿ قُل لِّمَن مَّا فِى ٱلسَّمَـٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ ۖ قُل لِّلَّهِ ۚ كَتَبَ عَلَىٰ نَفْسِهِ ٱلرَّحْمَةَ ۚ لَيَجْمَعَنَّكُمْ إِلَىٰ يَوْمِ ٱلْقِيَـٰمَةِ لَا رَيْبَ فِيهِ ۚ ٱلَّذِينَ خَسِرُوٓا۟ أَنفُسَهُمْ فَهُمْ لَا يُؤْمِنُونَ ﴿١٢﴾ ﴾ الأنعام: ١٢.

معناه قل يا محمد ﷺ لكفار مكة لمن ملك ما في السموات والأرض؟ فإن أجابوك

---

(١) قال في لسان العرب(٨/ ١٥) : «قَضَّ عليهم الخيلَ يَقُضُّها قَضّاً أَرْسَلها وانْقَضَّتْ عليهم الخيلُ انْتَشَرَتْ وقَضَضْناها عليهم فانْقَضَّتْ عليهم وأَنشد قَضُّوا غِضاباً عليكَ الخيلَ من كَثَب وانْقَضَّ الطائرُ وتَقَضَّضَ وتَقَضَّى على التحويل اخْتاتَ وهَوَى في طَيَرانه يريد الوقوع وقيل هو إذا هوَى من طيرانه ليَسْقُطَ على شيء ويقال انْقَضَّ البازي على الصيْدِ وتَقَضَّضَ إذا أَسْرَعَ في طيرانه مُنْكَدِراً على الصيْدِ قال وربما قالوا تَقَضَّى يَتَقَضَّى وكان في الأَصل تَقَضَّضَ ولما اجتمعت ثلاثُ ضادات قلبت إِحداهن ياء».

(٢) ذكره السمرقندي في بحر العلوم (٢/ ٢٤).

(٣)مفردات القران للراغب (ص٨١٢).

فقالوا لله، وإلا فقل لله إذ هم يعلمون ويقرون أن الأصنام لا تملك خلق شيء، وإنما الله يملك ذلك. وإنما ذكر الله سبحانه لمن ما في السموات وفي الأرض ثم أجابها بنفسه مع الاستغناء عن السؤال والجواب لأن السؤال يبعث النفس على الطلب لما فيه من البيان فيكون ذلك في النفس أوقع وإلى العلم بصحته أقرب [١].

وقوله تعالى: ﴿كَتَبَ عَلَىٰ نَفْسِهِ ٱلرَّحْمَةَ﴾، قال بعضهم أوجب [٢] على نفسه النعمة بخلق الأحياء لأنه يجب به الإنعام عليهم ولو لم يخلقهم لم يصح الإنعام عليهم لأن الإنعام على الجماد لا يصح.

وقال بعضهم معناه: أوجب على نفسه الثواب لمن أطاعه. وقال بعضهم أوجب على نفسه النعمة بإمهال من عصاه ليستدرك ذلك بالتوبة ولا تفوته التوبة بمعاجلة العقوبة [٣].

وقوله: ﴿لَيَجْمَعَنَّكُمْ إِلَىٰ يَوْمِ ٱلْقِيَـٰمَةِ﴾ بدل من الرحمة وتفسير لها فكأنه قال

---

(١) انظر: تفسير البغوي (٣/ ١٣٠).

(٢) قال ابن تيمية في اقتضاء الصراط المستقيم (١/ ٤٠٩): «وأما الإيجاب عليه سبحانه وتعالى والتحريم بالقياس على خلقه فهذا قول القدرية وهو قول مبتدع مخالف لصحيح المنقول وصريح المعقول وأهل السنة متفقون على أنه سبحانه خالق كل شيء وربه ومليكه وأنه ما شاء كان وما شاء لم يكن وأن العباد لا يوجبون عليه شيئا ولهذا كان من قال من أهل السنة بالوجوب قال إنه كتب على نفسه الرحمة وحرم الظلم على نفسه لا أن العبد نفسه مستحق على الله شيئا كما يكون للمخلوق على المخلوق فإن الله هو المنعم على العباد بكل خير فهو الخالق لهم وهو المرسل إليهم الرسل وهو الميسر لهم الإيمان».

(٣) ذكر القولين الأخيرين الماوردي في النكت والعيون (١/ ٣٩٨).

ليجمعن بين الكافر والمؤمن في الرزق والنعمة، والدولة والشدة إلى يوم القيامة لا شك فيه عند المؤمنين أنه حق كائن ثم تكون العاقبة بعد البعث للمؤمنين.

وقوله تعالى: ﴿ٱلَّذِينَ خَسِرُوٓاْ أَنفُسَهُمْ﴾، قال بعضهم ابتداء كلام وجوابه قوله: ﴿فَهُمْ لَا يُؤْمِنُونَ﴾ لأن ﴿الذين﴾ في موضع شرط [1] كما يقال: الذي يأتيني فله درهم. فيكون تقدير الآية على هذا القول الذين غبنوا [2] أنفسهم وأهليهم ومنازلهم وخدمهم في الجنة في سابق علم الله لا يصدقون بمحمد ﷺ والقرآن.

وذهب بعض المفسرين إلى أن قوله ﴿لَيَجْمَعَنَّكُمْ﴾ كلام مبتدأ على وجه القسم و﴿الذين﴾ بدل من الكاف والميم في ﴿ليجمعنكم﴾[3] كأنه قال ليجمعنّ هؤلاء المشركين الذين خسروا أنفسهم إلى هذا اليوم الذي يجحدونه ويكفرون به ويحتمل أن يكون قوله ﴿ٱلَّذِينَ خَسِرُوٓاْ أَنفُسَهُمْ﴾ راجعاً إلى المكذبين كأنه: عاقبة المكذبين الذين خسروا أنفسهم [4].

قوله عز وجل: ﴿۞ وَلَهُۥ مَا سَكَنَ فِى ٱلَّيْلِ وَٱلنَّهَارِ ۚ وَهُوَ ٱلسَّمِيعُ ٱلْعَلِيمُ ﴿١٣﴾﴾ الأنعام: ١٣.

---

(١)ذكره ابن عطية في تفسيره وعزاه للزجاج انظر تفسيره (٢/ ٣٨٥).

(٢) انظر: مجاز القران لأبي عبيد (ص٣٥).

(٣) هذا اختيار الأخفش ذكره مكي بن أبي طالب في مشكل إعراب القران(١/ ٢٤٦) واستبعده، وانظر: التبيان لأبي البقاء العكبري (١/ ٢٣٨)

(٤)قال في الدر المصون بعد أن ذكر عدة أوجه لإعرابها (١/ ٢٣٠٥): «الثالث أنه مجرور على أنه نعت للمكذبين ».

قال عبد الله بن عباس رضي الله عنهما: «وذلك أن كفار مكة أتوا النبي ﷺ فقالوا يا محمد قد علمنا أنه ما يحملك على الذي تدعونا إليه إلا الحاجة فنحن نجعل لك من أموالنا حتى تكون أغنانا رجلاً وترجع عما أنت عليه فنزلت هذه الآية». [١] ومعناها ولله ملك ما استقر[٢] ﴿في الليل والنهار﴾ من الخلائق كلهم. وهذا اللفظ يشتمل على جميع المخلوقات لأن من الحيوانات ما يتصرف في النهار ويسكنِ بالليل ومنها ما يتصرف بالليل ويسكنِ بالنهار [٣].

وقوله تعالى ﴿ وَهُوَ ٱلسَّمِيعُ ٱلْعَلِيمُ ﴾ معناه السميع لمقالة الكفار العليم بهم وبعقوبتهم ويقال هو السميع للأصوات، والأقوال، العليم بالأشياء والأرزاق، هذا على وجه الاحتجاج على المشركين لأنهم لم ينكروا أن جميع ما استقر في الليل والنهار لله تعالى فالذي في قدرته أن يفعل ذلك قادر على كل شيء من الأمور أمور الدنيا والآخرة، فإن قيل فلم قال ﴿ وَلَهُۥ مَا سَكَنَ ﴾ ولم يقل وله ما تحرك في الليل والنهار، قيل: إن الساكن في الأشياء أعم، لأنه ما من متحرك إلا ويسكن وفي الأشياء الساكنة مالا يتحرك البتة [٤] وقيل إن سكون الثقيل على غير عمد ومن دون علاقة أدل على الاقتدار لأنه لابد أن

---

(١) ذكره البغوي في «معالم التنزيل» (٣/ ١٣٦) عن عكرمة عن ابن عباس. وانظر: تفسير مقاتل (٢/ ٨٥)، سيرة ابن هشام (١/ ٣١٦).

(٢) هذا تفسير السدي. انظر: تفسير الطبري (١١/ ٢٨٢).

(٣)قال الطبري في تفسيره (١١/ ٢٨١): «يقول: وله ملك كل شيء، لأنه لا شيء من خلق الله إلا وهو ساكن في الليل والنهار ».

(٤) انظر: تفسير النكت والعيون (١/ ٣٩٩).

يكون لمثله مُسَكِّن قادر على تسكينه [1] ثم زاد الله تعالى في الاحتجاج والبيان .

(١) قال ابن عطية في تفسيره (٢/ ٣٨٥): «وقال بعضهم: لأن الساكن من الأشياء أكثر من المتحرك إلى غير هذا من القول الذي هو تخليط، والمقصد في الآية عموم كل شيء وذلك لا يترتب إلا أن يكون ﴿سكن﴾ بمعنى استقر وثبت وإلا فالمتحرك من الأشياء المخلوقات أكثر من السواكن».

فقال عز من قائل: ﴿ قُلْ أَغَيْرَ ٱللَّهِ أَتَّخِذُ وَلِيًّا فَاطِرِ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ وَهُوَ يُطْعِمُ وَلَا يُطْعَمُ ۗ قُلْ إِنِّيٓ أُمِرْتُ أَنْ أَكُونَ أَوَّلَ مَنْ أَسْلَمَ ۖ وَلَا تَكُونَنَّ مِنَ ٱلْمُشْرِكِينَ ﴾ الأنعام: ١٤ .

معنى الآية قل يا محمد ﷺ أسِوَى الله تعالى أعبد رباً وأتخذ ناصراً.

وقوله تعالى ﴿ فَاطِرِ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ ﴾ يجوز فيه من الإعراب ثلاثة أوجه: فاطِر بالخفض على وجه النعت لاسم الله، ويجوز النصب على معنى فادع فاطر السموات والأرض أو أعنى فاطر السماوات والأرض، ويجوز فاطر السماوات والأرض بالرفع على إضمار هو [١]. ومعنى الفاطر: الخالق، يقال: فَطَر ناب البعير إذا انشق فخرج [٢]. ومعنى ﴿ إِذَا ٱلسَّمَآءُ ٱنفَطَرَتْ ۝١ ﴾ الانفطار: ١ انشقت [٣] والانفطار تشقق وتقطع فيكون معنى قوله ﴿ فَاطِرِ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ ﴾ خالقهما خلقاً قاطعاً.

وعن عبد الله بن عباس رضي الله عنهما أنه قال: «كنت لا أدري ما فاطر السماوات والأرض حتى أتاني أعرابيان يختصمان في بئر فقال أحدهما لصاحبه أنا فطرتها أي ابتدأت حفرها». [٤]

---

(١) انظر هذه الوجوه في الإعراب في: التبيان في إعراب القران (١/ ٢٣٧).

(٢) قال ابن دريد في جمهرة اللغة (٣/ ١٢٨٣): «قال يونس: تقول العرب: فَطَر ناب البعير وشَقَأ نابه وشق نابه». وانظر: النهاية لابن الأثير (٣/ ٨٨٢)

(٣) تفسير الطبري (٢٤/ ٢٦٧).

(٤) أخرجه الطبري (٥/ ١٥٨) رقم (١٣١١٤)، وابن أبي حاتم (١٠/ ٣١٧٠) رقم (١٧٩١٥)، وأبوعبيد في غريب الحديث (٤/ ٣٧٣) من طريق مجاهد عن ابن عباس.

وقوله تعالى: ﴿ وَهُوَ يُطْعِمُ وَلَا يُطْعَمُ ﴾ معناه: وهو يرزق ولا يُرزق [١] ولا يعان على الرزق وليس هو كسائر الموالي الذين تكسب لهم عبيدهم ليحصِّلوا له رزقه وكفايته. ومن قرأ ﴿ ولا يَطعَم ﴾ بفتح الياء [٢] فمعناه لا يأكل مع كونه حياً بخلاف سائر الأحياء إذ لا تجوز عليه الحاجة كما تجوز على الأحياء [٣].

وقوله تعالى: ﴿ قُلْ إِنِّيٓ أُمِرْتُ أَنْ أَكُونَ أَوَّلَ مَنْ أَسْلَمَ ﴾، أي قل لهم إني أُمرت أن أكون أول من أخلص لله بالتوحيد والعبادة من هذه الأمة [٤]، أو من أهل هذا الزمان[٥]، ومثل هذا إنما يذكر لإظهار منزلة الإسلام على شدة الرغبة فيه كأنه قال: لما بان لي أمر الإسلام قيل لي كن الآن أول مسارع إليه.

وقوله تعالى: ﴿ وَلَا تَكُونَنَّ مِنَ ٱلْمُشْرِكِينَ ﴾ لا يجوز أن يكون عطفاً على قوله تعالى: ﴿ قُلْ إِنِّيٓ أُمِرْتُ أَنْ أَكُونَ أَوَّلَ مَنْ أَسْلَمَ ﴾، لأن هذا أمره له بأن يقول هذا وهو غير مأمور بأن يقول ﴿ وَلَا تَكُونَنَّ مِنَ ٱلْمُشْرِكِينَ ﴾ وأما قوله ﴿ وَلَا تَكُونَنَّ ﴾ فنهي معطوف على أمر من حيث المعنى دون اللفظ، لأن معنى الآية قيل لي: كن أول من أسلم

---

(١) أخرجه الطبري عن السدي (١١/ ٢٨٤).

(٢) هذه القراءة شاذة ذكرها ابن خالوية في شواذ القراءات (ص ٣٦)، ونسبها للأعمش، ونسبها أبو حيان في البحر المحيط (٤/ ٩٠) للأعمش ومجاهد وابن جبير وأبي حيوة وعمرو بن عبيد.

(٣) انظر: الجامع لأحكام القران للقرطبي (٦/ ٣٩٧).

(٤) ذكره في تفسير البحر المحيط (٥/ ٩٤) عن الحسن.

(٥) انظر: تفسير الطبري (١١/ ٢٨٥).

ولا تكونن من المشركين [١].

قوله عز وجل: ﴿ قُلْ إِنِّيٓ أَخَافُ إِنْ عَصَيْتُ رَبِّي عَذَابَ يَوْمٍ عَظِيمٍ ﴾، معناه قل يا محمد إني أعلم أني إن عصيت ربي وعبدت غيره أن ينزل بي عذاب يوم عظيم شأنه، وهو يوم القيامة إذ عِظم اليوم إنما يكون بعظم الشأن الذي يكون فيه.

قوله عز وجل: ﴿ مَّن يُصْرَفْ عَنْهُ يَوْمَئِذٍ فَقَدْ رَحِمَهُۥ ۚ وَذَٰلِكَ ٱلْفَوْزُ ٱلْمُبِينُ ﴾ الأنعام: ١٦ .

معناه من يصرف الله تعالى عنه العذاب العظيم يوم القيامة فقد رحمه، وذلك هو النجاة الوافرة الظاهرة ومن قرأ ﴿من يُصرف﴾ بضم الياء [٢] على فعل ما لم يسم فاعله، فمعناه من يُصرف عنه العذاب بأمر الله تعالى فقد سبقت رحمة الله تعالى له بإيجاب الثواب. كما روي في الخبر عن رسول الله ﷺ أنه قال: «**يقول الله عز وجل: أنا الله لا إله إلا أنا سبقت رحمتي غضبي**». [٣]

وروى أبو هريرة رضي الله عنه عن رسول الله ﷺ أنه قال: «**سدّدوا وقاربوا واعلموا**

---

(١) انظر: تفسير البحر المحيط (٥/ ٩٤).

(٢) هي قراءة حفص عن عاصم وابن كثير وابن عامر وأبو عمرو، وأما بقية القراء فقد قرأوها بفتح الياء وهم حمزة والكسائي وخلف ويعقوب. انظر: النشر (٢/ ٢٩٠)، تفسير الطبري (١١/ ٢٨٦)، تفسير البحر المحيط (٥/ ٩٥).

(٣) أخرجه البخاري (٦/ ٢٧٨) كتاب بدء الخلق، باب: ما جاء في قول الله تعالى: «وهو الذي يبدأ الخلق ثم يعيده وهو أهون عليه»، حديث (٣١٩٤)، ومسلم (٤/ ٢١٠٨) كتاب التوبة، باب: سعة رحمة الله، حديث (١٥/ ٢٧٥١).

أنه لن ينجو أحد بعمله قالوا ولا أنت يا رسول الله قال ولا أنا إلا أن يتغمدني الله برحمته».

(١)

قوله عز وجل: ﴿ وَإِن يَمْسَسْكَ ٱللَّهُ بِضُرٍّ فَلَا كَاشِفَ لَهُۥٓ إِلَّا هُوَ ۖ وَإِن يَمْسَسْكَ بِخَيْرٍ فَهُوَ عَلَىٰ كُلِّ شَىْءٍ قَدِيرٌ ﴿١٧﴾ ﴾ الأنعام: ١٧ .

معناه وإن يصبك الله بفقر أو مرض أو بلاء [٢] فلا يقدر أحد من الأصنام وغيرها على كشف ذلك الضر إلا الله عز وجل، وإنما أطلق هذا اللفظ وإن كان الإنسان يتصور أن يكشف الإنسان عن صاحبه كربة من الكرب لأن كاشف الضر في الحقيقة هو الله عز وجل، إما أن يكشفه بفضله أو يسببه له، كما أن كل نعمة فهي من الله تعالى على هذا الوجه. وإنما قال ﴿ وَإِن يَمْسَسْكَ ٱللَّهُ ﴾ مع كون المس من صفة الأجسام لأن المعنى: يمِسِّك الله تعالى الضر [٣]، لأن الباء والألف تتعاقبان للتعدية [٤]كقولك ذهبت به

---

(١) أخرجه البخاري (١١/ ٣٠٠) كتاب الرقاق، باب: القصد والمداومة، حديث (٦٤٦٣)، ومسلم (٤/ ٢١٦٩) كتاب صفات المنافقين، باب: لن يدخل أحد الجنة بعمله، حديث (٧١/ ٢٨١٦).

(٢) وهذا من بعض تفاسير الضر الواردة في القران ، ومنها أيضا: الأهوال و القحط. انظر: تفسير اللباب لابن عادل (٣/ ١٣).

(٣)قال في الدر المصون (١/ ٢٣١٨) : « وقال الواحدي: «إن قيل: إنَّ المسَّ من صفة الأجسام فكيف قال: وإن يمسَسْك الله؟ فالجواب أن الباء للتعدية والباء للتعدية والباء والألف يتعاقبان في التعدية، والمعنى: إن أَمَسَّك الله ضراً أي: جعله ماسَّك فالفعل للضرّ وإن كان في الظاهر قد أسند إلى اسم الله تعالى ».

٤ قال أبو حيان في البحر المحيط (٥/ ٩٦):» أي إن يصبك وينلك بضرّ. وحقيقة المس تلاقي جسمين، ويظهر أن الباء في ﴿ بضر ﴾ وفي ﴿ بخير ﴾ للتعدية وإن كان الفعل متعدياً كأنه قيل: ﴿ وإن يمسسك

=

وأذهبته ومعنى ﴿ وَإِن يَمۡسَسۡكَ بِخَيۡرٍ ﴾ أي يصبك بغنىً وسعةٍ في الرزق وصحة في الجسم ؛ فلا مزيل لها إلا هو. إلا أنه لم يقل فلا مزيل لها إلا هو، لأنه لما ذكر مثل هذا في الضر دل على ذلك في الخير فاستغنى عن إعادته.

وقوله تعالى ﴿ فَهُوَ عَلَىٰ كُلِّ شَيۡءٍ قَدِيرٌ ﴾ معناه لا يقدر أحد أن يمانعه عن فعل ما أراد فعله من كشف ضر أو غيره.

قوله عز وجل: ﴿ وَهُوَ ٱلۡقَاهِرُ فَوۡقَ عِبَادِهِۦۚ وَهُوَ ٱلۡحَكِيمُ ٱلۡخَبِيرُ ١٨ ﴾ الأنعام: ١٨.

معناه – والله أعلم – هو الغالب على أمر عباده. والقهر هو الاستعلاء بالاقتدار على الغلبة [١] وأراد بقوله تعالى: ﴿ فَوۡقَ ﴾ أنهم تحت التسخير والتذليل بما علاهم من الاقتدار اللازم عليهم لا ينفك أحد منهم إذ الله تعالى كان قبل الأماكن كلها فهو الآن على ما كان [٢].

الله ﴾ الضر فقد مسك، والتعدية بالباء في الفعل المتعدّي قليلة ومنها قوله تعالى: ﴿ ولولا دفع الله الناس بعضهم ببعض ﴾ وقول العرب: صككت أحد الحجرين بالآخر ». وانظر: الدر المصون (١/ ٢٣١٨).

(١)قال البغوي في تفسيره (٣/ ١٣٣): «وفي القهر زيادة معنى على القدرة، وهي منع غيره عن بلوغ المراد

(٢) قال الماوردي في تفسيره (١/ ٤٠٠):» قوله عز وجل: ﴿ وَهُوَ الْقَاهِرُ فَوْقَ عِبَادِهِ ﴾ فيه قولان: أحدهما: أن معناه القاهر لعباده، وفوق صلة زائدة.

والثاني: أنه بقهره لعباده مستعلٍ عليهم، فكان قوله فوق مستعملاً على حقيقته كقوله تعالى: ﴿ يَدُ اللهِ فَوْقَ أَيدِيهِم ﴾ [الفتح: ١٠] لأنها أعلى قوة.

ويحتمل ثالثاً: وهو القاهر فوق قهر عباده، لأن قهره فوق كل قهر ». قلت: وأهل السنة يثبتون أن الله فوق خلقه وأنه عالٍ عليهم علو ذات وعلو شأن. قال الشيخ حافظ حكمي في معارج القبول (١/ ١٤٤): «وقد جمع الله تعالى بين علو الذات وعلو القهر في قوله تعالى ﴿وهو القاهر فوق عباده﴾ أي

=

وقوله تعالى ﴿ وَهُوَ ٱلْحَكِيمُ ٱلْخَبِيرُ ﴾ معناه: المحكم لصنعه، العالم الخبير بأعمال الخلق. والحكمة: معرفة وجوه تدبير الصنعة على وجه يمنع من الخلل فيها بتقويمه لها. قال الشاعر [(١)]:

أبني حنيفة أحكِموا سفهاءكم　　　إني أخاف عليكم أن اغضبا

أي امنعوا سفهاءكم. ويقال: لفلان خبرة بهذا الأمر أي معرفة به على ما يصح أن يخبر عنه[(٢)].

وهو الذي قهر كل شيء وخضع لجلاله كل شيء وذل لعظمته وكبريائه كل شيء وعلا بذاته على عرشه فوق كل شيء». وانظر: القواعد المثلى للشيخ محمد بن عثيمين (ص١١٣)، فقد ذكر الأدلة من الكتاب والسنة والعقل والفطرة على علو الله سبحانه فوق خلقه ردا على من أوّل هذه الصفة.

(١) هو الشاعر المعروف جرير والبيت في ديوانه (ص ٣٦).

(٢) قال الطبري في تفسيره (١/ ٤٩٦): «وقد قيل: إن معنى الحكيم الحاكم، كما أن العليم بمعنى العالم، والخبير بمعنى الخابر».

قولـه عـز وجـل: ﴿ قُلْ أَيُّ شَيْءٍ أَكْبَرُ شَهَٰدَةً ۖ قُلِ ٱللَّهُ ۖ شَهِيدٌۢ بَيْنِي وَبَيْنَكُمْ ۚ وَأُوحِيَ إِلَيَّ هَٰذَا ٱلْقُرْءَانُ لِأُنذِرَكُم بِهِۦ وَمَنۢ بَلَغَ ۚ أَئِنَّكُمْ لَتَشْهَدُونَ أَنَّ مَعَ ٱللَّهِ ءَالِهَةً أُخْرَىٰ ۚ قُل لَّآ أَشْهَدُ ۚ قُلْ إِنَّمَا هُوَ إِلَٰهٌ وَٰحِدٌ وَإِنَّنِي بَرِيٓءٌ مِّمَّا تُشْرِكُونَ ﴿١٩﴾ ﴾ الأنعام: ١٩.

قال عبد الله بن عباس: «وذلك أن رؤساء مكة أتوا رسول الله ﷺ فقالوا يا محمد أما وَجَد الله تعالى رسولاً يرسله غيرك ما نرى أحداً يصدقك بما تقول ولقد سألنا عنك اليهود والنصارى فزعموا أنه ليس لك عندهم ذكر ولا صفة ولا مبعث، فأرنا من يشهد أنك رسول الله كما تزعم فأنزل الله هذه الآية». [1] ومعناها قل لهم يا محمد ﷺ أي أحد أعدل وأعظم برهاناً وحجة، فإن أجابوك وقالوا: الله، وإلا فقل لهم الله أكبر شهادة من خلقه وهو شهيد بيني وبينكم بأني رسوله وأن هذا القرآن كلامه والشاهد هو المبيِّن لدعوى المدعي [2] وقد بيّن الله تعالى دعوى رسوله ﷺ بالبراهين والمعجزات والآيات الدالة على التوحيد والنبوة.

وقوله: ﴿ وَأُوحِيَ إِلَيَّ هَٰذَا ٱلْقُرْءَانُ ﴾ معناه أنزل عليّ هذا القرآن لأخوفكم بما فيه من الدلائل وأخبار الأمم السالفة والإنباء بما سيكون والتأليف الذي عجز عنه العرب فكان مما أنبأ به رسول الله ﷺ مما ظهر بعده أن قال في اليهود ﴿ وَضُرِبَتْ عَلَيْهِمُ ٱلذِّلَّةُ وَٱلْمَسْكَنَةُ ﴾ البقرة: ٦١ فهم أذلاء إلى يوم القيامة، وقال ﴿ سَيَغْلِبُونَ ﴿٣﴾ فِي

---

(١) أسباب النزول للواحدي (ص١٤٣)، ذكره البغوي في معالم التنزيل (٢/ ٨٩) عن الكلبي، وابن الجوزي في زاد المسير (٣/ ١٣).

(٢) بحر العلوم للسمرقندي (٢/ ٢٦).

بِضۡعِ سِنِينَ ﴾الروم: ٣ - ٤ وكان كما قال وقال عز من قائل: ﴿ وَٱللَّهُ يَعۡصِمُكَ مِنَ ٱلنَّاسِ ﴾المائدة: ٦٧، وكان معصوماً، وقال عز وجل: ﴿ لِيُظۡهِرَهُۥ عَلَى ٱلدِّينِ كُلِّهِۦ ﴾ التوبة: ٣٣ ، وأظهر دين الإسلام بالغلبة والحجة على أكثر أقطار الأرض.

وأما قوله تعالى: ﴿ وَمَنۢ بَلَغَۚ ﴾ فمعناه وأُنذر من بلغه القرآن سواكم من العجم وغيرهم من الجن وسائر الإنس إلى أن تقوم الساعة لأنه ليس من بعد القرآن كتاب ولا من بعد محمد ﷺ رسول.

وقوله تعالى: ﴿ أَئِنَّكُمۡ لَتَشۡهَدُونَ ﴾ استفهام بمعنى الإنكار أي إن كنتم تشهدون بإثبات شريك لله تعالى فأنا لا أشهد بما تشهدون به، ونظير هذا ما يقول الرجل لآخر أنت ملحد أعوذ بالله من الإلحاد. وإنما قال أخرى ولم يقل أُخر لأن الجمع يذكر بلفظ وحدان التأنيث [1] كما قال الله سبحانه: ﴿ قَالَتِ ٱلۡأَعۡرَابُ ءَامَنَّاۖ قُل لَّمۡ تُؤۡمِنُواْ ﴾ ومثله كثير [2]، وأما قوله تعالى: ﴿ قُلۡ إِنَّمَا هُوَ إِلَٰهٞ وَٰحِدٞ ﴾ فمعناه قل: إنما الله إله واحد لا شريك له ولا ولد وإنني بريء مما تشركون به من الأصنام والأوثان.

---

(١) هكذا في النسختين، والمعنى أنها تذكر بلفظ واحدة التأنيث.

(٢) في معاني القران للفراء (١/ ٣٢٩):» وقوله ﴿آلهة أخرى﴾ ولم يقل أُخر ؛ لأن الآلهة جمع، والجمع يقع عليه التأنيث ؛ كما قال الله تبارك وتعالى ﴿ولله الأسماء الحسنى﴾ وقال الله تبارك وتعالى ﴿فما بال القرون الأولى﴾ ولم يقل: الأوَل و الأولين، وكل ذلك صواب «. وقال ابن عادل في تفسيره (٨/ ٦٧): «و﴿أخرى﴾ صفة لـ ﴿آلهة﴾ ؛ لأن ما لايعقل يعامل جمعه معاملة الواحدة المؤنثة».

قولـه عـز وجـل: ﴿ ٱلَّذِينَ ءَاتَيْنَٰهُمُ ٱلْكِتَٰبَ يَعْرِفُونَهُۥ كَمَا يَعْرِفُونَ أَبْنَآءَهُمُ ٱلَّذِينَ خَسِرُوٓا۟ أَنفُسَهُمْ فَهُمْ لَا يُؤْمِنُونَ ﴿٢٠﴾ ﴾ الأنعام: ٢٠.

معناه الذين أعطيناهم التوراة والإنجيل يعرفون محمداً ﷺ بما يجدونه مكتوباً من صفته ونعته كما يعرفون أبناءهم إذا رأوهم بين الغلمان [١]، كما روي في الخبر أن عمر بن الخطاب رضي الله عنه قال لعبد الله بن سلام: «يا أبا حمزة أتعرف محمداً ﷺ كما تعرف ابنك؟ فقال: إن معرفتي به أشد من معرفتي بابني لأن أمين السماء - يعني جبريل عليه السلام - قد جاء بنعته إلى أمين الأرض وهو موسى عليه السلام فعرفته، وأما ابني فما أدري ما أحدثت النساء بعدي». [٢].

وقوله تعالى: ﴿ ٱلَّذِينَ خَسِرُوٓا۟ أَنفُسَهُمْ ﴾ ابتداء كلام معناه: الذين غبنوا أنفسهم بذهاب الدنيا والآخرة عنهم [٣]، وهم المعاندون الذين يعرفون ويجحدون من رؤساء اليهود والنصارى فهم لا يقرون بمحمدﷺ والقرآن.

---

(١)انظر: تفسير الطبري (١١/ ٢٩٥) فقد ساق روايات السلف في هذا المعنى.

(٢) ذكره السيوطي في الدر المنثور (١/ ٣٥٧)، والسمرقندي في «بحر العلوم» (١/ ١٢٨). والسمعاني في «تفسيره» (١/ ١٥٣).

(٣)وقد فسر الفراء في معانيه (٢/ ٣) معنى الخسران بقوله: «يقال: ليس من مؤمن ولا كافر إلا له منزل فى الجنة وأهل وأزواج، فمن أسلم وسعد صار إلى منزله وأزواجه (ومن كفر صار منزله وأزواجه) إلى من أسلم وسعد. فذلك قوله ﴿الذِين يَرِثُون الفِردوسَ﴾ يقول: يرثون منازل الكفار، وهو قوله: ﴿الذِين خسِروا أنفسهم وأهليهم﴾ ».

قولـه عـز وجـل: ﴿ وَمَنْ أَظْلَمُ مِمَّنِ ٱفْتَرَىٰ عَلَى ٱللَّهِ كَذِبًا أَوْ كَذَّبَ بِـَٔايَـٰتِهِۦٓ ۗ إِنَّهُۥ لَا يُفْلِحُ ٱلظَّـٰلِمُونَ ﴿٢١﴾ ﴾ الأنعام: ٢١.

معناه أي أحد أظلم في فاحشة أتاها ممن اختلق على الله كذباً ؛ بإضـافته إلى الله تعـالى ما لم يُضفه إلى نفسه من صفةٍ أو أمرٍ أو قـول، وهـم الـذين ﴿ وَإِذَا فَعَلُوا۟ فَـٰحِشَةً قَالُوا۟ وَجَدْنَا عَلَيْهَآ ءَابَآءَنَا وَٱللَّهُ أَمَرَنَا بِهَا ۗ قُلْ إِنَّ ٱللَّهَ لَا يَأْمُرُ بِٱلْفَحْشَآءِ ﴾ [١].

وقوله تعالى: ﴿أَوْ كَذَّبَ بِـَٔايَـٰتِهِۦٓ ۗ﴾ معناه أو كذب بدلائله [٢] .

وقوله تعـالى: ﴿إِنَّهُۥ لَا يُفْلِحُ ٱلظَّـٰلِمُونَ﴾ معنـاه لا يـأمن مـن عـذاب الله ولا يصـل إلى مراده وبغيته القوم الكافرون.

(١) سورة الأعراف آية رقم: (٢٨).

(٢) تفسير الطبري (١١/ ٢٩٦).

قوله عز وجل: ﴿ وَيَوْمَ نَحْشُرُهُمْ جَمِيعًا ثُمَّ نَقُولُ لِلَّذِينَ أَشْرَكُوٓاْ أَيْنَ شُرَكَآؤُكُمُ ٱلَّذِينَ كُنتُمْ تَزْعُمُونَ ﴿٢٢﴾ ﴾ الأنعام: ٢٢.

معناه واذكر يوم يُبعث الكفار وآلهتهم جميعاً للحساب والجزاء [١]، وقال بعضهم: إن الواو في أول هذه الآية عطف على قوله تعالى ﴿ لَا يُفْلِحُ ٱلظَّـٰلِمُونَ ﴾ [٢] كأنه قال لا يفلحون في الدنيا ويوم نحشرهم جميعاً . والحشر جمع الناس إلى موضع معلوم [٣].

وقوله تعالى: ﴿ ثُمَّ نَقُولُ لِلَّذِينَ أَشْرَكُوٓاْ ﴾ معناه ثم نقول للذين أشركوا بالله تعالى غيره أين آلهتكم الذين كنتم تعبدون من دون الله وتزعمون أنهم شركاء الله تعالى وشفعاءكم، وإنما أضاف الشركاء إليهم لأنهم هم الذين كانوا يجعلونهم شركاء لله تعالى[٤] وهذا كقوله تعالى ﴿ ذَٰلِكَ لِمَنْ خَافَ مَقَامِى وَخَافَ وَعِيدِ ﴿١٤﴾ ﴾ إبراهيم: ١٤، فأضاف المقام إلى نفسه وأراد به ذلك لمن خاف مقامه بين يديّ وكقوله تعالى ﴿ وَيُطْعِمُونَ ٱلطَّعَامَ عَلَىٰ حُبِّهِۦ ﴾

---

(١)قال به السمين الحلبي ورجحه على قول من قال أن الذين يحشرون هم: المفترين للكذب أو الناس كلهم، واستدل على هذا الترجيح بقوله سبحانه: ﴿ احشروا الذين ظلموا وأزواجهم وما كانوا يعبدون ﴾ انظر: الدر المصون (١/ ٢٣٢٥).

(٢) اختاره الطبري في تفسيره (١١/ ٢٩٧)، وقيل غير ذلك، انظر: تفسير البحر المحيط (٥/ ١٠٣).

(٣)انظر: مفردات القران للراغب كتاب الحاء (١/ ١١٩)، لسان العرب باب حشر (٤/ ١٩٠)، تاج العروس باب حشر (١/ ٢٦٩٠).

(٤) انظر: تفسير الرازي (٨/ ٢٧٢)،المحرر الوجيز (٥/ ٢٠٢).

الإنسان: ٨ وأراد به على حبهم الطعام [١].

قوله عز وجل: ﴿ ثُمَّ لَمۡ تَكُن فِتۡنَتُهُمۡ إِلَّآ أَن قَالُواْ وَٱللَّهِ رَبِّنَا مَا كُنَّا مُشۡرِكِينَ ﴾، معناه ثم لم تكن معذرتهم يوم القيامة إلا مقالتهم ﴿وَٱللَّهِ رَبِّنَا مَا كُنَّا مُشۡرِكِينَ﴾ في دار الدنيا وإنما سميت المعذرة فتنة لأنها من الفتنة [٢] التي تأنيثها ليس بحقيقي إذ معناها الافتنان فتُذكَّر [٣] ومن قرأ ﴿فتنتَهم﴾ [٤] بالنصب جعل الفتنة خبر لم يكن واسمه ﴿أن قالوا﴾ [٥][٦] ومن قرأ ﴿رَبنا﴾ بالنصب [٧] نَصْبِ الباء فمعناه النداء كأنه قال: يا ربنا [٨] وقراءة الخفض على البدل البدل [٩] ويجوز الرفع على إضمار هو. وقال بعضهم أن المراد بالفتنة محبتهم للأوثان التي كانوا يتوهمون أنهم مخلصون بها وكانوا مفتتنين في الدنيا بشركهم فأعلم الله تعالى أنه لم يكن افتتانهم بشركهم وإقامتهم عليه إلا أن تبرؤا منه وانتفوا عنه فحلفوا أنهم ما كانوا

---

(١) قال الشوكاني في فتح القدير (٢/ ٦٣٦): «وإنما أضاف الشركاء إليهم مع أنهم جعلوهم شركاء لله سبحانه لكونهم جعلوا لهم نصيبا من أموالهم فهم شركاؤهم في أموالهم من هذه الحيثية وقيل: لكونهم شركاؤهم في هذا الخطاب».

(٢) أخرجه البغوي في تفسيره (٣/ ١٣٥) حيث قال: «وقال ابن عباس وقتادة: معذرتهم والفتنة التجربة، فلما كان سؤالهم تجربة لإظهار ما في قلوبهم قيل: فتنة».

(٣) تفسير البغوي (٣/ ١٣٥).

(٤) قرأها بالنصب: نافع وأبو عمرو وأبو بكر وحمزة والكسائي تراجع تراجع

(٥) التبيان في إعراب القران (١/ ٢٣٨).

(٦) انظر توجيه القرائتين في: حجة القراءات (١/ ٢٤٣).

(٧) قرأها بالنصب: حمزة والكسائي وخلف، انظر: النشر (٢/ ٢٩٠).

(٨) معاني القران للفراء (٢/ ٣).

(٩) قال في الدر المصون (١/ ٢٣٢٨): «وخفضه على ثلاثة أوجه: النعت والبدل وعطف البيان».

مشركين. مثال ذلك أن يكون الإنسان غالياً في حب قوم فتصيبه نكبة منهم فيقول قائل لم تكن محبتك لهم إلا التبري منهم أي لم يكن عاقبة حبك إلا هذا [١].

فإن قيل كيف يجوز على أهل الآخرة الكذب مع كونهم ملجئين إلى ترك القبائح لأن الكذب لا يقع إلا في دار التكليف لأن الفاعل مع تمكنه من فعل القبيح والحسن لا يجوز أن لا يزجر عن فعل القبيح ولا يدعي إلى فعل الحسن لأن هذا يكون إهمالاً وإغراءً بالقبيح والآخرة دار معاتبة وليست بدار التكليف.

قيل [٢]: ذهب بعض المفسرين إلى أنهم إنما يقولون ﴿ما كنا مشركين﴾ في حال ما يلحقهم الذهول والدهش فيكون حكم هذا القول منهم حكم الكذب الواقع من الصبي ثم إذا زال عنهم الدهش والذهول لا يقع منهم الكذب [٣].

وذهب بعضهم إلى أنهم لم يتعمدوا الشرك يحلفون أنهم ما كانوا مشركين عند أنفسهم وأنهم لم يتعمدوا الشرك في دار الدنيا [٤] وهذا كالرجل يُسأل أزيد في الدار؟ فيقول عندي إنه في الدار ولم يكن زيد في الدار فإن هذا يكون مخبراً عن ظنه أنه في الدار

---

(١) انظر: تفسير البحر المحيط (٥/ ١٠٤)، المحرر الوجيز (٢/ ٣٩٢).

(٢) يعني المؤلف بهذا القول ما معناه أن الكذب لا يصح أن يكون في الآخرة لأنه لا فائدة منه ولن ينجيه فهو بهذا قبيح عقلا ولا يستساغ،وقد نسب أبي حيان إلى المعتزلة أنهم يقولون بعدم جواز وقوع كذب الكفار في الآخرة بناء على التحسين والتقبيح العقلي، وجمهور المفسرين يقولون بوقوع كذب الكفار في الآخرة لما وقع في القران من ذلك. انظر: تفسير البحر المحيط (٥/ ١٠٧).

(٣) انظر: تفسير أبي السعود (٢/ ٣٤٥).

(٤) ذكره الماوردي في تفسيره (١/ ٤٠١) وعزاه إلى قطرب.

ولا يكون متعمداً للكذب [١].

قالوا: وإنما سمّى الله تعالى هذا القول كذباً منهم بقوله تعالى: ﴿ٱنظُرْ كَيْفَ كَذَبُوا۟ عَلَىٰٓ أَنفُسِهِمْ ۚ﴾ لأنهم لما كانوا مشركين في الحقيقة صار هذا القول كذباً منهم وإن ظنوه صدقاً قالوا والذي يدل على صحة هذا التأويل قوله تعالى ﴿وَضَلَّ عَنْهُم مَّا كَانُوا۟ يَفْتَرُونَ﴾ أي استعلت آلهتهم بأنفسها عنهم وبطل افتراؤهم على الله بقولهم ﴿هَٰٓؤُلَآءِ شُفَعَٰٓؤُنَا عِندَ ٱللَّهِ﴾ وقولهم ﴿مَا نَعْبُدُهُمْ إِلَّا لِيُقَرِّبُونَآ إِلَى ٱللَّهِ زُلْفَىٰٓ﴾ [٢]. قوله عز وجل: ﴿ٱنظُرْ كَيْفَ كَذَبُوا۟ عَلَىٰٓ أَنفُسِهِمْ ۚ وَضَلَّ عَنْهُم مَّا كَانُوا۟ يَفْتَرُونَ ﴿٢٤﴾﴾ الأنعام: ٢٤، معناه انظر يا محمد ﷺ كيف صار وبال الكذب عليهم وهذا تنبيه على وجه التعجب.

وقوله تعالى ﴿وَضَلَّ عَنْهُم مَّا كَانُوا۟ يَفْتَرُونَ﴾ معناه على القول الأول وعَزُبَ عنهم افتراؤهم بما لحقهم من الذهول والدهش قال الضحاك رحمه الله: وذلك حين نطقت الجوارح وشهدت عليهم أيديهم وأرجلهم بعد حَلِفِهم ﴿وَٱللَّهِ رَبِّنَا مَا كُنَّا مُشْرِكِينَ﴾ [٣] يقول الله تعالى ﴿ٱنظُرْ كَيْفَ كَذَبُوا۟ عَلَىٰٓ أَنفُسِهِمْ ۚ وَضَلَّ عَنْهُم مَّا كَانُوا۟ يَفْتَرُونَ﴾.

(١) انظر رد أبي السعود على هذا القول، حيث ذكر أن من لازم هذا القول أن يتوهم أن لهم عذر يمكن قبوله وليس كذلك، تفسير أبي السعود (٢/ ٣٤٥).

(٢) انظر: تفسير البحر المحيط (١٠٧/ ٥).

(٣) لم أعثر عليه بعد البحث.

قولـه عـز وجـل: ﴿ وَمِنْهُم مَّن يَسْتَمِعُ إِلَيْكَ وَجَعَلْنَا عَلَىٰ قُلُوبِهِمْ أَكِنَّةً أَن يَفْقَهُوهُ وَفِيٓ ءَاذَانِهِمْ وَقْرًا ۚ وَإِن يَرَوْا۟ كُلَّ ءَايَةٍ لَّا يُؤْمِنُوا۟ بِهَا ۚ حَتَّىٰٓ إِذَا جَآءُوكَ يُجَٰدِلُونَكَ يَقُولُ ٱلَّذِينَ كَفَرُوٓا۟ إِنْ هَٰذَآ إِلَّآ أَسَٰطِيرُ ٱلْأَوَّلِينَ ﴿٢٥﴾ ﴾ الأنعام: ٢٥.

قال عبد الله بن عباس رضي الله عنهما:«وذلك أن أبا سفيان والوليد بـن المغـيرة [١] (وعتبة بـن شـيبة) [٢] والنضر بـن الحـارث [٣] وجماعـة مـن أهـل مكـة كـانوا يسـتمعون إلى حديث النبي ﷺ فقالوا للنضر بن الحارث ما يقول محمد ﷺ فقـال لا أعـرف مـا يقـول إلا أني أراه يحرك شفتيه ويتكلم بشيء ولا يقول إلا أساطير الأولـين مثـل مـا كنـت أحـدثكم عن القرون الماضية وكان النضر كثير الحديث عن القـرون الأولـين وأخبـارهم فـأنزل الله

---

(١)الوليد بن المغيرة بن عبد الله بن عمر القرشي المخزومي، أبو عبد شمس، وهو أبو خالد بن الوليد، وهـو الذي قال عن رسول الله ﷺ: إنه ساحر، مات مشركا بمكة بعـد الهجـرة بثلاثـة أشـهر. انظر في ترجمتـه: الكامل (١/ ٦٦٨).

(٢) هكذا في النسختين، ولكن الذي وجدته في كتب التفسير مثـل زاد المسـير (٣/ ١٨) و الكشـف والبيـان (٥/ ٢٠٦) أنهما: عتبة وشيبة، ولدا ربيعة بن عبد شمس، وقد كانا من أشد المحاربين للنبـي ص، وقـتلا في غزوة بدر كافرين، بعد أن خرجا للمبارزة أمام الصفين ومعهما الوليد بن عقبة، فـبرز إلـيهم حمـزة بـن عبد المطلب وعلي بن أبي طالب وعبيدة بن الحارث بن عبد المطلب، فقتلوهم. انظر: نسـب قـريش (ص ٥١).

(٣) النضر بن الحارث بن علقمة بن عبد مناف، أبو قائد، كان شديد العداء والتكذيب للنبي ﷺ، قتـل يـوم بدر صبرا. انظر في ترجمته الكامل (٦/ ٦٧٠).

تعالى هذه الآية».[١] ومعناها ومن أهل مكة من يستمع إلى حديثك وقراءتك ﴿وَجَعَلْنَا عَلَىٰ قُلُوبِهِمْ﴾ أغطية كراهية أن يفقهوه وفي آذانهم ثقلاً وصمماً فلا يسمعون الهدى. والأكنة جمع الكنان مثل عنان وأعِنّه وغطاء وأغطية[٢] وموضع ﴿أن يفقهوه﴾ نصب على أنه مفعول له[٣] المعنى: جعلنا على قلوبهم أكنة لكراهة أن يفقهوه حذفت اللام ونصبت الكراهة ولما حذفت الكراهة ثقل إعرابها إلى أن يفقهوه. ويقال معنى ﴿أن يفقهوه﴾ لئلا يفقهوه[٤] والوَقر هو الثقل في الأذن والوِقر بكسر الواو ما يحمل على الظهر[٥].فإن قيل لا يخلو هؤلاء القوم إما أن يكونوا مكلفين بالاستماع إليه ليسمعوا فيفقهوا، أو لم يكونوا مكلفين. فإن كانوا مكلفين بذلك فكيف يجوز أن يكلف الله تعالى الإنسان بالإيمان ثم يمنعه منه ويعاقبه على تركه؟ وإن لم يكونوا مكلفين بذلك فكيف يجوز أن يذمهم الله تعالى على ذلك؟ قيل: إن القوم كانوا مكلفين بالاستماع إليه ولكنهم لمّا لم يتدبروا كلام الله تعالى وصرفوا فكرهم عنه ؛ كانوا بمنزلة من لم يسمع ولم يعلم وشبههم الله تعالى بالذي يكون على قلبه غطاء وفي أذنه ثقل، يدل على صحة هذا أن الله تعالى قد أخبر عنهم أنهم قد أخبروا عن أنفسهم بهذا حيث قال عز وجل: ﴿وَقَالُوا۟ قُلُوبُنَا فِىٓ أَكِنَّةٍ مِّمَّا

---

(١) السيرة النبوية لابن هشام (١/ ٣١٥-٣١٦)، البغوي في «معالم التنزيل» (٢/ ٩٠، ٩١)، عن الكلبي لا عن ابن عباس.

(٢) مفردات القران للراغب: كتاب الكاف (ص ٤٤٢).

(٣) التبيان في إعراب القران (١/ ٢٣٨).

(٤)وهو رأي الكوفيين وما سبق رأي البصريين، انظر: الدر المصون (١/ ٢٣٣٠).

(٥) مفردات القران للراغب، كتاب الواو (ص ٥٢٩).

تَدۡعُونَآ إِلَيۡهِ وَفِيٓ ءَاذَانِنَا وَقۡرٌ ﴾ فصلت: ٥، ولو كانوا صادقين في هذا القول لكان الله تعالى لا يذمهم على ذلك[١].

وقيل: إن المراد بالأكنة والوقر علامة جعلها عز وجل على قلوبهم وأذانهم إذا شاهدها الملائكة علموا أنهم معرضون عن تدبر آيات الله تعالى [٢].

وقال بعض المفسرين: كان رسول الله ﷺ يصلي بالليل ويقرأ القرآن في الصلاة جهراً رجاء أن يسمع إلى قراءته إنسان فيؤمن فكان من الكفار من يرصد قراءته حتى إذا سمعه جاء إليه وآذاه ليمنعه عن قراءة القرآن جهراً وكان الله تعالى يلقي عليهم النوم حتى لا يمكنهم إيذاء النبي ﷺ وشبه إلقاء النوم عليهم بجعل الغطاء على قلوبهم وجعل الثقل في آذانهم [٣].

وقوله تعالى: ﴿وَإِن يَرَوۡاْ كُلَّ ءَايَةٖ لَّا يُؤۡمِنُواْ بِهَاۚ﴾، معناه وإن يروا كل دلالة وحجة لا يقروا ولا يصدقوا بها. وفي هذا بيان أن الله تعالى لم يمنع اللطف عنهم وإنما فُقد إيمانهم من جهتهم.

---

(١) وهذا هو القول الحق في تفسير هذه الآيات وما جاء في معناها، ولا يجوز القول بأن الله يجبر عباده على الكفر والضلال، قال الشيخ الشنقيطي في تفسيره (٧/ ١٠٤): «والتحقيق في الجواب عن هذا الإشكال، هو ما ذكرناه مراراً، من أن الله إنما جعل على قلوبهم الأكنة، وطبع عليها وختم عليهان وجعل الوقر في آذانهم، ونحو ذلك من الموانع من الهدى، بسبب أنهم بادروا إلى الكفر، وتكذيب الرسل طائعين مختارين، فجزاهم الله على ذلك الذنب الأعظم، طمس البصيرة، والعمى عن الهدى، جزاء وفاقاً».

(٢) تفسير اللباب لابن عادل (٦/ ٣٨٨).

(٣) ذكره ابن عادل في اللباب (٦/ ٣٨٨)، ونسبه إلى الجبائي من المعتزلة.

وقوله تعالى: ﴿حَتَّىٰٓ إِذَا جَآءُوكَ يُجَٰدِلُونَكَ﴾، معناه إذا جاءوك بالنهار يخاصمونك بالباطل.

وقوله تعالى: ﴿يَقُولُ ٱلَّذِينَ كَفَرُوٓاْ﴾ معناه: يقول النضر وأصحابه ما هذا الذي يقوله محمد ﷺ إلا أحاديث الأولين وأباطيلهم. وأساطيرهم جمع أسطورة وهي ما سطره الأولون من الكتب [1] كما يقال: أضحوكة وأضاحيك [2] ويقال: هذا لفظ جمع لا واحد له كقولهم: عباديد وأبابيل [3].

---

(١) انظر: لسان العرب مادة سطر (٤/ ٣٦٣)، القاموس المحيط، مادة سطر (ص ٥١٨).

(٢) انظر: تهذيب اللغة (٤/ ٢٥٢).

(٣) ذكره الطبري في تفسيره (١١/ ٣٠٩) عن الأخفش.

قولــه عــز وجــل: ﴿ وَهُمْ يَنْهَوْنَ عَنْهُ وَيَنْـَٔوْنَ عَنْهُ ۖ وَإِن يُهْلِكُونَ إِلَّآ أَنفُسَهُمْ وَمَا يَشْعُرُونَ ﴿٢٦﴾ ﴾ الأنعام: ٢٦.

معناه وهم يمنعون الناس عن محمد ﷺ أن يسمعوه ويقربوه ويبعدون أنفسهم عنه[1]، وما يهلكون بذلك إلا أنفسهم، وما يعلمون أنهم يهلكون أنفسهم. ويقال: نزلت هذه الآية في أبي طالب[2] كان ينهى الناس عن أذى النبي ﷺ وقتله ولم يتّبعه[3]. إلا أن التأويل الأول أقرب إلى ظاهر الآية لأن الكلام متصل بذكر الجماعة جماعة الكفار.

(١) أخرجه الطبري في تفسيره (١١/ ٣١١) عن: ابن عباس،و ابن الحنفية، والسدي.

(٢) أبو طالب، اسمه عبد مناف، عم النبي ص آواه ونصره، ومات كافرا في حصار الشعب في السنة العاشرة من البعثة. انظر في ترجمته: سيرة ابن هشام (٢/ ٤٤)، والإصابة (٧/ ١٩٦).

(٣)أخرجه الطبري في تفسيره (١١/ ٣١٣) عن: ابن عباس.

قولـه عـز وجـل: ﴿ وَلَوْ تَرَىٰٓ إِذْ وُقِفُوا۟ عَلَى ٱلنَّارِ فَقَالُوا۟ يَٰلَيْتَنَا نُرَدُّ وَلَا نُكَذِّبَ بِـَٔايَٰتِ رَبِّنَا وَنَكُونَ مِنَ ٱلْمُؤْمِنِينَ ﴿٢٧﴾ ﴾ الأنعام: ٢٧.

معناه ولو ترى يا محمد ﷺ كفار قريش إذ حبسوا على النار إذ عاينوها وهـي تحتهم. ويقال: إذا دخلوا في النار فعرفوا مقدار عذابها وهذا كما يقال في الكلام وقفت على ما عند فلان يراد بذلك فهمته وتبينته [١].

وأما قوله: ﴿ فَقَالُوا۟ يَٰلَيْتَنَا نُرَدُّ ﴾ معناه أنهم يتمنون الرجعة إلى الدنيا.

وأما قوله تعالى ﴿ وَلَا نُكَذِّبَ بِـَٔايَٰتِ رَبِّنَا وَنَكُونَ ﴾ فأكثر القراءة فيها بالرفع [٢] ويجوز أن يكون ذلك رفعاً على جهة التمني على معنى: يا ليتنا نرد ويا ليتنا لا نكذِّب. كأنهم تمنوا الرد والتوفيق للتصديق. ويجوز أن يكون ذلك رفعاً على المعنى: ونحن لا نكذب بآيات ربنا رُددنا أو لم نرد [٣].

قال سيبويه: مثاله قولهم دعني ولا أعد أي وأنا لا أعود تركتني أو لم تتركني [٤].

ومن قرأ ﴿لا نكذب﴾ ﴿ونكون﴾ بالنصب[٥] فجواب التمني بالواو وهو بالفاء

---

(١) اختار الطبري هذا المعنى، واحتج بأن «على» وضعت موضع «في». انظر تفسيره (١١/ ٣١٦).

(٢) قرأها بالرفع: ابن كثير ونافع وأبو عمرو والكسائي وعاصم في رواية أبي بكر. انظر: النشر (٢/ ٢٩٠)، إتحاف فضلاء البشر (ص ٣٦٨).

(٣) التبيان في إعراب القران (١/ ٢٣٩).

(٤) نقله عنه النحاس في معانيه (٢/ ٤١٣).

(٥) قرأها بالنصب: ابن عامر وحمزة وعاصم في رواية حفص. انظر النشر (٢/ ٢٩٠)، إتحاف فضلاء البشر (ص ٣٦٨).

تقول: ليتك تصير إلينا ونكرمك أو فنكرمك كلاهما بالنصب (١)، أي ليت مصيرك يقع وإكرامنا إياك يكون. وجواب ﴿ولو ترى إذ وقفوا﴾ مضمر في الآية معناه لو رأيت ذلك لعلمت ماذا ينزل بهم من الخزي والندامة ورأيت حسرةً يا لها من حسرة، وقد تقدم أن حذف الجواب في مثل هذا الموضع أبلغ من الإثبات (٢).

قوله عز وجل: ﴿بَلْ بَدَا لَهُم مَّا كَانُوا۟ يُخْفُونَ مِن قَبْلُ وَلَوْ رُدُّوا۟ لَعَادُوا۟ لِمَا نُهُوا۟ عَنْهُ وَإِنَّهُمْ لَكَٰذِبُونَ ﴿٢٨﴾﴾ الأنعام: ٢٨.

معناه بل ظهر للذين اتبعوا الغُواة (٣) يخفون عنهم أمر البعث والنشور وما كان رؤساؤهم يخفون من سفلتهم (٤). ويقال: بل ظهر لهم من الجوارح ما كانوا يخفون من قبل بألسنتهم لأن الجوارح تشهد عليهم بالشرك فيتمنون الرجعة (٥). وقال بعضهم: أن المراد بالآية أهل النفاق يظهر لهم يوم القيامة ما كانوا يسرون من قبل في الدنيا من كفرهم وتكذيبهم (٦).

---

(١) انظر: مواضع النصب في: شرح قطر الندى لابن هشام (١/ ٧٦).

(٢) قال سعد الدين التفتازاني: «فحذف جواب الشرط للدلالة على أنه لا يحيط به الوصف أو لتذهب نفس السامع كل مذهب ممكن». مختصر المعاني (ص ١٦٤).

(٣) هذه عبارة النحاس في معانيه (٢/ ٤١٤)، وقد ذكرت هنا ناقصة وتمامها: ظهر للذين اتبعوا الغواة ما كان الغواة يخفون من البعث.

(٤) انظر: الدر المكنون (١/ ٢٣٤٥).

(٥) انظر: تفسير البحر المحيط (٥/ ١١٦).

(٦) تفسير الرازي (٦/ ٢٥٨).

وقوله تعالى: ﴿ وَلَوْ رُدُّواْ لَعَادُواْ لِمَا نُهُواْ عَنْهُ ﴾ معناه لو ردوا إلى الدنيا كما سألوا لعادوا إلى ما نهو عنه من الكفر والشرك.

وقوله تعالى: ﴿ وَإِنَّهُمْ لَكَٰذِبُونَ ﴾ معناه إنهم لكاذبون في قولهم: ﴿ وَلَا نُكَذِّبَ بِـَٔايَٰتِ رَبِّنَا وَنَكُونَ مِنَ ٱلْمُؤْمِنِينَ ﴾ لأنهم لا يؤمنون بسابق علم الله تعالى فيهم أنهم خُلقوا للنار.

وذهب بعض المفسرين إلى أن معنى الآية لو ردوا ولم يعاينوا العذاب لعادوا لأن الذي يشاهد أهوال القيامة وعذاب النار لا ينسى ولا يعود إلى الكفر[1] ، وهذا غلط بيّن لأن في الآية أنهم إذا وقفوا على النار وعلموا أمر القيامة فحينئذ يقولون ﴿ يَٰلَيْتَنَا نُرَدُّ ﴾ يقول الله تعالى: ﴿ وَلَوْ رُدُّواْ لَعَادُواْ لِمَا نُهُواْ عَنْهُ ﴾ وأكثر من عاند من اليهود والمشركين قد علم أن أمر الله تعالى حق فركن إلى الرفاهية لاعتماد أن ذلك العذاب متأخر عنه إلى الأبد، كما فعل إبليس الذي شاهد من براهين الله تعالى مالا غاية بعده، فأعلم الله تعالى أن هؤلاء الكفار قد كفروا بعد وجوب الحجة عليهم وأنهم لو ردوا لعادوا لما نهوا عنه.

قوله عز وجل ﴿ وَقَالُوٓاْ إِنْ هِيَ إِلَّا حَيَاتُنَا ٱلدُّنْيَا وَمَا نَحْنُ بِمَبْعُوثِينَ ﴿٢٩﴾ ﴾ الأنعام: ٢٩.

(١) نقله النحاس في معانيه (٢/ ٤١٤) عن بعض أهل اللغة ورفضة لمخالفته صريح الآية.

معناه قال كفار مكة ما حياتنا إلا الحياة الدنيا التي نحن فيها آجال تنقضي. وما نحن بمحيين بعد الموت.

قوله عز وجل: ﴿ وَلَوْ تَرَىٰٓ إِذْ وُقِفُواْ عَلَىٰ رَبِّهِمْۚ قَالَ أَلَيْسَ هَٰذَا بِٱلْحَقِّۚ قَالُواْ بَلَىٰ وَرَبِّنَاۚ قَالَ فَذُوقُواْ ٱلْعَذَابَ بِمَا كُنتُمْ تَكْفُرُونَ ﴿٣٠﴾ ﴾ الأنعام: ٣٠ .

معناه ولو ترى يامحمد ﷺ إذ حبسوا عند ربهم للسؤال والحساب. ويقال: عرفوا ما وعدهم ربهم من البعث والقيامة والجنة والنار يقول الله تعالى لهم: أليس هذا البعث والعذاب بالحق أي بالصدق، يقولون بلى وربنا إنه لحق صدق، يقول الله تعالى لهم فذوقوا العذاب بكفركم في الدنيا، وإنما ذكر الذوق بمعنى الخلود ليبين أن حالهم في كل وقت كحال من يعذب بالعذاب المبتدأ [1] كما قال تعالى: ﴿ لَا يُفَتَّرُ عَنْهُمْ وَهُمْ فِيهِ مُبْلِسُونَ ﴿٧٥﴾ ﴾ الزخرف: ٧٥. وإنما قال ﴿ وَلَوْ تَرَىٰٓ إِذْ وُقِفُواْ عَلَىٰ رَبِّهِمْۚ ﴾ وإن كان الله تعالى لا يجوز عليه المكان ولا القرب ولا البعد بمعنى المسافة [2] لأن العادة جارية فيما بيننا أن يوقف العبد بين يدي السيد إذا أراد أن يسأله عن شيء على جهة التوبيخ والتقريع فأخرج الخطاب على لفظ الأمر المعهود فيما بيننا للتقريب إلى الفهم.

---

(١)انظر: تفسير الرازي (٦/ ٢٦١).

(٢) لو ترك المصنف هذه العبارات الموهمة لكان أسلم وأحكم، وكان يجب عليه أن يقف على ما في الكتاب والسنة، وليعلم أن هذا مما لم يشتغل به الصحابة وهم خير القرون.

قولـه عـز وجـل: ﴿ قَدْ خَسِرَ ٱلَّذِينَ كَذَّبُوا۟ بِلِقَآءِ ٱللَّهِ ۖ حَتَّىٰٓ إِذَا جَآءَتْهُمُ ٱلسَّاعَةُ بَغْتَةً قَالُوا۟ يَـٰحَسْرَتَنَا عَلَىٰ مَا فَرَّطْنَا فِيهَا وَهُمْ يَحْمِلُونَ أَوْزَارَهُمْ عَلَىٰ ظُهُورِهِمْ ۚ أَلَا سَآءَ مَا يَزِرُونَ ﴿٣١﴾ ﴾ الأنعام: ٣١.

معنى الآية والله أعلم قد غُبن الذين كذبوا بالبعث بعد الموت وهم الذين قالوا لا جنة ولا نار ولا حساب وأنكروا جزاء الله تعالى وعذابه.

وقوله تعالى ﴿ حَتَّىٰٓ إِذَا جَآءَتْهُمُ ٱلسَّاعَةُ بَغْتَةً ﴾ معناه منتهى تكذيبهم مجيء الساعة ﴿بغتة﴾ فجأة أي هم يكذبون حتى إذا جاءتهم الساعة ندموا في وقت لا تنفعهم الندامة. وسميت القيامة ساعة لتوهم قيامها في كل ساعة [١].

وقوله تعالى ﴿ يَـٰحَسْرَتَنَا ﴾ معناه يا ندامتنا ويا حزننا على ما قصرنا وضيعنا في الدنيا من عمل الآخرة. فإن قال قائل ما معنى دعاء الحسرة وهي مما لا تعقِل الإجابة فالجواب عن ذلك أن العرب إذا اجتهدت في الإخبار عن عظيم ما يقع جعلته (نداء بنيها [٢] لأنفسهم وللمخاطبين لا لحقيقة النداء، ومثله في الكلام أن يقول الرجل لآخر لا رأيتك ها هنا غداً فإنك إذا كنت ها هنا رأيتك [٣].

قال سيبويه: إذا قلت يا عجبا فكأنك قلت لآخر أحضر تعجب فإنه من آيات

---

(١)انظر: لسان العرب، مادة سوع (٨/ ١٦٩)، وقيل في سبب تسميتها أقوال أخرى، انظر: تفسير الرازي (٦/ ٢٦٣).

(٢) هكذا في النسختين ولم أتبينها.

(٣) ومن هذا الباب أيضا قولهم: يا دار، ويا ربع، انظر: تفسير البحر المحيط (٥/ ١٢٠).

التعجب [١] فعلى هذا قوله ﴿يا حسرتنا﴾ أي انتبهي يا نفس وانتبهوا أيها الحضور فإن الوقت وقت الحسرة لأنهم يستغيثون بها لا ينفعهم في وقت يلحقهم الغوث.

وقوله تعالى ﴿ وَهُمْ يَحْمِلُونَ أَوْزَارَهُمْ عَلَىٰ ظُهُورِهِمْ ﴾ معناه أن الكفار يحملون أثقال آثامهم أوقرت ظهورهم بذنوبهم والذنب من أثقل ما يتحمل [٢]. يقال: ثقل علي خطاب فلان أي كرهت خطابه كراهيةً اشتدت علي.

وروى أسباط [٣] عن السدي أنه قال: «ليس من رجل ظالم يدخل قبره إلا أتاه شخص قبيح الوجه أسود اللون منتن الرائحة عليه أثواب دَسِمَه فإذا رآه الظالم قال له ما أقبح وجهك فيقول كذلك كان عملك قبيحاً في الدنيا فيقول ما أنتن ريحك فيقول كذلك كان عملك منتناً فيقول من أنت فيقول أنا عملك السيئ الذي كنت تعمله في دار الدنيا فيكون معه في قبره فإذا بعث يوم القيامة قال له طالما كنت أحملك على اللذات والشهوات فأنت اليوم تحملني فيركبه وفي يده مِقمعة [٤] يضرب بها رأسه فيفضحه على رؤوس الخلائق حتى يدخله النار قال فذلك قوله تعالى ﴿ يَحْمِلُونَ أَوْزَارَهُمْ ﴾ قال وأما

---

(١) نقله عنه النحاس في معانيه (٢/ ٤١٥)،

(٢) ذكر ابن الجوزي في زاد المسير خلاف المفسرين في هل حمل الذنوب في هذه الآية هل هو على ظاهره أم من المجاز ؟، ولعل إيراد المصنف للأثر الذي سيأتي يدل على أنه يرى الحمل على الحقيقة. انظر: زاد المسير (٣/ ٢٦).

(٣)أسباط بن محمد، أبو محمد بن أبي نصر القرشي الكوفي، الإمام النحدث، مات سنة ٢٠٠ هـ انظر في ترجمته: تهذيب التهذيب (١/ ١٨٥)، و السير (٩/ ٣٥٦).

(٤)المِقمعة واحدة المقامع، وهي سياط تعمل من حديد رؤوسها معوجة، لسان العرب، مادة قمع (٨/ ٢٩٤).

العمل الصالح فيأتي المؤمن في أحسن صورة وأطيب رائحة ويهون عليه ما يستقبله من أهوال أمر الآخرة »[١].

وقيل: إن المراد بهذا الخبر عقاب الآثام وثواب الأعمال الصالحة على طريق التمثيل كأن الله يخلق شخصاً مصوراً بهذه الصورة للعقاب أو الثواب كما روي في الخبر «**أن سورة البقرة وآل عمران يجيئان يوم القيامة غمامتان أو غيايتان** [٢] على نحو ما تقدم ذكره من قبل» [٣] وقوله تعالى: ﴿ أَلَا سَآءَ مَا يَزِرُونَ ﴾ معناه بئس الشيء الذي يحملون من الآثام [٤] ويقال: بئس الشيء شيئاً يزرونه أي يحملونه [٥].

---

(١) أخرجه ابن أبي حاتم (٤/ ١٢٨١) رقم (٧٢٢٩)، الطبري في تفسيره (١١/ ٣٢٧)، القرطبي في تفسيره (١١/ ١٥١)، ابن كثير في تفسيره (٣/ ٢٥٠).

(٢)غيايتان مثنى غياية. وهي كل شيء أظل الإنسان فوق رأسه، كالسحابة وغيرها. النهاية في غريب الأثر (٣/ ٧٦٠).

(٣) أخرجه مسلم (١/ ٥٥٣) كتاب في صلاة المسافرين، باب: فضل قراءة القرآن وسورة البقرة، حديث (٢٥٢/ ٨٠٤).

(٤) ورد بهذا المعنى عن ابن عباس في تفسير البغوي (٣/ ١٣٩).

(٥) ذكر ابو حيان أن »ساء« هنا مساوية لبئس في المعنى والأحكام. انظر: البحر المحيط (٥/ ١٢١).

قولـه عـز وجـل: ﴿ وَمَا ٱلْحَيَوٰةُ ٱلدُّنْيَآ إِلَّا لَعِبٌ وَلَهْوٌ ۖ وَلَلدَّارُ ٱلْـَٔاخِرَةُ خَيْرٌ لِّلَّذِينَ يَتَّقُونَ ۗ أَفَلَا تَعْقِلُونَ ﴿٣٢﴾ ﴾ الأنعام: ٣٢.

معناه ما زينة الحياة الدنيا وزهرتها إلا استمتاع يفنى من قريب ثم تعقبه حسرة وندامة. وسمي ذلك لعباً تشبيهاً بلعب الصبيان يبنون بيتاً ثم يهدمونه يلعبون بشيء فيلهون به كذلك أهل الدنيا يجمعون مالا يأكلون ويبنون مالا يسكنون ويأملون مالا يدركون [١]. وهذا مثل ضربه الله تعالى للكفار بمكة يفعلون مالا يرجون به الثواب ولا يخشون منه العقاب لا يتفكرون في العاقبة كالصبيان والبهائم. واللعب شغل النفس بما لا حقيقة له ولا مقصد [٢]. واللهو طلب الفرح بمثل ذلك [٣].

وقوله تعالى ﴿ وَلَلدَّارُ ٱلْـَٔاخِرَةُ ﴾ أي الجنة أفضل للذين يتقون الشرك والكبائر والفواحش ۗ ﴿ أَفَلَا تَعْقِلُونَ ﴾ الآخرة الباقية خير من الدنيا الفانية.

وقرأ ابن عامر ﴿ولدار الآخرة﴾ بلام واحدة على الإضافة [٤].

فإن قيل: كيف يكون في الدنيا أعمال صالحة قيل تلك الأعمال تكون أعمال الآخرة ولا تكون أعمال الدنيا [٥].

---

(١) هذه نص عبارة السمرقندي في تفسيره (٢/ ٣١).

(٢)مفردات القران للراغب، كتاب اللام (ص ٤٥٠).

(٣)مفردات القران للراغب، كتاب اللام (ص ٤٥٥).

(٤) النشر (٢/ ٢٩٠)، حجة القراءات (١/ ٢٤٦).

(٥) يعني المصنف بهذه الجملة أن الأعمال الصالحة التي يفعلها المؤمن في الدنيا لا تدخل في معنى اللعب واللهو لأنها تعتبر من أعمال الآخرة، والله أعلم. انظر: تفسير اللباب لابن عادل (٦/ ٤٠٧).

قولـه عـز وجـل: ﴿ قَدْ نَعْلَمُ إِنَّهُۥ لَيَحْزُنُكَ ٱلَّذِى يَقُولُونَ ۖ فَإِنَّهُمْ لَا يُكَذِّبُونَكَ وَلَٰكِنَّ ٱلظَّٰلِمِينَ بِـَٔايَٰتِ ٱللَّهِ يَجْحَدُونَ ﴿٣٣﴾ ﴾ الأنعام: ٣٣.

معناه قد نعلم أنه ليحزنك ما يقوله كفار مكة من تكذيبهم إياك في العلانية وجحودهم بالله فإنهم لا يكذبونك في السر ولا بقلوبهم وبجحودهم أي هم يعلمون أنك صادق وكنت تُسمى فيهم الأمين قبل الرسالة، فما يحزنك تكذيبهم إياك فيما يعلمون صدقك فيه، ولكن المشركين بآيات الله يجحدون بألسنتهم ما تشهد قلوبهم بكذبهم فيه [١]. ويقال: معناه لا يقصدون إلى تكذيبك ولكنهم يكذبون آيات الله تعالى، لأن النبي ﷺ كان صادقاً عندهم فيما لا يتصل بالدين فكان تكذيبهم فيما يتصل بالدين تكذيباً لآيات الله تعالى.

ويقال معنى الآية: أنهم لا يكذبونك بحجة ولا يوازي تكذيبهم تكذيب الله تعالى

(١)أخرج الطبري في تفسيره (١١/ ٣٣٣)، الواحدي في أسباب النزول (ص ١٤٥) عن السدي في سبب نزول هذه الآية قال: «لما كان يوم بدر قال الأخنس بن شريق لبني زهرة: يا بني زهرة، إن محمدًا ابن أختكم، فأنتم أحقُّ مَنْ كَفَّ عنه، (١) فإنه إن كان نبيًّا لم تقاتلوهُ اليوم، وإن كان كاذبًا كنتم أحق من كف عن ابن أخته! قفوا ههنا حتى ألقى أبا الحكم فإن غُلب محمدٌ [ﷺ] رجعتم سالمين، وإن غَلَب محمدٌ فإن قومكم لا يصنعون بكم شيئًا = فيومئذ سمّي«الأخنس»، وكان اسمه «أبيّ» فالتقى الأخنس وأبو جهل، فخلا الأخنس بأبي جهل، فقال: يا أبا الحكم، أخبرني عن محمد، أصادق هو أم كاذب؟ فإنه ليس ههنا من قريش أحد غيري وغيرك يسمع كلامنا! فقال أبو جهل: وَيْحك، والله إن محمدًا لصادق، وما كذب محمّد قط، ولكن إذا ذهب بنو قُصَيٍّ باللواء والحجابة والسقاية والنبوة، فماذا يكون لسائر قريش؟ فذلك قوله: «فإنهم لا يكذّبونك ولكن الظالمين بآيات الله يجحدون».

إياهم بالحجة [١].

ويقال: معناه أنهم لا يقدرون أن يقولوا لك فيما أنبأت به مما في كتب الأنبياء قبلك كذبت [٢].

ومن قرأ ﴿لا يكذبونك﴾ بالتخفيف [٣] فمعناه لا يجدونك كاذباً [٤]، يقال: كذّبت فلاناً بالتشديد إذا قلت كذَبْتَ وأكذبت فلاناً إذا أردت أن ما أتى به كذب[٥]، وأبخلت فلاناً أي وجدته بخيلاً وأجبنته أي وجدته جباناً.

وقرأ نافع ﴿ليُحزنك﴾ بضم اليا[٦] يقال: حزنني هذا الأمر وأحزنني بمعنى واحد.

وقيل: معنى أحزنت فلاناً أغضبته [٧].

---

(١) انظر: تفسير البحر المحيط (٥/ ١٢٦).

(٢) ذكره الزجاج في معانيه (١/ ١٢٤).

(٣) قرأها بالتخفيف: نافع والكسائي،إتحاف فضلاء البشر (١/ ٣٦٩)، السبعة في القراءات (١/ ٢٥٧).

(٤) الحجة في القراءات السبع (١/ ١٣٨).

(٥)انظر: معاني القران للفراء (١/ ٣٣١).

(٦) إتحاف فضلاء البشر (١/ ٣٦٩)، السبعة في القراءات (١/ ٢٥٧).

(٧)قال في الدر المصون (١/ ١٥٣٩): «حَزَنَه جعل فيه حُزْناً نحو: دَهَنه وكَحَله أي: جعل فيه دُهْناً وكُحْلاً، وأحزنْتُه إذا جَعَلْتُه حزيناً، ومثلُ حَزَنَه وأَحْزَنَه: فَتنَه وأَفْتَنَه».

قوله عز وجل: ﴿ وَلَقَدْ كُذِّبَتْ رُسُلٌ مِّن قَبْلِكَ فَصَبَرُواْ عَلَىٰ مَا كُذِّبُواْ وَأُوذُواْ حَتَّىٰٓ أَتَىٰهُمْ نَصْرُنَاۚ وَلَا مُبَدِّلَ لِكَلِمَٰتِ ٱللَّهِۚ وَلَقَدْ جَآءَكَ مِن نَّبَإِيْ ٱلْمُرْسَلِينَ ﴿٣٤﴾ ﴾ الأنعام: ٣٤.

تسلية للنبي ﷺ ليصبر على أذى الكفار معناه أن الرسل قبلك كذبهم قومهم كما يكذبك هؤلاء وآذوهم كما آذوك فصبَر الرسل على تكذيبهم وأذاهم ﴿حَتَّىٰٓ أَتَىٰهُمْ نَصْرُنَاۚ﴾ أي أتاهم نصرنا بإهلاك قومهم. فاصبر أنت أيضاً على تكذيب قومك إياك وإيذائهم إياك أي حتى يأتيك نصرنا.

وقوله ﴿ وَلَا مُبَدِّلَ لِكَلِمَٰتِ ٱللَّهِ ﴾ معناه ولا مغير لما وعدك الله من النصر والظفر بقوله ﴿ إِنَّا لَنَنصُرُ رُسُلَنَا ﴾ غافر: ٥١ وسائر الآيات. فلا يخلف في وعده وإخباره. ولقد جاءك من خبر المرسلين قبلك ما يكون لك فيه سلوة وأسوة فاعتبر بأخبارهم. وقد روي في الخبر: أن نبياً من الأنبياء صلوات الله عليهم كان إذا أنبأ قومه وكذبوه أهلكهم الله تعالى فإن لم يكن أحد من قومه آمن أتى مكة وتعبد بها حتى يدركه الموت [١]. ولذلك كانت عامة قبور الأنبياء صلوات الله عليهم بمكة [٢].

---

(١) أخرجه السيوطي في الدر عن ابن عباس (١/ ٢٥٢).

(٢) لم أعثر على ما يثبت هذا القول.

قوله عز وجل: ﴿ وَإِن كَانَ كَبُرَ عَلَيْكَ إِعْرَاضُهُمْ فَإِنِ اسْتَطَعْتَ أَن تَبْتَغِيَ نَفَقًا فِي الْأَرْضِ أَوْ سُلَّمًا فِي السَّمَاءِ فَتَأْتِيَهُم بِآيَةٍ ۚ وَلَوْ شَاءَ اللَّهُ لَجَمَعَهُمْ عَلَى الْهُدَىٰ ۚ فَلَا تَكُونَنَّ مِنَ الْجَاهِلِينَ ﴿٣٥﴾ ﴾ الأنعام: ٣٥ .

في الآية بيان أن استعجال المؤمنين النصر الذي وعدهم الله تعالى لا ينفعهم حتى يمضي الأجل الذي قدّره الله تعالى، ومعنى الآية إن كان عظُم وثقُل عليك يا محمد ﷺ إعراضهم عن القبول منك وقولهم ﴿ لَوْلَا أُنزِلَ عَلَيْهِ مَلَكٌ ﴾ وسؤالهم كل معجزة شاءوا وأرادوا فإن تعذرت أن تطلب مسلكاً نافذاً في الأرض كنفق اليربوع(١) فتدخله هارباً متوارياً، أو تطلب سبباً(٢) يسلمك إلى السماء فتأتيهم بالآية التي سألوكها فافعل. وليس في القرآن فافعل لأنه قد يحذف في القرآن ما يكون في الكلام دليل على حذفه(٣)، ومثال ذلك قول الرجل لآخر إن رأيت أن تمضي معي إلى فلان ولا يذكر له فافعل.

وقد بين الله سبحانه في هذه الآية أنه إنما يأتي من الآيات بما أحب وأن رسوله ﷺ بشر لا يقدر على الإتيان بآية إلا بما شاء الله تعالى وكان الله عَلِمَ أنه لو أنزل عليهم الملك وكل آية سألوها لم يؤمنوا، فلم ينزل إلا الآية التي تلجئهم إلى الإيمان وإلى القبول منك ولو كان الله تعالى ينزل ناراً على من يكفر ويرمي بحجر من السماء لآمن كل أحد. ولكن

---

(١) قال في المعجم الوسيط، كتاب الراء (١/ ٦٧٥): «اليربوع حيوان من الفصيلة اليربوعية صغير على هيئة الجرذ الصغير، و له ذنب طويل ينتهي بخصلة من الشعر و هو قصير اليدين طويل الرجلين.

(٢) السبب من معاني السلّم، تقول العرب: اتخذني سلما لحاجتك، أي: سببا. انظر: الدر المصون (١/ ٢٣٦٣).

(٣) انظر: الدر المصون (١/ ٢٣٦٠).

الإيمان مع الإلجاء لا يُستحق به الثواب، ولا يحسن التكليف مع الإلجاء إذ الغرض بالتكليف التعرض للثواب.

وقوله عز وجل ﴿ وَلَوْ شَآءَ ٱللَّهُ لَجَمَعَهُمْ عَلَى ٱلْهُدَىٰ ﴾ قال بعضهم لو شاء الله لأنزل عليهم ما يضطرهم إلى الإيمان [١] كما قال الله تعالى: ﴿ إِن نَّشَأْ نُنَزِّلْ عَلَيْهِم مِّنَ ٱلسَّمَآءِ ءَايَةً فَظَلَّتْ أَعْنَٰقُهُمْ لَهَا خَٰضِعِينَ ﴿٤﴾ ﴾ الشعراء: ٤ وقال بعضهم معناه لو شاء لأطبقهم على الهدى وقيل: لوفّقهم باللطف والتأييد [٢].

وقوله عز وجل ﴿ فَلَا تَكُونَنَّ مِنَ ٱلْجَٰهِلِينَ ﴾، معناه لا تكونن من الجاهلين بترك الصبر وإظهار الجزع واستشعار الغم لإعراضهم عنك فإن هذا من أفعال الجاهلين. ويقال معناه: لا تكونن من الجاهلين بمقدوري عليهم لأن مقدوري عليهم الكفر [٣].

---

(١) تفسير السمرقندي (٢/ ٣٣).

(٢) انظر في جميع المعاني: تفسير المحرر الوجيز (٢/ ٤٠٥).

(٣)ذكره السمرقندي في البحر العلوم (٢/ ٣٣) وعزاه للضحاك.

قولــه عــز وجــل: ﴿ ۞ إِنَّمَا يَسْتَجِيبُ ٱلَّذِينَ يَسْمَعُونَ وَٱلْمَوْتَىٰ يَبْعَثُهُمُ ٱللَّهُ ثُمَّ إِلَيْهِ يُرْجَعُونَ ﴿٣٦﴾ ﴾ الأنعام: ٣٦.

معناه إنما يجيب الذين يقبلون الحق والذي لا يقبل الحق كأنه أصم أو كأنه ميت، قال الشاعر [١]:

لقد أسمعت لو ناديت حياً ولكن لا حياة لمن تنادي

أي المنادى لا ينتفع بحياته. وقوله عز وجل ﴿ وَٱلْمَوْتَىٰ يَبْعَثُهُمُ ٱللَّهُ ﴾ أراد كفار مكة سماهم الله موتى لأنهم لم يتدبروا ولم يتأملوا ولم ينتفعوا بحياتهم فكانوا بمنزلة الموتى، وإن كانوا في الصورة أحياء [٢]، ونظير هذه الآية قوله تعالى: ﴿ إِنَّكَ لَا تُسْمِعُ ٱلْمَوْتَىٰ وَلَا تُسْمِعُ ٱلصُّمَّ ٱلدُّعَآءَ إِذَا وَلَّوْاْ مُدْبِرِينَ ﴿٨٠﴾ ﴾ النمل: ٨٠ وقوله تعالى: ﴿ لِّيُنذِرَ مَن كَانَ حَيًّا ﴾ يس: ٧٠ . وقال بعض المفسرين قوله ﴿ وَٱلْمَوْتَىٰ يَبْعَثُهُمُ ٱللَّهُ ﴾ استئناف كلام [٣] كأنه قال والموتى يحييهم الله في الآخرة ثم إليه يرجعون في المحشر فيجزيهم بأعمالهم.

---

(١) هو كُثير عزة من قصيد يرثي بها صديقه خندف الأسدي، وهو في ديوانه (ص ٢٢٣)، والأغاني (١٢/ ١٧٣).

(٢) ذكر الطبري الروايات عن السلف أنهم الكفار دون تخصيص لكفار مكة. انظر: تفسير الطبري (١١/ ٣٤٢).

(٣)الدر المصون (١/ ٢٣٦٣).

قوله عز وجل: ﴿ وَقَالُوا۟ لَوْلَا نُزِّلَ عَلَيْهِ ءَايَةٌ مِّن رَّبِّهِۦ ۚ قُلْ إِنَّ ٱللَّهَ قَادِرٌ عَلَىٰٓ أَن يُنَزِّلَ ءَايَةً وَلَـٰكِنَّ أَكْثَرَهُمْ لَا يَعْلَمُونَ ﴿٣٧﴾ ﴾ الأنعام: ٣٧.

معناه وقال كفار قريش لولا نزل على محمد ﷺ علامة من ربه لنبوته، يعني الآيات التي كانوا يقترحونها، قل يا محمد ﷺ إن الله قادر على أن ينزل آية على ما تقترحونها أنتم ولكن أكثر أهل مكة لا يعلمون ما عليهم من المضرة في إنزال هذه الآية إذ الحكمة تقتضي التعذيب بعذاب الاستئصال لمن كفر بعد إنزال الآية المقترحة [١]. وإنما لم ينزل الله تعالى هذه الآية لأن الله تعالى إنما ينزل الآية على حسب المصلحة[٢]. ولو وجب أن ينزل من الآيات ما يقترحه الناس لكان يختار كل إنسان آية أخرى، (وكان لايتناهي الآية التي يجب إنزالها) [٣] فإن الله لا يجب عليه أن ينزل كل آية، ولكن الواجب إزاحة العلة بإقامة الدلالة وقد فعل الله تعالى ذلك. وقال بعضهم: أراد بالآية التي تلجئهم إلى الإيمان [٤].وقد بينا أن إنزال مثل تلك الآية يزيل التكليف ويسقط الثواب.

(١) بحر العلوم للسمرقندي (٢/ ٣٤).
(٢) انظر: تفسير النكت والعيون (١/ ٤٠٦).
(٣)هذه الجملة هكذا في النسختين ولم أستطع توجيهها.
(٤) انظر: تفسير البحر المحيط (٥/ ١٣٤).

قوله عز وجل: ﴿ وَمَا مِن دَآبَّةٍ فِي ٱلۡأَرۡضِ وَلَا طَٰٓئِرٖ يَطِيرُ بِجَنَاحَيۡهِ إِلَّآ أُمَمٌ أَمۡثَالُكُمۚ مَّا فَرَّطۡنَا فِي ٱلۡكِتَٰبِ مِن شَيۡءٖۚ ثُمَّ إِلَىٰ رَبِّهِمۡ يُحۡشَرُونَ ٣٨ ﴾ الأنعام: ٣٨ .

وجه اتصال هذه الآية بما قبلها أن الله تعالى لما بين أنه يدبر أمرنا في إنزال الآيات على ما يرى من الصلاح، بين أنه أيضاً يدبر أمر غيرنا من الطيور والبهائم على ما يرى من الصلاح لها [١].كأنه قال: وما من دابة تدبّ وتتحرك على وجه الأرض ولا طائر في الهوى يطير بجناحيه إلا أُمم أمثالكم في الفقر والفاقة والحاجة إلى مدبر يدبرهم في أغذيتهم وأكنتهم ولباسهم وهدايتهم إلى مراشدهم ومصالحهم . ويقال: معناه إلا أمم أمثالكم في الخلق والرزق والموت والبعث[٢] لأنه تعالى قال ﴿ وَٱلۡمَوۡتَىٰ يَبۡعَثُهُمُ ٱللَّهُ ﴾ ثم قال تعالى: ﴿ وَمَا مِن دَآبَّةٖ فِي ٱلۡأَرۡضِ وَلَا طَٰٓئِرٖ يَطِيرُ بِجَنَاحَيۡهِ إِلَّآ أُمَمٌ أَمۡثَالُكُمۚ ﴾ أي في أن الله تعالى تعدل[٣] عليها ويميتها ويبعثها للجزاء والعرض. قيل معناه إلا أمم أمثالكم يفقه بعضهم عن بعض كما يفقه بعضكم عن بعض[٤]. وذهب بعضهم إلى أن معناه إلا أمم أمثالكم في التكليف واستدل على ذلك بقوله ﴿ وَإِن مِّنۡ أُمَّةٍ إِلَّا خَلَا فِيهَا نَذِيرٞ ﴾ فاطر: ٢٤ . وهذا التأويل بعيد لأنا نعلم يقيناً أن هذه الأشياء أقل عقلاً من الصبيان، وقد رفع الله تعالى التكليف عن الصبيان قبل بلوغهم فلأن يكون التكليف مرفوعاً عن هذه الأشياء أولى

---

(١) انظر: تفسير الرازي (٦/ ٢٧٦).

(٢) اختاره الزجاج. انظر: تفسير القرطبي (٦/ ٣٨٤).

(٣) هكذا في النسختين والظاهر أنها: تفضل.

(٤)انظر: تفسير معالم التنزيل (٢/ ٤٥٥).

.[١]

والمراد بقوله تعالى ﴿ وَإِن مِّنْ أُمَّةٍ إِلَّا خَلَا فِيهَا نَذِيرٌ ﴿٢٤﴾ ﴾ فاطر: ٢٤ الأمم الماضية من الجن والإنس لأن الله تعالى لم يرسل رسولاً إلا من الملائكة والناس فأما من الطيور والبهائم فلم يرسل الله تعالى رسولاً وفي تلك الآية ما يدل على هذا القول لأنه تعالى عقبه بقوله ﴿ وَإِن يُكَذِّبُوكَ فَقَدْ كَذَّبَ ﴾ فاطر: ٢٥ ولا يكون التكذيب إلا من الجن والإنس [٢]. والدبيب في اللغة مقاربة الخطو [٣]. وذكر الجناحين في الآية على جهة التأكيد لأنك تقول طار فلان في الأمر أي أسرع وفلان طير من الطيور لسرعته في الأمور وذكر الجناحين لبيان أن المراد به الطير [٤].

وقوله عز وجل: ﴿مَّا فَرَّطْنَا فِي ٱلْكِتَٰبِ مِن شَيْءٍ﴾، معناه ما تركنا في اللوح المحفوظ

---

(١) وقد رده أيضا القرطبي في تفسيره (٦/ ٣٨٤). وقال في التحرير والتنوير (٤/ ٤٢٣): «هذا مقتض إثبات حشر الدوابّ ليوم الحساب، فكان معناه خفي الحكمة إذ من المحقّق انتفاء تكليف الدوابّ والطير تبعاً لانتفاء العقل عنها».

(٢)انظر: تفسير الرازي (٦/ ٢٧٩).

(٣) انظر: مفردات القران للراغب (ص ١٦٤).

(٤). قال الطبري في تفسيره (١١/ ٣٤٩): «فإن قال قائل: فما وجهُ قوله: «ولا طائر يطير بجناحيه» ؟ وهل يطير الطائر إلا بجناحيه؟ فما في الخبر عن طيرانه بالجناحين من الفائدة؟ قيل: قد قدمنا القول فيما مضى- أن الله تعالى ذكره أنزل هذا الكتاب بلسان قوم، وبلغاتهم وما يتعارفونه بينهم ويستعملونه في منطقهم خاطبهم. فإذ كان من كلامهم إذا أرادوا المبالغة في الكلام أن يقولوا: «كلمت فلانًا بفمي»، و«مشيت إليه برجلي»، و«ضربته بيدي»، خاطبهم تعالى بنظير ما يتعارفونه في كلامهم، ويستعملونه في خطابهم وانظر أيضا: تفسير البحر المحيط (٥/ ١٣٦).

شيئاً إلا كتبنا فيه. ويقال ما تركنا بيان شيء من القرآن مما تحتاجون إليه من أحكام الدين والدنيا بل قد بينا في الكتاب كل شيء إما مفصلاً وإما مجملاً [١].أما المفصل كقوله تعالى: ﴿ ٱلنَّفْسَ بِٱلنَّفْسِ وَٱلْعَيْنَ بِٱلْعَيْنِ ﴾ المائدة: ٤٥، وأما المجمل فقوله تعالى ﴿ وَمَآ ءَاتَىٰكُمُ ٱلرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَىٰكُمْ عَنْهُ فَٱنتَهُوا۟ ﴾الحشر: ٧، وهو كل ما دل في القرآن على اتباع الإجماع والقياس [٢].

وقوله عز وجل: ﴿ ثُمَّ إِلَىٰ رَبِّهِمْ يُحْشَرُونَ ﴾، معناه الدواب والطيور يجمعون مع سائر الخلائق يوم القيامة للحساب والجزاء. كما روي في الخبر عن رسول الله ﷺ أنه قال: «**إن الله تعالى يحشر الخلق كلهم يوم القيامة البهائم والدواب والطيور وكل شيء فيبلغ من عدله أن يأخذ للجمّاء [٣] من القرناء فإذا ميز بين أهل الجنة والنار قال للبهائم والوحوش والطيور كوني تراباً تسوى بكم الأرض فعند ذلك يتمنى الكافر فيقول: يا ليتني كنت تراباً**» [٤]. وقيل إن المراد بقوله: «**يأخذ للجماء من القرناء**» أن يعطي الجماء عوضاً من القرناء لا أن المراد به القصاص بإيصال الألم إليه. والمراد بالإفناء المذكور في هذا الخبر بعد توفير

(١) المجمل هو ما لم تتضح دلالته وبخلافه المفصل أو المبين. انظر: الإتقان للسيوطي (١/ ٢٥٢).

(٢) انظر لكلا المعنيين في الآية: تفسير البحر المحيط (٥/ ١٣٧).

(٣) الجماء: الشاة التي لا قرن لها.غريب الحديث لأبي عبيد (٤/ ٩٩).

(٤) أخرجه الطبري في تفسيره (١١/ ٣٤٧)، وابن كثير في تفسيره (٣/ ٢٥٥)، والسيوطي في الدر (٣/ ١١) وزاد نسبته لأبي عبيد وابن المنذر وابن أبي حاتم، وأصل الحديث في صحيح مسلم عن أبي هريرة (٤/ ١٩٩٦) كتاب البر والصلة، باب: تحريم الظلم، حديث (٦٠/ ٢٥٨٢).

الأعواض عليها، يفنيها على وجه لا يكون لها في الفناء ألم.

وذهب بعضهم إلى أن الله تعالى إذا أحيا الدواب والطيور للتعويض كان ذلك العوض دائماً لا منقطعاً[1]. وقال بعضهم يكون منقطعاً[2] لكن إذا استوفى لها الأعواض[3]، فكل ما كان من الدواب فيه أُنس لأهل الجنة جعلها الله تعالى في الجنة حتى ينتفع به أهل الجنة من دون أن يلحق تلك الدابة ألم، وما لم يكن فيه أنس لأهل الجنة صيره الله تعالى كافوراً ومسك أو نحو ذلك مما ينتفع به أهل الجنة. والله أعلم[4].

---

(١) في تفسير النيسابوري (٣/ ٢٦٩): « قال أبو القاسم البلخي: يجب دوام العوض لأنه لا يمكن قطع ذلك العوض إلا بإماتة تلك البهيمة، وإماتتها توجب الألم، وذلك الألم يوجب عوضاً آخر وهلم جراً إلى ما لا نهاية له ».

(٢) في تفسير النيسابوري (٣/ ٢٦٩): « وأكثر المعتزلة أن العوض منقطع وبعد ذلك تصير تراباً ».

(٣) قال ابو حيان في البحر المحيط (٥/ ١٣٨): «وكل ما قالته المعتزلة مبناه على أن الله تعالى يجب عليه إيصال الاعواض إلى البهائم عن الآلام التي حصلت لها في الدّنيا، ومذهب أهل السنة أن الإيجاب على الله تعالى محال ».

(٤) مثل هذه التفصيلات مما لاينبغي الانشغال به ؛ لأنه لا خبر صحيح يسندها من الكتاب أو السنة وليس هو من العلم النافع إذ لو كان كذلك لجاء به الشرع المطهر.

قولـه عـز وجـل: ﴿ وَٱلَّذِينَ كَذَّبُواْ بِـَٔايَٰتِنَا صُمّٞ وَبُكۡمٞ فِي ٱلظُّلُمَٰتِۗ مَن يَشَإِ ٱللَّهُ يُضۡلِلۡهُ وَمَن يَشَأۡ يَجۡعَلۡهُ عَلَىٰ صِرَٰطٖ مُّسۡتَقِيمٖ ٣٩ ﴾ الأنعام: ٣٩.

معناه والذين جحدوا بمحمد ﷺ والقرآن صم عن الخير لا يسمعون الهدى وخرس لا يتكلمون بخير، أي يكون حالهم كحال الأصم الأبكم، وحذف حرف التشبيه من قوله ﴿ صُمّٞ وَبُكۡمٞ ﴾ على جهة المبالغة في الوصف، كما يقال في وصف القوم بالبلادة: هؤلاء حُمُر [١].

وقوله تعالى ﴿ فِي ٱلظُّلُمَٰتِۗ ﴾ أي في ضلالات الكفر في ظلمة السمع والبصر والقلب.

﴿ مَن يَشَإِ ٱللَّهُ يُضۡلِلۡهُ ﴾ أي يتركه في ضلالة الكفر فلا يخرجه منه، ومن يشاء يرشده ويوفقه للإسلام فيثبته على ذلك حتى يموت عليه. ويقال معناه من يشاء الله يضلله في الآخرة عن طريق الجنة إلى طريق النار ، ومن يشاء يجعله على طريق الجنة [٢].

---

(١) قال في الإيضاح في علوم البلاغة (ص ٦٩): «وهو ما حذفت فيه أداة التشبيه وكان اسم المشبه به خبراً للمشبه أو في حكم الخبر كقولنا زيد أسد، وكقوله تعالى «صم بكم عمي» أي هم ».

(٢) انظر: تفسير البحر المحيط (٥/ ١٤٠).

قولـه عـز وجـل: ﴿ قُلۡ أَرَءَيۡتَكُمۡ إِنۡ أَتَىٰكُمۡ عَذَابُ ٱللَّهِ أَوۡ أَتَتۡكُمُ ٱلسَّاعَةُ أَغَيۡرَ ٱللَّهِ تَدۡعُونَ إِن كُنتُمۡ صَٰدِقِينَ ﴿٤٠﴾ ﴾ الأنعام: ٤٠.

معناه قل يا محمد لأهل مكة أرأيتم، والكاف زائدة في بيان الخطاب للتأكيد [(١)]، كـما في (ذلك) و(أولئك) قال الزجاج في زيادة الكاف: تقول للواحد أرأيتك زيـداً مـا حالـه، وتقول للاثنين أرأيتكما وللثلاثة أرأيتكم فيوحد التاء في ذلـك كلـه وتقـول للمؤنـث مثـل ذلك فتفتح التـاء عـلى أصـل خطـاب المـذكر [(٢)]. وإذا عـديت الفاعـل إلى المفعـول في هـذا الباب صارت الكاف مفعولة تقول على هذا رأيتك عالماً بفلان وتقـول للاثنـين: أرأيـتكما وللثلاثة أرأيتموكم لأن تأويل هذا أرأيتم أنفسكم، وتقـول للمـرأة: أرأيتـك بكسرـ التـاء والكاف [(٣)]. فيكون تقدير الآية على هذا القول الثاني قل يا محمد ﷺ لمن لقيت مـن الكفـار أرأيت جماعتكم إن أتاكم عذاب الله كما أتى الأمـم الماضـين قـبلكم المكـذبين برسـلهم أو أتتكم القيامة بأهوالها وشدائدها [(٤)].

---

(١) انظر: تفسير الطبري (١١/ ٣٥١)، والخصائص لابن جني (٢/ ١٩٠).

(٢) في تهـذيب اللغـة للأزهـري (٥/ ١٦٨): «المعنـى الآخـر، أن تقـول: أرأيتـك، وأنـت تقـول: أخـبرني، فتهمزها وتنصب التاء منها، وتترك الهمز إن شئت، وهو أكثر كلام العرب، وتترك التاء موحدة مفتوحة للواحد والواحـدة والجميـع، في مؤنثه ومـذكره، فتقـول للمـرأة: أرأيتـك زيـداً، هـل خـرج؟ وللنسـوة: أرأيتكن زيداً ما فعل؟... ونحو ذلك قال الزجاج في جميع ما قال».

(٣) في تهذيب اللغة للأزهري (٥/ ١٦٨): «فإن عَدَّيت الفاعل إلى المفعول في الباب صارت الكاف مفعولة».

(٤) انظر: تفسير الطبري (١١/ ٣٥٣).

ويقال أراد بالساعة الوقت الذي يصعق فيه العباد فيموتون كلهم [١].

وقوله تعالى: ﴿أَغَيۡرَ ٱللَّهِ تَدۡعُونَ﴾، معناه أغير الله تدعون في كشف ذلك العذاب ودفع تلك الأهوال عنكم أم تدعون الله عز وجل ﴿إِن كُنتُمۡ صَٰدِقِينَ﴾ معناه إن كنتم صادقين في مقالتكم أن الأصنام شركاء لله فهلا تدعون الأصنام عند الشدائد.

وهذا احتجاج من الله تعالى عليهم بما لا يدفعون لأنهم كانوا إذا مسهم الضر دعوا الله.

قوله عز وجل: ﴿بَلۡ إِيَّاهُ تَدۡعُونَ فَيَكۡشِفُ مَا تَدۡعُونَ إِلَيۡهِ إِن شَآءَ وَتَنسَوۡنَ مَا تُشۡرِكُونَ ۝٤١﴾ الأنعام: ٤١.

معناه بل تدعون الله في كشف العذاب والأهوال وبل توضع للاستدراك بعد النفي تقول: ما جاء زيد بل عمرو [٢].

وقوله تعالى﴿فَيَكۡشِفُ مَا تَدۡعُونَ إِلَيۡهِ﴾ معناه يكشف عنكم الضر الذي من أجله دعوتموه لكشفه.

وقوله ﴿إِن شَآءَ﴾ إنما قرن بالمشيئة لأن كشف العذاب فضل من الله تعالى وفضل الله يؤتيه من يشاء [٣].

---

(١) قال في تفسير البحر المحيط (٥/ ١٤١): «والجمهور على أن ﴿الساعة﴾ هي القيامة». و المعنيان الذين ذكرهما المصنف متقاربين.

(٢) انظر: حروف المعاني للزجاجي (ص ١٤).

(٣) تفسير بحر العلوم للسمرقندي (٢/ ٣٥).

وقوله عز وجل: ﴿وَتَنسَوْنَ مَا تُشْرِكُونَ﴾، معناه وتتركون دعوة آلهتكم عند الشدة إذا أشرفتم على الهلاك واضطربت بكم الأمواج في لجج البحار أو في غير ذلك من المحن والأوجاع التي لا صبر عليها.

وقد يذكر النسيان بمعنى الترك كما في قوله تعالى: ﴿نَسُوا اللَّهَ فَنَسِيَهُمْ﴾التوبة: ٦٧، أي تركوا الله فتركهم الله تعالى في العذاب.

ويجوز أن يكون معنى ﴿وَتَنسَوْنَ﴾ أي أنتم في ترككم دعوتهم في حال الشدة بمنزلة من قد نسيهم تعرضون عنه إعراض الناسي[1].

قوله عز وجل: ﴿وَلَقَدْ أَرْسَلْنَا إِلَىٰ أُمَمٍ مِّن قَبْلِكَ فَأَخَذْنَاهُم بِالْبَأْسَاءِ وَالضَّرَّاءِ لَعَلَّهُمْ يَتَضَرَّعُونَ (٤٢)﴾ الأنعام: ٤٢.

معناه والله أعلم ولقد أرسلنا رسلاً إلى أمم من قبلك كما أرسلناك إلى قومك فلم يؤمنوا فأخذناهم بالبأساء وهي الشدة النازلة، مأخوذة من البأس، وقيل: من البؤس وهو الفقر[2]. والضراء و هي الأمراض والأوجاع مأخوذة من الضرر[3].

وقوله عز وجل ﴿لَعَلَّهُمْ يَتَضَرَّعُونَ﴾ معناه لكي تخشع قلوبهم وتتضرع النفوس عند

(١) انظر: تفسير اللباب (٦/ ٤٣٧).

(٢) قال الراغب في مفرداته (ص ٦٦): «البؤس والبأس والبأساء الشدة والمكروه إلا أن البؤس في الفقر والحرب أكثر والبأس والبأساء في النكاية». وقال الزجاج: البأساء الجوع، والضراء النقص في الأموال والأنفس.

(٣) قال في الدر المصون (١/ ٦٥٦): «البأساءُ والضراءُ فيهما قولان، أحدُهما: - وهو المشهورُ - أنهما اسمان مشتقان من البُؤْس والضُرّ، وألفُهما للتأنيث، والثاني: أنهما وَصْفان قائمانِ مقام موصوف».

الشدة ويرجعوا إلى الله تعالى فيؤمنوا به فيكشف عنهم فلم يفعلوا. وكلمة لعل لترجي العباد [١]. أي ليرجوا الرسل تضرعهم وإيمانهم، وأنا عالم بما يفعلونه.

قوله عز وجل: ﴿ فَلَوْلَآ إِذْ جَآءَهُم بَأْسُنَا تَضَرَّعُواْ وَلَٰكِن قَسَتْ قُلُوبُهُمْ وَزَيَّنَ لَهُمُ ٱلشَّيْطَٰنُ مَا كَانُواْ يَعْمَلُونَ ﴿٤٣﴾ ﴾ الأنعام: ٤٣.

معناه فهلا حين ﴿جَآءَهُم بَأْسُنَا ﴾ عذابنا دعوا الله وآمنوا به. وكلمة لولا في مثل هذا الموضوع تستعمل للتوبيخ على الماضي والتحضيض في المستقبل على خلافه [٢]، كما يقال: لولا قضيت الدين في حال يسارك، وهلا حججت في حال شبابك.

وقوله عز وجل: ﴿وَلَٰكِن قَسَتْ قُلُوبُهُمْ ﴾، معناه ولكن جفّت ويبست قلوبهم وأقاموا على كفرهم إذ لم يكن في قلوبهم رقة ولا خوف من الله عز وجل .

﴿وَزَيَّنَ لَهُمُ ٱلشَّيْطَٰنُ ﴾ أي حسّن لهم الشيطان.

﴿مَا كَانُواْ يَعْمَلُونَ ﴾ في كفرهم بأن أغواهم ودعاهم إلى اللذة والراحة والدَّعة دون التفكر والتدبر لتبيان الحق من الباطل.

---

(١)لعل: حرف ترجي في المحبوب وإشفاق في المكروه انظر: الجنى الداني في حروف المعاني (ص ٩٩)، وحروف المعاني للزجاجي (ص٣٠).

(٢) انظر: الجنى الداني في حروف المعاني (ص ١٠٣).

قوله عز وجل: ﴿ فَلَمَّا نَسُوا مَا ذُكِّرُوا بِهِ فَتَحْنَا عَلَيْهِمْ أَبْوَابَ كُلِّ شَيْءٍ حَتَّىٰ إِذَا فَرِحُوا بِمَا أُوتُوا أَخَذْنَاهُم بَغْتَةً فَإِذَا هُم مُّبْلِسُونَ ﴿٤٤﴾ ﴾ الأنعام: ٤٤.

معناه فلما تركوا ما وُعِظوا وأمروا به ﴿فَتَحْنَا عَلَيْهِمْ أَبْوَابَ كُلِّ شَيْءٍ﴾ مما كان مغلقاً عنهم من الخير ومن الرزق والخصب والمطر فأخصبت بلادهم وكثر خيرهم حتى إذا أعجبهم ما أُعطوا من النعيم والسعة والصحة [1]؛أخذناهم فجأة بالعذاب بعد أن ابتليناهم في النعمة والشدة فلم يزدادوا إلا كفراً.

﴿فَإِذَا هُم﴾ عند نزول العذاب آيسون من كل خير، متحسرون عليه غاية الحسرة. والمبلس اليائس الحزين الشديد الحسرة [2]. ويقال: هو المنقطع عن الحجة [3].

فإن قيل: لماذا أنعم الله تعالى عليهم حين نسوا ما ذُكِّروا به، وهذا موضع العقوبة دون الإنعام، قيل فيه قولان: أحدهما أنه أنعم عليهم بالدعاء لهم إلى الطاعة فإن الأمر بالطاعة تارة يكون بالعنف والتشديد وتارة يكون باللين والإنعام.

والثاني أنه إنما فعل بهم ذلك لأن من ينتقل من النعمة والراحة إلى العذاب يجتمع عليه العذاب والحسرة على ما فاته فيكون ذلك أشد عليه ممن ينتقل من الشدة إلى العذاب [4].

---

(١) أخرج هذه المعاني الطبري في تفسيره (١١/ ٣٥٨) عن مجاهد وقتادة والسدي.

(٢) انظر: معاني القران للزجاج (١/ ٧٤).

(٣) قال الطبري في تفسيره (١١/ ٣٦٢): « وأصل «الإبلاس» في كلام العرب، عند بعضهم: الحزن على الشيء والندم عليه = وعند بعضهم: انقطاع الحجة، والسكوت عند انقطاع الحجة ».

(٤) انظر: تفسير القرطبي (٦/ ٣٩٠).

قولـه عـز وجـل: ﴿ فَقُطِعَ دَابِرُ ٱلْقَوْمِ ٱلَّذِينَ ظَلَمُواْۚ وَٱلْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ ٱلْعَٰلَمِينَ ﴿٤٥﴾ ﴾ الأنعام: ٤٥.

معناه استؤصل بالهلاك آخِر من بقي من القوم الكافرين. والدابر التالي للشيء ودابر القوم آخرهم من نسلهم أو غيرهم بحيث لا يبقى لهم بعد ذلك باقية [١].

وقوله عز وجل ﴿ وَٱلْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ ٱلْعَٰلَمِينَ ﴾ يجوز أن تكون حمداً من الله تعالى لنفسه على إهلاكه القوم الكافرين المعاندين بعد أن أنظرهم وأنذرهم وأعذرهم ودبّر أحوالهم على كل الأعوام الداعية إلى طاعة الله تعالى ثم لم يزدهم الزمان إلا قسوة واستمراراً على الكفر والمعصية، وكان من المعلوم أنهم لو بقوا مدة طويلة ازدادوا كفراً، فكان إهلاكهم على هذا الوجه إحساناً إليهم من حيث يكون مقطعةً لهم عن زيادة الكفر ومزيد العذاب، وكان في ذلك الوقت تنبيهاً لسائر الناس ودعاء لهم إلى الطاعة وزجراً لهم عن المعصية [٢]. ويجوز أن يكون قوله ﴿ وَٱلْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ ٱلْعَٰلَمِينَ ﴾ في هذه الآية تعليماً من الله تعالى ليحمدوه على هلاك الظالمين [٣]، وقد قطع الله تعالى دابر المعاندين من أهل مكة يوم بدر كما قطع دابر المكذبين قبلهم. وعن عقبة بن عامر [٤] رضي الله عنه عن رسول الله ﷺ

(١) الدر المصون (١/ ٢٣٨٧).

(٢)انظر: تفسير الرازي (٦/ ٢٨٩).

(٣)انظر: تفسير البغوي (٣/ ١٤٤).

(٤) عقبة بن عامر بن عبس الجهني، يكنى أبا حماد وقيل: أبا أسيد، صحابي مشهور، سكن مصر وكان واليا عليها، وابتنى بها دارا، توفي في آخر خلافة معاوية سنة ٥٨هـ. انظر في ترجمته: الإصابة (٤/ ٥٢٠)، و الاستيعاب (١/ ٣٣٠).

أنه قال: «**إذا رأيت الله تعالى يعطي عبداً في الدنيا على معصيته ما يحب فإن ذلك منه استدراج ثم قرأ ﷺ** ﴿ فَلَمَّا نَسُواْ مَا ذُكِّرُواْ بِهِۦ فَتَحْنَا عَلَيْهِمْ أَبْوَٰبَ كُلِّ شَىْءٍ ﴾ إلى آخر الآية »[1].

(١) أخرجه أحمد (٤/ ١٤٥)، وفي «الزهد» لابن المبارك، ص (١٨)، والطبراني في الكبير (١٧/ ٣٣٠)، وفي الأوسط (٩/ ١١٠). وصححه الألباني في الصحيحة (١/ ٧٠٠).

قولـه عـز وجـل: ﴿ قُلْ أَرَءَيْتُمْ إِنْ أَخَذَ ٱللَّهُ سَمْعَكُمْ وَأَبْصَٰرَكُمْ وَخَتَمَ عَلَىٰ قُلُوبِكُم مَّنْ إِلَٰهٌ غَيْرُ ٱللَّهِ يَأْتِيكُم بِهِ ۗ ٱنظُرْ كَيْفَ نُصَرِّفُ ٱلْـَٔايَٰتِ ثُمَّ هُمْ يَصْدِفُونَ ﴿٤٦﴾ ﴾ الأنعام: ٤٦.

معناه قل يا محمد لكفار مكة إن سلب الله سمعكم وأبصاركم التي هي أشرف ما فيكم من الأعضاء.

﴿وَخَتَمَ عَلَىٰ قُلُوبِكُم﴾ بأن سلب عقولكم حتى لا تفقهوا بها فعاقبكم بذلك على تكذيبكم الرسل، هل من إله غير الله يرد عليكم ما سلب الله تعالى وهل يقدر على ذلك غيره؟ انظر يا محمد ﷺ كيف نبين لهم الآيات في القرآن ونخوفهم بها ثم هم يعرضون عما وضح لهم مكذبين به لا تتحرك أفئدتهم. والتصريف توجيه المعنى في الجهات التي تظهره أتم الإظهار [١]، كما بين الله تعالى في أول هذه السورة النشأة الأولى ثم ذكّرهم بما أنعم عليهم من النعم ثم بين لهم ما نزل بالأمم الماضية من العذاب حين كذبوا الرسل ثم بين لهم ما ركب في عقولهم من قبح عبادة من لا يرجى من جهته نفع ولا يخشى منه مضرة إلى ما شاكل ذلك من الآيات التي تضمنها أول السورة إلى هذا الموضع.

---

(١) انظر: مفردات القران للراغب، كتاب الصاد (ص ٢٧٩)، ولسان العرب، مادة صرف (٩/ ١٨٩).

قوله عز وجل: ﴿ قُلْ أَرَءَيْتَكُمْ إِنْ أَتَـٰكُمْ عَذَابُ ٱللَّهِ بَغْتَةً أَوْ جَهْرَةً هَلْ يُهْلَكُ إِلَّا ٱلْقَوْمُ ٱلظَّـٰلِمُونَ ﴿٤٧﴾ ﴾ الأنعام: ٤٧.

معناه قل لهم يا محمد أرأيتم إن أتاكم وهذه حالكم في الإصرار على الكفر عذاب الله بغتة أي فجأة أو جهرة أو علانية نهاراً جهاراً، هل يهلك إلا أنتم ومن أشبهكم لأنكم كفرتم معاندين فقد علمتم أنكم ظالمون. وإنما قابل البغتة في الآية بالجهرة وإن كان ضد الجهرة الخفية لأن ما يأتي فجأة إنما يأتي في خفية [1].

قوله عز وجل: ﴿ وَمَا نُرْسِلُ ٱلْمُرْسَلِينَ إِلَّا مُبَشِّرِينَ وَمُنذِرِينَ فَمَنْ ءَامَنَ وَأَصْلَحَ فَلَا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ ﴿٤٨﴾ ﴾ الأنعام: ٤٨.

معناه ليس على الرسل أن يأتوا الناس بما يقترحون عليهم من الآيات، إنما يرسلهم الله تعالى للتبشير بالجنة للمطيعين والتحذير من النار للكافرين فمن آمن بالرسل والكتب وأصلح العمل فيما بينه وبين ربه فأقام على إيمانه وتوبته فلا خوف عليهم حين يخاف أهل النار ولا هم يحزنون إذا حزنوا.

قوله عز وجل: ﴿ وَٱلَّذِينَ كَذَّبُوا۟ بِـَٔايَـٰتِنَا يَمَسُّهُمُ ٱلْعَذَابُ بِمَا كَانُوا۟ يَفْسُقُونَ ﴾ الأنعام: ٤٩.

معناه الذين كذبوا بدلائل الله تعالى ولم يتفكروا فيها يصيبهم العذاب بفسقهم وجحودهم بمحمد ﷺ والقرآن.

---

(١) قال في البحر المحيط (٥/ ١٤٩): «ولما كانت البغتة تضمنت معنى الخفية صح مقابلتها للجهرة وبدىء بها لأنها أردع من الجهرة».

قوله عز وجل: ﴿ قُل لَّآ أَقُولُ لَكُمْ عِندِى خَزَآئِنُ ٱللَّهِ وَلَآ أَعْلَمُ ٱلْغَيْبَ وَلَآ أَقُولُ لَكُمْ إِنِّى مَلَكٌ ۖ إِنْ أَتَّبِعُ إِلَّا مَا يُوحَىٰٓ إِلَىَّ ۚ قُلْ هَلْ يَسْتَوِى ٱلْأَعْمَىٰ وَٱلْبَصِيرُ ۚ أَفَلَا تَتَفَكَّرُونَ ﴿٥٠﴾ ﴾ الأنعام: ٥٠ .

قيل: إن هذه الآية نزلت جواباً عن قول الكفار للنبي ﷺ يا محمد لولا أنزل عليك كنز فتستغني فإنك فقير محتاج، وعن قولهم: لولا أنزل عليه ملك، وقولهم: لولا أنزل عليه آية [١]. ومعنى هذه الآية والله أعلم قل لهم يا محمد لا أقول لكم عندي خزائن الله أي لا أدعي أن مفاتيح الرزق بيدي [٢] فأقبض وأبسط. وليس خزائن الله تعالى مثل الخزائن التي تكون إنما معنى خزائن الله تعالى مقدورات الله تعالى التي لا توجد إلا بتكوينه إياها [٣]،كما قال الله تعالى ﴿ إِنَّمَا قَوْلُنَا لِشَىْءٍ إِذَآ أَرَدْنَٰهُ أَن نَّقُولَ لَهُۥ كُن فَيَكُونُ ﴿٤٠﴾ ﴾ النحل: ٤٠ وهذا معنى قول الناس هذا في خزائن رحمة الله تعالى.

وقوله عز وجل﴿ وَلَآ أَعْلَمُ ٱلْغَيْبَ ﴾ معناه لا أدعي علم كل ما غاب عني مما مضى- ومما سيكون فأخبركم بكل غيب.

---

(١)قال ابن الجوزي في زاد المسير (٣/ ٤٣): «سبب نزولها أن أهل مكة قالوا يا محمد لو أنزل الله عليك كنزا فتستغني به فانك فقير محتاج أو تكون لك جنة تأكل منها فانك تجوع فنزلت هذه الآية رواه أبو صالح عن ابن عباس ».

(٢) بحر العلوم للسمرقندي (٢/ ٣٨).

(٣) في تفسير البحر المحيط (٥/ ١٥٠): «قال الكلبي: ﴿ خزائن الله﴾ مقدوراته من إغناء الفقير وإفقار الغني ».

﴿ وَلَآ أَقُولُ لَكُمۡ إِنِّي مَلَكٌ ﴾ أي لا أدعي أني ملك [١]............................

بالمواظبة على عبادته في طرفي النهار [٢].

ثم شهد لهم أنهم مخلصون في الإيمان بقوله: ﴿ يُرِيدُونَ وَجۡهَهُۥ ﴾الأنعام: ٥٢ أي يريدون الله تعالى بذلك ويطلبون رضاه. وذكر الوجه على سبيل التفخيم [٣] كقوله عز وجل ﴿ كُلُّ شَيۡءٍ هَالِكٌ إِلَّا وَجۡهَهُۥ ﴾القصص: ٨٨ معناه إلا هو [٤][٥]. وكما يقال هذا وجه الرأي ووجه الأمر [٦].

وقال الحسن رضي الله عنه معناه: يريدون الوجه الذي وجههم الله تعالى إليه [٧].

وقوله عز وجل ﴿ مَا عَلَيۡكَ مِنۡ حِسَابِهِم مِّن شَيۡءٍ ﴾ الأنعام: ٥٢ فيه قولان أحدهما من حساب عملهم وباطن أمرهم من شيء [٨]، كما قال نوح عليه السلام ﴿ إِنۡ حِسَابُهُمۡ إِلَّا

---

(١) هذا الموضع من المخطوط وهو اللوح الذي يحمل الرقم (٢١٠) الصفحة الأولى مطموس بالكلية ولا يمكن قراءته مطلقا. حيث لم يتضح منه سوى الـ ١٣ سطر الأولى.

(٢) ذكر القرطبي هذا المعنى واستشهد به على أن الملائكة أفضل من البشر لدوام طاعتهم، وفي المسألة خلاف مشهور. انظر: تفسيره (٩/ ٢٦).

(٣) انظر: تفسير النيسابوري (٣/ ٢٧٧).

(٤) انظر: تفسير الطبري (١٩/ ٦٤٣).

(٥)اعلم أن الوجه من الصفات الثابتة لله سبحانه على الوجه اللائق، فلا يجوز تأويلها أو تحريفها ومذهب أهل السنة هو الإيمان بهذه الصفات من غير تكييف ولا تعطيل ولا تشبيه.

(٦) تفسير اللباب لابن عادل (٦/ ٤٥٣).

(٧) لم أعثر عليه بعد البحث.

(٨) في تفسير البحر المحيط (٥/ ١٥٤):» قال الحسن والجمهور: الحساب هنا حساب الأعمال «.

﴿إِلَّا عَلَىٰ رَبِّي لَوْ تَشْعُرُونَ ﴿١١٣﴾﴾ الشعراء: ١١٣ . وقوله تعالى ﴿وَمَا مِنْ حِسَابِكَ عَلَيْهِم مِّن شَيْءٍ﴾ أي ما عليهم من باطن أمرك شيء لا يسألون عن عملك ولا تسأل عن عملهم. والثاني: ما عليك من رزقهم من شيء وما من رزقك ومؤنتك عليهم من شيء[1].

وقوله عز وجل ﴿فَتَطْرُدَهُمْ﴾ جواب ما عليك من حسابهم من شيء.

وقوله تعالى ﴿فَتَكُونَ مِنَ الظَّالِمِينَ ﴿٥٢﴾﴾ جواب ﴿وَلَا تَطْرُدِ﴾ معناه فتكون من الضارين لنفسك إن لو طردتهم. وتقدير الآية ولا تطرد الذين يدعون ربهم بالغداة والعشي فتكون من الظالمين، ما عليك من حسابهم من شيء وما من حسابك عليهم من شيء فتطردهم.

---

(١)ذكره الطبري في تفسيره (١١/ ٣٨٨).

قولـــه عـــز وجـــل: ﴿ وَكَذَٰلِكَ فَتَنَّا بَعْضَهُم بِبَعْضٍ لِّيَقُولُوٓا۟ أَهَٰٓؤُلَآءِ مَنَّ ٱللَّهُ عَلَيْهِم مِّنۢ بَيْنِنَآ ۗ أَلَيْسَ ٱللَّهُ بِأَعْلَمَ بِٱلشَّٰكِرِينَ ﴿٥٣﴾ ﴾ الأنعام: ٥٣.

روي عن عبد الله بن عباس رضي الله عنهما في معنى هذه الآية:«وكذلك ابتلينا بعضهم ببعض العربي بالموالي والغني بالفقير والشريف بالوضيع ليقول الأغنياء والأشراف مثل عيينة بن حصن [1] الذي دخل على النبي ﷺ فقال لو طردت.. ....[2] عن مقالته فأنزل الله تعالى إلى قوله ﴿ وَإِذَا جَآءَكَ

(١) عيينة بن حصن بن حذيفة بن بدر الفزاري، يكنى أبا مالك، أسلم بعد الفتح، وقيل قبل الفتح، وهو من المؤلفة قلوبهم، كان ممن ارتد في عهد أبي بكر ثم عاد إلى الإسلام، وكان فيه جفاء سكان البوادي، ولم أعثر له على تاريخ وفاة. انظر في ترجمته: الاستيعاب (١/ ٣٨٧)، والإصابة (٤/ ٧٦٧).

(٢)هذا هو الجزء الثاني المطموس بالكلية من المخطوط وهو ما تحت الـ١٣ سطرا الأولى من اللوح رقم ٢١٠ الصفحة الثانية ولم أتمكن من قراءته.... و أما الرواية التي ساقها المصنف فهي كما في تفسير الطبري (١١/ ٣٧٦): » جاء الأقرع بن حابس التميمي، وعيينة بن حصن الفزاريّ، فوجدوا النبيّ ﷺ قاعدًا مع بلال وصهيب وعمار وخباب، في أناس من الضعفاء من المؤمنين. (١) فلما رأوهم حوله حَقَروهم، فأتوه فقالوا: إنا نحب أن تجعل لنا منك مجلسًا تعرف لنا العرب به فضلَنا، فإنّ وفود العرب تأتيك فنستحيي أن ترانا العرب مع هؤلاء الأعبُد، فإذا نحن جئناك فأقمهم عنا، فإذا نحن فرغنا فاقعد معهم إن شئت! قال: نعم! قالوا: فاكتب لنا عليك بذلك كتابًا. قال: فدعا بالصحيفة، ودعا عليًّا ليكتب. قال: ونحن قعود في ناحية، إذ نزل جبريل بهذه الآية:» وكذلك ذكرها السيوطي في الدر (٤/ ٥٩) وزاد نسبتها إلى ابن أبي شيبة وابن ماجة وابن المنذر وابن أبي حاتم، وكذلك أوردها ابن كثير في تفسيره (٣/ ٢٦٠) وأورد إشكالا نصه:» هذا حديث غريب، فإن هذه الآية مكية، والأقرع بن حابس وعيينة إنما أسلما بعد الهجرة بدهر». والله أعلم.

﴿ ٱلَّذِينَ يُؤۡمِنُونَ بِـَٔايَٰتِنَا ﴾ الأنعام: ٥٤ [١]معناه إذا جاءك الذين يقرون ويصدقون بمحمد ﷺ والقرآن وسائر دلائل الله تعالى ؛ فقل: سلام عليكم أي قبل الله تعالى عذركم وتوبتكم [٢]. ومعنى السلم: السلامة من جميع الآفات [٣]. وقد يكون السلام مصدر سلّمت من السلام الذي هو التحية [٤]. وقد يكون جمع السلامة. ومعنى السلام في أسماء الله عز وجل السلامة مما يلحق الخلق من النقص. والسِلام الشجر الصُّلبُ والحجارة الصُّلبة سمي بذلك لسلامته من الآفات والرخاوة [٥].

---

(١) أخرجه الطبري (٥/ ٢٠٥) رقم (١٣٢٩٣).

(٢) قال الطبري في تفسيره (١١/ ٣٩٠):» قال آخرون: عنَى بها قومًا استفتوا النبي ﷺ في ذنوب أصابوها عظامٍ، فلم يؤيسهم الله من التوبة... حدثنا محمد بن بشار قال، حدثنا يحيى بن سعيد قال، حدثنا سفيان، عن مجمع قال، سمعت ماهان قال: جاء قوم إلى النبيّ ﷺ قد أصابوا ذنوبًا عظامًا. قال ماهان: فما إخاله ردّ عليهم شيئًا. قال: فأنزل الله تعالى ذكره هذه الآية:»وإذا جاءك الذين يؤمنون بآياتنا فقل سلام عليكم» الآية». أ. هـ

(٣) قال الراغب في مفردات القران (ص ٢٣٩): « السلم والسلامة التعري من الآفات الظاهرة والباطنة».

(٤) وهو اختيار الزجاج في معانيه (٢/ ١٨) .

(٥) قال في تهذيب اللغة (٤/ ٢٩٢): «قال أبو إسحاق في قول الله جل وعز: (فَقُلْ سَلامٌ عَلَيْكُمْ كَتَبَ رَبُّكُمْ) الآية: سمعت محمد بن يزيد يذكر أن السَّلام في لغة العرب أربعة أشياء فمنها: سلّمتُ سلاما مصدر سلّمت، ومنها السلام جمع سلامة، ومنها السَّلام اسم من أسماء الله تبارك وتعالى، ومنها السَّلام شجر.

قال: ومعنى السلام الذي هو مصدر سَلَّمت أنه دعاء للإنسان بأن يسلم من الآفات في دينه ونفسه، وتأويله التَّخْليص.

=

وقال الحسن رضي الله عنه في معنى هذه الآية أنه: نهى الله تعالى نبيه ﷺ عن طرد المستضعفين وأمره أن يسلم عليهم من جهته إذا جاءوه [١]، وإنما أمره أن يبدأهم السلام مع أن العادة أن الجائي يسلم على القاعد [٢]، حتى ينبسط إليهم بالسلام عليهم كيلا يحتشموا من الانبساط إليه. وقيل: إن هذه الآية عامة في كل مؤمن سواء كانوا من المستضعفين أو المقتدرين أو من غيرهم [٣].

وقوله عز وجل: ﴿كَتَبَ رَبُّكُمْ عَلَىٰ نَفْسِهِ الرَّحْمَةَ﴾، معناه أوجب ربكم الرحمة للمؤمنين إيجاباً مؤكداً أمر بكتابته في اللوح المحفوظ. وقيل إنما ذكر الكتاب لأن القوم إنما خوطبوا على مقدار عقولهم وتوكيد الشيء المؤخر في عقول الناس إنما يكون بالكتاب.

وقوله عز وجل ﴿أَنَّهُۥ مَنْ عَمِلَ مِنكُمْ سُوٓءًۢا﴾ الأنعام: ٥٤ من قرأ ﴿إنه﴾ بالكسر [٤]

وقال: والسَّلام اسم الله، وتأويله والله أعلم: إنه ذو السلام الذي يملك السلام، هو تخليص من المكروه.

وأما السلام الشجر فهو شجر قويٌّ عظيم أحسبه سمي سلاماً لسلامته من الآفات.

قال: والسلام بكسر السين: الحجارة الصلبة، سُميت سِلاماً لسلامتها من الرَّخاوة ».

(١) لم أجده عن الحسن وقد ذكر ابن حيان هذا المعنى وقال: وهو قول الجمهور، انظر تفسير البحر المحيط (٥/ ١٥٨).

(٢) وكذلك ورد الأمر في الشرع، أخرج البخاري في صحيحه، باب يسلم الراكب على الماشي (٥/ ٢٣٠١) عن أبي هريرة يقول: قال رسول الله ﷺ (**يسلم الراكب على الماشي والماشي على القاعد والقليل على الكثير**)

(٣) قال ابو حيان: وهو الظاهر، انظر: تفسير البحر المحيط (٥/ ١٥٨).

(٤) قرأها بالكسر: ابن كثير، وأبو عمرو، وحمزة، والكسائي. انظر: السبعة في القراءات (١/ ٢٥٨)، والنشر (٢/ ٢٩١).

فمعناه قال: إنه من عمل منكم ذنباً بجهالة إلى آخر الآية [١]. ومن قرأ بالنصب [٢] فهو بدل من الرحمة [٣]، كأنه قال: كتب ربكم على نفسه الرحمة وهي العفو للمذنبين التائبين، لأن معنى فإنه غفور رحيم المغفرة منه. وذكر الرحيم لتأكيد الرحمة الأولى.

وقوله تعالى: ﴿بِجَهَٰلَةٍ﴾ يحتمل وجهين أحدهما أنه عمل وهو جاهل بالمكروه فيه لا يعرف أن فيه مكروهاً يلحقه قطعاً ويقيناً إما لعزمه على التوبة بعد السوء وإما لاعتماده على عفو الرب جل ذكره. وإقدامه على المعصية في الجملة جهالة منه من حيث ترك الحزم. والآخر أنه أقدم على بصيرة وعلم منه أن عاقبته مكروهة فآثر العاجل لغلبة الشهوة فيسمى جاهلاً بإيثار اللذة اليسيرة الفانية على الكثيرة الباقية الدائمة [٤]، ولهذا سمّى مرتكب المعصية جاهلاً [٥]. ولا يجوز أن يكون معنى الجهالة أن لا يعلم المسيء أن عمله سيء لأنه إذا لم يعلم لم يكن مفرطاً ولا يحتاج إلى التوبة [٦].

---

(١) انظر: حجة القراءات (١/ ٢٥٣).

(٢) قرأها بالنصب: عاصم وابن عامر ونافع. انظر: السبعة في القراءات (١/ ٢٥٨)، والنشر (٢/ ٢٩١).

(٣)انظر: حجة القراءات (١/ ٢٥٢).

(٤) انظر: تفسير البغوي (٢/ ١٨٤).

(٥) في تفسير الطبري (٨/ ٩٠) عن ابن عباس قال: «من عمل السوء فهو جاهل، من جهالته عمل السوء».

(٦) قال البغوي في تفسيره (٢/ ١٨٤): «قال قتادة: أجمع أصحاب رسول الله ﷺ على أن كل ما عُصي به الله فهو جهالة عمدًا كان أو لم يكن، وكل من عَصَى الله فهو جاهل. وقال مجاهد: المراد من الآية: العمد».

وقوله عز وجل ﴿ فَأَنَّهُۥ غَفُورٌ رَّحِيمٌ ﴾ من قرأ ﴿فإنه غفور﴾ بكسر إن [١] كان دخول الفاء وكسر إن جواباً لما قبله كأنه قال فهو غفور رحيم [٢]، إلا أن الكلام بأن أوكد من (هو). ومن قرأ ﴿فأنه غفور﴾ بالنصب وقد نصب أن الأولى [٣] وقعت الثانية مؤكدة للأولى لأن المعنى كتب ربكم أنه غفور رحيم فلما طال الكلام أعيد ذكر أن [٤]. ومن كسر كسر الأولى وفتح الثانية كان معنى الثانية المصدر، والخبر محذوف [٥]، كأنه قال: من عمل كذا وكذا فكفارته أنه غفور رحيم أي كفارته مغفرة الله له.

---

(١) قرأها بالكسر: ابن كثير، وأبو عمرو، وحمزة، والكسائي، ونافع. انظر: السبعة في القراءات (١/ ٢٥٨)، والنشر (٢/ ٢٩١).

(٢) يعني جعلها جوابا للشرط الذي قبلها، انظر: حجة القراءات (١/ ٢٥٢).

(٣)قرأها بالنصب في كلا الكلمتين: عاصم، وابن عامر. انظر: السبعة في القراءات (١/ ٢٥٨)، والنشر (٢/ ٢٩١).

(٤) قال ابنوحيان في البحر (٥/ ١٥٩): «ووهم النحاس فزعم أن قوله ﴿ فأنه ﴾ عطف على أنه وتكرير لها لها لطول الكلام وهذا كما ذكرناه وهم ».

(٥)٥ انظر: حجة القراءات (١/ ٢٥٣) .

قوله عز وجل: ﴿ وَكَذَٰلِكَ نُفَصِّلُ ٱلْأَيَٰتِ وَلِتَسْتَبِينَ سَبِيلُ ٱلْمُجْرِمِينَ ﴿٥٥﴾ ﴾ الأنعام: ٥٥.

معناه كما بينا الأمر والنهي في القرآن من قبل فكذا نبين وننزل الآيات متفرقة شيئاً بعد شيء.

وقوله عز وجل: ﴿وَلِتَسْتَبِينَ ﴾ معطوف على محذوف فإن تقدير الكلام ليظهر الحق من الباطل ولتستبين طريق الكافرين. ويقال دخول الواو في قوله ﴿وَلِتَسْتَبِينَ ﴾ على تكرار الفعل كأنه قال: ولتستبين سبيل المجرمين بفصل الآيات [(١)]. وإنما لم يقل والله أعلم ولتستبين سبيل المؤمنين لأن في الكلام ما يدل عليه لأن معناه ولتستبين سبيل المجرمين من سبيل المؤمنين [(٢)].

وقوله ﴿وَلِتَسْتَبِينَ ﴾ يُقرأ بالتاء [(٣)] والياء [(٤)]لأن أهل الحجاز [(٥)]يؤنثون السبيل [(١)] وبنو

(١) قال في المحرر الوجيز (٢/ ٤١٦): «اللام في قوله ﴿ ولتستبين﴾ متعلقة بفعل مضمر تقديره ولتستبين سبيل المجرمين فصلناها ».

(٢)٢ انظر: تفسير البحر المحيط (٥/ ١٦٠).

(٣) قرأها بالتاء: ابن كثير وأبو عمرو وابن عامر وحفص ونافع. انظر: النشر (٢/ ٢٩٢)، وإتحاف فضلاء البشر (١/ ٣٧٢).

(٤)قرأها بالياء: حمزة والكسائي وخلف وأبو بكر. انظر: النشر (٢/ ٢٩٢)، وإتحاف فضلاء البشر (١/ ٣٧٢).

(٥)الحجاز هي الأرض التي تحجز بين نجد وتهامة، وتشمل مكة والمدينة وما حولها. انظر: معجم البلدان (٢/ ٢١٨).

وبنو تميم[٢] يذكِّرونه. ومن قرأ بالتاء ونصب السبيل[٣] فمعناه لتستبين أنت يا محمدﷺ سبيل المجرمين وهو خطاب للنبي ﷺ والمراد به عامة المسلمين أي لتستبينوا وتزدادوا معرفة بطريق المجرمين[٤].

---

(١)قال البغوي في تفسيره (٣/ ١٤٩): «السبيل، يُذكر ويُؤنث، فدليل التذكير قوله تعالى: ﴿وإن يروا سبيل الرشد لا يتخذوه سبيلا﴾ (الأعراف، ١٤٦)، ودليل الثأنيت قوله تعالى: ﴿لم تصدون عن سبيل الله من آمن تبغونها عوجا﴾ (آل عمران، ٩٩)».

(٢) بنو تميم قبيلة عربية من ولد عدنان، وأبوهم تميم بن مر بن أد، وكانت منازلهم بأرض نجد، وامتدت إلى أرض الكوفة، وقد مدحهم النبي ﷺ، وبين أنهم أشد الأمة على الدجال. انظر: نهاية الأرب في معرفة أنساب العرب للقلقشندي (١/ ٦٢٥)، صحيح مسلم برقم ٢٥٢٥.

(٣) نصب السبيل هي قراءة: نافع وأبو جعفر. انظر: النشر (٢/ ٢٩٢)، وإتحاف فضلاء البشر (١/ ٣٧٢).

(٤) انظر: حجة القراءات (١/ ٢٥٣).

قولـه عـز وجـل: ﴿ قُلۡ إِنِّي نُهِيتُ أَنۡ أَعۡبُدَ ٱلَّذِينَ تَدۡعُونَ مِن دُونِ ٱللَّهِۚ قُل لَّآ أَتَّبِعُ أَهۡوَآءَكُمۡ قَدۡ ضَلَلۡتُ إِذٗا وَمَآ أَنَا۠ مِنَ ٱلۡمُهۡتَدِينَ ﴿٥٦﴾ ﴾ الأنعام: ٥٦.

معناه قل يا محمد ﷺ لعيينة وأصحابه إني نهيت عن عبادة الذين تعبدون من الأصنام من دون الله. قل لهم يا محمد ﷺ لا أعمل بهواكم فإنكم عبدتموها وسألتموني طرد سلمان وأصحابه [1] على طريق الهوى لا على طريق البينة والبرهان.

وقوله تعالى ﴿ قَدۡ ضَلَلۡتُ إِذٗا ﴾ على معنى الشرط، المعنى قد ضللت إن عبدتها [2]. ومن قرأ ضلِلت بكسر اللام [3] فهو من ضَل يَضَل بكسر العين في الماضي وفتحها في المستقبل وهو لغة إلا أن فتح العين في الماضي وكسرها في المستقبل أفصح وأكثر [4].

---

(١) قصة طلب المشركين من الرسول ﷺ أن يطرد عنه من حوله من الفقراء والمساكين كسلمان وغيرها أخرجها الطبري في تفسيره (١١/ ٣٨٠) حيث قال: «حدثني يونس بن عبد الأعلى قال، أخبرنا ابن وهب قال، قال ابن زيد، قال رجل للنبي ﷺ: إني أستحيي من الله أن يرَاني مع سلمان وبلال وذَوِيهم، فاطردهم عنك، وجالس فلانًا وفلانًا! قال فنزل القرآن:» ولا تطرد الذين يدعون ربهم بالغداة والعشيّ يريدون وجهه». وانظر: تفسير ابن كثير (٣/ ٢٦٠)، الدر للسيوطي (٤/ ٥٩).

(٢) انظر: الدر المصون للسمين (١/ ٢٤٠٨).

(٣) هي قراءة شاذة قرأ بها: يحيى بن وثاب، وأبو رجاء، وطلحة بن مصرف. انظر: القراءات الشاذة لابن خالويه (ص ٣٧)، وإعراب القران للنحاس (٢/ ٧٠)، وتفسير القرطبي (٦/ ٤٣٨).

(٤) قال في لسان العرب، مادة ضلل (١١/ ٣٩٠): «ضَلَلْتَ تَضِلُّ هذه اللغة الفصيحة وضَلِلْتَ تَضَلُّ ضَلالاً وضَلالةً وقال كراع: وبنو تميم يقولون ضَلِلْتُ أَضَلُّ وضَلِلْتُ أَضِلُّ وقال اللحياني أَهل الحجاز يقولون ضَلِلْتُ أَضَلُّ وأَهل نجد يقولون ضَلَلْت أَضِلُّ قال وقد قرئ بهما جميعاً قوله عز وجل قُلْ إِن ضَلَلْتُ فإِنما أَضِلُّ على نفسي وأَهل العالية يقولون ضَلِلْتُ بالكسر أَضَلُّ وهو ضالٌّ تالٌّ وهي الضَّلالة

=

وقوله عز وجل ﴿ وَمَآ أَنَا۠ مِنَ ٱلْمُهْتَدِينَ ﴾ عطف على قوله ﴿ضللت﴾ أي إن اتبعت أهواءكم فما أنا من الذين سلكوا طريق الهدى.

قوله عز وجل: ﴿ قُلْ إِنِّى عَلَىٰ بَيِّنَةٍ مِّن رَّبِّى وَكَذَّبْتُم بِهِۦ ۚ مَا عِندِى مَا تَسْتَعْجِلُونَ بِهِۦٓ ۚ إِنِ ٱلْحُكْمُ إِلَّا لِلَّهِ ۖ يَقُصُّ ٱلْحَقَّ ۖ وَهُوَ خَيْرُ ٱلْفَٰصِلِينَ ﴿٥٧﴾ ﴾ الأنعام: ٥٧.

معناه قل يا محمد ﷺ إني على بصيرة وأمر بيّن من أمر ربي لا متبع الهوى.

وقوله ﴿ وَكَذَّبْتُم بِهِۦ ﴾ أي كذبتم بالبيان. وإنما ذكر الكناية بلفظ التذكير لأن البينة والبيان في معنى واحد. ويجوز أن يكون معناه وكذبتم بما أتيتكم به وهو القرآن[1]. ومعنى البينة الدلالة التي تفصل بين الحق والباطل[2].

وقوله تعالى ﴿ مَا عِندِى مَا تَسْتَعْجِلُونَ بِهِۦٓ ﴾ روي: «أن رؤساء قريش كانوا

والتَّلالة وقال الجوهري لغة نجد هي الفصيحة قال ابن سيده وكان يحيى بن وَثَّاب يقرأ كلَّ شيء في القرآن ضَلِلْت وضَلِلْنا بكسر اللام».

(١) قال ابن عطية في المحرر الوجيز (٢/ ٤١٧): «الضمير في ﴿ به﴾ عائد على بين في تقدير هاء المبالغة أو على البيان التي هي ﴿ بينة ﴾ بمعناه في التأويل الآخر، أو على الرب، وقيل على القرآن وهو وإن لم يتقدم له ذكر جلي فإنه بعض البيان الذي منه حصل الاعتقاد واليقين للنبي عليه السلام، فيصح عود الضمير عليه».

(٢) انظر: مفردات القران للراغب (ص ٦٨).

يستعجلون العذاب حتى قام النضر بين الحارث في الحطيم [١] عند الكعبة فقال اللهم إن كان ما يقول محمد ﷺ حقاً فأتنا بالعذاب فنزلت هذه الآية ». [٢]

ويقال معناه ما عندي ما تستعجلون به من الآيات التي تقترحونها علي ﴿ إِنِ ٱلْحُكْمُ ﴾ أي القضاء بنزول العذاب والآيات ﴿ إِلَّا لِلَّهِ ﴾ يحكم بالعدل ويقضي القضاء الحق وهو أعدل القاضين. ومن قرأ ﴿يقصّ الحق ﴾ [٣] فمعناه يبيّن الحق ويأمر بالحق.

وفي قراءة ابن عباس رضي الله عنهما ﴿يقضي- بالحق ﴾ [٤]. وأما سقوط الياء في

---

(١) قال في معجم البلدان (٢/ ٩٥) : «الحطِيمُ: بالفتح ثم الكسر. بمكة. قال مالك بن أنس هو ما بين المقام إلى الباب. وقال ابن جريج هو ما بين الركن والمقام وزمزم والحجر، وقال ابن حبيب هو ما بين الركن الأسود إلى الباب إلى المقام حيث يتحطم الناس للدعاء. وقال ابن دريد كانت الجاهلية تتحالف هناك يتحطمون بالأيمان فكل من دعا على ظالم وحلف إثماً عجلت عقوبتُهُ ».

(٢) ذكره ابن الجوزي في زاد المسير (٣/ ٥١)، وأخرجه النسائي في سننه «التفسير» (٢/ ٤٦٣ » رقم (٦٤٠) عن ابن عباس.

وأخرجه الحاكم (٢/ ٥٠٢) عن سعيد بن جبير. وقال: صحيح على شرط الشيخين، ولم يخرجاه. وذكره السيوطي في «الدر المنثور» (٦/ ٢٦٣) وزاد نسبته للفريابي وابن أبي حاتم وعبد بن حميد وابن مردويه عن ابن عباس.

(٣) قرأها بالصاد المشددة: نافع، وابن كثير، وعاصم. انظر: السبعة (ص ٢٥٩).

(٤) في معاني القران للفراء (٢/ ١١):» حدّثنى سفيان بن عُيَينة عن عمرِو بنِ دينارٍ عن رجلٍ عن ابنِ عباسٍ أنه قرأ (يقضِى بالحق) قال الفرّاء: وكذلك هى فى قراءة عبدالله. وأوردها عن ابن مسعود أيضا القرطبي في تفسيره (٦/ ٣٩٩) قال: « قراءة ابن مسعود إن الحكم إلا لله يقضي بالحق ». و قال في تفسير البحر المحيط (٥/ ١٦٢): « قراءة عبد الله وأبي وابن وثاب والنخعي وطلحة والأعمش يقضي بالحق ».
وانظر: المحرر الوجيز (٢/ ٤١٧).

القراءة الأولى من الكتابة فلالتقاء الساكنين [١] كما في قوله: ﴿ سَنَدْعُ ٱلزَّبَانِيَةَ ﴾ العلق: ١٨ وقوله عز وجل: ﴿ يَوْمَ يَدْعُ ٱلدَّاعِ ﴾ القمر: ٦.

قوله عز وجل: ﴿ قُل لَّوْ أَنَّ عِندِى مَا تَسْتَعْجِلُونَ بِهِۦ لَقُضِىَ ٱلْأَمْرُ بَيْنِى وَبَيْنَكُمْ ۗ وَٱللَّهُ أَعْلَمُ بِٱلظَّٰلِمِينَ ﴿٥٨﴾ ﴾ الأنعام: ٥٨.

معناه قل يا محمد ﷺ لو أن عندي ما تستعجلون به من العذاب لأهلكتكم وانقطع ما بيني وبينكم من مطالبتي إياكم بالإخلاص في طاعة الله تعالى وعبادته وامتناعكم عن ذلك ومن مطالبتكم إياي بتعجيل العقوبة والله أعلم بعقوبة الظالمين ووقت عذابهم.

قوله عز وجل: ﴿ ۞ وَعِندَهُۥ مَفَاتِحُ ٱلْغَيْبِ لَا يَعْلَمُهَآ إِلَّا هُوَ ۚ وَيَعْلَمُ مَا فِى ٱلْبَرِّ وَٱلْبَحْرِ ۚ وَمَا تَسْقُطُ مِن وَرَقَةٍ إِلَّا يَعْلَمُهَا وَلَا حَبَّةٍ فِى ظُلُمَٰتِ ٱلْأَرْضِ وَلَا رَطْبٍ وَلَا يَابِسٍ إِلَّا فِى كِتَٰبٍ مُّبِينٍ ﴿٥٩﴾ ﴾ الأنعام: ٥٩.

قال بعض المفسرين: مفاتح الغيب خزائن الغيب [٢] وهي المقدورات التي يستفتح بها ما في الغيب، وتسمى الخزانة مفتحاً لأنه ينفتح منها الأمر [٣]. وقال بعضهم: مفاتح

---

(١) انظر: تفسير الغوي (٣/ ١٤٩).

(٢) هذا تفسير السدي أخرجه عنه الطبري في تفسيره (١١/ ٤٠١)، وابن أبي حاتم في تفسيره (٥/ ٢٥٣).

(٣) المفاتح جمع مفتح. ومفتح، والمفتح بالكسر المفتاح الذي يفتح به والمفتح بفتح الميم الخزانة وكل خزانة كانت لصنف من الأشياء فهو مفتح، قال الفراء في قوله تعالى: ﴿ مَا إِنَّ مَفَاتِحَهُۥ لَتَنُوٓأُ بالعصبة ﴾ [القصص: ٧٦] يعني خزائنه فلفظ المفاتح يمكن أن يكون المراد منه المفاتيح ويمكن أن يراد منه الخزائن.

الغيب ما ينفتح به علم ما في الغيب من وقت نزول العذاب الذي كانوا يستعجلون به [١]ومن غير ذلك . أي عنده الوُصلة إلى علم الغيب [٢]تشبيهاً بالمفتاح [٣]الذي يتوصل به إلى إخراج المكنون [٤]، وعن هذا يقال: افتح عليّ ما أشكل أي بين لي بياناً يكون وصلة إلى المعرفة.

وقوله عز وجل: ﴿لَا يَعْلَمُهَآ إِلَّا هُوَ﴾ يدل على أن المراد بالمفاتح ما لم يبينه الله تعالى ولم يُقدِر عليه غيره. ولا يمتنع أن يكون المراد بالآية أن الله تعالى هو المختص بالمفاتح كلها ولا يتهيّأ لأحد معرفة شيء منها إلا بإرادته لمن يريد أن يفتح شيئاً من ذلك [٥].

وقوله عز وجل: ﴿وَيَعْلَمُ مَا فِى ٱلْبَرِّ وَٱلْبَحْرِ﴾ أي يعلم ما في البر من النبات والخلق وما في البحر من الدواب وما فيهما من العجائب [٦]. ويقال: يعلم رزق كل من في البر والبحر [٧] يسوق إلى كل ذي روحٍ رزقاً.

---

(١)قال ابن الجوزي في زاد المسير (٣/ ٥٣):» خزائن غيب العذاب متى ينزل، قاله مقاتل «.

(٢) هذا قول الزجاج في معانيه

(٣)انظر: تفسير البحر المحيط (٥/ ١٦٤).

(٤) هذه الكلمة سقطت من السياق ولكن الناسخ أضافها على هامش الصفحة.

(٥)قال القرطبي في تفسيره (٣/ ٤٣٠): « عِنْدَ اللهَّ تَعَالَى عِلْمُ الْغَيْبِ، وَبِيَدِهِ الطُّرُقِ المُوصِلَةِ إِلَيْهِ، لَا يَمْلِكُهَا إِلَّا هُوَ ؛ فَمَنْ شَاءَ إِطْلَاعَهُ عَلَيْهَا أَطْلَعَهُ، وَمَنْ شَاءَ حَجْبَهُ عَنْهَا حَجَبَهُ، فَلَا يَكُونُ ذَلِكَ مِنْ إِفَاضَتِهِ إِلَّا عَلَى رُسُلِهِ، بِدَلِيلِ قَوْلِهِ سُبْحَانَهُ: ﴿ وَمَا كَانَ اللهَّ لِيُطْلِعَكُمْ عَلَى الْغَيْبِ وَلَكِنَّ اللهَّ يَجْتَبِي مِنْ رُسُلِهِ مَنْ يَشَاءُ﴾.

(٦) انظر: تفسير البحر المحيط (٥/ ١٦٥).

(٧) انظر: تفسير القرطبي (٧/ ٥).

وقوله عز وجل: ﴿وَمَا تَسْقُطُ مِن وَرَقَةٍ﴾ أي ما يسقط ورقة من ورق الشجر إلا يعلمها كلها ثابتة وساقطة، وهذا كما يقال: لا يجيئك أحد إلا وأنا أعرفه، ليس تأويله إلا وأنا أعرفه في حال مجيئه فقط.

ويقال معنى ﴿إِلَّا يَعْلَمُهَا﴾ أي يعلم متى وقت سقوطها وموضع سقوطها [1].

وقوله عز وجل ﴿وَلَا حَبَّةٍ فِي ظُلُمَاتِ الْأَرْضِ﴾ أراد به كل حبة تكون في ظلمات الأرض حتى الحبة التي تحت الصخرة التي هي أسفل الأرضين. ويقال: أراد به كل حبة تكون في شقوق الأرض مما يخرج منها النبات [2]. ومن قرأ ﴿ولا حبة﴾ بالكسر. فهو عطف على ورقة [3]. ومن قرأ ﴿حبةٌ﴾ و﴿رطبٌ﴾ بالرفع [4] كان رفعها على الابتداء وخبرها ﴿إلا في كتاب﴾.

وقوله عز وجل﴿وَلَا رَطْبٍ وَلَا يَابِسٍ﴾ قيل أراد بالرطب الماء والخُضَرُ [5]، وباليابس

---

(١) أخرج ابن أبي حاتم في تفسير القران العظيم (٥/ ٢٥٣) والسيوطي في الدر (٣/ ٢٧٨) عن ابن عباس رضي الله عنهما قوله: « ما شجرة في بر ولا بحر إلا وبها ملك موكّل يعلم من يأكل، وما يسقط من ورقها ».

(٢) انظر: بحر العلوم للسمرقندي (٢/ ٤٢).

(٣) انظر: الدر المصون (١/ ٢٤١٢).

(٤)هذه القراءة شاذة، انظر: مختصر الشواذ لابن خالويه (ص ٤٤)، وقال ابو حيان في البحر (٥/ ١٦٦): « « قرأ بها الحسن وابن أبي إسحاق وابن السميفع ».

(٥) هكذا ضبطت الكلمة في النسختين.

الحجرُ و المدرُ [١][٢] كل ذلك مكتوب في اللوح المحفوظ [٣] أثبت الله تعالى فيه كل ما يخلق من قبل أن يخلق كما قال تعالى: ﴿ مَآ أَصَابَ مِن مُّصِيبَةٍ فِى ٱلْأَرْضِ وَلَا فِىٓ أَنفُسِكُمْ إِلَّا فِى كِتَٰبٍ مِّن قَبْلِ أَن نَّبْرَأَهَآ ﴾الحديد: ٢٢ فأَعْلَم أنه أثبت ما خلق من قَبل خلقه. والرطب واليابس عبارة عن جميع الأشياء التي تكون في السموات والأرض لأنها لا تخلو من إحدى هاتين الصفتين. كما يقال ما من مجتمع ولا مفترق إلا وهو في هذا الكتاب. فإن قيل: فما الفائدة في كون ذلك كله مكتوباً في اللوح المحفوظ مع أن الله لم يكن يخفى عليه شيء؟ قيل له لم يكتبها الله تعالى فيه ليحفظها ويدرسها فإنه كان عالماً بها قبل أن يكتبها، ولكن لتعارض الملائكة الحوادث على مر الأيام بالمكتوب فيه، فيجدون الحوادث موافقةً للمكتوب فيزدادون علماً ويقيناً بعظم صفات الله تعالى [٤]. ولنا في التعريف الذي ذكره الله تعالى في القرآن مصلحة من حيث نعلم أن هذه الأمور التي لا يتعلق بها ثواب ولا عقاب إذا كانت مثبتة ومحصاة فلأن يكون علمنا بذلك [٥] كذلك أولى، وإذا علمنا أنما نعمله كله مكتوب بحيث تشاهده الملائكة وتعرفه كنا عند ذلك

---

(١) المدر هو الطين الذي تبنى منه البيوت ويقال لمجموعة البيوت المبنية منه مدر، وأهل المدر هم المستقرون في أماكنهم بخلاف أهل البادية. انظر: لسان العرب مادة: مدر (٥/ ١٦٢).

(٢) ذكر البغوي في معالم التنزيل (٣/ ١٥١) عن ابن عباس قوله: «الرطب الماء، واليابس البادية ».

(٣) فسر مقاتل الكتاب المبين بأنه اللوح المحفوظ، انظر: تفسير البحر المحيط (٥/ ١٦٦).

(٤) قال ابن عطية في المحرر الوجيز (٢/ ٤١٩): «ووجه الفائدة فيه امتحان ما يكتبه الحفظة، وذلك أنه روي أن الحفظة يرفعون ما كتبوه ويعارضونه بهذا الكتاب المشار إليه ليتحققوا صحة ما كتبوه ».

(٥)٥ هذه الكلمة سقطت من السياق، واستدركها الناسخ في هامش النسخة الأولى.

أشد انزجاراً من فعل القبيح الذي نستحيي أن نفعله بحضرة غيرنا [١]. وقال بعضهم: إن المراد بقوله ﴿ إِلَّا فِي كِتَابٍ مُّبِينٍ ﴾ القرآن، قد بين الله تعالى فيه كل شيء يحتاج إليه من أمور الدين والدنيا، بعضه مفسر وبعضه يعرف بالاستنباط والاستدلال إلا أن آراء الرجال تعجز عنه [٢]. ويقال مضى في كتاب مبين في علم الله متيقن [٣]. وقيل: إن الإنسان كالشجر وأعضاؤه كالأغصان والحركات منه كالأوراق [٤]، وكما لا يخفى على الله تعالى عدد الحبات كلها وأجناسها وألوانها وعدد الأوراق ومساقطها كذلك لا يخفى عليه شيء من حركات بني آدم قليلها وكثيرها خيرها وشرها .

(١)انظر: تفسير النيسابوري (٣/ ٢٨٢).

(٢) انظر: تفسير السمرقندي (٢/ ٤٢).

(٣) قال النحاس في معاني القران (٢/ ٤٣٧): «أي: إلا يعلمه علما يقينا».

(٤) انظر: بحر العلوم للسمرقندي (٢/ ٤٢).

الخاتمة

الحمد لله الذي بنعمته تتم الصالحات . وبعد : فقد منّ الله علي بأوقات قضيتها وأنا في رحاب تفسير كتاب الله عز وجل ، وعشت مع هذا السفر المبارك ليالي وأياما ، تحقيقاً وتعليقاً ودراسةً ... وها أنا ذا أضع القلم منتهياً من تحقيق المقصود ، ومع ما بذلته من جهد ووسع إلا أن العمل البشري يظل ناقصا وبحاجة إلى تعديل وتحسين .

وأنني في هذا المقام ، مقام الختام ، أحب أن أذكر أهم نتائج البحث وتوصياته .

إن من نتائج البحث معرفة قيمة تفسير الغزنوي ، وأنه بالفعل سيقدم إضافة متميزة إلى مكتبة التفسير ، وخاصة التفسير الفقهي الذي يعنى ببيان تفسير آيات الأحكام ، فقد اجتهد المؤلف في تبيين هذا الجانب .

وأيضا فإن الغزنوي لم يقصر تفسيره على الجانب الفقهي ، بل إنه أولى الجانب اللغوي اهتماماً خاصاً ميّز به تفسيره .وكذلك فإن تفسير الغزنوي قد جمع بين فني التفسير ، التفسير بالمأثور وبالمعقول فقد اجتهدت في إبراز هذين اللونين من التفسير في كتابه .

وهذه المزايا لتفسير الغزنوي قابلها ضعف لتفسيره في الجانب الحديثي ، حيث أورد الأحاديث والروايات بغير إسناد ولا ذكر للراوي ، ولعل عذره في هذا أنه ذكر أسانيد الكتب التي اعتمد عليها في تفسيره – رحمه الله – كما بيّناه في تضاعيف الرسالة .

ومما يجدر التوصية به في ختام هذه الرسالة أهمية إحياء كتب السلف والعلماء الأقدمين ، دراسة وتحقيقا ، وشرحا وتعليقا ، لما سيجنيه الباحث أولاً من دربة وملكة على البحث والدرس ، ولما يعود على البيئة العلمية من تزويدها بالعلم النافع ونشره والإحتفاء به .

وأيضا أهمية البحث في سيرة القاضي الغزنوي والبحث عما قد يكون له من مصنفات أخرى ، وذلك أن الترجمات الموجودة عنه الان لا تتناسب مع قامته العلمية .

هذا ، وأسأل الله تعالى أن يحسن ختامنا في الأمور كلها ، وآخر دعوانا أن الحمد لله ربِّ العالمين .

وصلى الله وسلم على نبينا محمد وعلى آله وصحبه ومن تبعهم بإحسان إلى يوم الدين .

الفهارس العامة

فهرس الآيات القرآنية المستشهد بها

﴿إِنَّ ٱللَّهَ عَلِيمٌۢ بِذَاتِ ٱلصُّدُورِ﴾	٧	٩٢
﴿إِذۡ قُلۡتُمۡ سَمِعۡنَا وَأَطَعۡنَا﴾	٧	٩٢
﴿يُخۡرِجُهُم مِّنَ ٱلظُّلُمَٰتِ إِلَى ٱلنُّورِ﴾	١٦	٥٧
﴿قَالُواْ يَٰمُوسَىٰٓ إِنَّ فِيهَا قَوۡمٗا جَبَّارِينَ﴾	٢٢	٤٨
﴿إِنَّ فِيهَا قَوۡمٗا جَبَّارِينَ﴾	٢٢	٢٥٢
﴿وَٱلسَّارِقُ وَٱلسَّارِقَةُ جَزَآءَۢ بِمَا كَسَبَا نَكَٰلٗا مِّنَ ٱللَّهِۗ وَٱللَّهُ عَزِيزٌ حَكِيمٞ﴾	٣٨	٤٢ ، ٦٢
﴿وَكَيۡفَ يُحَكِّمُونَكَ﴾	٤٣	١٨٧
﴿ٱلنَّفۡسَ بِٱلنَّفۡسِ وَٱلۡعَيۡنَ بِٱلۡعَيۡنِ﴾	٤٥	٤٦١
﴿وَمُهَيۡمِنًا عَلَيۡهِ﴾	٤٨	٦٠
﴿وَإِذَا نَادَيۡتُمۡ إِلَى ٱلصَّلَوٰةِ ٱتَّخَذُوهَا هُزُوٗا وَلَعِبٗاۚ ذَٰلِكَ بِأَنَّهُمۡ قَوۡمٞ لَّا يَعۡقِلُونَ﴾	٤٠	٥٨
﴿قُلۡ هَلۡ أُنَبِّئُكُم بِشَرّٖ مِّن ذَٰلِكَ مَثُوبَةً عِندَ ٱللَّهِۚ مَن لَّعَنَهُ ٱللَّهُ﴾	٦٠	٦٠
﴿أُوْلَٰٓئِكَ شَرّٞ مَّكَانٗا﴾	٦٠	٤٠
﴿وَٱللَّهُ يَعۡصِمُكَ مِنَ ٱلنَّاسِ﴾	٦٧	٤٢٨
﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ وَٱلَّذِينَ هَادُواْ وَٱلصَّٰبِـُٔونَ﴾	٦٩	٦٠
﴿وَأُمُّهُۥ صِدِّيقَةٞ﴾	٧٥	٥٧
﴿ذَٰلِكَ بِأَنَّ مِنۡهُمۡ قِسِّيسِينَ وَرُهۡبَانٗا﴾	٨٢	٥٩
﴿وَٱحۡفَظُوٓاْ أَيۡمَٰنَكُمۡ﴾	٨٩	٥٥
﴿وَٱللَّهُ يُحِبُّ ٱلۡمُحۡسِنِينَ﴾	٩٣	٥١
﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَيَبۡلُوَنَّكُمُ ٱللَّهُ بِشَيۡءٖ مِّنَ ٱلصَّيۡدِ ....﴾	٩٤	٥٥
﴿قَالَ ٱللَّهُ إِنِّي مُنَزِّلُهَا عَلَيۡكُمۡۖ فَمَن يَكۡفُرۡ بَعۡدُ مِنكُمۡ فَإِنِّيٓ أُعَذِّبُهُۥ عَذَابٗا لَّآ	١١٥	٤٨،

﴿ وَلَوْ أَنَّ أَهْلَ ٱلْقُرَىٰٓ ءَامَنُواْ وَٱتَّقَوْاْ لَفَتَحْنَا عَلَيْهِم بَرَكَٰتٍ مِّنَ ٱلسَّمَآءِ وَٱلْأَرْضِ ﴾	٩٦	٢٤١
﴿ إِنَّا هُدْنَآ إِلَيْكَ ﴾	١٥٦	١٨٤
﴿ أَلَسْتُ بِرَبِّكُمْ قَالُواْ بَلَىٰ ﴾	١٧٢	٩٢
سورة الأنفال		
﴿ قُل لِّلَّذِينَ كَفَرُوٓاْ إِن يَنتَهُواْ يُغْفَرْ لَهُم مَّا قَدْ سَلَفَ ﴾	٣٨	١٥٨
سورة التوبة		
﴿ أَنَّ ٱللَّهَ بَرِيٓءٌ مِّنَ ٱلْمُشْرِكِينَ وَرَسُولُهُۥ ﴾	٣	٢٥٠
﴿ قَٰتِلُواْ ٱلَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ بِٱللَّهِ وَلَا بِٱلْيَوْمِ ٱلْآخِرِ ﴾	٢٩	١٠٧
﴿ قَٰتَلَهُمُ ٱللَّهُ ﴾	٣٠	٢٣٤
﴿ لِيُظْهِرَهُۥ عَلَى ٱلدِّينِ كُلِّهِۦ ﴾	٣٣	٤٢٨
﴿ نَسُواْ ٱللَّهَ فَنَسِيَهُمْ ﴾	٦٧	٤٦٦
سورة يونس		
﴿ حَتَّىٰٓ إِذَا كُنتُمْ فِي ٱلْفُلْكِ وَجَرَيْنَ بِهِم بِرِيحٍ طَيِّبَةٍ ﴾	٢٢	٤٠٦
سورة إبراهيم		
﴿ ذَٰلِكَ لِمَنْ خَافَ مَقَامِي وَخَافَ وَعِيدِ ﴿١٤﴾ ﴾	١٤	٤٣١
﴿ وَقَالَ ٱلشَّيْطَٰنُ لَمَّا قُضِيَ ٱلْأَمْرُ ﴾	٢٢	٣٨٣
سورة النحل		
﴿ إِنَّمَا قَوْلُنَا لِشَيْءٍ إِذَآ أَرَدْنَٰهُ أَن نَّقُولَ لَهُۥ كُن فَيَكُونُ ﴾	٤٠	٤٧٧
﴿ فَإِذَا قَرَأْتَ ٱلْقُرْءَانَ فَٱسْتَعِذْ بِٱللَّهِ مِنَ ٱلشَّيْطَٰنِ ٱلرَّجِيمِ ﴾	٩٨	٧٣
﴿ ۞ يَوْمَ تَأْتِي كُلُّ نَفْسٍ تُجَٰدِلُ عَن نَّفْسِهَا ﴾	١١١	٣٨٥
سورة الإسراء		

﴿ وَٱلسَّمَآءَ بَنَيۡنَٰهَا بِأَيۡيْدٖ وَإِنَّا لَمُوسِعُونَ ﴿٤٧﴾ ﴾	٤٧	٢٣٦
سورة القمر		
﴿ يَوۡمَ يَدۡعُ ٱلدَّاعِ ﴾	٦	٤٩٢
سورة الواقعة		
﴿ وَحُورٌ عِينٞ ﴾	٢٢	٨٤
سورة الحديد		
﴿ مَآ أَصَابَ مِن مُّصِيبَةٖ فِي ٱلۡأَرۡضِ وَلَا فِيٓ أَنفُسِكُمۡ إِلَّا فِي كِتَٰبٖ مِّن قَبۡلِ أَن نَّبۡرَأَهَآ ﴾	٢٢	٤٩٦
سورة الحشر		
﴿ وَمَآ ءَاتَىٰكُمُ ٱلرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَىٰكُمۡ عَنۡهُ فَٱنتَهُواْ ﴾	٧	٤٦١
﴿ تَحۡسَبُهُمۡ جَمِيعٗا وَقُلُوبُهُمۡ شَتَّىٰ ﴾	١٤	٢٣٨
سورة الصف		
﴿ مُّصَدِّقٗا لِّمَا بَيۡنَ يَدَيَّ مِنَ ٱلتَّوۡرَىٰةِ وَمُبَشِّرَۢا بِرَسُولٖ يَأۡتِي مِنۢ بَعۡدِي ٱسۡمُهُۥٓ أَحۡمَدُۖ ﴾	٦	١٠٨
سورة الجمعة		
﴿ إِذَا نُودِيَ لِلصَّلَوٰةِ مِن يَوۡمِ ٱلۡجُمُعَةِ فَٱسۡعَوۡاْ إِلَىٰ ذِكۡرِ ٱللَّهِ ﴾	٩	٤٠
سورة الطلاق		
﴿ وَمَن يَتَّقِ ٱللَّهَ يَجۡعَل لَّهُۥ مَخۡرَجٗا ﴿٢﴾ وَيَرۡزُقۡهُ مِنۡ حَيۡثُ لَا يَحۡتَسِبُ ﴾	٢-٣	٢٤١
سورة التحريم		
﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّبِيُّ لِمَ تُحَرِّمُ مَآ أَحَلَّ ٱللَّهُ لَكَ ﴾	١	٢٨٦
﴿ فَقَدۡ صَغَتۡ قُلُوبُكُمَاۖ ﴾	٤	١٦٣
﴿ وَصَدَّقَتۡ بِكَلِمَٰتِ رَبِّهَا وَكُتُبِهِۦ وَكَانَتۡ مِنَ ٱلۡقَٰنِتِينَ ﴾	١٢	٢٦١
سورة الملك		

فهرس الأحاديث النبوية

فهرس القراءات

فهرس الآثار

أزال الله تعالى بهذه الآية تهمة الكتمان عن النبي ﷺ،	عائشة	٢٤٦
أسد وغطفان وناس من كِندة ارتدوا بعد وفاة النبي ﷺ في عهد أبي بكر رضي الله عنه	عبد الله بن عباس	٢١٥
أشد الناس عذاباً يوم القيامة ثلاثة: المنافقون، ومن كفر من أصحاب المائدة وآل فرعون	ابن عمر	٣٧٩، ٤٥
أن الاثنى عشر نقيباً الذين أرسلهم موسى عليه السلام إلى قرية الجبارين جواسيس	ابن عباس	١٢٢
إن أخذ قطاع الطريق المال وقتلوا قطعت أيديهم	أبو حنيفة	١٥٦
أن أعلى ما يطعم الأهل الخبز مع اللحم	عبيدة السلماني	٢٩٣
أن الله تعالى ذكر خلق السماء قبل الأرض لأنها أشرف من الأرض	قتادة	٣٩٧
أن الآية نزلت في رجلين من بني إسرائيل، إذ لم يكن القربان مشروعاً قبل بني إسرائيل	الحسن	١٤١
أن الآية نزلت في المشركين إذا ظهر عليهم الإمام قبل أن تضع الحرب أوزارها	الحسن	١٥٧
إن تعذبهم على هذه المقالة التي اجترموها فأنت تعذب عبادك، وإن يتوبوا فتغفر لهم	ابن عباس	٣٨٩
إن الذين آمنوا بألسنتهم ولم تؤمن قلوبهم	عبد الله بن عباس	٢٤٩
أنزل هذا في النصارى الذين هم مستمسكون بشريعة عيسى عليه السلام	قتادة	٢٧٢
إن رجلاً من بني إسرائيل تعبّد زماناً ثم قرب قرباناً	الحسن	١٥٠

فاجتمع الناس وقام يدعو ربه		
أن رجلاً من اليهود كان إذا سمع المؤذن قال: أشهد أن لا إله إلا الله وأشهد أن		٢٣٣
أن طول كل واحد منهم ستة أذرع ونصف	مقاتل	١٣٦
أن العائد والبادي سواء في وجوب الكفارة	عمر وابن مسعود وعبد الرحمن بن عوف	٣٢٦
أن قابيل كان كافرا	ابن عباس	١٤٠
أن القمر انفلق فلقتين حتى رأوا حِراءً بين فلقتي القمر ثم ذهب فلقة وبقيت فلقة	عبد الله بن مسعود	٤٠٢
أن قوماً شهدوا عند عمر رضي الله عنه على قُدامة بن مطعون أنه شرب الخمر فأراد عمر أن يجلده		٣١٥
إن كان ذلك أول مرّة حكم عليه بالجزاء وإن عاد وهو متعمد لقتله	ابن عباس	٣٢٦
إن لم تبلغ آية مما أنزل إليك، أو حكماً أُمرت بتبليغه إليهم فكأنك لم تبلغ شيئاً من الرسالة	عبد الله بن عباس	٢٤٤
أن المائدة لم تنزل عليهم لأنهم استَعْفَوا من نزولها وأشفقوا من الوعيد	الحسن ومجاهد	٣٧٩
أن المراد بالأجل الأول هو النوم تقبض فيه روح العبد، ثم ترد إليه والمراد بالأجل	مجاهد	٣٢١
أن معنى الآية لئن بدأت بقتلي لم أبدأ بقتلك	ابن عباس وابن	١٤٢

أنه يعطي كل مسكين مداً من بر	عبد الله بن عباس وزيد بن ثابت	٢٩٢
أن الوسط في الكسوة ثوبان	الحسن	٢٩٦
إن اليهود قالوا يد الله مقبوضة عن عذابنا فلا يعذبنا إلا قدر ما عَبَدنا العجل	الحسن	٢٣٦
بإدخال الجنة	الحسن	٩١
بجواز التيمم لكم بالتراب في حال عدم الماء	ابن عباس	٩١
تحيَّروا في ستة فراسخ، كانوا يسيرون أول النهار فيمسون في مكانهم	ابن عباس	١٣٣
تفقهوا قبل أن تُسوَّدوا	عمر	٣٤٤
ثلاثة دراهم	عبد الله بن عمر	١٦٧
جاء عثمان بن مظعون إلى رسول الله ﷺ فقال يا رسول الله ﷺ غلبني حديث النفس	سعيد بن المسيب	٢٨٣
خرج الحجّاج يوم الجمعة بالهاجرة فما زال يغير مرة في أهل الشام	عبد الملك بن عمير	٣٥٢
الرّبانيون علماء النصارى والأحبار علماء اليهود	الحسن	٢٣١
الرسول والأمين، وهم الذين أرسلهم موسى عليه السلام إلى قرية	ابن عباس	١٠٠
الرشوة حرام في كل شيء؟ قال: لا إنما يكره أن ترشو لتعطى ما ليس لك	وهب بن منبه	١٨٠
الرشوة سحت. فقلت له: أفي الحكم؟ قال لا، ذاك	ابن مسعود	١٧٩

الكفر		
شرب نفر من أهل الشام الخمر وعليهم يومئذ يزيد بن أبي سفيان	أبي عبد الرحمن السلمي	٣١٤
طعام كفارة اليمين أكل مسكين نصف صاع من حنطة	عمر وعلي وعائشة	٢٩١
عمّى عليهم السبيل وأخفى عليهم الأعلام التي يهتدون	الحسن	١٣٤
فالآيات الست المدنيات قوله تعالى: ﴿قُلۡ تَعَالَوۡاْ أَتۡلُ مَا حَرَّمَ رَبُّكُمۡ عَلَيۡكُمۡۖ﴾، إلى آخر الآيات الثلاث	عبد الله بن عباس	٣٩٥
فجاء الله بالفتح ونصر الرسول ﷺ، وجاء أمر الله تعالى من عنده بإجلاء بني النضير	ابن عباس	٢١٣
فلما نزلت هذه الآية حلّف رسول الله ﷺ عمرو بن العاص والمطلب بن أبي وداعة فحلفا	عبد الله بن عباس	٣٦٠
فلما نزلت هذه الآية حلّفهما رسول الله ﷺ بعد صلاة العصر عند المنبر	عبد الله بن عباس	٣٥٦
فلما نزل هذا قال ﷺ: ليس لبني النضير على بني قريظة فضل في عقل ولا دم	عبد الله بن عباس	١٨٩
في الآية تقديم وتأخير معناها اغسلوا وجوهكم وأيديكم	علي	٨٦
في المرة الأولى يقوم ويحكم وفي الثانية يقوم ويضرب	ابن عباس	٣٢٦

قال الله تعالى لقابيل: كن خائفاً أبداً لا ترى أحد إلا وخفت منه أن يقتلك	ا بن عباس	١٤٩
قدم قوم من بني عرينة المدينة فاجتووها وعظمت بطونهم واصفرت وجوههم	مقاتل	١٥٦
قوّالون للكذب	ابن عباس	١٧٣
كانا رجلين من بني إسرائيل	الحسن البصري	٤٧
كانا يتوضأن عند كل صلاة ويقرآن هذه الآية	عمر وعلي	٧٣
كانت بنو إسرائيل يسألون أنبيائهم عن أشياء لم تكتب عليهم ولم يؤمروا بها فإذا بينوا لهم حكمها لم يفعلوا	عبد الله بن عباس	٣٤٢
كانت الحواريون أعلم بالله من أن يقولوا هل يستطيع فإنهم أصفياء مؤمنون	عائشة	٣٧٤
كانت هذه الآية نزلت في أول الإسلام والأرض حرب والناس كفار إلا رسول الله ﷺ وأصحابه	زيد بن أسلم	٣٦٢
كانت اليد لا تقطع على عهد رسول الله ﷺ في الشيء التافه	عائشة	١٦٧
كان الرجل إذا أراد أن يقرب القربان تعبَّد وتاب وتطهر من الذنوب	الحسن	١٤١
كان الرجل يقامر غيره على ماله وأهله فيُقمر ويبقى حزيناً سليباً فيكسبه العداوة	قتادة	٣٠٩
كان على جبل فنطحه ثور فوقع إلى سفح الجبل فتفرقت أوصاله		١٤٩

كان في السمكة طعم كل شيء	عطية بن سعد بن جنادة العوفي	٣٨٢
كان قابيل أول من عصى الله تعالى في الأرض من ولد آدم	الكلبيّ	١٤٦
كان قابيل لا يدري كيف يقتله، حتى جاء إبليس لعنه الله وبيده حيّة	الضحاك	١٤٣
كان قبل ذلك يستأنس السباع والوحوش والطيور، فلما قتل قابيل هابيل أخاه نفروا	مقاتل	١٤٦
كان النبي ﷺ جالساً في المسجد الحرام مع جماعة من المستضعفين بلال وصهيب	الضحاك	٤١١
كل ما شئت والبس ما شئت ما أخطأتك ثنتان شرف ومخيلة	عبد الله بن عباس	٢٨٥
كنا عند عبد الله بن مسعود رضي الله عنه إذ أتاه رجل بضُوع فقال ادنوا أو كلوا	مسروق	٢٨١
كنت عند عبد الله بن مسعود رضي الله عنه فوقع بين رجلين ما يقع بين الناس	أبي العالية	٣٤٩
كنت لا أدري ما فاطر السماوات والأرض حتى أتاني أعرابيان يختصمان في بئر	عبد الله بن عباس	٤١٩
لا تجوز شهادة اليهودي والنصراني على المسلم إلا في السفر	شريح	٣٦١
لا تقطع الخمس إلا في خمس	عمر، علي	٤٥،

لو كانت ندامته على قتله لكانت توبة منه	ابن عباس	١٤٩
ليس من رجل ظالم يدخل قبره إلا أتاه شخص قبيح الوجه أسود اللون منتن الرائحة عليه أثواب	السدي	٤٤٨، ٥٢
ما تأتي كفار مكة من دلائل التوحيد والنبوة مثل كسوف الشمس وانشقاق القمر	عبد الله بن عباس	٤٠١
معنى سيروا في الأرض اقرأوا القرآن فإن من قرأ القرآن وتفكر فيه فكأنه سار في الأرض	الحسن	٤١٣
معنى النقيب: الضمين	الحسن	١٠١
مفتاح النور الحمد لله الذي خلق السموات والأرض وخاتمتها خاتمة سورة هود	كعب الأحبار	٣٩٦
مكث في رسالته بعد ثلاثين سنة ثلاثين شهراً ثم رفعه الله تعالى	الكلبي	٣٦٩
من أهل الكتاب جماعة عادلة في القول وهم الذين أسلموا منهم	عبد الله بن عباس	٢٤٢
نزلت هذه الآية في الجراحات التي كانت بين بني قريظة والنضير	عبد الله بن عباس	١٨٨
نزلت هذه الآية في رهط من أصحاب النبي ﷺ وهم أبو بكر وعمر وعلي وعبد الله بن مسعود	عبد الله بن عباس	٢٨٠
نزلت هذه الآية في عبد الله بن أبي أمية المخزومي	عبد الله بن عباس	٤٠٧
نزل في الصدقة	الضحاك	٣٣٧
نزلت هذه الآية في فِنْحاص بن عازور اليهودي	عبد الله بن عباس	٢٣

وأصحابه		
نزلت هذه الآية في قوم من بني مُدلج كانوا أهل صيد البحر	عبد الله بن عباس	٣٢٨
نزلت هذه الآية في نصارى أهل نجران	ابن عباس	١١٢، ٢٥٨
نزل في مال شريح بن ضيعه وحُجَّاج اليمامة يعني أن مثقال حبة من الحلال أرجح عند الله من جبال الدنيا	الكلبي	٣٣٧
نزل هذا في النجاشي ملك الحبشة وأصحابه كانوا نصارى قبل ظهور الإسلام ثم أسلموا	عبد الله بن عباس وسعيد بن جبير	٢٧١
نهى الله تعالى نبيه ﷺ عن طرد المستضعفين وأمره أن يسلم عليهم من جهته إذا جاءوه	الحسن	٤٨٢
هاتين الآيتين نزلتا بالحديبية وكان أصحاب رسول الله ﷺ محرمين وكان الصيد من الطير والوحش يغشى رحالهم		٣١٨
هم أربعون رجلاً قدموا مع جعفر بن أبي طالب	عبد الله بن عباس	٢٧٥
هو خطاب للنقباء	ابن عباس	١٠٢
هو الرجل يحلف بالله تعالى في الشيء يُرى أنه كذلك وليس كذلك	عبد الله بن عباس	٢٨٧
هو الرشوة على الحكم ومهر البغي وعسبُ التيس	علي ، أبي هريرة	١٧٨
هو قول الرجل لا والله وبلى والله	عائشة	٢٨٧
هي أرض بيت المقدس	ابن عباس	١٢٣

هي متتابعات لا يجوز فيها التفريق	عبد الله بن عباس	٢٩٩
وإنما لم يقل من النصارى ليدل على أنهم هم الذين ابتدعوا النصرانية	الحسن	١٠٨
وذلك أن أبا سفيان والوليد بن المغيرة وعتبة بن شيبة، والنضر بن الحارث وجماعة من أهل مكة	عبد الله بن عباس	٤٣٦
وذلك أن حواء كانت تلد في كل بطن اثنين، غلاماً وجارية	ابن عباس	١٣٨
وذلك أن رؤساء مكة أتوا رسول الله ﷺ فقالوا يا محمد أما وَجَد الله تعالى رسولاً يرسله غيرك	عبد الله بن عباس	٤٢٧
وذلك أن كفار مكة أتوا النبي ﷺ فقالوا يا محمد قد علمنا أنه ما يحملك على الذي تدعونا إليه إلا الحاجة	عبد الله بن عباس	٤١٧
وذلك أن موسى عليه السلام غضب من مقالة قومه، وكان رجلاً حديدا	ابن عباس	١٣٠
وذلك أن يهود بني النضير قالوا فيما بينهم: اذهبوا بنا إلى محمد	ابن عباس	٢٠٤
وذلك حين نطقت الجوارح وشهدت عليهم أيديهم وأرجلهم بعد حَلِفِهم ﴿وَٱللَّهِ رَبِّنَا مَا كُنَّا مُشْرِكِينَ ﴾	الضحاك	٤٣٤
وذلك لما نزل قوله عز وجل ﴿وَلِلَّهِ عَلَى ٱلنَّاسِ حِجُّ ٱلْبَيْتِ مَنِ ٱسْتَطَاعَ إِلَيْهِ سَبِيلًا ﴾	عبد الله بن عباس	٣٣٩
وكذلك ابتلينا بعضهم ببعض العربي بالموالي والغني بالفقير والشريف بالوضيع	عبد الله بن عباس	٤٨٠

ومن أحيا الناس جميعاً كان أعظم منزلة في الجنة	الحسن	١٥٢
ومن قتل الناس جميعاً كان أعظم ذنباً وأشد عذاباً	الحسن	١٥١
وَمَن لَّمْ يَحْكُم بِمَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ جاحدٌ له فهو ظالم	الحسن	١٨٩
يا أبا حمزة أتعرف محمداً ﷺ كما تعرف ابنك؟ فقال: إن معرفتي به أشد من معرفتي بابني لأن أمين السماء	عمر بن الخطاب	٤٢٩
يجزئ في كفارة اليمين	الحسن	٢٩٧
يريدون الوجه الذي وجههم الله تعالى إليه	الحسن	٤٧٨
يعذب من يشاء من المسلمين وإن أظهروا التوبة ويغفر لمن يشاء من المشركين إذا انتهوا	مجاهد	١٧١
يعطي كل مسكين مُدين مُدًا لطعامه ومُدًا لإدامه	سعيد بن جبير	٢٩٢

فهرس الأبيات الشعرية

فهرس الأعلام المترجم لهم

فهرس الأماكن والبلدان

فهرس القبائل

فهرس الفرق

فهرس المصادر والمراجع

الإتقان في علوم القران : جلال الدين عبد الرحمن بن أبي بكر السيوطي (ت ٩١١هـ) ، تحقيق : محمد أبو الفضل إبراهيم ، المكتبة العصرية ، صيدا ، بيروت ، ١٤٠٧هـ .

إتحاف فضلاء البشر في القراءات الأربعة عشر : شهاب الدين أحمد بن محمد بن عبد الغني الدمياطي ، تحقيق : أنس مهرة ، دار الكتب العلمية ، لبنان ، الطبعة الأولى ، ١٤١٩هـ - ١٩٩٨م .

أحكام القرآن : أبو بكر أحمد بن علي الرازي الجصاص الحنفي ، دار الكتاب العربي ، بيروت ، لبنان .

أحكام القرآن : أبو بكر محمد بن عبد الله المعروف بابن العربي ، تعليق : محمد عبد القادر عطا ، دار الكتب العلمية ، بيروت ، لبنان ، الطبعة الأولى .

أخبار الآحاد في الحديث النبوي : عبد الله بن عبد الرحمن بن جبرين ، دار العاصمة .

الإرشاد في معرفة علماء الحديث : أبو يعلى الخليلي ، تحقيق : د. محمد سعيد عمر ، الطبعة الأولى ، مطبعة الرشد ، الرياض .

إرشاد العقل السليم إلى مزايا القرآن الكريم : أبو السعود محمد بن محمد العمادي ، مكتبة ومطبعة محمد علي صبيح وأولاده ، القاهرة ، مصر .

إرشاد الفحول إلى تحقيق الحق من علم الأصول : محمد بن علي الشوكاني .

إرواء الغليل في تخريج أحاديث منار السبيل : محمد ناصر الدين الألباني ، المكتب الإسلامي ، بيروت ، الطبعة الثانية ، ١٤٠٥هـ .

أسباب النزول : أبو الحسن علي بن أحمد الواحدي النيسابوري ، دار الاتحاد العربي ، مؤسسة الحلبي ، القاهرة .

الاستيعاب في معرفة الأصحاب : أبو عمر يوسف بن عبد الله بن محمد بن عبد البر النمري ، تحقيق : علي بن محمد البجاوي ، دار الجيل ، بيروت ، الطبعة الأولى ، ١٤١٢هـ -١٩٩٢م .

أسد الغابة في معرفة الصحابة : عز الدين ابن الأثير علي بن محمد الجوزي ، تحقيق وتعليق : علي معوض ، عادل عبد الموجود ، دار الكتب العلمية ، بيروت ، لبنان ، الطبعة الثانية ، ١٤٢٤هـ - ٢٠٠٣م .

الإسرائيليات في التفسير الحديث : د. محمد حسين الذهبي ، مكتبة وهبة ، الطبعة الرابعة ، ١٤١١هـ .

الإصابة في تمييز الصحابة : أحمد بن علي بن حجر العسقلاني ، تحقيق : د . عبد الله بن عبد المحسن التركي ، بالتعاون مع مركز البحوث والدراسات العربية بدار هجر ، القاهرة ، الطبعة الأولى ، ١٤٢٩هـ - ٢٠٠٨م .

أضواء البيان في إيضاح القرآن بالقرآن : محمد الأمين بن محمد المختار الجكني الشنقيطي ، ضمن مطبوعات مجمع الفقه الإسلامي بجدة ، بإشراف الشيخ بكر بن عبد الله أبو زيد ، دار عالم الفوائد ، مكة المكرمة ، الطبعة الأولى ، ١٤٢٦هـ .

الأضداد : لابن الأنباري ، نحقيق : محمد أبو الفضل إبراهيم ، نشر دائرة المطبوعات والنشر ، الطبعة الأولى ، ١٩٦٠م .

إعراب القراءات الشواذ : أبو البقاء عبد الله بن الحسين العكبري ، دراسة وتحقيق : محمد السيد أحمد عزوز ، عالم الكتب ، بيروت ، لبنان ، الطبعة الأولى ، ١٤١٧هـ - ١٩٩٦م .

إعراب القرآن : أبو جعفر أحمد بن محمد بن إسماعيل النحاس ، تعليق : عبد المنعم خليل إبراهيم ، دار الكتب العلمية ، بيروت ، لبنان ، الطبعة الأولى ، ١٤١٧هـ .

الأغاني : أبو الفرج الأصبهاني ، تحقيق : علي مهنا ، سمير جابر ، دار الفكر للطباعة والنشر ، لبنان .

إقتضاء الصراط المستقيم مخالفة أصحاب الجحيم : أحمد بن عبد الحليم بن تيمية ، تحقيق : محمد حامد الفقي ، مطبعة السنة المحمدية ، القاهرة ، ١٣٦٩هـ .

الأم : محمد بن إدريس الشافعي ، المكتبة التجارية ، مصطفى الباز ، مكة ، ١٤١٠هـ .

الأنساب : أبو سعد عبد الكريم بن محمد بن منصور السمعاني (ت ٥٦٢هـ) ، دار إحياء التراث العربي ، بيروت ، لبنان ، الطبعة الأولى ، ١٤١٩هـ – ١٩٩٩م .

أوضح المسالك إلى ألفية ابن مالك : أبو محمد عبد الله جمال بن يوسف بن أحمد بن هشام المصري الأنصاري ، المكتبة العصرية ، صيدا ، بيروت .

الإيضاح في علوم البلاغة : جلال الدين أبو عبد الله محمد القزويني ، دار إحياء العلوم ، بيروت ، ١٩٩٨م .

إيضاح المكنون في الذيل على كشف الظنون عن أسامي الكتب والفنون : محمد أمين البغدادي ، دار إحياء التراث العربي ، بيروت .

البحر المحيط : محمد بن يوسف الشهير بأبي حيان الأندلسي ، تحقيق : عادل عبد الموجود ، علي معوض ، دار الكتب العلمية ، بيروت ، لبنان ، الطبعة الأولى ، ١٤٢٢هـ .

البحر الرائق شرح كنز الدقائق : زيد الدين ابن نجيم الحنفي ، دار المعرفة ، بيروت ، الطبعة الثانية .

بدائع الصنائع في ترتيب الشرائع : علاء الدين أبو بكر بن مسعود الكاساني الحنفي ، تحقيق : عادل عبد الموجود ، علي معوض ، دار الكتب العلمية ، بيروت ، لبنان ، الطبعة الثانية ، ١٤٢٤هـ .

بداية المجتهد ونهاية المقتصد : أبو الوليد محمد بن أحمد بن محمد بن أحمد بن رشد القرطبي ، تحقيق : علي معوض ، وعادل عبد الموجود ، دار الكتب العلمية ، بيروت ، لبنان ، الطبعة الأولى ، ١٤١٦هـ .

البداية والنهاية : أبو الفداء إسماعيل بن عمر بن كثير الدمشقي ، مكتبة المعارف ، بيروت .

البرهان في علوم القران : بدر الدين الزركشي : تحقيق : محمد أبو الفضل إبراهيم ، نشر دار المعرفة ، بيروت ، ١٣٩١هـ – ١٩٧١م .

بغية الوعاة في طبقات اللغويين والنحاة : جلال الدين عبد الرحمن بن أبي بكر السيوطي (ت٩١١هـ) تحقيق : محمد أبو الفضل إبراهيم ، مطبعة عيسى البابي الحلبي ، القاهرة ، الطبعة الأولى ١٣٨٤هـ .

البلغة في تراجم أئمة النحو اللغة : مجد الدين محمد بن يعقوب الفيروز آبادي ، تحقيق : محمد المصري ، منشورات مركز المخطوطات والتراث بالكويت ، الطبعة الأولى ، ١٤٠٧هـ .

البيان في عدّ آي القرآن : أبو عمر سعيد بن عثمان الداني (ت٤٤٤هـ) ، تحقيق : غانم الحمد ، منشورات مركز المخطوطات والتراث والوثائق ، الكويت ، الطبعة الأولى ١٤١٤هـ .

تاريخ بغداد : أحمد بن علي الخطيب البغدادي ، تحقيق : مصطفى عبد القادر عطا ، دار الكتب ، بيروت ، لبنان ، الطبعة الثانية ، ٢٠٠٤م .

تاج العروس من جواهر القاموس : محمد مرتضى الحسيني الزبيدي ، نشر دار الفكر .

تاريخ ابن خلدون المسمى ديوان المبتدأ والخبر : عبد الرحمن بن خلدون ، مراجعة : سعيد زكار ، خليل شحادة ، الطبعة الثالثة ، دار الفكر ، ١٤١٧هـ .

تاريخ الإسلام ووفيات المشاهير والأعلام : شمس الدين محمد بن أحمد بن عثمان الذهبي ، تحقيق : د. عمر عبد السلام تدمري ، دار الكتاب العربي ، لبنان ، ١٤٠٧هـ ، الطبعة الأولى .

تاريخ دمشق : أبي القاسم ابن عساكر ، تحقيق : عمر غرامة العمروي ، دار الفكر .

التبيان في إعراب القرآن : أبو البقاء عبد الله بن الحسين العكبري ، تحقيق : علي بن محمد البجاوي ، عيسى البابي الحلبي .

التحرير والتنوير المعروف بتفسير ابن عاشور : محمد الطاهر بن عاشور ، الدار التونسية للنشر ، تونس ، ١٩٨٤م .

تذكرة الحفاظ : شمس الدين محمد الذهبي ، دار إحياء التراث العربي ، بيروت .

ترتيب المدارك وتقريب المسالك لمعرفة أعلام مذهب مالك : القاضي عياض ، ضبطه : محمد سالم حوشه ، دار الكتب العلمية ، بيروت ، الطبعة الأولى ، ١٤١٨هـ .

التعاريف : علي بن محمد الجرجاني ، ١٣٨٠هـ .

تفسير ابن عرفة : عبدالله بن محمد بن عرفة الورغمي ، تحقيق : جلال الأسيوطي ، دار الكتب العلمية ، بيروت ، لبنان ، الطبعة الأولى ، ٢٠٨٨م .

تفسير ابن زمنين : دار الفاروق الحديثة

تفسير البغوي المسمى معالم التنزيل : أبو محمد الحسين بن مسعود الفراء البغوي الشافعي ، تحقيق : خالد العك ، مروان سوار ، دار المعرفة ، بيروت ، لبنان ، الطبعة الأولى ، ١٤٠٦هـ .

تفسير البيضاوي : أبو سعيد ناصر الدين عبد الله بن عمر بن محمد ، دار الكتب العلمية ، بيروت ، لبنان ، الطبعة الأولى ، ١٤١٧هـ .

تفسير الثعالبي المسمى الجواهر الحسان في تفسير القرآن : عبد الرحمن بن محمد بن مخلوف الثعالبي ، مؤسسة الأعلمي للمطبوعات ، بيروت .

تفسير السمرقندي المسمى المسمى بحر العلوم : أبو الليث نصر بن محمد السمرقندي ، تحقيق : على معوض ، وعادل عبد الموجود ، وزكريا التوتي ، دار الكتب العلمية ، بيروت ، لبنان ، الطبعة الأولى ، ١٤١٣هـ .

تفسير القرآن العظيم : أبو الفداء إسماعيل بن عمر بن كثير القرشي الدمشقي ، تحقيق : سامي محمد سلامة ، دار طيبة ، الطبعة الثانية ، ١٤٢٥هـ .

تفسير القرآن : عبد الرزاق بن همام الصنعاني ، تحقيق : د. مصطفى مسلم محمد ، مكتبة الرشد ، الرياض ، الطبعة الأولى ، ١٤١٠هـ .

التفسير الكبير المسمى مفاتيح الغيب : فخر الدين أبو عبد الله محمد بن عمر الرازي ، دار إحياء التراث العربي ، بيروت ، لبنان .

التفسير الكبير : أبو القاسم سليمان بن أحمد الطبراني ، تحقيق : هشام البدراني ، دار الكتاب الثقافي ، الأردن ، إربد ، الطبعة الأولى ، ٢٠٠٨م .

تفسير الماوردي المسمى النكت والعيون : أبو الحسن علي بن حبيب الماوردي البصري ، تحقيق : خضر محمد ، مطابع مقهوي ، الكويت ، الطبعة الأولى ، ١٤٠٢هـ ، نشر وتوزيع وزارة الأوقاف .

تفسير القرطبي المعروف بالجامع لأحكام القرآن : أبو عبد الله محمد بن أحمد الأنصاري القرطبي ، دار إحياء التراث العربي .

تفسير القرآن العظيم مسندا عن الرسول والصحابة والتابعين : أبو محمد عبد الرحمن بن أبي حاتم الرازي ، تحقيق : أسعد محمد الطيب ، المكتبة العصرية ، صيدا .

تفسير مقاتل بن سليمان : تحقيق : د. عبدالله محمود شحاته ، دار الشروق ، القاهرة .

التفسير والمفسرون : محمد حسين الذهبي ، دار الأرقم بن أبي الأرقم ، بيروت ، لبنان .

تقريب التذهيب : أحمد بن علي بن حجر العسقلاني ، تحقيق : أبو الأشبال صغير بن أحمد الباكستاني ، دار العاصمة للنشر والتوزيع ، الرياض ، الطبعة الأولى ، ١٤١٦هـ .

تلخيص الحبير في أحاديث الرافعي الكبير : أبو الفضل أحمد بن علي بن حجر العسقلاني ، تحقيق : عبد الله هاشم اليماني المدني ، ١٣٨٤هـ .

تنوير المقباس من تفسير ابن عباس : دار الكتب العلمية ، بيروت ، لبنان ، الطبعة الثانية ، ١٤٢٥هـ .

تهذيب التهذيب : أبو الفضل أحمد بن علي بن حجر العسقلاني ، دائرة المعارف النظامية ، حيدر أباد ، الهند ، دار إحياء التراث العرب ، بيروت ، الطبعة الأولى ، ١٣٢٥هـ .

تهذيب الكمال في أسماء الرجال : أبو الحجاج يوسف بن الزكي عبد الرحمن المزي ، تحقيق : د. بشار عواد ، مؤسسة الرسالة ، بيروت ، الطبعة الأولى ، ١٤٠٠هـ .

تهذيب اللغة : أبو منصور محمد بن أحمد الأزهري ، تحقيق : علي الهلالي ، الدار المصرية للتأليف والترجمة ، مطابع سجل العرب ، القاهرة .

الثقات : محمد بن حبان بن أحمد أبو حاتم التميمي البستي ، تحقيق : السيد شرف الدين أحمد .

جامع البيان عن تأويل آي القرآن : أبو جعفر محمد بن جرير الطبري ، تحقيق : د. عبد الله بن عبد المحسن التركي بالتعاون مع مركز البحوث والدراسات العربية والإسلامية بدار هجر ، الطبعة الأولى ، القاهرة ، ١٤٢٢هـ .

الجامع الصحيح المشهور بسنن الترمذي : أبو عيسى محمد بن عيسى الترمذي ، تحقيق : أحمد محمد شاكر وآخرون ، دار إحياء التراث العربي ، بيروت .

الجامع الصحيح صحيح البخاري : أبو عبد الله محمد بن إسماعيل البخاري ، تحقيق : د. مصطفى البغا ، دار ابن كثير ، بيروت ، الطبعة الثالثة ، ١٤٠٧هـ .

الجرح والتعديل : أبو محمد عبدالرحمن بن أبي حاتم محمد بن إدريس التميمي الحنظلي الرازي ، تحقيق : مصطفى عبد القادر عطا ، دار الكتب العلمية ، بيروت ، لبنان ، الطبعة الأولى ،١٤٢٢هـ .

جمهرة الأمثال : أبو هلال الحسن بن عبد الله بن سعيد العسكري ، تحقيق وتعليق : محمد أبو الفضل إبراهيم وعبد المجيد قطامش ، المؤسسة العربية الحديثة ، القاهرة ، الطبعة الأولى ، ١٣٨٤هـ .

جمهرة أنساب العرب : أبو محمد علي بن أحمد بن سعيد بن حزم ، مراجعة وضبط لجنة من العلماء ، منشورات محمد علي بيضون ، دار الكتب العلمية ، بيروت ، لبنان ، الطبعة الثالثة ، ١٤٢٤هـ -٢٠٠٣م.

جمهرة اللغة : لابن دريد ، تحقيق : رمزي منير بعلبكي ، نشر دار العلم للملايين ، الطبعة الأولى ، ١٩٧٨م .

الجنى الداني في حروف المعاني : الحسن بن قاسم المرادي ، تحقيق : د. فخر الدين قباوة ومحمد نديم ، دار الكتب العلمية ، بيروت ، الطبعة الأولى ، ١٤٢٣هـ - ١٩٩٢م .

الجواب الصحيح لمن بدل دين المسيح : أحمد بن عبد الحليم بن تيمية ، تحقيق : د.علي حسن ناصر وآخرين ، دار العاصمة ، الرياض ، ١٤١٤هـ .

الحجة للقراء السبعة أئمة الأمصار بالحجاز والعراق والشام الذين ذكرهم أبو بكر بن مجاهد : أبو علي الحسن بن عبد الغفار الفارسي ، تحقيق : بدر الدين قهوجي ، بشير حويجاتي ، دار المأمون للتراث ، دمشق ، الطبعة الثانية ، ١٤٠٣هـ .

حروف المعاني : أبو القاسم عبد الرحمن بن إسحاق الزجاجي ، تحقيق : د.علي توفيق الحمد ، مؤسسة الرسالة ، بيروت ، ١٩٨٤م.

الحكم بغير ما أنزل الله : عبد الرحمن بن صالح المحمود ، دار طيبة ، الطبعة الأولى ، ١٤٢٠هـ - ١٩٩٩م .

حلية الأولياء وطبقات الأصفياء : أبو نعيم أحمد بن عبد الله الأصبهاني ، مطبعة السعادة ، ١٣٩٩هـ - ١٩٧٩م .

خزانة الأدب ولب لباب لسان العرب : عبد القادر بن عمر البغدادي ، تحقيق : عبد السلام هارون ، مكتبة الخانجي ، القاهرة ، مطبعة المدني ، الطبعة الرابعة ، ١٤١٨هـ .

الدر المصون في علم الكتاب المكنون : أحمد بن يوسف المعروف بالسمين الحلبي ، تحقيق : د. أحمد بن محمد الخراط ، دار القلم ، دمشق ، الطبعة الأولى ، ١٤٠٨هـ .

الدر المنثور في التفسير بالمأثور : جلال الدين عبد الرحمن بن أبي بكر السيوطي ، تحقيق : د. عبد الله بن عبد المحسن التركي ، بالتعاون مع مركز البحوث والدراسات العربية والإسلامية بدار هجر ، القاهرة ، الطبعة الأولى ، ١٤٢٤هـ .

دلائل النبوة : أبو نعيم الأصبهاني ، تحقيق : محمد قلعة جي ، دار النفائس ، بيروت ، الطبعة الثانية ، ١٤٠٦هـ .

دلائل النبوة ومعرفة أحوال صاحب الشريعة : أبو بكر البيهقي ، تحقيق : عبد المعطي قلعة جي ، دار الكتب العلمية ، بيروت ، الطبعة الأولى ، ١٤٠٥هـ .

ديوان الأعشى الكبير : تحقيق : حنا نصر الحتي ، نشر دار الكتاب العربي ، الطبعة الأولى ، ١٤١٢هـ .

ديوان جرير : بشرح محمد بن حبيب ، تحقيق :د. نعمان محمد أمين عطية ، دار المعارف ، الطبعة الثالثة .

ديوان الراعي النميري : جمعه راينهرت ، نشر دار النشر فرانتش ببيروت ، ١٤٠١هـ .

ديوان كثير عزة : نشر دار الكتاب العربي ، الطبعة الثانية ، ١٤١٦هـ .

الرسل والرسالات : د. عمر سليمان الأشقر ، دار النفائس للنشر والتوزيع ، الطبعة الثانية عشرة ، ١٤٢٣هـ - ٢٠٠٢م .

روح المعاني في تفسير القرآن العظيم والسبع المثاني : شهاب الدين السيد محمود شكري الألوسي البغدادي ، عنيت بنشره وتصحيحه : إدارة الطباعة المنيرية ، دار إحياء التراث العربي ، بيروت ، لبنان .

الروض المعطار في خبر الأقطار : محمد بن عبد المنعم الحميري ، تحقيق : إحسان عباس ، مؤسسة ناصر للثقافة ، بيروت ، مطابع دار السراج ، الطبعة الثانية ، ١٩٨٠م .

زاد المسير في علم التفسير : أبو الفرج عبد الرحمن بن علي بن محمد الجوزي القرشي البغدادي ، طبعة المكتب الإسلامي ، الطبعة الثالثة ، ١٤٠٤هـ .

السبعة في القراءات : أبو بكر أحمد بن موسى بن العباس بن مجاهد التميمي البغدادي ، تحقيق : شوقي ضيف ، نشر دار المعارف بالقاهرة ، الطبعة الثانية ، ١٤٠٠هـ .

سلسلة الأحاديث الصحيحة وشيء من فوائدها وفقهها : محمد ناصر الدين الألباني ، المكتب الإسلامي ، بيروت ، الطبعة الثالثة ، ١٤٠٣هـ .

السلسلة الضعيفة والموضوعة : محمد ناصر الدين الألباني ، مكتبة المعارف ، الرياض .

سنن الدار قطني : علي بن عمر أبو الحسن الدار قطني البغدادي ، تحقيق : السيد عبد الله هاشم يماني المدني ، دار المعرفة ، بيروت ، ١٣٨٦هـ - ١٩٦٦م .

سنن ابن ماجه : أبو عبد الله محمد بن يزيد القزويني ، تحقيق : محمد فؤاد عبد الباقي ، دار الفكر ، بيروت .

سنن أبي داود : أبو داود سليمان بن الأشعث السجستاني الأزدي ، تحقيق : محمد محيي الدين عبد الحميد ، دار الفكر .

سنن النسائي بشرح السيوطي وحاشية السندي : أبو عبد الرحمن أحمد بن شعيب النسائي ، دار المعرفة ، بيروت ، الطبعة الخامسة ، ١٤٢٠هـ .

سنن سعيد بن منصور : سعيد بن منصور الخراساني ، تحقيق : حبيب الرحمن الأعظمي ، الدار السلفية ، الهند ، ١٤٠٣هـ - ١٩٨٢م ، الطبعة الأولى .

السنن الكبرى : أبو بكر أحمد بن الحسين بن علي بن موسى البيهقي ، تحقيق : محمد عبد القادر عطا ، مكتبة دار الباز ، مكة المكرمة ، ١٤١٤هـ - ١٩٩٤م .

سير أعلام النبلاء : شمس الدين محمد بن أحمد بن عثمان الذهبي ، تحقيق : شعيب الأرناؤوط وآخرون ، مؤسسة الرسالة ، بيروت ، الطبعة الحادية عشرة ، ١٤١٧هـ - ١٩٩٦م .

السيرة النبوية : أبو محمد بن جمال الدين عبد الملك بن هشام بن أيوب الحميري المعافري ، حققها وضبطها ووضع فهارسها : مصطفى السقا ، إبراهيم الأبياري ، عبد الحفيظ شلبي ، مؤسسة علوم القرآن ، جدة ، دار القبلة للثقافة الإسلامية .

السيل الجرار المتدفق على حدائق الأزهار : محمد بن علي بن محمد الشوكاني ،تحقيق : محمود إبراهيم زايد ، دار الكتب العلمية ، بيروت ، ١٤٠٥هـ .

شذرات الذهب في أخبار من ذهب : أبو الفلاح عبد الحي بن العماد الحنبلي ، دار إحياء التراث العربي ، بيروت .

شرح الطحاوية في العقيدة السلفية : صدر الدين علي بن علي بن محمد بن أبي العز الحنفي ، تحقيق : عبد الله بن عبد المحسن التركي ، شعيب الأرناؤوط ، المكتب الإسلامي ، بيروت ، ١٤٠٣هـ .

شرح ابن عقيل لألفية بن مالك : راجعه : د. محمد النادري ، المكتبة العصرية ، بيروت ،١٤٢٢هـ .

شرح السنة : الحسين بن مسعود البغوي ، تحقيق : شعيب الأرناؤوط ومحمد زهير الشاويش ، المكتب الإسلامي ، بيروت ، ١٤٠٣هـ - ١٩٨٣م ، الطبعة الثانية .

شرح الكوكب المنير شرح مختصر التحرير : محمد بن أحمد الفتوحي ابن النجار ، تحقيق : محمد الزحيلي ، نزيه حماد ، طبع جامعة أم القرى ، ١٤٠٠هـ .

شرح قطر الندى وبل الصدى : أبو محمد عبد الله جمال الدين بن هشام الأنصاري ، ومعه كتاب : سبيل الهدى بتحقيق شرح قطر الندى لمحمد محيي الدين عبد الحميد ، المكتبة العصرية ، صيدا ، الطبعة الرابعة ، ١٤٢١هـ - ٢٠٠٠م .

شهر في دمشق : عبد الله بن محمد بن خميس ، الدار الأثرية ، الأردن ، الطبعة الأولى ، ١٤٢٩هـ - ٢٠٠٨م .

صحيح ابن حبان بترتيب ابن بلبان : محمد بن حبان بن أحمد أبو حاتم التميمي البستي ، تحقيق : شعيب الأرناؤوط ، مؤسسة الرسالة ، بيروت ، الطبعة الثانية ، ١٤١٤هـ - ١٩٩٣م .

صحيح الترغيب والترهيب : محمد ناصر الدين الألباني ، مكتبة المعارف للنشر والتوزيع ، الرياض ، الطبعة الخامسة .

صحيح وضعيف سنن ابن ماجه : محمد ناصر الدين الألباني : مكتبة المعارف ، الرياض ، الطبعة الأولى ، ١٤١٧هـ .

صحيح سنن الترمذي : محمد ناصر الدين الألباني ، مكتبة المعارف ، الرياض ، الطبعة الأولى ، ١٤٢٠هـ .

صحيح مسلم : أبو الحسن مسلم بن الحجاج القشيري النيسابوري ، تحقيق : محمد فؤاد عبد الباقي ، دار إحياء التراث العربي ، بيروت .

صحيح مسلم بشرح النووي : أبو زكريا يحيى بن شرف النووي ، دار النشر : دار إحياء التراث العربي ، بيروت ، ١٣٩٢هـ - ١٩٧٢م ، الطبعة الثانية .

صحيح وضعيف الجامع الصغير وزياداته : محمد بن ناصر الدين الألباني ، المكتب الإسلامي .

صحيح وضعيف سنن أبي داود : محمد ناصر الدين الألباني ، مكتب التربية لدول مجلس التعاون ، الطبعة الأولى ، ١٤٠٨هـ .

صحيح ابن خزيمة : أبو بكر محمد بن إسحاق بن خزيمة النيسابوري ، تحقيق : د . مصطفى الأعظمي ، المكتب الإسلامي ، بيروت ، ١٣٩٠هـ - ١٩٧٠م .

صحيح وضعيف سنن النسائي : محمد ناصر الدين الألباني ، مكتبة المعارف .

طبقات المفسرين : أحمد بن محمد الأدنه وي ، تحقيق : سليمان بن صالح الخزي ، مكتبة العلوم والحكم ، المدينة المنورة ، الطبعة الأولى ، ١٩٩٧م .

طبقات المفسرين : شمس الدين محمد بن علي الداوودي ، تحقيق : علي محمد عمر ، مكتبة وهبة ، القاهرة ، الطبعة الأولى ، ١٣٩٢هـ .

طبقات الحفاظ : جلال الدين عبد الرحمن السيوطي ، تحقيق : علي محمد عمر ، مكتبة وهبة للطباعة والنشر .

الطبقات الكبرى : محمد بن سعد بن منيع أبو عبد الله البصري الزهري ، تحقيق : إحسان عباس ، طبع دار صادر ، بيروت .

طرح التثريب في شرح التقريب : أبو الفضل زين الدين العراقي ، تحقيق : عبد القادر محمد علي ، دار الكتب العلمية ، بيروت ، ٢٠٠٠م .

الطرق الحكمية في السياسة الشرعية : محمد بن أبي بكر بن القيم ، تحقيق : د. محمد جميل غازي ، مطبعة المدني ، القاهرة .

العلل المتناهية في الأحاديث الواهية : علي بن عمر الدارقطني البغدادي ، تحقيق : د. محفوظ الرحمن زين الله السلفي ، دار طيبة ، الرياض ، الطبعة الأولى ، ١٤٠٥هـ – ١٩٨٥م .

عمدة التفسير : أحمد محمد شاكر ، دار المعارف ، القاهرة ، ١٣٧٦هـ .

غاية النهاية في طبقات القراء : شمس الدين محمد بن محمد بن محمد بن علي الجزري الدمشقي ، دار الكتب العلمية ، بيروت ، لبنان ، الطبعة الأولى ، ١٤٢٧هـ -٢٠٠٦م .

فتح الباري شرح صحيح البخاري : أحمد بن علي بن حجر العسقلاني ، دار المعرفة ، بيروت ، ١٣٧٩هـ .

فتح القدير الجامع بين فني الرواية والدراية من علم التفسير : محمد بن علي بن محمد الشوكاني ، تحقيق : عبدالرحمن عميرة ، دار الوفاء ، المنصورة ، الطبعة الأولى ، ١٤١٥هـ .

الفتح السماوي بتخريج أحاديث تفسير البيضاوي : شرف الدين المناوي ، تحقيق : أحمد مجتبي بن نذير عالم ، طبعة دار العاصمة ، الرياض ، الطبعة الأولى ، ١٤٠٩هـ .

فتح القدير على الهداية شرح البداية : الكمال ابن الهمام الحنفي ، دار الكتب العلمية ، بيروت ، الطبعة الأولى ، ١٤١٥هـ .

الفتوى الحموية الكبرى : أحمد بن عبد الحليم بن تيمية ، تحقيق : شريف محمد فؤاد ، دار فجر ، الطبعة الأولى ، ١٤١١هـ .

الفروق اللغوية : أبو هلال الحسن بن عبد الله بن سعيد العسكري ، تحقيق : جمال عبد الغني ، مؤسسة الرسالة ، الطبعة الأولى ، ١٤٢٢هـ .

فهرست مصنفات القرآن الكريم : إعداد : مركز الدراسات والبحوث القرآنية ، مجمع الملك فهد لطباعة المصحف الشريف ، المدينة المنورة ، ١٤٢٤هـ .

الفهرست : أبو الفرج محمد بن أبي يعقوب بن إسحاق المعروف بابن النديم ، تحقيق : رضا تجدد بن علي المازندراني ، دار المسيرة ، بيروت ، الطبعة الثالثة ، ١٤٠٨هـ .

القاموس المحيط : مجد الدين محمد بن يعقوب الفيروز آبادي ، نشر مؤسسة الرسالة ، الطبعة الثانية ، ١٤٠٧هـ .

قصص الأنبياء : إسماعيل بن عمر ابن كثير ، دار الهداية للنشر والتوزيع ، الطبعة الأولى ، ١٤١١هـ .

قلائد الجمان في التعريف بقبائل عرب الزمان : أحمد بن علي القلقشندي ، دار إحياء التراث .

الكامل في التاريخ : عز الدين أبو الحسن علي بن محمد بن محمد الشيباني المعروف بابن الأثير ، تحقيق : د. عمر عبد السلام تدمري ، دار الكتاب العربي ، بيروت ، الطبعة الثالثة ، ١٤٢٢هـ - ٢٠٠٢م .

الكتاب : عمرو بن عثمان بن قنبر الملقب بسيبويه ، علق عليه وضبط فهارسه : د. إيميل بديع يعقوب ، دار الكتب العلمية ، بيروت ، الطبعة الأولى ، ١٤٢٠هـ .

كتاب العظمة : أبو محمد عبد الله بن محمد المعروف بأبي الشيخ الأصبهاني ، دراسة وتحقيق : رضاء الله بن محمد المباركفوري ، دار العاصمة ، الرياض ، النشرة الأولى ، ١٤٠٨هـ .

الكشاف عن حقائق التنزيل وعيون الأقاويل في وجوه التأويل : أبو القاسم جار الله محمود بن عمر الزمخشري الخوارزمي ، ومعه كتاب : الإنصاف فيما تضمنه الكشاف من الاعتزال ، لأحمد بن محمد المنير الإسكندري المالكي ، انتشارات آفتاب ، تهران .

كشف الظنون عن أسامي الكتب والفنون : عبد الله حاجي خليفة ، دار إحياء التراث العربي ، بيروت .

اللباب في تهذيب الأنساب : ابن الأثير الجزري ، طبع دار المثنى ، بغداد .

لب اللباب في تحرير الأنساب : جلال الدين عبد الرحمن بن أبي بكر السيوطي ، تحقيق : محمد أحمد عبد العزيز ، أشرف أحمد عبد العزيز ، دار الكتب العلمية ، بيروت ، لبنان ، الطبعة الأولى ، ١٤١١هـ -١٩٩١م .

اللباب في علوم الكتاب : أبو حفص عمر بن علي بن عادل الدمشقي الحنبلي ، تحقيق : عادل عبد الموجود ، علي محمد معوض ، دار الكتب العلمية ، بيروت ، لبنان ، الطبعة الأولى ، ١٤١٩هـ .

لسان العرب : أبو الفضل جمال الدين محمد بن مكرم بن منظور الإفريقي المصري ، دار صادر ، بيروت .

لسان الميزان : أحمد بن علي بن حجر العسقلاني ، دائرة المعارف النظامية ، حيدر أباد ، الهند ، مؤسسة الأعلمي للمطبوعات ، بيروت ، الطبعة الثالثة ، ١٤٠٦هـ .

المبسوط : أبو بكر محمد بن أحمد السرخسي الحنفي ، تحقيق : أبو عبد الله محمد حسن الشافعي ، دار الكتب العلمية ، بيروت ، لبنان ، الطبعة الأولى ، ١٤٢١هـ .

المبسوط في القراءات العشر ، لابن مهران ، تحقيق : سبيع حمزة حاكمي ، نشر مجمع اللغة العربية بدمشق .

مجاز القرآن : أبو عبيدة معمر بن المثنى التيمي ، تعليق : د. محمد فؤاد سزكين ، مؤسسة الرسالة ، بيروت ، لبنان ، الطبعة الثانية ، ١٤٠١هـ .

مجمع الأمثال : أبو الفضل أحمد بن محمد النيسابوري ، المعروف بالميداني ، المطبعة البهية المصرية .

مجمع الزوائد ومنبع الفوائد : نور الدين أبو بكر الهيثمي ، دار الفكر ، بيروت ، ١٤١٢هـ .

المجموع شرح المهذب : أبو زكريا محيي الدين يحيى بن شرف النووي .

المحصول في أصول الفقه : فخر الدين محمد بن عمر الرازي ، تحقيق : طه جابر العلواني ، مؤسسة الرسالة ، ١٤١٥هـ .

المحتسب في تبيين وجوه شواذ القراءات والإيضاح عنها : أبو الفتح عثمان بن جني ، تحقيق : علي النجدي ، د. عبد الحليم النجار ، د. عبد الفتاح شلبي ، شركة الطباعة للنشر ، الطبعة الثانية ، ١٤٠٦هـ - ١٩٨٦م .

المحرر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز : أبو محمد عبد الحق بن غالب بن عطية الأندلسي ، تحقيق : المجلس العلمي بفاس ، مكتبة ابن تيمية ، ١٤١٣هـ -١٩٩٢م .

المحيط البرهاني في الفقه النعماني : برهان الدين محمود بن أحمد بن عبد العزيز بن مازه البخاري الحنفي ، تحقيق : عبد الكريم سامي الجندي ، دار الكتب العلمية ، بيروت ، لبنان ، الطبعة الأولى ، ١٤٢٤هـ .

المحلى : علي بن أحمد بن حزم ، تحقيق : أحمد شاكر ، دار التراث ، القاهرة .

مختصر الصواعق المرسلة : شمس الدين محمد بن أبي بكر بن القيم ، اختصره محمد بن الموصلي ، نشر دار الندوة الجديدة ببيروت ، ١٤٠٥هـ .

مختصر في شواذ القراءات : لابن خالويه ، عني بنشره : ج زبرجشتراسر ، نشر دار الهجرة .

مختصر المعاني : سعد الدين التفتازاني ، تحقيق : مصطفى البابي الحلبي ، مصر .

مدخل إلى القرآن الكريم :محمد عابد الجابري ،مركز دراسات الوحدة العربية ، الطبعة الثانية ، ٢٠٠٧م .

المدارس النحوية : شوقي ضيف ، دار المعارف ، القاهرة ، الطبعة السابعة .

المدونة الكبرى : مالك بن أنس رواية سحنون عنه ، ضبط : أحمد عبد السلام ، دار الكتب العلمية ، بيروت ، الطبعة الأولى ، ١٤١٥هـ .

مراتب الإجماع : أحمد بن علي ابن حزم ، دار الكتب العلمية ، بيروت .

المراسيل :سليمان بن الأشعث ، أبو داود السجستاني ، تحقيق : شعيب الأرناؤوط ، مؤسسة الرسالة ، بيروت .

المستدرك على الصحيحين : أبو عبد الله محمد بن عبد الله الحاكم النيسابوري ، ومعه تعليقات الإمام الذهبي في التلخيص ، تحقيق : مصطفى عبد القادر عطا ، دار الكتب العلمية ، بيروت ، لبنان ، الطبعة الأولى ، ١٤١١هـ -١٩٩٠م .

مسند الإمام أحمد بن حنبل : تحقيق : شعيب الأرناؤوط وآخرون ، مؤسسة الرسالة ، بيروت ، ١٤٢٠هـ .

مسند الإمام الشافعي : أبو عبد الله محمد بن إدريس الشافعي ، دار الكتب العلمية ، بيروت .

مشكل إعراب القرآن : أبو محمد مكي بن طالب القيسي ، تحقيق : د. علي بن حسين البواب ، مكتبة المعارف ، الرياض ، ١٤٠٦هـ .

المصنف في الأحاديث والآثار : أبو بكر عبد الله بن محمد بن أبي شيبة الكوفي ، تحقيق : كمال يوسف الحوت ، مكتبة الرشد ، الرياض ، الطبعة الأولى ، ١٤٠٩هـ .

المصنف : أبو بكر عبد الرزاق بن همام الصنعاني ، تحقيق : حبيب الرحمن الأعظمي ، المكتب الإسلامي ، بيروت ، ١٤٠٣هـ -١٩٨٣م .

المصاحف : أبو بكر بن أبي داود ، تحقيق : محب الدين واعظ ، دار البشائر ، بيروت .

معارج القبول بشرح سلم الوصول إلى علم الأصول : حافظ بن أحمد الحكمي ، تحقيق : عمر محمود أبو عمر ، دار ابن القيم ، الدمام ، الطبعة الأولى ، ١٤١٠هـ -١٩٩٠م .

المعارف : أبو مسلم عبد الله بن مسلم بن قتيبة الدينوري ، تحقيق : ثروت شحاته ، دار المعارف ، الطبعة الرابعة .

معاني القرآن للأخفش : سعيد بن مسعدة البلخي المجاشعي ، دراسة وتحقيق : عبد الأمير محمد الورد ، عالم الكتب ،بيروت ، لبنان ، الطبعة الأولى ،١٤٠٥هـ .

معاني القرآن وإعرابه للزجاج : أبو إسحاق إبراهيم بن السري ، شرح وتحقيق : د.عبد الجليل عبده شلبي ، عالم الكتب ، بيروت ، لبنان ، الطبعة الأولى ، ١٤٠٨هـ .

معاني القرآن للفراء : أبو زكريا يحيى بن زياد الفراء ، تحقيق : أحمد يوسف نجاتي ، محمد علي النجار ، الهيئة المصرية للكتاب ، الطبعة الثانية ، ١٩٨٠م .

المعجم الأوسط : أبو القاسم سليمان بن أحمد الطبراني ، تحقيق : طارق بن عوض الله بن محمد ، عبد المحسن بن إبراهيم الحسيني ، دار الحرمين ، القاهرة ، ١٤١٥هـ .

معجم الشعراء : أبو عبد الله محمد بن عمر بن موسى المرزباني ، تحقيق : د. فاروق أسلم ، دار صادر ، بيروت ، الطبعة الأولى ، ١٤٢٥هـ -٢٠٠٥ .

المعجم الكبير : أبو القاسم سليمان بن أحمد الطبراني ، تحقيق : حمدي عبد المجيد السلفي ، مكتبة العلوم والحكم ، الموصل ، الطبعة الثانية ، ١٤٠٤هـ - ١٩٨٣م .

معجم مقاييس اللغة : أبو الحسين أحمد بن فارس بن زكريا ، تحقيق : عبد السلام هارون ، مكتبة الخانجي ، مصر ، المملكة العربية السعودية ، وزارة المعارف ، المكتبات المدرسية ، الطبعة الثالثة ، ١٤٠٢هـ .

معجم البلدان : شهاب الدين أبي عبد الله ياقوت بن عبد الله الحموي ، تحقيق : فريد عبد العزيز الجنيدي ، دار الكتب العلمية ، بيروت .

معجم المعالم الجغرافية في السيرة النبوية : عاتق بن غيث البلادي ، دار مكة ، الطبعة الأولى ، ١٤٠٢هـ .

معجم المصطلحات البلاغية وتطورها : أحمد مطلوب ، مطبعة المجمع العلمي العراقي ، الطبعة الأولى ، ١٩٨٧م .

المغني : أبو محمد موفق الدين عبد الله بن أحمد بن محمد بن قدامة المقدسي الجماعيلي الدمشقي الحنبلي ، تحقيق : د.عبد الله بن عبد المحسن التركي ، د. عبد الفتاح محمد الحلو ، دار عالم الكتب ، الرياض ، المملكة العربية السعودية ، الطبعة الرابعة ، ١٤١٩هـ .

المغني في توجيه القراءات العشر : د. محمد سالم محيسن ، دار الجيل بيروت ، الطبعة الثانية ، ١٤٠٨هـ .

مغني اللبيب عن كتب الأعاريب : أبو محمد عبد الله بن هشام الأنصاري ، تحقيق : محمد محيي الدين عبد الحميد ، المكتبة العصرية ، صيدا ، بيروت .

مفردات ألفاظ القرآن : الراغب الأصفهاني ، تحقيق : صفوان عدنان داوودي ، دار القلم ، دمشق ، الدار الشامية ، بيروت ، الطبعة الأولى ، ١٤١٢هـ .

المقنع في معرفة رسم مصاحف أهل الأمصار : أبو عمرو الداني ، تحقيق : محمد أحمد دهمان ، دار الفكر ، دمشق .

مقدمة في أصول التفسير : أحمد بن عبد الحلين بن تيمية ، تحقيق : عدنان زرزور ، نشر دار القرآن الكريم ، بيروت ، الطبعة الثالثة ، ١٣٩٩هـ .

الملل والنحل : محمد بن عبد الكريم الشهرس تاني ، تحقيق : عبد العزيز محمد الوكيل ، نشر دار الفكر ببيروت .

مناهل العرفان في علوم القرآن : محمد عبد العظيم الزرقاني ، تحقيق : مكتب البحوث والدراسات ، دار الفكر ، بيروت ، ١٩٩٦م .

منجد المقرئين ومرشد الطالبين : أبو الخير محمد بن محمد ابن الجزري ، تحقيق : د. عبد الحي الفرماوي ، القاهرة .

المهذب في أصول الفقه : عبد الكريم بن علي النملة ، مكتبة الرشد ،١٤٢٠هـ ، الرياض .

موطأ الإمام مالك : أبو عبد الله مالك بن أنس الأصبحي ، دار إحياء التراث العربي ، مصر ، تحقيق : محمد فؤاد عبد الباقي .

الموسوعة الميسرة في الأديان والمذاهب والأحزاب المعاصرة : إشراف : مانع الجهني ، الندوة العالمية للشباب ، الطبعة الثالثة ، ١٤١٨هـ .

الموسوعة الفقهية الكويتية : وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية بالكويت ، الطبعة الأولى ، ١٤١٦هـ -١٩٩٥م .

الموضوعات من الأحاديث المرفوعات : عبد الرحمن بن علي ابن الجوزي ، تحقيق : د. نور الدين بن شكري بن علي ، دار أضواء السلف ، الرياض ، الطبعة الأولى ، ١٤١٧هـ - ١٩٩٧م.

الناسخ والمنسوخ : لأبي جعفر النحاس ، تحقيق : سليمان اللاحم ، نشر مؤسسة الرسالة ، الطبعة الأولى ، ١٤١٢هـ .

الناسخ والمنسوخ في القرآن العزيز وما فيه من الفرائض والسنن : أبو عبيد القاسم بن سلام ، تحقيق : محمد صالح المديفر ، مكتبة الرشد ، الرياض ، الطبعة الثانية ، ١٤١٨هـ .

النشر في القراءات العشر : أبو الخير محمد بن محمد بن محمد الجزري ، أشرف على تصحيحه ومراجعته : علي بن محمد الضباع ، دار الفكر للنشر والتوزيع .

نصب الراية في تخريج أحاديث الهداية : جمال الدين الزيلعي ، دار الحديث ، القاهرة .

النهاية في غريب الحديث و الأثر : أبو السعادات المبارك بن محمد بن الأثير الجزري ، تحقيق : طاهر أحمد الزاوي ، محمود محمد الطناحي ، دار إحياء الكتب العربية ، مصر .

هدية العارفين أسماء المؤلفين : إسماعيل باشا البغدادي ، دار إحياء التراث العربي ، بيروت ، ١٤١٣هـ .

الهداية شرح بداية المبتدي : علي بن أبي بكر المرغياني ، المكتبة الإسلامية .

الوسيط في تفسير القرآن المجيد : للواحدي ، تحقيق : عادل أحمد عبد الموجود وآخرين ، نشر مكتبة دار الباز ، الطبعة الأولى ، ١٤١٥هـ .

وفيات الأعيان وأنباء الزمان : شمس الدين أحمد بن محمد بن أبي بكر بن خلكان ، تحقيق : إحسان عباس ، دار صادر ، بيروت .

فهرس الموضوعات

الفصل الثاني : الكتاب ومنهج المؤلف فيه

القسم الثاني

الفهارس العامة